سياسات عربية

SIYASAT ARABIYA

العدد 20 - أيار/مايو 2016
Issue 20 - May 2016

A Bimonthly Peer Reviewed Journal of Political Science and International Relations

دورية محكّمة تُعنى بالعلوم السياسية والعلاقات الدولية

سياسات عربية
SIYASAT ARABIYA

العدد 20 - أيار/مايو 2016
Issue 20 - May 2016

Articles | 5 | دراسات وأوراق تحليليّة

Hassan Tarek | Ihsan Al Hafezi
Terrorism and Law: Moroccan Security Legislation for Combating Terrorism 7

حسن طارق | إحسان الحافظي
الإرهاب والقانون: التشريع الأمني المغربي لمكافحة الإرهاب

Amina Mostefa Della
The Dialectic of Night-Watchman State vs. International Responsibility: Achieving Solidarity while Considering Arab States Specificity 18

أمينة مصطفى دلة
جدلية أولوية "الدولة الحارسة" مقابل المسؤولية الدولية: تحقيق مبدأ التضامن مع مراعاة الخصوصية العربية

Abdelilah Essatte
Parliamentary Monarchy in the New Moroccan Constitution 34

عبد الإله سطي
أسئلة الملكية البرلمانية في النظام الدستوري المغربي

Mohamed Metawe
The Transatlantic Trade and Investment Partnership (TTIP) as the New NATO: an Economic Partnership with Geostrategic Objectives 46

محمد مطاوع
الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار: حلف ناتو اقتصادي بدوافع جيوستراتيجية

Alaa Abdelhafiz Mohammed
The Refugee Crisis in the Arab World: Internal and External Outcomes 60

علاء عبد الحفيظ محمد
أزمة اللاجئين في العالم العربي وتداعياتها الداخلية والإقليمية

Ali Metwally Ahmed
Iranian Involvement in East Africa: Repercussions for Gulf National Security 71

علي متولي أحمد
التغلغل الإيراني في شرق أفريقيا وانعكاساته على الأمن القومي الخليجي (2005 - 2014)

Arab Index 91 المؤشر العربي

Public Opinion Polling Unite — وحدة استطلاع الرأي العام

Evaluating the Performance of Arab Parliaments: Results from Arab Index of 2015 — 93 — تقييم الرأي العام العربي لأداء المجالس التشريعية في نتائج المؤشر العربي 2015

Documentation 105 التوثيق

Milestones in Democratic Transition in Arab World 2/3/2016 - 26/4/2016 — 107 — أهمّ محطات التحوّل الديمقراطي في الوطن العربي في المدة 2016/3/2 - 2016/4/26

Palestine in 2 Months 4/3/2016 - 29/4/2016 — 112 — الوقائع الفلسطينية في المدة 2016/3/4 - 2016/4/29

Books Reviews 121 مراجعات وعروض كتب

Ahmad Qassem Hussein — أحمد قاسم حسين

International Relations Theories: Discipline and Diversity — 123 — نظريات العلاقات الدولية: التخصص والتنوع

Mohamed Ali Nador | Morsi Mochiri — محمد علي ندور | مرسي مشيري

Algerian Security Policy: Determinants, Fields and Challenges — 135 — السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات، الميادين، التحديات

Ahmad Jassim al-Hussein — أحمد جاسم الحسين

The Making of an Enemy and How to Kill with a Clean Conscience — 140 — صنع العدو أو كيف تقتل بضمير مرتاح

Hikmat Abdul Rahman — حكمات العبد الرحمن

Shock Waves Generated by the Arab Revolutions — 150 — موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
Arab Center for Research & Policy Studies

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات هو مؤسسة بحثية فكرية مستقلة للعلوم الاجتماعية والتاريخية وبخاصة في جوانبها التطبيقية.

يسعى المركز من خلال نشاطه العلمي البحثي إلى خلق تواصل بين المثقفين والمتخصصين العرب في العلوم الاجتماعية والإنسانية بشكل عام، وبينهم وبين قضايا مجتمعاتهم وأمتهم وبينهم وبين المراكز الفكرية والبحثية العربية والعالمية في عملية البحث والنقد وتطوير الأدوات المعرفية والمفاهيم وآليات التراكم المعرفي، كما يسعى المركز إلى بلورة قضايا المجتمعات العربية التي تتطلب المزيد من الأبحاث والمعالجات، وإلى التأثير في الحيز العام.

المركز هو مؤسسة علمية، وهو أيضًا مؤسسة ملتزمة بقضايا الأمة العربية وبالعمل لرقيها وتطورها، وهو ينطلق من كون التطور لا يتناقض والثقافة والهوية العربية، ليس هذا فحسب، بل ينطلق المركز أيضًا من أن التطور غير ممكن إلّا كرقي مجتمع بعينه، وكتطور لجميع فئات المجتمع، في ظروفه التاريخية وفي سياق ثقافته وبلغته، ومن خلال تفاعله مع الثقافات الأخرى.

يعنى المركز بتشخيص وتحليل الأوضاع في العالم العربي، دولًا ومجتمعات وبتحليل السياسات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وبالتحليل السياسي بالمعنى المألوف أيضًا، ويطرح التحديات التي تواجه الأمة على مستوى المواطنة والهوية ،و التجزئة والوحدة، والسيادة والتبعية والركود العلمي والتكنولوجي، وتنمية المجتمعات والدول العربية والعاون بينها، وقضايا الوطن العربي بشكل عام من زاوية نظر عربية.

ويعنى المركز العربي أيضًا بدراسة علاقات العالم العربي ومجتمعاته مع محيطه المباشر في آسيا وأفريقيا، ومع السياسات الأمريكية والأوروبية والآسيوية المؤثرة فيه، بجميع أوجهها السياسية والاقتصادية والإعلامية.

لا يشكل اهتمام المركز بالجوانب التطبيقية للعلوم الاجتماعية، مثل علم الاجتماع والاقتصاد والدراسات الثقافية والعلوم السياسية حاجزًا أمام الاهتمام بالقضايا والمسائل النظرية، فهو يعنى كذلك بالنظريات الاجتماعية والفكر السياسي عناية تحليلية ونقدية، وخاصةً بإسقاطاتها المباشرة على الخطاب الأكاديمي والسياسي الموجه للدراسات المختصة بالمنطقة العربية ومحيطها.

ينتج المركز أبحاثًا ودراسات وتقارير، ويدير عدة برامج مختصة، ويعقد مؤتمرات وورش عمل وتدريب وندوات موجهة للمختصين، وللرأي العام العربي أيضًا، وينشر جميع إصداراته باللغتين العربية والإنكليزية ليتسنى للباحثين من غير العرب الاطلاع عليها.

The Arab Center for Research and Policy Studies (ACRPS) is an independent research institute for the study of the social sciences and humanities, with particular emphasis on the applied social sciences.

The ACRPS strives to foster communication between Arab intellectuals and specialists in the social sciences and humanities, establish synergies between these two groups, unify their priorities, and build a network of Arab and international research centers.

In its commitment to the Arab world's causes, the ACRPS is based on the premise that progress necessitates the advancement of society and human development and the interaction with other cultures, while respecting historical contexts, culture, and language, and in keeping with Arab culture and identity.

To this end, the Center seeks to examine the key issues afflicting the Arab world, governments, and communities; to analyze social, economic, and cultural policies; and to provide rational political analysis on the region. Key to the Center's concerns are issues of citizenship and identity, fragmentation and unity, sovereignty and dependence, scientific and technological stagnation, community development, and cooperation among Arab countries. The ACRPS also explores the Arab world's political and economic relations with its neighbors in Asia and Africa, and the Arab world's interaction with influential US, European, and Asian policies in all their economic, political, and communication aspects.

The Center's focus on the applied social sciences does not detract from the critical analysis of social theories, political thought, and history; rather, this focus allows an exploration and questioning of how such theories and ideas have directly projected themselves on academic and political discourse and guided the current discourse and focus on the Arab world.

The ACRPS regularly engages in timely research, studies, and reports, and manages several specialized programs, conferences, workshops, training sessions, and seminars that target specialists and the general public. The Center publishes in both Arabic and English, ensuring its work is accessible to both Arab and non-Arab readers.

دراسات وأوراق تحليليّة

Articles

حسن طارق | Hassan Tarek*

إحسان الحافظي | Ihsan Al Hafezi**

الإرهاب والقانون: التشريع الأمني المغربي لمكافحة الإرهاب

Terrorism and Law: Moroccan Security Legislation for Combating Terrorism

أملت تحولات الظاهرة الإرهابية على الدول والمجتمعات، يقظةً تشريعية مستمرة ودائمة، تشمل جميع المستويات؛ انطلاقًا من تكييف الفعل الإرهابي، وتوسيع دائرة الاتفاقيات الدولية في هذا المجال، وتجفيف المنابع المالية، ومراجعة الجوانب الإجرائية في محاربة الإرهاب، وصولًا إلى مواكبة المشرع لظاهرة الالتحاق بمعسكرات التجنيد للإرهاب.

تعرض هذه الورقة البحثية محددات التعاطي مع الظاهرة، التي تتقاطع فيها، في الحالة المغربية، عناصر وطنية وأخرى إقليمية؛ وهي محددات ترتبط بالسياق، والمحيط، والمضمون والفاعلين ومحاولة التقييم. إنّ الحديث عن محددات السياسة التشريعية التي أقدمت عليها المملكة المغربية، لا يستقيم من دون استحضار المرجعية العامة والمشروع المجتمعي الناظم لسياسات مواجهة الإرهاب، أو ما تسميه الورقة "محيط السياسة التشريعية"، فضمن هذا المحيط تتشكل الإستراتيجيات المتقاطعة لمكافحة الإرهاب.

كلمات مفتاحية: القانون – الإرهاب – السياسات العمومية – الإستراتيجيات الوطنية لمكافحة الإرهاب – المواثيق الدولية – العقيدة الأمنية

Changes in the methods and tactics of terrorist groups have triggered continuous and permanent legislative change nationally and internationally. Legislative bodies have become hyper-responsive to these events, beginning the creation of the terrorist act, and including the broadening of international treaties, as well as efforts to dry up sources of terror financing, and total overhauls of existing protocols. This paper outlines the measures Morocco has taken to deal with terrorism, examining both the domestic and regional factors that are influencing decisions. The paper claims that understanding the determinants of Moroccan legislative policy cannot be done without first looking into the general frame of reference and the societal projects within which these policies are set. The paper reveals the presence of intersecting strategies in the Moroccan context .

Keywords: law – terrorism - public policy – national strategies for combating terrorism - international treaties – security doctrine

* أستاذ العلوم السياسية في كلية الحقوق، جامعة الحسن الأول، سطات، المغرب

* Professor of Law, Hassan 1st University, Settat, Morocco

** باحث مغربي في العلوم الأمنية

** Moroccan researcher in Security Sciences

مقدمة

في أطروحته "المراقبة والمعاقبة" يتناول الفيلسوف الفرنسي ميشيل فوكو حكاية سجن "البانوبتيكون"، وهو نوع خاص من السجون ابتكره جيرمي بنتهام في أواخر القرن الثامن عشر. فقد صمم بنتهام السجن بطريقة تسمح بمراقبة المساجين في جميع الأوقات، ومبدؤه معروف: عند الجوانب بناء من حلقات. في الوسط برج. وفي داخل البرج نوافذ واسعة تفتح على الوجه الداخلي للحلقة. ويقسّم البناء الجانبي إلى غرف معزولة، كل واحدة منها هي بطول عرض البناء. ولكل غرفة شباكان؛ شباك من ناحية الداخل مطابق لشبابيك البرج، وشباك يطل على الخارج يتيح للنور أن يقطع الغرفة من جهة إلى جهة. عندها يكفي وضع ناظر في البرج المركزي، وفي كل غرفة يحبس محكوم. وبفعل النور المعاكس يمكن، من البرج، رؤية الظلال الصغيرة الأسيرة الموجودة في غرف الأطراف تنعكس تمامًا على الضوء ... هذا التجهيز المكشافي يعد وحدات زمنية تسمح بالرؤية اللامنقطعة[1].

في توصيفه لهذا السجن يعتبر فوكو أنه يسمح للحراس رؤية كل المساجين، ولكن لا يستطيع المساجين أن يروا الحراس. وهنا الأثر الرئيس للبناء الهندسي؛ فهو يكمن في الإيحاء بحالة واعية ودائمة من الرؤية تؤمن وظيفة جعل المراقبة دائمة في مفاعيلها حتى لو كانت منقطعة في عملها، فهو بذلك يعطي للسلطة معناها الملموس وليس المحسوس فحسب.

> لا يختلف حرص الأنظمة على حماية أمنها من التهديدات الإرهابية عن حرص السجان على مراقبة السجناء

لا يختلف حرص الأنظمة على حماية أمنها من التهديدات الإرهابية عن حرص السجان على مراقبة السجناء في حكاية السجن الفرنسي الشهير. ويرى فوكو بهذا المعنى أنّ تصميم هذا النوع من المنشآت، يشبه عملية تنظيم الدولة؛ أي أنّ المراقبة والانضباط والسيطرة تظل هاجسًا رئيسًا يخيّم على الدولة وأجهزتها المعنية[2]؛ فهو، من خلال البناء الهندسي للسجن، يقدم صورة مصغرة عما يدور في تفكير السلطة السياسية في مقاربتها للظواهر الاجتماعية، ولو كانت طبيعتها إجرامية مثل الإرهاب. فالدول تسعى لتعزيز ترسانتها القانونية وتطوير تشريعاتها العقابية وفرض المراقبة على مواطنين لمنعهم من الالتحاق ببؤر التوتر والتنظيمات المتطرفة، لكن بين العقاب والانضباط قد تضيع الكثير من الحقوق وتضيق عديد الحريات، ويصبح التشريع ضد الإرهاب امتحانًا صعبًا للديمقراطيات وبخاصة تلك الناشئة منها.

في محاولة توصيف الحالة المغربية ضمن هذا التصور، تحضر بداية الألفية الثالثة كخلفية تاريخية غير مسبوقة بالنسبة إلى مسار تدبير حُزمة السياسات المُواجهة للإرهاب، هذا المسار الذي عرف انطلاقًا من سنوات 2001 - 2003 تسارعًا مهمًا، أدى إلى تحولات جذرية على مستوى صوغ هذه السياسات وتحديد التهديدات الجديدة وضبط وسائل مواجهتها.

لقد أملت تحولات الظاهرة الإرهابية على الدول والمجتمعات يقظةً تشريعية مستمرة ودائمة، تشمل كل المستويات؛ انطلاقًا من تكييف الفعل الإرهابي، وتوسيع دائرة الاتفاقيات الدولية في هذا المجال، وتجفيف المنابع المالية، ومراجعة الجوانب الإجرائية في محاربة الإرهاب، وصولًا إلى مواكبة المشرع لظاهرة الالتحاق بمعسكرات التجنيد للإرهاب.

وفي سياق استعادة محددات التعاطي مع الظاهرة، التي تتقاطع فيها في الحالة المغربية عناصر وطنية وأخرى إقليمية، يحضر محدد السياسة التشريعية المغربية في مجال مكافحة الإرهاب، محددات ترتبط بالسياق المحيط، والمضمون والفاعلين، مع تمرين في محاولة تقييم التجربة.

أولًا. في السياق، نهاية الاستثناء المغربي

تبقى سنة 2001 محطة تؤشر لتحولٍ عالمي داخل السياسات الدولية مرتبطٍ بالأبعاد الجديدة التي أخذتها الظاهرة الإرهابية في زمن العولمة. إن الأمر يتعلق طبعًا بأحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001. وهي الأحداث التي ساهمت في خلق قطيعة كبرى في مسار الفكر الإستراتيجي الأميركي، إذ أعادت الإدارة الأميركية بناء عقيدتها الإستراتيجية انطلاقًا من مفهوم الحرب ضد الإرهاب.

هذه الحرب التي سيصفها الرئيس الأميركي السابق جورج بوش الابن بالحرب العالمية، معتبرًا إياها في خطابه أمام الكونغرس بتاريخ 20 أيلول/ سبتمبر 2001، "بأنها ستكون الأفظع والأقسى من أي حرب دخلتها أميركا من قبل، وأنها تبدأ بالقاعدة لكنها لا تنتهي عندها ...

---

1 ميشيل فوكو، **المراقبة والمعاقبة: ولادة السجن**، علي مقلد (مترجم)، (بيروت: مرصد الإنماء القومي، 1991)، ص 210.

2 ورين كيد وكارين لج وفليب هراري، **السياسة والسلطة**، سلسلة دراسات مترجمة (أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2012)، ص 257.

وأنه كل أمة ستمر في احتضان أو دعم الإرهاب ستعتبرها الولايات المتحدة نظامًا معاديًا لها"[3].

وبالنتيجة، ساعدت الحرب على الإرهاب المحافظين الجدد، داخليًا، على أن يفرضوا الأجندة العسكرية والحربية في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. فكان من جراء تلك الوقائع أن أعيد تقويم الأساليب المتبعة والأولويات في السياسة الأميركية الأمنية والخارجية ومراجعتها، فتحول الإرهاب إلى ذريعة إستراتيجية أيضًا لصوغ جدول أعمال جديد[4]. هذا الخيار الأميركي وضع العالم برمته في حرب دائمة على الإرهاب حتى تطلّب الأمر إسقاط الأنظمة بالقوة (حالة العراق) أو ازدراء القانون الدولي في سبيل تحقيق المصلحة الوطنية.

في الشرط الوطني، أكد الملك محمد السادس في يوم الهجمات نفسه، في برقية موجهة للرئيس الأميركي إدانته الشديدة للأعمال الوحشية المناقضة لكل القيم والمبادئ الإنسانية، معبرًا عن التضامن المطلق للمغرب ملكا وشعبا مع الشعب الأميركي.

بعد ذلك، وخلال مدة لا تزيد عن شهرين، تم التوقيع على خمس معاهدات واتفاقيات في هذا المجال، منها المعاهدة العربية في مواجهة الإرهـاب، والتصديق على بروتوكول مونتريال المتعلق بالعنف داخل المطارات، ومعاهدة روما المتعلقة بالملاحة البحرية، فضلًا عن العديد من الاتفاقيات الثنائية، المرتبطة بالتعاون القضائي مع مجموعة من الدول.

> يمكن اعتبار الانخراط الكلي للدولة المغربية في هذه الحرب العالمية ضد الإرهاب اللبنة الأساسية للتحولات التي ستأتي في ما بعد على مستوى صوغ سياسات مواجهة الإرهاب داخليًا

وضمن هذا السياق الدولي، يمكن اعتبار الانخراط الكلي للدولة المغربية في هذه الحرب العالمية ضد الإرهـاب اللبنة الأساسية للتحولات التي ستأتي في ما بعد على مستوى صوغ سياسات مواجهة الإرهاب داخليًا، كما أنّ هذا الانخراط قد جعل الأجهزة الأمنية المغربية تعزز أكثر تعاونها مع نظيراتها الغربية والأفريقية والعربية، وتستوعب الأبعاد الجديدة للظاهرة الإرهابية، على الرغم من أنّ الاقتناع السائد آنذاك داخل الأوساط الرسمية والمجتمعية على السواء، كان اعتبار المغرب كحالة "استثناء" تجاه الموجة العالمية للتطرف والإرهاب، وهو الاقتناع الذي سيثبت التطور هشاشته.

لقد أعادت لحظة 16 أيار/ مايو 2003، تاريخ الضربة الإرهابية التي هزت مدينة الدار البيضاء المغربية، إلى الواجهة تماسك فكرة "الاستثناء المغربي"، فما وقع من عنف كان حاسمًا في تكريس صوغ مشاريع تعيد بلورة أساليب جديدة لتدبير العديد من السياسات العمومية ذات العلاقة بقضايا الإرهاب والتطرف الديني، كما هو الشأن بالنسبة إلى السياسات التشريعية والأمنية والدينية.

وإذا كان الخطاب الرسمي قد حاول جاهدًا إبعاد الأسباب الاجتماعية في تحليله للظاهرة الإرهابية، مخافة تنامي نزعة تبريرية لأحداث العنف الديني، فإنّ الإستراتيجية الشمولية التي أعلنت عنها الدولة في مواجهة التطرف قد استحضرت البعد الاجتماعي، وهذا ما سيتأكد بقوة في توقيت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، باعتبارها إطارًا جديدًا للتدخل الاجتماعي للدولة، التي أُعلن عنها بعد سنتين فقط من تاريخ الضربة الإرهابية للدار البيضاء.

إن الحديث عن محددات السياسة التشريعية التي أقدمت عليها المملكة، لا يستقيم من دون استحضار المرجعية العامة والمشروع المجتمعي الناظم لسياسات مواجهة الإرهاب، أو ما تسميه الورقة "محيط السياسة التشريعية"، والوقوف على مضمون هذه السياسة، ثم بحث مرجعياتها، والفاعلين في صناعتها، وطرح سؤال تقييمها.

ثانيًا. في المحيط، تهديد مغاربي متحرك

في سياق إقليمي معزول عن توترات الشرق الأوسط، شيئًا ما، شكل المغرب صدًا منيعًا أمام محاولات استهداف أمنه من طرف الجماعات الإرهابية. فبعد 16 أيار/ مايو أبانت التحقيقات، التي باشرتها الأجهزة الأمنية مع المشتبه بهم والمسؤولين عن التخطيط لهجمات الدار البيضاء المغربية، أن العملية الإرهابية تقف وراءها الفكرة أكثر من التنظيم، وأن حالة من الاقتلاع الفكري وقعت لعديد من الشبان من دون أن يغادروا الجغرافيا؛ إذ تولت وسائل الاتصال وشبكات التواصل الحديثة مهمة التنسيق عن بعد، ومعها تأكد أنّ الخطر المقبل يفترض تغيير الإستراتيجية لتساير التهديدات الأمنية الجديدة.

3 Address to the Nation on the Terrorist Attacks, The American Presidency Project, September 11, 2001, accessed on 30/5/2016, at: http://www.presidency.ucsb.edu/ws/?pid=58057

4 أليهاندرو كاستور أسبين، **إمبراطورية الإرهاب: السياسة الأمريكية العابرة للقارات في الأمن والاقتصاد ومكافحة الإرهاب**، وفيقة إبراهيم (مترجم)، (بيروت: المطبوعات للتوزيع والنشر، 2012)، ص 195.

1. في المحيط المغاربي، تمدد القاعدة أفريقيًا

في المحيط المغاربي، سوف تجد بعض الامتدادات الحركية لتنظيمات الإسلام السياسي في الحرب على الإرهاب فرصة لإعادة تموقعها وتأكيدها لخيار العنف بديلًا من المشاركة السياسية. ولعل هذا الحال هو الذي ينطبق على التجربة الجزائرية، فقد شكل "الأفغان العرب" العائدون إلى المحيط المغاربي جبهات مواجهة مع أنظمة دول المنطقة، بعد أن اتخذوا من الساحل والصحراء مراكز تدريب لهم وتجنيد المقاتلين في الداخل (تنفيذ هجمات إرهابية واختطافات واحتجاز رهائن) والخارج (تجنيد المقاتلين وتصديرهم إلى بؤر التوتر). لقد أفرزت التجربة الديمقراطية الموءودة في الجزائر، عقب إلغاء نتائج الانتخابات البرلمانية عام 1991 وانقلاب الجيش على الإسلاميين، أرضيةً حاضنةً لكل أشكال التنظيمات المسلحة في المنطقة المغاربية؛ ففي هذه اللحظة سوف يبرز إلى العلن أول تنظيم مسلح في تشرين الأول/ أكتوبر 1992، أطلق عليه اسم الجماعة الإسلامية المسلحة في الجزائر. وبعد أربع سنوات من التأسيس، قام خلالها التنظيم بعمليتي اختطاف طائرة "إير فرانس" من الجزائر إلى مارسيليا في 24 كانون الأول/ ديسمبر 1994 وهجوم بالقنابل على مترو الأنفاق في باريس في 25 تموز/ يوليو 1995، وأعلنت الجماعة الحرب على منافستها الجبهة الإسلامية للإنقاذ، التي كان جناحها المسلح يخوض حربًا دامية ضد الجيش الجزائري ردًا على انقلاب الأخير على الديمقراطية في البلاد.

> أفرزت التجربة الديمقراطية الموءودة في الجزائر، عقب إلغاء نتائج الانتخابات البرلمانية عام 1991 وانقلاب الجيش على الإسلاميين، أرضيةً حاضنةً لكل أشكال التنظيمات المسلحة في المنطقة المغاربية

ضمن هذا المحدد التاريخي، ستتخذ الحرب على الإرهاب في بلاد المغرب العربي بعدًا جغرافيًا متسارعًا لم يقتصر على دولة واحدة بالمنطقة المغاربية (الجزائر)، بل سيمتد إلى خارج الرقعة الجغرافية العربية بشمال أفريقيا إلى بلدان أفريقية إثر تحالف القبيلة مع تجار السلاح والمهربين والمتشددين. في هذا السياق، كانت الجماعة الإسلامية المسلحة في الجزائر قد تحولت إلى الجماعة الإسلامية للدعوة والقتال[5]، فأخذت طريقها نحو تبني نموذج القاعدة.

في سياق التوصيف التاريخي دائمًا، يمكن القول إنّ المغرب وتونس، بشكل خاص، استفادا من الحرب على الإرهاب التي ظلت تخوضها المؤسسة العسكرية في الجزائر ضد الجماعات المسلحة، علمًا أنّ هذه الأخيرة تجد في المناطق الحدودية الشاسعة بين المغرب وتونس والجزائر ومالي على الساحل الأفريقي، مرتعًا لأنشطتها وملاذًا لأفرادها بعد التضييق عليهم في مناطق تحركاتها فوق التراب الجزائري.

مع هذا التمدد الزمني لتشكُّل التنظيمات الإرهابية في المنطقة المغاربية، سوف تتأسس نواة القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي من مجموعة من المقاتلين الأفغان الذين التحق بهم أعضاء في تنظيمات "الإسلام المسلح" في المنطقة، غير أنّ مسار تطور التنظيمات المتطرفة في منطقة المغرب العربي تختلف عن نظيرتها في الشرق الأوسط (تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام مثلًا). فإذا كانت الأخيرة تشكل خطرًا سياسيًا باعتبارها تسعى لإقامة دولة الخلافة، فإنّ أتباعها في المنطقة المغاربية يشكلون تهديدًا أمنيًا وليس سياسيًا، لأنّ عزلتها تستنزف قدراتها السياسية. ففي الصحراء تتعاون القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي أساسا مع شبكات التهريب، إذ تعد المبادلات الإجرامية (النقد مقابل الرهائن والمخدرات مقابل الأسلحة وتقاسم المعطيات الاستخباراتية) ذات أهمية حاسمة لبقائها واستمرار عملياتها، وهذا يولد مشكلة سمعة بالنسبة إلى تنظيم يصنف نفسه على أنه جهادي[6].

وعلى الرغم من ذلك، أظهرت التنظيمات الإرهابية التي تنشط في المنطقة قدرة كبيرة على التماهي مع التحولات التي يعيشها التنظيم الأم (تنظيم القاعدة سابقًا وتنظيم الدولة حاليًا)، فمع اختلاف الجغرافيا وتباين الغايات والأهداف أحيانًا، فإنّ الصور التي تناقلتها وسائل الإعلام عن نشاط هذه التنظيمات يظهر تشابهًا كبيرًا في أسلوب عملهما وطريقة تفكيرهما يوحدهما منهاج "إدارة التوحش" الذي يعتبره الكثيرون، حاليًا، العقل الإستراتيجي للتنظيمات المتطرفة، بوصفه يؤسس لمعالم العمل "الجهادي" لما بعد اعتداءات 11 سبتمبر، إذ لا تخرج أهم محطات هذه المرحلة لدى تنظيم القاعدة عن فكرة استدراج السياسات الأميركية لحروب خارج الأراضي الأميركية، لتفريق قواتها وإضعافها، وهنا يمكن استحضار لائحة الهجمات التي

5 تأسس هذا التنظيم في أيلول/ سبتمبر 1998 على يد حسان حطاب مؤسس الجماعة الإسلامية المسلحة، لتصبح بعدها تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي في 24 كانون الثاني/ يناير 2007.

6 جان بيير فليو، "هل تصبح القاعدة أفريقية في منطقة الساحل"، **أوراق كارنيغي**، العدد 112 (أيار/ مايو 2010)، ص 12.

استهدفت دول عربية وإسلامية (السعودية وإندونيسيا)، تحركها الدعوة إلى إقامة إمارات إسلامية تطبق فيها الشريعة[7].

2. في السياق الداخلي: إستراتيجيات متقاطعة

في السياق الوطني، فرضت التهديدات الأمنية للظاهرة الإرهابية تبني مقاربة مختلفة في التعاطي مع مخاطر هذه الجريمة العابرة للحدود. وقد اتخذت الإستراتيجية المتبعة من مثلث: نهج سياسات اجتماعية وتعزيز الضربات الاستباقية ضد الخلايا الإرهابية وتطوير الترسانة القانونية أهم مفاتيح التأسيس لإستراتيجية وطنية ضد الإرهاب، مستندة في ذلك إلى ما يمكن اعتباره مرجعية قيمية عميقة لهذه السياسات، ألا وهو **"المشروع المجتمعي الديمقراطي الحداثي"**، والذي طالما قدمته الخطب الملكية لمحمد السادس كإطارٍ عامٍ ناظمٍ للسياسات والبرامج والتدخلات، وهو توجه يبدو - منذ الوهلة الأولى - مناقضًا تمامًا لتاريخ المؤسسة التقليدي "المخزني"، لكنّ ذلك لا ينفي حقيقة تحالف المؤسسة الملكية مع التيار الحداثي في البلاد دعمًا لخيارات مؤسسة تعتبر نفسها بقوة الدستور المغربي، في الفصل الأول منه، "نظام ملكية دستورية ديمقراطية برلمانية واجتماعية".

يضع هذا المشروع نصب أعينه بناء "مجتمع حداثي قوامه ترسيخ الحق والقانون وتجديد وعقلنة وتحديث أساليب إدارتها وإعادة الاعتبار للتضامن الاجتماعي والمجالي وتفعيل دور المجتمع المدني وإنعاش النمو الاقتصادي وحفز الاستثمار العام والخاص وإطلاق تنمية شمولية وإقلاع اقتصادي يضع في صلب أولوياته تشغيل الشباب والنهوض بالعالم القروي والشرائح الاجتماعية والمناطق المعوزة وتأهيل الموارد البشرية"، وذلك انطلاقًا من استيعاب "حقيقة مجتمعنا في سياقه التاريخي والعمل على تغييره نحو الأرقى والأفضل بواقعية بعيدة عن الشعارات الجوفاء والمقولات الجاهزة وقادرة على التفاعل مع متغيرات العصر"[8].

ومن دون الخوض في تفاصيل مفاهيمية مثقلة بالتاريخ وتقف طويلًا على تناقضات "المواطنة" و"الرعية" في الخطاب السياسي للنظام الملكي بالمغرب، فإنّ مفهوم **"المواطنة"** يظل بشكل من الأشكال إحدى نقاط الارتكاز القيمية التي طالما أكدها هذا المشروع المجتمعي الذي عبر الملك عن أن الجميع مسؤول عن بنائه الجماعي؛ فرادى وجماعات، سلط وهيئات، أحزاب وجمعيات، وذلك باعتبار المشروع مشروعًا للأمة بأسرها.

وإذا كانت وظيفة المؤسسة الملكية هنا، هي تحديد التوجهات الكبرى لهذا المشروع المجتمعي، فإنّ على المؤسسات الدستورية، والهيئات السياسية، والقوى الحية في البلاد، أن تقوم بتجسيد هذه التوجهات على أرض الواقع، من خلال برامج مضبوطة في أهدافها، ووسائل تمويلها، وآماد إنجازها وتقييمها.

وضمن هذا السياق، يحضر المجلس الأعلى للأمن، الذي نتناوله بالتفصيل لاحقًا، كواحد من محددات هذا التدخل الملكي في توجيه السياسات الأمنية في مجال مكافحة الإرهاب، تشريعًا عبر صوغ القوانين والإستراتيجيات الكبرى، وتنظيمًا عبر مأسسة أمنية قادرة على مواكبة التهديدات التي تحدق بأمن الدولة الداخلي والخارجي. إنّ الصلاحيات التنفيذية التي جاءت بها الوثيقة الدستورية لسنة 2011، تجعل الملك بصفته فاعلًا أساسًيا في الحياة السياسية المغربية، في مقدمة الفاعلين الرئيسين في عملية صوغ القرار الأمني، ويتعلق الأمر بصلاحيات تجعل المؤسسة الملكية في قلب صناعة العقيدة الأمنية بالمملكة.

لقد ركزت المحاور الأساسية لإستراتيجية مكافحة الإرهاب، وهي تنطلق من خلفية هذا المشروع المجتمعي الناظم لأداء السلطات العمومية، على سياسة مواكبة تمثلت في إعادة هيكلة الحقل الديني، وعلى سياسة أمنية رادعة واستباقية تهتم بهاجس المعلومة، فضلًا عن السياسة التشريعية.

> "شكلت أحداث الحادي عشر من سبتمبر في أميركا، ثم أحداث 16 أيار/ مايو 2003 في الدار البيضاء، الخلفية المباشرة للمشروع الذي عرف رسميًا بإعادة هيكلة الحقل الديني"

وشكلت أحداث الحادي عشر من سبتمبر في أميركا، ثم أحداث 16 أيار/ مايو 2003 في الدار البيضاء، الخلفية المباشرة للمشروع الذي عرف رسميًا بإعادة هيكلة الحقل الديني، والذي يمكن اعتباره سياسة مُتكاملة في المجال الديني، بأجندة واضحة وفاعلين محددين وأهداف معلنة ومجموعة من الإجراءات المدققة، مع أنّ الخطاب الرسمي ظل ينفي هذا الترابط بين الأحداث الإرهابية وبين إعادة بناء هذه السياسة.

ويشكل الخطابان الملكيان بتاريخ 30 نيسان/ أبريل 2004، ثم بتاريخ 27 أيلول/ سبتمبر 2008، خارطة طريق لتطبيق هذه السياسة

---

7 منتصر حمادة، "الربيع العربي وتنظيم القاعدة: اختطاف الإسلام"، في منتصر حمادة وآخرين، **ربيع القاعدة** (دبي: مركز المسبار للدراسات والبحوث، 2014)، ص 22.

8 الخطاب الملكي الذي قُدّم في أعقاب عمليات 16 أيار/ مايو 2003 الإرهابية.

التي تعتمد على تكريس هوية دينية مغربية وتعزيزها، اعتمادًا على تجسيد سياسة "للقرب" الديني، وضبط الفاعلين الدينيين وآليات الممارسة الدينية، ورفض أي تصور يقدم الإسلام كديانة تدعو إلى التطرف، ومحاربة الآخر وتبني العنف، واعتبار السلفية الجهادية مدانة باعتبارها أيديولوجيا لا علاقة لها مع الديانة الإسلامية السمحة.

قبل الضربة الإرهابية في 16 أيار/ مايو 2003 ستشكل سنتي 2001 / 2002 لحظة الاختبارات الأولية للأجهزة الأمنية المغربية في مواجهة التهديدات الجديدة، القادمة من مجموعات متطرفة صغيرة، إما في شكل حركي أو في صيغة "خلايا نائمة".

بالنسبة إلى باحثين مهتمين بتتبع مآلات ما بعد 16 أيار/ مايو الإرهابية، فإن تلك اللحظة شكلت رهان إعادة صوغ سياسة أمنية وقائية، فعالة، وذلك عن طريق ثلاثة محددات:

الأول، يتجلى في إعادة ضبط واسعة للمعلومات الشخصية لكل المنتسبين أو المفترض انتسابهم للتيار السلفي الجهادي.

الثاني، يتمثل في تبني آليات جديدة للتنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية، اعتبارًا من كون الحرب ضد الإرهاب هي بالتعريف حرب "معلومة"، وحرب "استخبار". وهذا التنسيق له مستويان:

داخلي: يشمل الإدارة العامة لمراقبة التراب الوطني DGST، والاستعلامات العامة للإدارة العامة للأمن الوطني DGSN، ومديرية الشؤون الداخلية التابعة للداخلية من جهة، ثم من جهة أخرى التنسيق المكثف بين الإدارة العامة لمراقبة التراب الوطني، والإدارة العامة للدراسات والمستندات DGED.

خارجي: يشمل التنسيق بين الأجهزة المغربية وباقي الأجهزة الأمنية الخارجية الأوروبية والعربية، خاصة على أساس تبادل المعلومات.

الثالث، يشمل تطوير آليات ووسائل العمل وتحديثها، سواء من الناحية المادية واللوجستية أو من الناحية البشرية.

ومنذ ذلك الوقت، تشهد هذه السياسة الأمنية الجديدة العديد من التحولات، على مستوى التصورات والآليات، وهو ما لا تسمح إشكالية الورقة بالدخول في تفاصيله.

وفضلًا عن المقاربة الدينية والأمنية، شكل البعد السياسي واجهة أساسية لمواجهة الإرهاب، سواء في الجانب "الماكرو" عبر تعميق مسارات الإصلاحات الديمقراطية، أو في الجانب "الميكرو" عبر تشجيع عملية إدماج رموز ما كان يعرف بـ "السلفية الجهادية" ودفع العديد من مكونات هذا التيار إلى الدخول في مراجعات فقهية وسياسية.

ثالثًا. في المضمون: المغرب ومكافحة الإرهاب

منذ أحداث 16 أيار/ مايو الإرهابية، توالت عمليات تفكيك الخلايا الإرهابية في مختلف المناطق بالمملكة المغربية. ونهجت الدولة عمليات استباقية، شملت اعتقال مشتبه فيهم لعلاقاتهم بتنظيمات إرهابية ومحاكمتهم. وقد استندت الإجراءات المتعلقة بالمحاكمات إلى مقتضيات قانون الإرهاب 03.03، التي حددت خصائص الجريمة الإرهابية والجهات المختصة بالبت فيها والعقوبات المقررة لهذا النوع من الأعمال الجماعية الخطيرة. وفي مرحلة لاحقة، سوف يضطر المشرع إلى صوغ فصولٍ جديدة من القانون الجنائي من أجل استيعاب ظواهر إرهابية مُستجدة، مثل تجنيد مقاتلين أو التحاقهم بالقتال ضمن تنظيمات تصنف في خانة الإرهاب.

> منذ أحداث 16 أيار/ مايو الإرهابية، توالت عمليات تفكيك الخلايا الإرهابية في مختلف المناطق بالمملكة المغربية. ونهجت الدولة عمليات استباقية، شملت اعتقال مشتبه فيهم لعلاقاتهم بتنظيمات إرهابية ومحاكمتهم.

1. القانون رقم 03.03 المعروف بقانون مكافحة الإرهاب

ساهمت أحداث 16 أيار/ مايو 2003، في التسريع بشكلٍ كبير في إخراج القانون رقم 03.03،[9] إلى حيز الوجود، إذ تم التصديق عليه في أجواء ما بعد الضربة الإرهابية، في مدة وجيزة، ليتم نشره بعد ذلك في الجريدة الرسمية بسرعةٍ قياسية.

وكان مشروع هذا القانون، قد واجه معارضةً قوية، سواءٌ من طرف حزب العدالة والتنمية، أو من طرف الحركة الحقوقية، قبل أن يُسعفهُ سياق ما بعد 16 أيار/ مايو، فتمّ التصديق عليه بما يُشبه الإجماع البرلماني.

في هذا القانون، عمد المشرع المغربي إلى تبني سياسة جنائية جديدة لمواجهة الإرهاب، وصاغ تسعة فصول ملحقة بالمادة 218

9 انظر "قانون الإرهاب" في المملكة المغربية، شوهد في 2016/6/5، في: http://bit.ly/1O96f0V

من مجموعة القانون الجنائي، عمل بموجبها على تحديد الجرائم الإرهابية، بشكل فردي أو جماعي، وعدّد حالاتها والعقوبات المقررة لها، بوصفها جرائم تهدف إلى المس الخطير بالنظام العام، باستخدام أدوات التخويف والترهيب والعنف.

إذا كان هذا القانون قد جاء لسد فراغ تشريعي، فإنّ السياق الدولي أدى دوره في تسريع وتيرة وضع تشريعات مناهضة للإرهاب، تجاوبًا مع التزامات المغرب تجاه المجتمع الدولي ومعاهدات لمكافحة الإرهاب، التي يعد طرفًا فيها.

وعمد المشرع المغربي إلى إجراء تعديلات جوهرية في نصوص القانون الجنائي، "وذلك بما يسمح بإضافة أنماط إجرامية جديدة، تحمل خصائص الجريمة الإرهابية مع تشديد العقوبات، على بعض الجرائم التي تناولها القانون الجنائي إذا ارتكبت بدافع إرهابي"[10]. وقد ساق المشرع الإطار العام لمفهوم الجريمة الإرهابية وشروط تكوينها المادي أو المعنوي، من دون أن يغفل تجفيف منابع تمويلها، سواء عبر مسطرة تجميد الحركات المالية أو الحجز على الأموال المشتبه في علاقتهم بتمويل الإرهاب.

2. تشريعات مُختلفة بنزعةٍ وقائية

شملت الإجراءات الأمنية الوقائية، كذلك، إدخال مجموعة تعديلات على قانون المسطرة الجنائية، لرفع طابع السرية عن بعض أجهزة الأمن التي تشتغل مباشرة على قضايا الإرهاب؛ إذ سيتم تعديل قانون المسطرة الجنائية المغربي، لتمكين عناصر إدارة حماية التراب الوطني، بوصفه جهازًا لمخابرات داخلية، من حمل الصفة الضبطية بموجب المادة 20 من قانون المسطرة الجنائية، وتحصين أعمال الجهاز بالقانون، تحت إشراف النيابة العامة المختصة، وقبل ذلك أُدخلت على المسطرة الجنائية تعديلات تتضمن آليات وتدابير من شأنها المساهمة في محاربة الظاهرة الإرهابية، منها على الخصوص، "سحب جواز السفر وإغلاق الحدود، والتقاط المكالمات والاتصالات المنجزة بوسائل الاتصال، وتسجيلها وحجزها، وإمكانية الشروع في تفتيش المنازل ومعاينتها بصفة استثنائية، قبل الساعة السادسة صباحًا أو بعد التاسعة ليلًا، بإذن كتابي من النيابة العامة إذا تعلق الأمر بجريمة إرهابية، ورفع مدة الحراسة النظرية في الجرائم الإرهابية إلى 96 ساعة قابلة للتمديد مرتين"[11].

ولأجل "تحييد" كل إمكانيات تمويل الجرائم الإرهابية، استبق المشرع تعديل قانون الإرهاب، بطرح مشروع قانون رقم 145.12، يقضي بتغيير مجموعة القانون الجنائي في الجانب المتعلق بمكافحة غسيل الأموال، على اللجنة البرلمانية المختصة، في دورة نيسان/ أبريل من السنة التشريعية الثانية 2012 - 2013، برسم الولاية التشريعية التاسعة. وتم إقراره بالإجماع بعد تضمينه تعديلات محدودة.

وبذلك، تم تشديد المراقبة على عمليات تبييض الأموال ومنع استخدامها في تمويل أفعال إجرامية، إذ تضمن مواد مكملة للنصوص المتعلقة بجرائم الإرهاب، وذلك بإضافة مادتين فريدتين، تنص الأولى على اعتبار تمويل الإرهاب فعلًا إرهابيًا سواء وقع الفعل الإرهابي أم لم يقع، بينما حددت المادة الثانية، ماهية عوائد الإرهاب والممتلكات المرتبطة بها، سواء كانت عقارية أو منقولة، مملوكة لشخص واحد أو مشاعة، وكذا العقود أو الوثائق القانونية، التي تثبت ملكية هذه الممتلكات أو الحقوق المرتبطة بها، أيًا كانت دعامتها بما فيها الإلكترونية أو الرقمية.

3. مشروع قانون رقم 86.14 المتعلق بالالتحاق بمناطق التوتر الإرهابي

إذا كان قانون الإرهاب 03.03 يشترط أن يهدف الفعل الإرهابي إلى المس الخطير بالنظام العام، فإنّ تواتر الالتحاق ببؤر التوتر لدعم التنظيمات الإرهابية، بات يشكل في حد ذاته تهديدًا للأمن الداخلي للدولة، وهو ما فرض وفق مقاربة قانونية وجنائية، تحيين النصوص التشريعية، لـ "إعادة التكييف الجنائي للجريمة الإرهابية المتحولة في مضامينها وأشكالها وامتداداتها الترابية، ووسائلها المتعددة للاستقطاب والتجنيد".

وهكذا، قبل شهورٍ معدودةٍ، جاء مشروع القانون رقم 86.14 المتعلق بتجريم الالتحاق ببؤر التوتر- الذي لا يزال داخل المسطرة التشريعية بالغرفة الثانية في البرلمان المغربي- لتجويد النصوص الجنائية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وقد حرص المشرع على تطوير بنية النص الأصلي، بهدف سد الفراغ التشريعي الذي أظهرته التوترات الإقليمية، وما أفرزته من حركات تجنيد وتنقل ودعاية للتنظيمات الإرهابية، إذ أصبحت تعتبر من الجرائم الإرهابي، أفعال الالتحاق أو محاولة الالتحاق بشكل فردي أو جماعي، في إطار منظم أو غير منظم، بكيانات أو تنظيمات أو عصابات أو جماعات إرهابية أينما وجدت[12].

10 إحسان الحافظي، **الرقابة على السياسات الأمنية بالمغرب، المرجعيات التشريع والنخبة السياسية**، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، جامعة الحسن الأول بسطات، 2015، ص 266.

11 المادة 108 من "قانون المسطرة الجنائية" في المغرب، شوهد في 2016/6/5، في:
http://bit.ly/1r89XwB

12 تمت إضافة هذه المواد في مشروع قانون رقم 86.14، يراجع القانون الجنائي المغربي. وتقضي المادة بتجريم الالتحاق بجماعات إرهابية أو تلقي تدريبات داخل أو خارج المغرب، وكذا تجريم الدعاية للإرهاب والتحريض عليه. انظر "مشروع قانون رقم 86.14"، شوهد في 2016/6/5، في:
http://bit.ly/1TV4syQ

ونص المشرع على اعتبار تلقي التدريب داخل أرض الوطن أو خارجها، أو محاولة ذلك، بقصد ارتكاب أفعال إرهابية داخل المملكة أو خارجها، يصنف ضمن خانة الجرائم الإرهابية، ومثل ذلك تجنيد أو تدريب أو تكوين شخص أو أكثر، من أجل الالتحاق بكيانات أو جماعات إرهابية داخل أراضي المملكة المغربية أو خارجها. وتشمل الأفعال الإرهابية، وفقًا لمشروع القانون رقم 86.14، الدعاية أو الإشادة أو الترويج لكيانات إرهابية، أو بإقناع الغير بارتكاب جريمة إرهابية[13].

وحافظ المشرع على حق المتهمين في إثبات أنهم عوقبوا بسبب أعمالهم الإجرامية في الخارج، بحكم حائز لقوة الشيء المقضي به، على قاعدة أنه لا يعاقب الشخص مرتين على فعل ارتكبه. وأجاز المشرع متابعة ومحاكمة كل شخص مغربي، سواء يوجد داخل التراب الوطني أو خارجه، أو أجنبي فوق التراب الوطني من أجل ارتكابه جريمة إرهابية خارج المملكة بغض النظر عن أي مقتضى آخر. وأقر التشريع الأمني المتعلق بمكافحة الإرهاب، عقوبات سجنية تتراوح بين خمس سنوات وخمس عشرة سنة، لمعاقبة الأفعال المذكورة، مع الاحتفاظ بعقوبة الإعدام أو السجن المؤبد المقررة كعقوبة للجريمة الإرهابية الأصلية.

يستهدف هذا النص القانوني، المتمم لأحكام قانون الإرهاب، تحيين المنظومة الجنائية والاختصاص القضائي، بهدف مواجهة استباقية لتطور الجريمة الإرهابية، بغرض مواجهة ظاهرة الالتحاق أو محاولة الالتحاق بمعسكرات تدريبية بالخارج، علمًا أنّ الاجتهاد القضائي سار على اعتبار أنّ الالتحاق بمواقع التوتر أو محاولة القيام بذلك، يعد جريمة إرهابية باعتبار أنّ الفاعل يحركه مشروع إرهابي. فالتشريع يروم تجريم التنقل إلى معسكرات التكوين الإرهابية، بوصفها فضاء لترويج الفكر الإرهابي ونشر العنف.

4. انضمام المغرب للعديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب

سبق للمغرب أن صدّق على عددٍ كبيرٍ من الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بمحاربة الإرهاب، سواء تلك المرتبطة بالجرائم المرتكبة على متن الطائرات، أو بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، أو بشأن مناهضة أخذ الرهائن، أو بشأن الحماية المادية للمواد النووية، أو بشأن قمع الأعمال الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري، أو بقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، أو بمنع تمويل الإرهاب، بالإضافة إلى التصديق على مجموعة من الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بالتعاون القضائي في المادة الجنائية وتسليم المجرمين ونقل الأشخاص المحكوم عليهم.

13 المرجع نفسه.

رابعًا. في المرجعيات، التراكم المعياري

تبدو السياسة التشريعية المغربية في مواجهة الإرهاب، سواءٌ من حيث المضامين أو التوقيت، منخرطةً في سياقٍ عالمي، فرضته التحولات الكبرى التي عرفها المجتمع الدولي بعد الحادي عشر من سبتمبر 2001، لكنها كذلك يمكن أن تقرأ كجوابٍ على سياقٍ وطني ضاغط. وبين الإطار الدولي والسياق الوطني، فإنّ الحدود أصبحت أكثر هشاشةً وتداخلًا، إذ التحدي الإرهابي أصبح عابرًا للأوطان والدول.

> تبدو السياسة التشريعية المغربية في مواجهة الإرهاب، سواءٌ من حيث المضامين أو التوقيت، منخرطةً في سياقٍ عالمي، فرضته التحولات الكبرى التي عرفها المجتمع الدولي بعد الحادي عشر من سبتمبر 2001

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في 8 أيلول/ سبتمبر 2006. وهذا يمثل المرة الأولى التي تتفق فيها الدول الأعضاء على إطار إستراتيجي وعالمي شامل لمكافحة الإرهاب. وتحدد الإستراتيجية تدابير ملموسة لكي تتخذها الدول الأعضاء فرديًا وجماعيًا من أجل: معالجة الأوضاع التي تفضي إلى انتشار الإرهاب، ومنع ومكافحة الإرهاب، وتعزيز قدرتها الفردية والجماعية على القيام بذلك، وحماية حقوق الإنسان والتمسك بسيادة القانون في مكافحة الإرهاب. وتدعو الإستراتيجية الدول الأعضاء إلى العمل مع منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ أحكام خطة العمل الواردة في الإستراتيجية وتدعو في الوقت ذاته كيانات الأمم المتحدة إلى مساعدة الدول الأعضاء في جهدها[14].

وقبل ذلك، وبعده، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، العديد من القرارات بشأن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق محاربة الإرهاب، في سنوات 2005، 2006، 2013.

كما اعتُمدت العديد من الصكوك القانونية الدولية تحت إشراف الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية المتصلة بها. وتعد أغلبية

14 نص القرار كما اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة من أجل مكافحة الإرهاب، 8 أيلول/ سبتمبر 2006، شوهد في 2016/5/30، في:
http://www.un.org/arabic/terrorism/strategy-resolution.shtml

هذه الصكوك سارية وتوفر إطارًا قانونيًا لاتخاذ إجراءات متعددة الأطـراف ضد الإرهـاب وتجريم أعمال إرهابية محددة، تشمل اختطاف الطائرات، وأخذ الرهائن، وتفجيرات القنابل الإرهابية، وتمويل الإرهاب، والإرهاب النووي. وتكملها قرارات صادرة عن الجمعية العامة وقرارات صادرة عن مجلس الأمن.

وتعتبر لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية لمكافحة الإرهاب مسؤولتين عن رصد قراري مجلس الأمن وتنفيذهما، وتيسير تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان التي تطلبها.

إن استحضار هذا الإطار المعياري الغني، لا يعني أن المرجعيات الدولية هي المحدد الأساسي في صناعة التشريع المُواجه للإرهاب، فغالبًا ما كانت السياقات الوطنية هي الحاسمة في وضع القوانين ذات الصلة بمواجهة الظاهرة الإرهابية.

وعلى سبيل المثال فمشروع القانون رقم 86.14، المتعلق بتجريم الالتحاق بمناطق التوتر الإرهابي، تبلور قبل تصديق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على قرار يحظر الانضمام إلى التنظيمات الإرهابية، ويشجع الدول على منع هذه الالتحاق بها.

وفي المقابل، فإن تقديم الحكومة لمشروع قانون رقم 154.12 الذي يتعلق بمكافحة غسل الأموال، في شباط/ فبراير 2013، قد ارتبط بشكل مباشر بتصنيفات مجموعة العمل المالي GAFI، وبحرص المغرب على الوفاء بالتزاماته الدولية ومطابقة المنظومة الوطنية في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمعايير الدولية.

خامسًا. في الفاعلين، نحو مأسسة العقيدة الأمنية

لقد فرضت تحولات الظاهرة الإرهابية المعقدة يقظةً تشريعية مستمرة ودائمة، في كل المستويات؛ كما أن ارتباط الحوار العمومي حول السياسة التشريعية بهاجس الملائمة بين الفاعلية والنجاعة، من دون تهميش مقاربة حماية حقوق الإنسان، جعل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان تؤدي دورًا أساسيًا في صناعة التشريعات المواجهة للإرهاب.

وهكذا يبدو البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أبرز الفاعلين في صناعة هذه التشريعات، فبمناسبة مناقشة مجلس النواب في كانون الأول/ ديسمبر 2014، لمشروع قانون رقم 86.14، المتعلق بتجريم الالتحاق بمناطق التوتر الإرهابي، طالبت فرق المعارضة بإحالة هذا المشروع على المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي قدم رأيه في الموضوع من زاوية المقاربة الحقوقية.

وقبل ذلك بسنة، كان المجلس الوطني لحقوق الإنسان، قد عبّر عن رأيه في إطار المبادرة الذاتية، حول مشروع قانون يتعلق بمحاربة غسيل الأموال.

وهنا لا بد من الإشارة إلى أنّ المخرجات النهائية للسياسة التشريعية ذات الصلة بموضوعنا تتأثر في النهاية بشكلٍ متفاوتٍ بالملاحظات التي تقدمها هذه المؤسسة الوطنية. كما أن الملاحظ أن الحكومة عمليًا تبدو وراء كل المبادرات التشريعية المتعلقة بقوانين مواجهة الإرهاب، وذلك عبر كل من قطاعي العدل أو الداخلية أو المالية.

من جهة الفاعلين دائمًا، يحضر المجلس الأعلى للأمن[15] بصفته هيئةً للتشاور حول السياسات الأمنية الداخلية والخارجية، ويشكل هذا الإطار الذي نص عليه الدستور المغربي في الفصل 54 منه، تحولًا نوعيًا في مقاربة الدولة لقضايا الأمن، بصفتها الفاعل الأساسي في بلورة السياسات الأمنية لمواجهة التهديدات والمخاطر الجديدة، وهي مقاربة تروم مأسسة إنتاج السياسات الأمنية من خلال تصور يراهن إلى جانب تطوير التشريعات القانونية الزجرية في مواجهة الإرهاب على اعتماد آليات كفيلة بتجفيف منابع تمويله ومنع كل محاولات التجنيد الداخلي قصد التصدير إلى بؤر التوتر التي تتحكم فيها التنظيمات المتطرفة.

ووفق نص الفصل 54 من الدستور المغربي، "يحدث مجلس أعلى للأمن، بصفته هيئة للتشاور بشأن إستراتيجيات الأمن الداخلي والخارجي للبلاد، وتدبير حالات الأزمات والسهر على مأسسة ضوابط الحكامة الأمنية الجيدة".

يتحدث النص المؤطر للمجلس الأعلى للأمن، عن دور المجلس في إعداد إستراتيجيات الأمن الداخلي والخارجي للبلاد وتدبير حالات الأزمات. وتقتضي الحكامة اعتماد الأساليب الحديثة في التعاطي الاستباقي مع الظاهرة الإرهابية، من خلال سرعة امتلاك المعلومة الأمنية. فالعمليات الأمنية الزجرية تراجعت لمصلحة الأعمال الوقائية، وتدبير حالات الأزمات، من منظور أمني معاصر يعتمد مقاربة استباقية تقوم على التوقع وتقدير المخاطر.

ونسوق كمثال على تغير الإستراتيجية في ما يخص التعاطي مع هذه النوعية من المخاطر الجديدة (الإرهاب)، إحداث المكتب المركزي

15 مؤسسة دستورية نص عليها الدستور المغربي الجديد (2011) بصفتها جهازًا تشاوريًا مهمته وضع السياسات العمومية الأمنية وتنفيذها في مجال الأمن الداخلي والخارجي. وقد استلهم المشرع المغربي فكرة المجلس من نظيره الفرنسي المجلس الأعلى للأمن الخارجي، الذي يزاول مهمة تنفيذ السياسات الأمنية ووضع الخطط الكفيلة بحماية الدولة من التهديدات الخارجية.

للأبحاث القضائية[16]، التابع للمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني، بقرار وزاري مشترك بين وزارتي الداخلية والعدل الحريات، إذ أوكل إليه مهمة مواجهة الجريمة المنظمة وكل الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي والخارجي.

سادسًا. في التقييم، نقد التشريع ضد الإرهاب

عندما يُطرح سؤال تقييم السياسة التشريعية في مجال مواجهة الإرهـاب، فإنه من الـلازم التذكير بنوع من الاحتياط المنهجي الضروري، بأنّ هذه السياسة لا يمكنها وحدها أن تشكّل حصنًا منيعًا ضد الخطر الإرهابي، من دون تظافر مقاربات أخرى مهمة وحاسمة، وبخاصة ذات العلاقة بالجوانب الأمنية، وبالشرط السياسي العام الذي يفترض فيه بناء حالة مجتمعية وثقافية إجماعية، يبقى الخيار الإرهابي داخلها خيارًا معزولًا وهامشيًا.

في محاولة لتقييم تجربة التشريع الأمني في مجال مكافحة الإرهاب بالمغرب، يمكن القول إيجابيًا إنّ السلطة استطاعت أن تعتمد مقاربة قضائية، تؤطرها نصوص تشريعية، مواكبة لتطور الجريمة الإرهابية وما أفرزته من تمثلات جديدة كان لزومًا تجريمها، من قبيل تجريم التنقل إلى بؤر التوتر ومعاقبة الدعاية للأعمال الإرهابية والإشادة بها. وقد أظهرت التجربة التشريعية في المغرب أنّ الدولة استبقت الزجر بمقاربة وقائية قضائية. غير أنّ ما يؤخذ على التجربة بعض الخلط الذي وقع فيه المشرع أثناء صوغه لنصوص قانونية كان الغرض منها مكافحة الإرهاب، فتحولت إلى أداة للتضييق على الحريات وحتى الوعظ والإرشاد.

إنّ الوعي بتَعَوْلُمْ السياسات التشريعية المُواجهة للإرهاب، وبطبيعتها المرنة والمُتكيفة مع تحولاته المستمرة، وبنجاعة الأرضية القانونية من حيث المضمون والإجراءات في مكافحته، لا يمنع من الوقوف في النهاية على "حدود" التشريع والقانون- لِوَحْدِهِ - في الحد من ظاهرةٍ تشكل في عمقها تحديًا جديًا وعميقًا للدولة وللقانون وللديمقراطية.

ومع ذلك، فإنه يمكن، انطلاقًا من أرضياتٍ تشريعية مقارنة، استخلاص المعالم المعيارية الكبرى للمقتضيات الجنائية في المادة الإرهابية، وهو ما قد يُمكّن، من ثمّ، من بناء مؤشرات لتقييم الإطار التشريعي، سواءٌ على المستوى الموضوعي أو على مستوى الإجراءات.

إنّ تقييم السياسة التشريعية ذات الصلة بمواجهة الإرهاب، في الحالة المغربية، يبقى ممارسة مُكرسة، سواء من خلال مؤسسات وطنية مثل المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بما في ذلك خلال صيغته السابقة كمجلس استشاري لحقوق الإنسان، أو من خلال انخراط المغرب في نظام دولي للمسائلة الحقوقية، إما عبر تلقي العديد من الملاحظات والتوصيات من طرف هيئات المعاهدات، أو أصحاب الولايات برسم الإجراءات الخاصة أو في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

في المقابل، وجهت العديد من الملاحظات للإطار التشريعي لمكافحة الإرهاب، وخاصة القانون 03.03، من طرف اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة مناهضة التعذيب ولجنة حقوق الطفل، والمقرر الخاص بمسألة التعذيب، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي. كما شملت هذه الانتقادات الفاعلين الحقوقيين الذين لاحظوا على الإطار التشريعي المرجعي لمحاربة الإرهاب، عدم وضعه تعريفًا دقيقًا لمكافحة الإرهاب واكتفائه بتحديد بعض ملامح هذا التعريف وطبيعته من خلال النص على العناصر التكوينية للجريمة الإرهابية، كما ورد في الفصل 218 منه، والتي تحصي الأفعال الإجرامية وتضعها في خانة الإرهاب، كلما تعلق الأمر بمشروع عمدي فردي أو جماعي يهدف إلى المس الخطير بالنظام العام، بواسطة التخويف أو الترهيب أو العنف.

وإذا كانت دعوات تدقيق المفاهيم غايتها تجاوز الالتباس الذي يصاحب تطبيق القاعدة القانونية بصفة مجردة وعامة، حمايةً لحقوق الأفراد وضمانًا لحرياتهم الفردية والجماعية، فإنّ حماية صك الحقوق لا يمكن أن يشكل أيضًا مبررًا لتقييد تدخلات الدولة في مجال مكافحة الإرهاب، لأنّ الحق في الحياة مقدّم على كل الحقوق في الشريعة كما في الشرعة الدولية.

16 تم إحداث المكتب المركزي للأبحاث القضائية بقرار مشترك بين وزارتي الداخلية والعدل والحريات سنة 2014. وهو عبارة عن جهاز أمني تابع للمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني (جهاز مخابراتي داخلي) مهمته تتبع المشتبه بهم بتهم الإرهاب وإجراء الأبحاث والتحقيقات الأمنية. وساهم المكتب منذ تأسيسه في تفكيك 20 من الخلايا الإرهابية بالمغرب تضم عشرات المتهمين، كانت تعد لارتكاب أعمال إرهابية أو تجنيد مقاتلين للالتحاق بصفوف تنظيم الدولة الإسلامية (داعش). وقد خضع العاملون بالجهاز إلى تكوين عالٍ في كل من فرنسا والولايات المتحدة الأميركية، واختصاصاته منظمة بموجب القانون الجنائي المغربي وهي تتعلق بكل ما يرتبط بالتدخل عند محاولة المس بأمن الدولة الداخلي أو جريمة إرهابية. ويشتغل المكتب المركزي تحت إشراف قضائي أيضًا.

المصادر والمراجع

- أسبين، أليهاندرو كاستور. **إمبراطورية الإرهاب: السياسة الأمريكية العابرة للقارات في الأمن والاقتصاد ومكافحة الإرهاب**، وفيقة إبراهيم (مترجم)، بيروت: المطبوعات للتوزيع والنشر، 2012.
- الحافظي، إحسان. **الرقابة على السياسات الأمنية بالمغرب، المرجعيات التشريع والنخبة السياسية**، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، جامعة الحسن الأول بسطات، 2015.
- حمادة، منتصر. "الربيع العربي وتنظيم القاعدة: اختطاف الإسلام"، في منتصر حمادة وآخرين، **ربيع القاعدة**، دبي: مركز المسبار للدراسات والبحوث، 2014.
- فليو، جان بيير. "هل تصبح القاعدة أفريقية في منطقة الساحل"، **أوراق كارنيغي**، العدد 112 (أيار/ مايو 2010).
- فوكو، ميشيل. **المراقبة والمعاقبة: ولادة السجن**، علي مقلد (مترجم)، بيروت: مرصد الإنماء القومي، 1991.
- كيد، ورين وكارين لج وفليب هراري. **السياسة والسلطة**، سلسلة دراسات مترجمة، أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2012.

أمينة مصطفى دلة | Amina Mostefa Della*

جدلية أولوية "الدولة الحارسة" مقابل المسؤولية الدولية: تحقيق مبدأ التضامن مع مراعاة الخصوصية العربية

The Dialectic of Night-Watchman State vs. International Responsibility: Achieving Solidarity while Considering Arab States Specificity

تناقش هذه الورقة الطبيعة المتغيرة للقانون الدولي التي ظلت مثار جدل ليس بسبب الزيادة المطّردة في شرعية معايير حقوق الإنسان بوصفها عنصرًا مفتاحيًا في تطور الوعي البشري، وإنما بسبب تناقضات تحليلية وعملية أقحمها مفهوم التضامن بالمعنى العالمي و/أو الإنساني. تقوم النظرية الهيكلية الصاعدة على ضرورة اصطحاب التعاون الدولي بوصفه واحدًا من أهم الآليات لإزالة الإكراهات الهيكلية، ولإعادة صوغ مفهوم المسؤولية ونقله، من طبيعته المتشظية إلى طبيعة متجانسة موحّدة. تحاول هذه الورقة إيضاح ثلاثة هياكل فكرية: أوّلها مفهوم التضامن في السياق الاجتماعي، والسياسي، وفي سياق دراسات القانون الدولي. وثانيها مناقشة التعديل المفاهيمي الذي أحدثته مقولة "مسؤولية الحماية"، في مفهوم السيادة الويستفالي. أمّا ثالثها فهو التناول العربي للعلاقة المثيرة للجدل بين التضامن والسيادة، الذي يعكس في سياق الدولة العربية أزمة بنيوية، تتمثل بتفضيل المفهوم الواقعي الضيّق للأمن الوطني، على المفهوم النقدي الأوسع لأمن الإنسان في الإقليم.

كلمات مفتاحية: الدولة الحارسة – المسؤولية الدولية – مبدأ التضامن – القانون الدولي – مبدأ السيادة – مبدأ مسؤولية الحماية

The changing structure of International Law has always been a contentious issue not only because of the growing legitimacy of Human Rights standards as a key element in the evolution of human consciousness, but the analytical and practical contradictions imposed by the concept of Solidarity whether its international or humanitarian sense. This emerging structural principle is based on the inevitability of international cooperation as one of the most important mechanisms to eliminate the structural persecutions. Thus, this article will try to clarify the following intellectual frameworks: First, the notion of Solidarity in the context of Social, political and international law studies. Second, discussing the conceptual modification made by the "responsibility to protect" on the Westphalian sovereignty. Third, the Arab response to the controversial relationship between solidarity and sovereignty demonstrate the huge influence of Arab state structural crisis.

Keywords: Night–Watchman State – Solidarity – International Law – Sovereignty

* أستاذة مساعدة، قسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر

* Assistant Professor, Department of Political Science, Faculty of Law and Political Science, University Hassiba Ben Boual, Chlef, Algeria

مقدمة

لا تُعدّ الطبيعة المتغيرة للقانون الدولي قضية خلاف بسبب الشرعية المتزايدة لمنطق الحاجات والضرورات الإنسانية بوصفها عنصرًا أساسيًا في تطور الوعي الإنساني فحسب، ولكن عملية توسيع الخيارات الحقوقية وتعميقها انطلاقًا من اعتماد "التضامن" أو "حقوق التضامن" من جهة آلية تطويرية ليست للذات الفردية ولكن الجمعية على حدٍ سواء، بما يفرض فلسفة ديناميكية لحقوق الإنسان، تضع معيار المسؤولية المشتركة أو الممارسة المشتركة بدلًا من الأبعاد المعيارية - الطوباوية. ومن جهةٍ أخرى، بوصفها لغة خطابية تفرض حتمية التعاون الدولي بوصفه أحد أهمّ ميكانيزمات القضاء على الاضطهادات البنيوية العارضة، وإعادة صوغ مفهوم المسؤولية من مجزّأة إلى جماعية قياسًا على تحويل فكرة أسبقية الإنسان على الدولة. طرح هذا الفهم مجموعة من التناقضات التحليلية المراوحة بين إشكالية القيمة التحليلية لتطبيق مفهوم التضامن عمليًا والمتزامن مع مختلف الابتكارات الحمائية الجديدة دوليًا في شقها الإنساني - الأمني، واقتران تطبيقات المفهوم بخصوصية المنطقة العربية حيث يرتكز إنشاء الدولة للعالم الاجتماعي على هندستها الاجتماعية القائمة على الضبط.

من خلال توظيفها العلاقة التفاعلية بين التضامن بوصفه متغيرًا مستقلًا والمسؤولية بوصفها متغيرًا تابعًا، ستحاول هذه الورقة الجدال في المضامين التحليلية التالية:

وقوع التضامن في صلب العمليات المشكّلة لاستمرارية العلاقات البنيوية في مستواها المحلي أو الدولي، ساهم بصورة رئيسة في تقديمه بوصفه ادّعاء أخلاقيًا ذا دعامة قيمية كبيرة وإضفاء صفة الإلزامية عليه من حيث هو مسؤولية أو نظام حامٍ لاستمرارية القيم المشتركة وارتباطه بالرغبة والجاهزية لتقديم المساعدة عند الحاجة.

تقديم عقيدة "مسؤولية الحماية" بوصفها تعبيرًا قانونيًا للتضامن من حيث قدرة المنظومة الدولية التشغيلية على تطبيق التزاماتها الأخلاقية - الرمزية ضمن الهيئة الأممية إطارًا جامعًا للإرادات الدولية اعترف فيها مؤسسوها بتحقيق التعاون الدولي على حلّ المسائل الدولية، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعًا. فرض هذا المنطق ضرورةً معرفية أخرى حيث التعارض بين التضامن والسيادة أهم قيمة محدّدة للدولة، بما يعني تفعيل أحد المفهومين؛ الاعتداء أو إلغاء للآخر، والتزامه.

بالنظر إلى دراسة العلاقة التفاعلية بين متغيرَي الدراسة في المنطقة العربية، تجادل هذه الورقة في الفهم الإقليمي للتضامن والمسؤولية، انطلاقًا من خصوصية مشروع الدولة العربية وحساسية المتغير الديني في تكوينها المتعلق بمرجعيتها الدينية؛ بحيث أثبتت الحالة الليبية عام 2011 التناقض بين الفهم الإسلامي للتضامن بوصفه قيمة إقليمية تتجاوز الكيانات الهندسية، والازدواجية الإقليمية والدولية من حيث تجسيد آلية التضامن والضرورات الأمنية - الإنسانية الليبية.

أولًا. الإطار الاصطلاحي للتضامن بين المفهوم الاجتماعي والسياسي والقانوني

من الناحية المفاهيمية، يشير التضامن في معناه العام إلى الترابط بين أعضاء جماعة معرّفة ذاتيا تمتلك الرغبة في مساعدة بعضها البعض عند الحاجة باقتضاء مبدأ المعاملة بالمثل. لا تعكس هذه التركيبة البسيطة للتضامن الرابطة بينه وبين مبادئ الأخوّة Fraternity الوطنية أو الدولية، الطبيعة الخلافية والمعيارية للمفهوم التي تظهر عند محاولة رصد المعاني المختلفة المقدّمة له منذ بداية رصد اشتقاقه من الكلمة اللاتينية في القانون الروماني obligatio in solidum التي تعني مسؤولية الجماعة للإيفاء بالدين المشترك، وهو معنى الترجمة الفرنسية للكلمة solidarité في موسوعة 1975 وفي القانون المدني النابليوني 1804[1]، والاستخدامات الواسعة للمفهوم في مجالات معرفية مختلفة مثل علم الاجتماع والفلسفة الأخلاقية منذ بداية القرن الثامن عشر وتسييسه خطابيًا بمساعدة الاتحادات النقابية ومختلف الحركات الداعمة للبلدان النامية، ما حمّله دلالات معرفية عدة.

التضامن قيمة اجتماعية – سياسية

يقع التضامن في صلب النقاشات الواسعة المتعلقة بالعمليات البنيوية المشكّلة للمجتمعات الحديثة وبتأسيس النظام الاجتماعي والمجتمع وبقائهما، سواء في مستواه الكلّي للتكامل والاندماج الجمعي أو في مستواه الجزئي من حيث السلوكيات والعواطف والمواقف الشارحة للتكامل[2]. وبإمكاننا تجميع المعالجة الكلاسيكية للمفهوم ضمن فئتين رئيستين، هما: المقاربات الكلاسيكية للتضامن التي يمكن ترتيبها كالتالي:

1 Arto Laitinen & Anne Birgitta Pessi, "Solidarity: Theory and Practice an Introduction," in Arto Laitinen & Anne Birgitta Pessi (eds), *Solidarity: Theory and Practice* (UK: Rowman & Littlefi eld Publishers, 2014), p. 1.

2 Ibid, p. 3.

- بحسب كتّاب من أمثال سبنسر وتوكيفيل يتأسس التضامن في المجتمعات الصناعية على المصلحة المشتركة في التعاون الطوعي، بحيث تتجسد الطوعية في العقود بين الأفراد الأحرار لتحقيق منافع متبادلة، والدور الوحيد للدولة هو تطوير الإطار القانوني لهذه العقود والحفاظ عليه. وبناءً عليه، يمثّل التوازن الأفقي بين الأفراد ضمن مجتمع مدني قوة موازية للفردانية الأنانية والسلطة الاستبدادية العمودية المحتملة للدولة الحديثة.

- ركّز الباحثون على تجذّر التضامن في المعايير والقيم المشتركة مصدرًا للتكامل المجتمعي؛ فعالج دوركايم آليات التضامن الاجتماعي في المجتمعات الحديثة من خلال تمييزه الشهير بين التضامن الآلي للمجتمعات التقليدية المرتكز على التماثل بين أعضاء المجتمع وهيمنة الوعي الجماعي على الفردي، والتضامن العضوي للمجتمعات الحديثة القائم على مجتمع متماسك بالاختلاف الموجود بين أفراده بناءً على التقسيم الاجتماعي للعمل. أثار التمييز الدوركايمي فكرة المظاهر المميزة للتضامن التي بحسب تقديمه لا تقتصر على العلاقات الاجتماعية التقليدية فقط، ولكن على أساس جديد للحياة الاجتماعية يتفق مع عمليات التصنيع والتحضّر، بما يترك مجالًا للفروق الفردية. جادل بارسونز بمقاربة أكثر ثقافية؛ بحيث إنّ القيم والمعايير المشتركة التي يقدّمها النظام الثقافي تدعم تنظيم المجتمع وانسجامه. يرتكز التكامل الاجتماعي إذًا على الاتفاق الجمعي الواسع على المعايير والقيم المشتركة والمحددة بدورها للأدوار المؤسسية، ومن ثمّ، الشعور بالمسؤولية للوفاء بالالتزامات بما يخلق التضامن بين أولئك الموجهين بصورة متبادلة إلى القيم المشتركة[3].

- هناك تقليد آخر قدّمه كلّ من ماركس وإنجلز من خلال التركيز على العلاقة بين التضامن والانقسامات الداخلية العميقة ضمن المجتمعات الحديثة؛ فيربطان التضامن بالعلاقات غير المتكافئة للقوة والصراع الاجتماعي. فالتضامن بحسب الباحثيْن هو نتاج لممارسات سياسية للعمال تعبّر عن نفسها من خلال الوعي الطبقي؛ فمن خلال الممارسات السياسية للانخراط في الكفاح المشترك يدرك العمال المشتركون في مصالح اقتصادية موضوعية مصالحهم الطبقية المشتركة ويطورون علاقات التضامن الطبقي. فالتضامن إذًا، بحسب الباحثين مرتبط بتقسيم الطبقات في النظام الرأسمالي وقدرتها على إظهار العمل الجماعي[4].

> هناك تقليد آخر قدّمه كلّ من ماركس وإنجلز من خلال التركيز على العلاقة بين التضامن والانقسامات الداخلية العميقة ضمن المجتمعات الحديثة؛ فيربطان التضامن بالعلاقات غير المتكافئة للقوة والصراع الاجتماعي

أمّا المقاربات الحديثة للتضامن فيمكن تلخيصها كالتالي:

- مقاربة أكثر عقلانية للتضامن قدّمها هيشتر. وانطلاقًا من تصنيف السلوك الاجتماعي بوصفه مجموع أفعال الفرد العقلاني، جادل الباحث بأنّ الأفراد يشكّلون جماعات للتضامن لتعظيم مصالحهم في سعيهم المشترك للأهداف المشتركة فهم ينتجون سلعًا مادية أو رفاهًا اجتماعيًا يستفيد منه الجميع. فتضامنهم مقيّد ومعتمد بصورة أساسية على الاتصال والوضوح ضمن الجماعة، وعلى تطوير قواعد تنسيق السلوك وتوزيع المصادر.

- مقاربة تقدمية أكثر لكلٍّ من بيك وغيدنز بتقديمهما مفهوم الحداثة الانعكاسية[5] Reflexive Modernity. بحسب بيك، قدّمت دولة الرفاه الغربية الحديثة سياقًا مميزًا لإعادة تشكيل التضامن الاجتماعي من خلال ترتيبات عملية لتكييف نمط

3 للمزيد من التفاصيل، انظر:
Graham Crow, *Social Solidarities* (Philadelphia: Open University Press, 2002), pp. 11-18; Herbert Spencer, *Social Statics* (New York: D. Appleton, 1850); Alexis De Tocqueville, *Democracy In America* (London: Oxford University Press, 1971); Jonathan H. Turner, "Herbert Spencer," In: G. Ritzer (Ed.), *The Blackwell Companion The Major Classical Social Theorists* (Oxford: Blackwell Publishing, 2003); Emile Durkheim, *The Division Of Labour In Society*, W. D. Halls (Trans.) (Houndmills/ London: Macmillan, 1984); Talcott Parsons, *The System Of Modern Societies* (Englewood Cliffs, N.J.: Prentice - Hall, 1971), pp. 3 - 26.

4 Steinar Stjernø, *Solidarity in Europe: The History of an idea* (New York: Cambridge University Press, 2004), pp. 42 - 45.

5 يشير مفهوم "التحديث الانعكاسي" إلى إعادة مسيرة التحديث إلى أهدافها العقلانية الأولى والأساسية التي تحدّث عنها مفكرو التنوير الأوائل الكبار، أي إعادة التحديث إلى استهداف العدل الاجتماعي والسياسي مع العمل على تنمية متوازنة لثروة المجتمع بما يحافظ على كلٍ من: علاقة الإنسان بالطبيعة وحماية البيئة الطبيعية، والحفاظ على القيم العليا التي طوّرتها الإنسانية في مسيرتها نحو تأسيس المجتمع الإنساني الخاضع لحكم القانون، والساعي إلى المساواة والإخاء والحرية والعدل والتواصل بين الطوائف والأجيال والتكامل بين التخصصات.

الحياة المركّز على الأنا، وتغذية الفردانية تغذيةً شاملة من خلال تقديم فرصٍ للأفراد لتحقيق ذواتهم ضمن إطار الحماية الاجتماعية: أي قدرة السلوك الانعكاسي للفرد على تشكيل نمط حياته ليس وفقًا لترتيبات بنيوية للطبقة أو المكانة، ولكن من خلال ذاته المكوّنة من خياراته الشخصية المرتكزة على الانعكاس المستمر على العلاقات الاجتماعية والاعتماد المتبادل مع الآخرين. وفي محاولةٍ منه لوضع أساليب جديدة لخلق التضامن بما يتوافق والنزعة الفردانية، طوّر غيدنز "سياسة الطريق الثالث" سعيًا منه لتأسيس علاقة جديدة بين الفرد والجماعة من خلالها يتمّ إعادة تعريف الحقوق والواجبات: فلا حقوق دون مسؤوليات؛ بمعنى تحمّل الحكومة مسؤولياتها يقتضي اتساع الالتزامات الفردية، ولا سلطة دون ديمقراطية، بناءً على تأسيس السلطة على مبدأ الفاعلية أو المشاركة، بحيث تقدّم الديمقراطية بوصفها ميزة أساسية لإقامة السلطة في مجتمعٍ تراجعت فيه أهمية العادات والتقاليد. ينطلق فَهْم غيدنز التضامن من العلاقة التكاملية بين المجتمع والدولة بخاصة في ظل الضغط الأفقي الذي تمارسه العولمة[6].

> في محاولةٍ للإجابة عن إشكالية "كيف يمكن للتضامن أن يدعم الاندماج الاجتماعي؟"، قدّم هابرماس مفهومًا إجرائيًا للتضامن بالاعتماد على الفعل التواصلي، بحيث يظهر الأفراد كفاءةً في الاتصال بما يؤدي إلى توافق عقلاني حول النقاش السياسي

- في محاولةٍ للإجابة عن إشكالية "كيف يمكن للتضامن أن يدعم الاندماج الاجتماعي؟"، قدّم هابرماس مفهومًا إجرائيًا للتضامن بالاعتماد على الفعل التواصلي، بحيث يظهر الأفراد كفاءةً في الاتصال بما يؤدي إلى توافق عقلاني حول النقاش السياسي.

بالنسبة إلى هابرماس، لا يتميز الفعل التواصلي بسعيه إلى البحث عن الوسائل التي تمكّنه من التأثير في الغير، ولكن بكيفية التوصّل إلى التفاهم والتوافق المتبادل بشأن القيم والمعايير المشتركة بين الفاعلين في المجتمع. قدّم أونيث رؤية أخرى للتضامن بتقديمه أحد الأشكال الثلاثة للاعتراف، في محاولة منها لتدارك الضعف النظري للفعل التواصلي، بخاصة عند الحديث عن أولئك المغيّبين دوليًا. بحسب الباحثة، يتجلّى التضامن في مجتمع منظّم بطريقة يقدّم من خلالها للجميع فرصًا متساوية لكسب احترام الذات من خلال التقدير الاجتماعي لتحقيقات الفرد الاجتماعية. فيصبح المجتمع بذلك فضاءً قيميًا اجتماعيًا مفتوحًا يقلّص الأشكال المختلفة للازدراء، ويقدّم لكلّ فرد الفرصة لتبنّي مقاربة معينة للحياة الجيدة[7].

من الناحية السياسية، يؤسّس التضامن الاجتماعي من خلال مفهومين؛ أولهما مرتبط بالمواطنة التي تعني في مجملها الانتماء ليس بالمفهوم الجغرافي للدولة ولكن من حيث التمتع القانوني بالخدمات الحمائية لدولة الرفاه[8] . ويكمن ثانيهما في قيام دولة الرفاه بدورٍ رئيس في حماية الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لمواطنيها وتعزيزه، بتطبيق سياسات العدالة والرعاية الاجتماعية، كونها تضمن توزيع الثروة والعوائد الاقتصادية على مجتمعها.

اقترن مفهوم دولة الرفاه بمصطلح "الضمان الاجتماعي" للدلالة على مجموعة متنوعة من أنساق دعم الدخل مثل معاش التقاعد والمرض وتعويض البطالة وتعويض نقص دخل الأسرة، بل هناك من ذهب إلى أنّ الضمان الاجتماعي ليس ببساطة مصطلحًا شاملًا جامعًا الأنساق الخاصة بدعم الدخل فقط، وإنّما هو محاولة أوسع مجالًا لحماية المجتمع بأسره من المخاطر الاجتماعية كافة[9]. إلاّ أنّ الصعوبة تكمن في أن نحدد بدقة كيف تطوّر المفهوم بوصفه نقيضًا لـ "دولة الحرب" Warstate والمعاني المقدمة له نظرًا لارتباطه بتعقيدات التطورات الاقتصادية والسياسية

6 Michael. Hechter, *Principles of Group Solidarity* (Berkeley, CA: University of California Press, 1987); Ulrich Beck, *Risk society: Towards A new modernity* (London: Sage Publications Limited, 1992); Ulrich Beck et al., *Reflexive Modernization: Politics, Tradition and Aesthetics in the Modern Social Order* (Cambridge: Polity Press, 1994).

7 Jürgen Habermas, *The Theory of Communicative Action. Vol. 2. Lifeworld and System: A Critique of Functionalist Reason* (Boston: Beacon Press, 1985); Axel Honneth, *The Struggle for Recognition: The Moral Grammar of Social Conflicts* (Cambridge: Polity Press, 1990).

8 انظر المراجع المتخصصة في طرح المفهوم:
A.B. Atkinson, *Incomes and The Welfare State Essays On Britain and Europe* (Cambridge & New York: Cambridge University Press, 1996); Gøsta Esping-Andersen, *Welfare States in Transition National Adaptations in Global Economies* (London: SAGE Publications, 1996); Linda Hantrais, *Social Policy in The European Union* (Hampshire: Macmillan, 1995); Norman Johnson, *Private Markets in Health and Welfare: An International Perspective* (Berg, Oxford: Providence, 1995).

9 أحمد طاهر مسعود، **المدخل إلى علم الاجتماع العام** (عمان: دار جليس الزمان، 2011)، ص 92.

والاجتماعية والثقافية لمختلف الـدول. لذلك وضع أهمّ المحطات التاريخية لتطور دولة الرفاه سيكون علميًا ملائمًا للفهم؛ وذلك بتتبّع طريقة تطوير المجتمعات المختلفة مطالبها الحمائية استجابةً لمختلف العوامل الاقتصادية والاجتماعية؛ ففي العهد القديم مثلًا جرى وضع نوع من نظام المساعدة الاجتماعية للمقاتلين في أثينا بوصفه أوّل محاولة تشريعية لتغطية المشاكل الاجتماعية، وفي فترة التصنيع جرى استصدار أول قانون للفقر سنة 1388 في المملكة المتحدة للتعامل مع نقص العمالة، أمّا العصر الذهبي لدولة الرفاه فكان في الفترة الواقعة ما بين 1950 - 1973 حيث شهدت هذه الفترة ازدهارًا لمختلف التشريعات الحمائية في مختلف مناطق العالم، بخاصة استصدار اتفاقية 102 الصادرة عن منظمة العمل الدولية بوصفها المرجعية الأفضل لتطوير الضمان الاجتماعي. وكان لهذه القرارات الأثر والتأثير الكبيران في تطوّر دولة الرفاه[10].

افترض الفهم الاجتماعي - السياسي أنّ التضامن ليس فعلًا من أفعال العطف تجاه الغير فقط ولكنّه مجموعة من المعايير المؤسّسة التي تعزز قدرة الجماعات على إنتاج الخير الجماعي. لكن، يطرح هذا الفهم إشكالًا رئيسًا على المستوى الدولي يؤسس للمفهوم القانوني للتضامن حيث ثنائية الإلزام الديني - الأخلاقي لتأسيسه بوصفه مبدأً في القانون الدولي، وهو: ما هي العوامل الدافعة للسلوك التضامني؟ أو بصيغة أخرى: ما مدى إلزامية الفعل التضامني؟

التضامن قيمة قانونية

مثّلت المطالبات القانونية بتطوير صيغة إلزامية لقيم المجتمع انطلاقًا من قانونَي التعايش والتعاون الدوليّين بما يحقق الصالح العام، والنقاشات النظرية حول عجز الدولة وعدم كفاءتها في الإيفاء بالتزاماتها التقليدية في إطار عقدها الاجتماعي، تغييرًا براديغميًا للصيغة التقليدية لحقوق الإنسان؛ وذلك بالحديث عن التضامن الصيغة الحديثة للأخوّة Fraternity، والجوار Neighborhood بوصفه مبدأ ناشئًا[11] في القانون الدولي في إطار ما اصطلح عليه بالجيل الثالث لحقوق الإنسان[12] والحقوق الجماعية Collective Rights التي بانتقالها إلى توسيع نطاق حقوق الشعوب لتشمل مزيدًا من الفئات، فرضت ضرورة تغيير مستوى العمل من الفرد إلى المجتمع لضمان منافع عامة لا يمكن التمتع بها إلّا بالاشتراك مع أفراد لهم وضعية مماثلة، ولا يمكن الوفاء بها بواسطة آليات الحقوق الفردية[13].

يظهر الحديث عن صيغة العمل الجماعي بصورة جلية في التقديم العام للجمعية العامة للأمم المتحدة في إطار الألفية للتضامن بوصفه إحدى القيم الأساسية للعلاقات الدولية في القرن الواحد والعشرين:

"...التضامن. مواجهة التحديات العالمية يجب أن تدار بالطريقة التي تضمن أن يكون توزيع التكاليف والأعباء بصورة عادلة وفقا للمبادئ الأساسية للإنصاف والعدالة الاجتماعية. أولئك الذين يعانون أو الأقل استفادة يستحقون المساعدة من أولئك الذين يستفيدون أكثر"[14].

يتوافق وقوع التضامن في صلب فكرة الاعتماد المتبادل بين أعضاء جماعة معرّفة ذاتيا تمتلك الجاهزية لتقديم المساعدة المزدوجة عند الحاجة، مع عدد من سياقات القانون الدولي يحدد المسؤوليات المختلفة للفواعل لتقديم المساعدة؛ ففي ما يتعلق بضحايا النزاعات المسلحة نجد حق الضحايا في المساعدة الإنسانية راسخًا في الاتفاقية التقليدية للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك المادة 38 في اتفاقية جينيف الرابعة التي تنصّ على حق الأشخاص المحميين في تلقّي إمدادات الإغاثة الفردية أو الجماعية التي ترسل إليهم. ويخلق عدد من أحكام القانون الدولي الإنساني نوعًا من الواجب للدولة لتقدّم المساعدة الإنسانية لضحايا النزاعات المسلحة في أراضيها والتي

---

10 للمزيد من التفاصيل حول أهم المحطات التاريخية لتطور دولة الرفاه، انظر:
Bent Greve, *Historical Dictionary of the Welfare State* (Lanham, MD: Rowman and Littlefield, 1998), p. xi-1.

11 يستخدم معظم المؤلفين مصطلح "مبدأ" سواء بأهلية أو من دونها. فعند مناقشة التضامن في القانون الدولي يستخدم وولفروم مصطلح "مبدأ بنيوي". أما ويلنز فيستخدم مصطلح "مبدأ دستوري". ومن الناحية اللغوية أيضا يختلف التضامن بين الاصطلاح الألماني للتضامن Solidaritätsprinzip الذي هو نتيجة لانتقاله من الاصطلاح الفرنسي principe de solidarité، إذ لاحظ توماس فيغل أنّ المفهوم ظهر في سياقات لغتين من اللغات والثقافات المختلفة تاريخيًا، انظر:
Holger P. Hestermeyer, "Reality or Aspiration? Solidarity in International Environmental and World Trade Law," in: Holger P. Hestermeyer et al. (eds), *Coexistence, Cooperation and Solidarity* (2 vols.), (Leiden, Netherland: Koninklijke Brill, 2012), pp. 45 - 65.

12 يعدّ كارل فاساك من قدّم مصطلح الجيل الثالث لحقوق الإنسان وأشاعه مع كيبا مباي في سعيهما لتسويغ شرعية الأجيال الثلاثة لحقوق الإنسان مع المبادئ الشهيرة أو بالأحرى شعار الثورة الفرنسية: الحرية، والمساواة والإخاء، إذ عدّا الجيل الأول للحقوق المدنية والسياسية يرتكز على مبدأ الحرية، بينما يرتكز الجيل الثاني من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على المساواة، أمّا الجيل الثالث من حقوق التضامن فيستند على مبدأ الإخاء، انظر:
Karl Vasak, 'A 30 year struggle,' *UNESCO Courier*, November 1977; Karel Vasak, "Les différentes catégories des droits de l'homme," in : Lapeyre, de Tinguy and Vasak (eds.), *Les dimensions universelles des droits de l'homme*, Vol. I, 1990; Bülent Algan, "Rethinking "Third Generation" Human Rights," *Ankara Law Review*, Vol. 1, No. 1, (Summer 2004), p. 124.

13 للمزيد من التفاصيل، انظر: رودي محمد رزقي، "حقوق الإنسان والتضامن الدولي"، **مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان**، 2009/7/22، ص 6 - 7، شوهد في 2016/2/12، في:
https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/AR-HRC/AHRC12-66.pdf

14 United Nations General Assembly Resolution, 55/2, paragraph 6m, accessed on 12/2/2016, at:
http://www.un.org/millennium/declaration/ares552e.htm

تحت سيطرتها. لكن، تتجسد اللحظة الفارقة في مسيرة التضامن في بدء نفاذ نظام روما الأساسي بتأسيس محكمة جنائية دولية دائمة ذات اختصاص عالمي في مجالها يمكن من أكبر الإنجازات في مسيرة القانون الـدولي. ومن هنا، جرى تقديم القانون الدولي الإنساني بوصفه أوّل نموذج بنيوي للتضامن بالمعنى الإيجابي (تأسيس واجبات الدولة)، إلا أنّ ميكانيزمات القانون الجنائي الدولي النابع من قاعدة تقديم القانون، خير مثال ملموس حديث للتضامن في تجلياته السلبية والإيجابية[15].

على الرغم من هذا التقديم للتضامن بوصفه مبدأ قيميًا ذا مضامين أخلاقية قوية، فالخلاف الرئيس يكمن في المناقشات حول الإطار التمييزي للتضامن في القانون الدولي. حلّل الباحث وولفروم .التضامن بتقديمه "مبدأ بنيوي" بوصفه من سمات الأنظمة القانونية الحامية قيم المجتمع ومصالحه. وانطلاقًا من المصالح يمكن التمييز بين نوعين من التضامن: التضامن الأناني، بحيث تستند المصالح على القضايا المؤثّرة في كلّ دولة تسعى للجمع ما بين الدول للتعاون بهدف تحقيق هدفٍ مشترك؛ أو التضامن الإيثاري، بحيث تكمن مصالح الدول المتقدمة في المكاسب المباشرة والواضحة على المدى الطويل، للدول النامية. وبناءً عليه، يمثّل الإقرار باللامساواة بين الدول جوهر تقديم التضامن مبدأ بنيويًا في القانون الدولي بحسب وولفروم[16].

كان التطوير اللاحق للمفهوم مع كارل فاساك K. Vasak في محاضرته الافتتاحية في المعهد الدولي لحقوق الإنسان عام 1979 من خلال استخدامه ولأول مرة في الخطاب القانوني الدولي وخطاب حقوق الإنسان الغربي، إطار "الجيل الثالث لحقوق الإنسان" أو "حقوق التضامن" المقترن بتقليد تاريخي يتمّ الاعتراف من خلاله بالجيل الأول للحقوق المدنية والسياسية للأفراد، والجيل الثاني للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأفراد:

"يعدّ الجيل الثالث لحقوق الإنسان جديدا في طموحه المعرب عنه، فهو جديد من حيث سعيه لغرس البعد الإنساني في المناطق حيث تغيب الدولة، وهو جديد من حيث إمكانية التذرّع به ضد الدولة؛ ولكن في المقام الأول (وهنا تكمن سمته الأساسية) لا يمكن أن يتحقق إلّا من خلال تضافر جهود كلّ الأطراف الفاعلة على الساحة الاجتماعية؛ الأفراد والدولة والكيانات العامة والخاصة والمجتمع الدولي"[17].

> تتضمن الفكرة الجديدة التي طرحها دعاة الجيل الثالث لحقوق الإنسان الحق في التنمية، والحق في السلم، والحق في بيئة صحية تنطلق من انتقاد التركيز المفرط لنموذج حقوق الإنسان التقليدي على الفردية واللاتوازن النظري المفرط بين الحقوق والواجبات

تتضمن الفكرة الجديدة التي طرحها دعاة الجيل الثالث لحقوق الإنسان الحق في التنمية، والحق في السلم، والحق في بيئة صحية تنطلق من انتقاد التركيز المفرط لنموذج حقوق الإنسان التقليدي على الفردية واللاتوازن النظري المفرط بين الحقوق والواجبات إلى تطوير لغة للتضامن الاجتماعي تشتمل على صيغة توافقية للحقوق والواجبات بما يتفق وسابقاتها في الفلسفة والنظرية السياسية الغربيتين. فبحسب القانوني ويلمان أثارت "الحقوق الجماعية" بوصفها أهم إطار توسيعي لحقوق الإنسان مظاهر قانونية جديدة في نموذج القانون الدولي الإنساني تتمثّل بـ:

- ما يميز الحقوق الجماعية عن الفردية هو عدم إمكانية تطبيقها إلا بتوافق عدد من الإرادات، ومن ثمّ، يكمن جوهر الاختلاف في طريقة ممارسة هذه الحقوق أي الالتزامات المشتركة بين الدول على خلاف العديد من الالتزامات المجردة للجيلين السابقين؛ فعلى خلاف التطلعات الطوباوية تعدّ حقوق التضامن المحور الذي يتحقق من خلاله حقّ الفاعلين الموجودين على طرفي نقيض الفرد/ الدولة. إضافةً إلى ذلك، أحدثت حقوق التضامن تغييرًا تاريخيًا من حيث الاعتراف بواجب الفرد؛ فإذا كان تقليديًا، حق الفرد مرتبط بواجب الدولة. إلا أنّ واجب الفرد

15 Abdul G. Koroma, "Solidarity: Evidence of an emerging International Legal Principle," in: Holger P. Hestermeyer al. (eds), *Coexistence, Cooperation and Solidarity* (2 vols.), (Leiden, Netherland: Koninklijke Brill, 2012), pp. 105 - 107.

16 Rudiger Wolfrum, Chie Kojima, *Solidarity: A Structural Principle of International Law* (Heidelberg: Springer, 2010); R. Wolfrum, "Solidarity amongst States: An Emerging Structural Principle of International Law," in: P.-M. Dupuy (ed.), *Völkerrecht als Weltordnung* (Festschrift für Christian Tomuschat, 2006), seq. (1087); Holger P. Hestermeyer, "Reality or Aspiration? – Solidarity in International Environmental and World Trade Law," in: Holger P. Hestermeyer al. (eds), p. 63.

17 Karel Vasak, "Pour Une Troisième Génération des Droits de L'homme," In: Christophe Swinarski (ed.), *Studies and Essays On International Humanitarian Law and Red Cross Principles in Honour of Jean Pictet*, (1984), pp. 837, 839.

ليس ملزمًا من هم في وضعية مساعدة صاحب الحق - إعمال الحق - ولكن حتى الفرد صاحب الحق نفسه[18].

- يثير الحديث عمّن يمتلك حق التضامن أو واجب التضامن الفكرة الثانية؛ وهي هوية الفواعل المتضامنة: هل هي، بتعبير إعلان الألفية، كلّ الأطراف الفاعلة على الساحة الاجتماعية، الأفراد والدولة والكيانات العامة والخاصة والمجتمع الدولي؟ تثير الإجابة عن هذه الإشكالية، شأنها شأن توسيع المستويات التحليلية للتضامن انطلاقًا من الفرد بوصفه أصغر وحدة إلى المجتمع الدولي، بعدين للتضامن على المستوى العملي يراوحان بين الأفقي والعمودي؛ بحيث يشير البعد الأفقي إلى تقديم التضامن بوصفه موقفًا دوليًا يهدف إلى الحدّ من الخسائر البشرية وعدم المساواة بين الدول (دولة مقابل دولة). وينظر البعد العمودي إلى التضامن بوصفه وسيلةً لإنقاذ السكان الذين يواجهون مخاطرَ جدية ولم تتمكّن دولهم من ضمان الحماية لهم. فتكون العلاقة بين دولٍ وسكان دول أخرى[19]. تخدم هذه الصيغة الجديدة الطرح الفرضي لهذه الورقة بالتماثل والتشابه بين مبدأ التضامن ومسؤولية الحماية بوصفها عقيدة ناشئة في القانون الدولي - سيتم التفصيل في ذلك لاحقًا - لكنّها تطرح من ناحية أخرى إشكالية الصيغة القانونية للتضامن.

على الرغم من تجلياته الضمنية العديدة في مختلف أحكام القانون الدولي بشقّيها الدولي والإنساني التي حاولت إضفاء صفة وجوب العمل بها؛ كالمادة الثالثة من الاتفاقية الأممية لمكافحة التصحر التي تنص على أنّ الدول الأطراف ينبغي لها "تحسين التعاون والتنسيق بروح من التضامن والشراكة الدوليين"، والقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي مثل ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية يجعل تحقيق "المزيد من الوحدة والتضامن بين الدول الأفريقية وشعوب أفريقيا واحدا من أهداف الاتحاد"، فالخلاف يكمن في مدى القوة الإلزامية للتضامن في القانون الدولي بما يفرض التفريق بين اتجاهين، ودراسته بوصفه مبدأ عامًا أو قاعدة قانونية. ركّز معظم الدراسات حول التضامن على تقديمه بوصفه مبدأً ضمن المبادئ العامة للقانون الدولي مع تغيير التسمية المراوحة بين "الدستوري" و"البنيوي"؛ بما يعني أنّ التضامن هو سمة يستند إليها النظام القانوني الدولي. لكن تقديمه ضمن هذا الإطار يعني إضفاء صفة الإلزامية عليه على أساس أنّ المبادئ العامة تعدّ أحد مصادر القانون الدولي بحسب المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. أمّا البقية فيستخدمون مصطلح "المبدأ" دون معنى تقني محدد بما قد يعني من بين أمور أخرى، حقيقة أساسية، وقوة دافعة، ودليلًا للعمل. وبناءً عليه، فالمرحلة الحالية من تطوّر القانون الدولي بخاصة الطبيعة الواسعة وغير المحددة لتعريف التضامن في المواثيق الدولية، لا تسمح بتقديمه قاعدة قانونية ملزمة بشقَّيها الآمرة والمكملة، بخاصة عند اقترانه بالجزاء الذي يوقع عند مخالفتها، لكنّه يقدّم بوصفه مبدأً توجيهيًا عند تفسير المعايير الدولية الأخرى.

> مثّل فَشَل قوات حفظ السلام في وقف عمليات الإبادة في رواندا (1994) وسربرنيتشا (1995) وفَشَل الأمم المتحدة في إيقاف جرائم الحرب ضد الإنسانية في سياق الحروب الأهلية كما حدث في البوسنة والهرسك، دافعَين لخلق مقاربات جديدة للعدالة العالمية

ثانيًا. مبدأ "مسؤولية الحماية" استجابة عملية لمبدأ التضامن في القانون الدولي

من الناحية العملية، مثّل فَشَل قوات حفظ السلام في وقف عمليات الإبادة في رواندا (1994) وسربرنيتشا (1995) وفَشَل الأمم المتحدة في إيقاف جرائم الحرب ضد الإنسانية في سياق الحروب الأهلية كما حدث في البوسنة والهرسك، دافعَين لخلق مقاربات جديدة للعدالة العالمية؛ ففي خطابه الذي ألقاه في اجتماع وزراء خارجية دول مجموعة الثمانية G8 في كولونيا حزيران/ يونيو 1999 طرح اكسورثي فكرة إعادة تقييم مبدأ سيادة الدولة مقابل الالتزامات الأخلاقية والقانونية للأمم المتحدة للحفاظ على السلم والأمن الدوليَين على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة؛ ففي حالة الانتهاكات الشديدة كالتي شهدها كلٌ من كوسوفو ورواندا لا يمكن للسيادة أن تبقى مفهومًا مطلقًا[20].

18 Jason Morgan-Foster, "Third Generation Rights: What Islamic Law Can Teach the International Human Rights Movement," *Yale Human Rights and Development Journal*, Vol. 8, 2005, p. 84; Carl Wellman, "Solidarity, the Individual and Human Rights," *Human Rights Quarterly*, Vol. 22, No. 3, (August 2000).

19 Laurence Boisson de Chazournes, "Responsibility to Protect: Reflecting Solidarity?", in: Wolfrum, Rüdiger et al. (eds.), p.102.

20 Eric Remacle, "Approaches to Human Security: Japan, Canada and Europe in Comparative Perspective," *The Journal of Social Science*, No. 66, Tokyo, (septembre, 2008), p. 11.

وبناءً عليه، أيّدت كندا إنشاء لجنة دولية للتدخّل وسيادة الدولة (ICISS) قدّمت تقريرها المسمّى "مسؤولية الحماية". وشارك في إنشاء هذه اللجنة كلٌّ من السياسي الأسترالي إيفان G. Evans ومستشار الرئيس الجزائري في الشؤون الدبلوماسية محمد سحنون تحت إشراف السلطة الكندية وأعضاء من الجمعية العامة للأمم المتحدة، للإجابة عن الإشكالية التي طرحها كوفي أنان:

"إذا كان التدخل الإنساني في الواقع تعدّيا غير مقبول على السيادة، فكيف ينبغي لنا الاستجابة لرواندا 1994، ومجزرة سربرنيتشا 1995 - للانتهاكات النظامية والجسيمة لحقوق الإنسان - المؤثرة في كلّ مبدأ من مبادئ الإنسانية[21]؟

قدّم التقرير إمكانية جديدة لممارسة التدخّل الإنساني بعيدًا عن النقاش التقليدي بين مفهوم السيادة وفكرة التدخّل من خلال تغيير لغة النقاش حول التدخّل لأغراض إنسانية، ليس بالتركيز على "الحق في التدخّل" ولكن بطرح فكرة "مسؤولية الحماية". من شأن تغيير المصطلحات بحسب الباحثَيْن تعديل منظورات ومفاهيم جديدة وإضافتها؛ فمن ناحية، تتضمّن مسؤولية الحماية تقييم المواضيع من زاوية من هم في حاجة إلى الدعم أي واجب حماية المجتمعات من القتل الجماعي، وعمليات الاغتصاب وتهديد المجاعة. ومن ناحية أخرى، يقرّ الاستخدام الجديد لمسؤولية الحماية بأنّ المسؤولية الأساسية تقع على عاتق الدولة المعنيّة، ولكن عند عجز الدولة أو عدم رغبتها في الحماية بوصفها مصدر تهديد لأفرادها، في هذه الحالة يتمّ الانتقال إلى مستوى مسؤولية المجتمع الدولي للتحرّك. في كثير من الحالات، تسعى الدولة للتحلّل من مسؤوليتها في إطار شراكة فعّالة مع ممثلي المجتمع الدولي[22].

ينبني الحديث عن مسؤولية الحماية بحسب التقرير، على: مسؤولية الاستجابة React، ومسؤولية المنع Prevention، ومسؤولية إعادة الإعمار Rebuild. يقدّم هذا الفهم الروابط المفاهيمية المعيارية والتنفيذية بين المساعدة والتدخّل وإعادة الإعمار؛ ففي حال وجود تدخّل عسكري بسبب انهيار الدولة وتفكّكها أو تخلّيها عن قدرتها على القيام بـ "مسؤولية الحماية"، يجب أن يكون هناك التزام حقيقي يساعد على بناء سلام دائم، وتعزيز الحكم الرشيد والتنمية المستدامة؛ بحيث يتمّ إعادة تأسيس شروط السلامة العامة والنظام بمساعدة الفواعل الدولية العاملة في إطار شراكة مع السلطات المحلية لضمان الانتقال السلس والتدريجي للسلطة وإعادة الإعمار[23]. في هذا السياق، تنطلق عملية تعديل المحتوى القانوني لمبدأ التضامن بمفهومه الدولي لأغراض إنسانية باعتماد مبدأ معياري جديد يتمّ من خلاله استبدال "التدخل الإنساني" بـ "مسؤولية الحماية"، في محاولةٍ لنقْل التركيز من المتدخلين المحتملين (جشع الدولة الهوبزية) إلى المدنيين الذين هم في حاجة إلى الحماية (أولوية الإنسان)؛ ما يتطلب إعادة مفهمة السيادة ليس من حيث كونها "السيطرة" control، ولكن بوصفها "مسؤولية". يعدّ دينغ. أوّل من صاغ هذه الفكرة؛ فالسيادة بحسب الباحث تتضمن بعض المسؤوليات التي على المجتمع المحلي - الداخلي أو الخارجي أن يحاسبا عليها الحكومات[24].

على الرغم من هذه التعديلات المفاهيمية، فالتناقض التقليدي الواضح بين القانون والسياسة يبدو جليًا من خلال الفراغات القانونية، بخاصة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 الذي يعدّ بمنزلة التزامٍ معلن جديد من أعضاء الأمم المتحدة لحماية الشعوب المعرّضة للخطر، وتأكيد بان كي مون أنّ المبدأ أحد أهم أولوياته بوصفه أمينًا عامًا. وقدّم الملاحظة نفسها كلٌّ من برغهولم وباديسكو في دراسة لهما حول مسؤولية الحماية في دارفور، وطرحا إشكالية مدى أهمية التأييد الرسمي لمسؤولية الحماية في الوثيقة الختامية[25].

بالنظر إلى الفقرات الثلاث (138-140)[26] التي تركّز على مسؤولية كلّ دولة لتقديم الحماية فقط عندما تفشل السلطات فشلًا ذريعًا في ذلك، يجري الانتقال آليًا إلى المسؤولية الدولية؛ فالمادة 139 على سبيل المثال تعدّ الأساس لاتخاذ الإجراءات عند توافر الإرادة السياسية، لكنّها تتغافل عن الأعذار التقليدية لعدم العمل. فهي تدعو للعمل الجماعي على قاعدة "كلّ حالة على حدة"، الذي بدوره لا يرقى إلى كونه التزامًا سياسيًا ملزمًا بخاصة في الحالات التي يكون غياب الإجماع فيها بين الدول الأعضاء - بخاصة مجلس الأمن - على خلاف

21 Gareth Evans & Mohamed Sahnoun, "The Responsibility to Protect," *Report of International Commission on Intervention and State Sovereignty* (Ottawa: The International Development Research Centre, 2001), p. VII.

22 Ibid., p. 17.

23 Ibid., p. 39.

24 للتوسع انظر:
Francis M. Deng, et al., *Sovereignty as Responsibility: Conflict Management in Africa* (Washington, DC: Brookings Institution Press, 1996); Francis M. Deng, "Frontiers of Sovereignty," *Leiden Journal of International Law*, Vol. 8, No. 2, (1995).

25 Cristina G. Badescu & Linnea Bergholm, "The Responsibility to Protect and the Conflict in Darfur: The Big Let-Down," *Security Dialogue*, Vol. 40, No. 3, (June 2009), p. 290.

26 للمزيد، انظر: نتائج مؤتمر القمة العالمية 2005: الوثيقة الختامية للأمم المتحدة، شوهد في 2016/2/12، في:
http://www.un.org/womenwatch/ods/A-RES-60-1-E.pdf

اقتراحات اللجنة الدولية المعنية بالتدخّل وسيادة الدول في التركيز على مسؤولية المنع وإعادة الإعمار بالتساوي، إلا أنّ الفقرات (138 - 140) لا تأخذ هذه الإجراءات في الحسبان[27]. إضافةً إلى ذلك، لم تقدّم الوثيقة أيّ إجابة عن الحلول الممكنة في الحالات التي لا يكون فيها مجلس الأمن قادرًا على الاتفاق على آليات محددة في الحالات التي تتطلب ردة فعل سريعة؛ فغياب سلطة إنفاذ أممية بشأن قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة يقلّل من قيمة الالتزامات التي أعرب عنها في الفقرات (138 - 140). ومن ثمّ، فتأطير "مسؤولية الحماية" بلغة مرنة وواسعة يحجب مؤقتًا اختلاف آراء الدول بشأن موعد الرد على الفظائع الجماعية وكيفيته، وقد تتأثر أعمال الدول ولا تتحدد بالضرورة بالطموح الأخلاقي لتقديم الحماية للمدنيين. بل والأهمّ من ذلك، لم تقدّم الفقرة 139 أيّ تفاصيل عن الموارد المتاحة لهذه الأعمال، ولم تجدّد في الإطار العام للحماية الأممية التقليدية للمدنيين خلال النزاعات المسلّحة[28].

ثالثًا. الاستجابة العربية للعلاقة الخلافية بين التضامن والسيادة

في سياق المنطقة العربية، تنطلق عملية تحليل التضامن بمفهومه الجمعي من ثلاث أفكار رئيسة؛ تتمثّل الفكرة الأولى بتقييم مشروع الدولة العربية بوصفه مفهومًا سياديًا انطلاقًا من إشكالية "الأنطولوجيا الذهنية الثابتة" للدولة القومية عن طريق تمييزها بين منطق "الذات" Self والآخر Others، لتحاول تصنيف الذات (الأفراد، والأمة، أو الدولة) بوصفها وجودًا مستقلًا. وتكمن الفكرة الثانية في خصوصية مجتمعات المنطقة العربية (الذات العربية) من حيث حساسية المتغير الديني في تكوينها المتعلق بمرجعيتها الدينية والفهم الإسلامي للتضامن بوصفه قيمة إقليمية تتجاوز الكيانات الهندسية إلى مفهوم الأخوّة الإسلامي. أمّا الفكرة الثالثة فتتمثّل بالازدواجية الدولية في تطبيق معايير القانون الدولي الإنساني، بخاصة في تعاملها مع الانتهاكات الإنسانية نتيجة آلية لفشل الدولة العربية البنيوي، على غرار التاريخ الاستعماري المشترك للمنطقة العربية وتموضعها في قلب المصالح الجيوسياسية للقوى الكبرى. وتتجلى هذه الأفكار الرئيسة كما يلي:

1. الدولة هي نتاج تطور تاريخي وسياسي متجذر في ما يعرف بسلام ويستفاليا (1648-1945)، حيث تفاعلت في إطاره العملية السياسية الداخلية والخارجية للقوى الأوروبية الكبرى بما أدّى إلى شرعنة كلٍّ من النظام والأفراد المشاركين فيه. تقليديًا، بحسب جاكسون وروزنبيرغ، تمثّل السيادة التجريبية (الفهم الفيبري للدولة بوصفها مؤسسة تمتلك القدرة الحقيقية على حكم الإقليم والشعب) الشرط الأول لقيام الدولة وأساسًا لاعتراف الآخرين بها أو ما يعرف بالسيادة القانونية (اعتراف دول أخرى في النظام بشرعية دولة). في الحالة العربية، تحوّلت هذه الصيغة رأسًا على عقب؛ بحيث شكّل المجتمع الدولي معظم هذه الدول لتمارس السيادة التجريبية، فكانت النتيجة فهمًا معكوسًا للدولة يُبرز تأمين السيادة. بحسب هذا الفهم، تجلّت البنية الفريدة للدولة العربية بوضوح في الإدراك المطلق لقادة المنطقة العربية أهمية السيادة ليس في إطار صراعهم التاريخي لترسيخه مبدأ قانونيًا ولكن المبالغة في تقديم السيادة قيمة معرّضة للتهديد بما يهدد بقاء الدولة بل بقاء الأنظمة السياسية. وهذا ما أوضحته الكتابات العربية حول الأمن وتأكيدها فكرة الدولة بوصفها فاعلًا أمنيًا وحيدًا، والاهتمام بالقطاع العسكري والتهديدات التقليدية المتمثّلة بمظاهر انتهاك سيادة الدولة واستقلالها. وحتى مفهوم الأمن القومي لم يرتبط في مضمونه بأمن دولة عربية واحدة كما هي الحال في الصوغ الغربي، وإنما جاء ليشير إلى أمن منظومة الدول العربية في مجموعها في ما عرف بالأمن القومي العربي؛ بما يُبرز الإدراك المشترك لمصدر التهديد[29].

2. التركيز على القيم الأخلاقية بوصفها مساحة مشتركة بين الأديان، يحيل على تقديم البعد الديني في دراسة التضامن؛ فالحق في السلام مثلًا بوصفه أحد أعمدة حقوق التضامن، بحسب الباحثة في علم التصوّف سعاد الحكيم، يمثّل فلسفة قائمة على ضرورة التفكير في هوية الإنسان الذي يحقّق السلام الكوني من خلال التمييز بين الرادع الداخلي للفرد والخارجي. فغياب القوانين المدنية بوصفها رادعًا خارج الإنسان يمثّل ظهورًا لتوحّش الإنسان وهمجيته. بينما تمثّل القوانين التي صيغت انطلاقًا من الأديان، رادعًا داخليًا بما يحقق النظام داخليًا وخارجيًا. ومن هنا، فتكوين فرد مؤمن متّقٍ أخلاقي يعني تحقّق

27 طرحت باديسكو الفكرة نفسها في أعمال أخرى، انظر:
Cristina G. Badescu, "Authorizing Humanitarian Intervention: Hard Choices in Saving Strangers," *Canadian Journal of Political Science*, Vol. 40, No. 1, (2007); Cristina G. Badescu, "The Responsibility to Protect: Embracing Sovereignty and Human Rights," in: Noha Shawki & Michaelene Cox (eds.), *Negotiating Sovereignty and Human Rights: Actors and Issues in Contemporary Human Rights Politics* (Farnham: Ashgate, 2009).

28 Badescu & Bergholm, pp. 290 - 291.

29 سيد أحمد قوجيلي، "تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي"، **دراسات استراتيجية**، العدد 169، (2012)، ص 38.

السلام على المستويات الأربعة لتجلّي كينونة الإنسان: الذاتية، والأسرية، والاجتماعية، والأممية[30].

في السياق نفسه، وفي إطار التعارض الكلاسيكي بين الفرد والمجتمع والحقوق والواجبات ذات المضمون الفردي - النفعي، أعاد النموذج الإسلامي لحقوق الإنسان تعريف الحقوق والواجبات تعريفًا يتوافق والطرح الجديد للجيل الثالث لحقوق التضامن من خلال إضافة الطابع التكليفي. فانطلاقًا من فهم القانون الإسلامي (الشريعة) بوصفه نظامًا شاملًا جامعًا بين الدين والأخلاق، والقيم الجماعية ومعايير السلوك والواجبات، وانطلاقًا من فهمه بوصفه نظامًا لـ "الفقه القانوني" مرتبطًا بالإسلام بما فيه من مصادر أولية وثانوية للتشريع، مثّل الثقل الديني لمفهوم حقوق الإنسان المرتبط بصورة مباشرة بحقوق الله، حجرَ الأساس في ظهور الالتزام الناشئ؛ ما يؤكد توظيف مختلف العلماء المسلمين مفهوم "الضرورات الإنسانية" بدلًا من "حقوق الإنسان"[31].

فالتعريف الإسلامي للحق كما يشير بعض التعاريف المقدّمة، ينطلق من أنّه مصلحة مستحقة شرعًا، أو اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفًا[32]، من المنشأ الإلهي؛ فهو منحة إلهية تستند إلى المصادر التي تستنبط منها الأحكام الشرعية. بحسب هذا الفهم، يشير الحق إلى الخصائص التالية:

- لا توجد الحقوق إلّا بوجود الشارع الحكيم؛ فهي تنشأ بأحكامه، وتوجد بإرادته نصًا مباشرًا أو استنباطًا من النصوص، وفقًا لقواعد الاجتهاد المقررة؛ فالشريعة هي أساس الحقوق وجودًا، واعتبارًا وتنظيمًا، وانقضاءً.
- الحقوق مقيدة بقيود تضمن مصالح الفرد والجماعة. وتختلف هذه القيود من حقٍ إلى آخر. وهي نوعان: قيود أصلية ملازمة للحق لا تنفك عنه؛ وقيود استثنائية طارئة قد تفرض على الحق إذا أوجبته ظروفٌ خاصة قد يتعرّض لها المجتمع.
- حمّلت الشريعة الأفراد واجباتٍ والتزامات معنوية ومادية تهدف لتحقيق مصالح الجماعة، تجعل للحقوق وظائف اجتماعية تعود على المجتمع بالخير والمصلحة[33].

ساهمت مركزية الواجب في الاعتقاد والممارسة الإسلاميّين مساهمة كبيرة في إعادة مقاربة الحق من حيث هو ليس واجبًا ولكنّه تكليف ومسؤولية تقع على عاتق صاحب الحق؛ فالشريعة الإسلامية خطة اجتماعية شاملة لجميع سلوكيات المسلمين، إلا أنّ تأطيرها الواجبات ضمن فئات مميزة، هي: الواجب، والمندوب، والحرام، والمكروه، والمباح، يشير إلى فهم التضامن فهمًا متوازنًا على خلاف الفهم الغربي للحقوق الفردية المرتكز على فكرة العقد الاجتماعي بوصفه حقًا تكليفيًا إلزاميًا وواجبًا شرعيًا وضرورة إستراتيجية وحضارية مزدوجة بين الفرد والمجتمع والدولة[34]. بحسب ذلك، لا يزال فهم الدول العربية للتضامن على الرغم من مرجعيتها الدينية دستوريًا، في مفهومه السلبي أي المرادف للخيرية والإحسان الطوعي (المفهوم السلبي) لم يتجاوزه إلى الإيجابي، أي المشاركة والتعزيز الجماعي لتحقيق الصالح العام؛ أي الفكرة المركزية الجديدة للجيل الثالث لحقوق الإنسان.

> ساهمت مركزية الواجب في الاعتقاد والممارسة الإسلاميّين مساهمة كبيرة في إعادة مقاربة الحق من حيث هو ليس واجبًا ولكنّه تكليف ومسؤولية تقع على عاتق صاحب الحق

3. في إطار الممارسة الدولية الحديثة للتضامن من خلال عقيدة "مسؤولية الحماية"، مثّل التدخّل العسكري لحلف شمال الأطلسي في ليبيا عام 2011 التحدي الرئيس والنقطة الفاصلة في رسم التعارض الحقيقي بين حق الحماية والسيادة بوصفه حقًا ومسؤولية، بل منطق القوة في تطبيق القانون الدولي وإنفاذه عند الحديث عن القوى الكبرى في المنظومة الدولية ومناطق التدخّل بوصفها مناطق ذات أهمية وحساسية إستراتيجية لهذه القوى، وهو ما تختصره الإشكالية التي طرحها جاستن موريس J. Moriss: كيف يمكن الحديث عن حماية دون الأخذ في الحسبان العوامل السياسية؟

بالحديث عن مسؤولية الحماية في ليبيا، مثّل استهداف المدنيين والعدد الهائل من ضحايا النزاع القائم في ليبيا نتيجة المحاولات

30 سعاد الحكيم، "نحو فلسفة للسلام الإنساني"، في: المؤلف الجماعي، **حوار الحضارات: كلمة سواء** (د. م: مركز الإمام موسى الصدر للأبحاث والدراسات، 2002)؛ كلمة الباحثة سعاد الحكيم، **مؤتمر "كلمة سواء" السنوي السادس: "حوار الحضارات" (كلمات الجلسة السادسة)**، 2001، شوهد في 2016/2/12، في:
http://www.imamsadr.net/News/news.php?NewsID=3570

31 Foster, p. 105.

32 وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (سورية: دار الفكر، 2011)، ص 365.

33 عبد السلام العبادي، "نظرية الحق بين الشريعة والقانون"، **رسالة التقريب**، العدد الثاني، (1993)، ص 87 - 88.

34 انظر الحكم الشرعي للتضامن في: رضوان نايف السيد، "التضامن باعتباره واجبا شرعيا: الوظائف والمهمات واستشراف المستقبل"، رابطة العالم الإسلامي، بحوث المؤتمر العالمي الثاني: العالم الإسلامي-المشكلات والحلول: التضامن الإسلامي، (2014).

الشعبية تغيير النظام السياسي عام 2011، واستنكار الكثير من الهيئات الأممية ممارسات النظام الليبي، الأساس للتذكير الدولي بالتزامات الدولة الليبية في ممارسة سيادتها بوصفها مسؤولية. وهذا ما يمكن ملاحظته في التقارير التالية: في 22 شباط/ فبراير 2011،

أصدر المستشار الخاص المعنيّ بمنع الإبادة الجماعية ومسؤولية الحماية بيانًا صحافيًا حول الوضع في ليبيا ذكّر فيه الحكومة الليبية بمسؤوليتها في حماية سكّانها ودعا إلى وضع حدٍ فوري للعنف. بعد ثلاثة أيام، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار S15-2 الذي دعا فيه الحكومة الليبية للوفاء بمسؤولياتها الحمائية ووقف جميع انتهاكات حقوق الإنسان. وقررت الجمعية العامة بالإجماع تعليق عضوية ليبيا في المجلس، في آذار/ مارس 2011. وذكّر التقرير الذي قدّمته لجنة التحقيق الدولية لمجلس حقوق الإنسان (HRC) أنّ القوات الحكومية والمعارضة الليبية ارتكبت جرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب منذ بداية الأزمة[35].

كانت معالجة المجتمع الدولي للأزمة على مستويين: مستوى سلمي، باستجابة مجلس الأمن للقلق الذي عبّر عنه كلٌ من الجامعة العربية، والاتحاد الأفريقي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ومجلس حقوق الإنسان، باعتماد القرار 1970 (بالإجماع) في 26 شباط/ فبراير 2011، الذي جرى بموجبه فرض حظر على الأسلحة وحظر السفر على عائلة القذافي والأعضاء الرئيسين في الحكومة. وجمّدت أصول عائلة القذافي، وأحيل الأمر إلى المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في تقارير الجرائم ضد الإنسانية. أشار هذا القرار ولأول مرة إلى فكرة مسؤولية ليبيا الحمائية. وذكّر بما أبرزه مجلس الأمن بخصوص إطار مسؤولية الحماية منذ 2006 وأزمة دارفور. أمّا المستوى الثاني ونتيجة للعنف المتزايد تجاه المتظاهرين، فكان عسكريًا باعتماد المجلس القرار 1973 في 17 آذار/ مارس 2011، وتأكيد الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون في بيانٍ له فور انتهاء الاجتماع، أنّ القرار 1973: "يؤكد بوضوح وبشكل لا لبس فيه، تصميم المجتمع الدولي على الوفاء بمسؤوليته في حماية المدنيين من العنف الذي تمارسه حكومتهم".

من الناحية العملية، تورّط حلف شمال الأطلسي في الصراع الدائر في ليبيا من دون مراعاة الخصوصيات الليبية الثلاث، وهي:

- **الخصوصية السياسية:** طبيعة النظام السياسي المتمحور حول شخصية القذافي وفلسفة "الكتاب الأخضر" التي تلغي كلّ الوسائط الممكنة بين الدولة والمجتمع؛ في هذا الإطار قدّمت النظرية الثالثة مفاهيمَ التمثيلية والوساطة والتعبير عن الاختيارات بوصفها خيانة. إضافةً إلى الاختلال الجهوي والمناطقي المتعمّد بين محافظات الشرق وولاياته مقارنة مع نظيرتها في الغرب لإضعاف أيّ محاولة للتمرد والعصيان.
- **الخصوصية المجتمعية:** الطبيعة القبلية للمجتمع الليبي (الورفلة، والمقارحة والكدادفة) المحدّدة خريطة العلاقة السياسية بين الحكومة والأطراف.
- **الخصوصية الاقتصادية:** قام المعطى النفطي بدور كبير في تعزيز نفوذ القذافي وقبيلته على حساب البقية في ظل تميّز النفط الليبي بارتفاع قدراته الإنتاجية ومخزونه الطبيعي وجودته العالمية؛ بما ترتّب عنه وعيٌ اجتماعي - مناطقي بالظلم والإقصاء[36]، شكّل تحديًا معياريًا حقيقيًا لمشروعية "مسؤولية الحماية" وصدقيتها. إضافةً إلى غياب الإجماع بامتناع كلٍ من الصين وروسيا والهند والبرازيل وألمانيا عن التصويت لمصلحة القرار 1973 وترجيح فلسفة "اختر أحد الطرفين واضرب بقوة"[37] ذات الآثار الوخيمة على التوافقات الدولية والمتحكّمة في مسارات التعاون الدولي. ولكن الانطباع الذي مثّلته الحالة الليبية هو أنّ الحماية أمر لا يمكن تنفيذه بمعزل عن العوامل السياسية ومن دون التحيز لطرف على حساب الآخر.

لقد أثبت اصطفاف قوات الحلف إلى جانب الثوار المحاربين ضد قوات القذافي بغية "المشاركة" في مسارات النزاع وتغيير النظام السياسي، وليس بهدف "الحماية"، من دون مراعاة الخصوصيات السابقة الذكر، صعوبة بناء مؤسسات مدنية - عسكرية لاحقًا، تحظى بإجماع كلّ الليبيين.

أمّا من الناحية العملياتية، فدعم الثوار بفرض الحظر في بنغازي ومصراتة ولاحقًا في العاصمة طرابلس، أدّى إلى تفاقم التأصيل الجغرافي للميليشيات، وتحريف عملية الحرب بإحداث تغيير في القيادة من القوات الليبية البرية إلى القوات الأجنبية الجوية. وبتولّيها زمام قيادة الحرب، لم تسمح القوات الأجنبية الجوية للوحدات الأرضية الإقليمية بإنشاء قيادة عسكرية وطنية ذات خبرة وإستراتيجية ضروريتين لمواجهة الزحف المحتمل للقوات الموالية، ولكنّها رسّخت سلاسل

35 للاطلاع على القرارات، انظر:
International Coalition for the Responsibility to Protect, accessed on 12/2/2016, at:
http://www.responsibilitytoprotect.org/index.php/crises/crisis-in-libya

36 امحمد مالكي، "تطور الوضع في ليبيا ما بعد القذافي"، **مركز الدراسات المتوسطية والدولية**، العدد 6، أيلول/سبتمبر 2011، ص 30.

37 جملة وظّفها الباحث والمحلل السياسي جاستن موريس، انظر:
Justin Morris, "Libya and Syria: R2P and the spectre of the swinging pendulum," *International Affairs*, Vol. 89, No. 5, (2013), pp. 1265–1283.

منفصلة من القيادات، وشعورًا متزايدًا بالشرعية المحلية، وتشجيع التعزيز الذاتي، وانتشار الميليشيات المتنافسة بوصفها ساهمت في تحرير ليبيا. وهذا ما يفسر تنظيم معظم الميليشيات بحسب الانتماء الجغرافي المحدد ببلدات ومدن بعينها (مثل الزنتان، ومصراتة)؛ فهي نادرًا ما تمتلك أجندة سياسية واضحة تتجاوز مسألة تأمين مناطقها[38]. ساهم هذا الانقسام مساهمة كبيرة في تعقيد العملية السياسية للنظام الليبي وتشابكها؛ فقد أثبت منطق الاصطفاف تعزيز المزيد من الانقسامات في مكونات النظام السياسي الليبي. وهذا ما أثبته التحصين العسكري لكلٍ من الكتلتين السياسيتين على حيازة الشرعية التمثيلية: تحصين فجر ليبيا وكتائب الثوار حكومة عمر الحاسي والمؤتمر الوطني المنبثق عن الثورة في طرابلس، وقوات اللواء حفتر وحكومة عبد الله الثني في بنغازي وبرلمان طبرق.

من الناحية الإقليمية، وبالحديث عن الفضاء المغاربي بوصفه أهم إقليم متأثر بصورة مباشرة بمخرجات الأزمة الليبية، وبتطبيق متغير الدراسة "التضامن بطبيعته الإقليمية وبمفهوميه الإنساني والدولي"، نلاحظ عمق الخلافات البينية بين الدول المشكّلة للامتداد الليبي مغاربيًا وعربيًا. وهي الملاحظة نفسها التي وضعها الباحث عبد النور بن عنتر بجداله بالمضامين التحليلية للأزمة الليبية بين الفضاءين: الفضاء الخليجي المؤيد مبدأ التدخل العسكري على أساس مشاركة بعض الدول منه كالأردن، وقطر والإمارات العربية المتحدة، وحراكه على المستوى السياسي بالاعتراف بالمجلس الانتقالي الليبي. وهو ما عدّه الباحث انتشارًا خليجيًا غير معهود للتخلّص من "خليجيته" الملازمة له؛ والفضاء المغاربي بانقساماته بين المؤيد للتدخّل العسكري كالمغرب، والمتمسك بمبدأ الحل السياسي للأزمة كالجزائر وتونس وموريتانيا.

لا يمكن فهم هذه الخلافات بمعزلٍ عن مفهومٍ واقعي رئيس ساهم مباشرة في التأسيس القسري للتضامن ليس بوصفه مبدأ قانونيًا ملزمًا بالمعنى الشرعي - الإنساني، ولكن بالمعنى الواقعي القائم على ترجيح كفّة المصلحة الوطنية؛ بحيث يظهر التعديل العربي مفهوم ميزان القوى الدولي بظهور ميزان القوى الإقليمي والخاضع بصورة مباشرة لميزان القوى العالمي المتحكّم في مختلف حركيات القوة. فعلى الرغم من ضعفها البنيوي بوصفها دولة وانتمائها المغاربي، مثّلت ليبيا النقطة الفاصلة في التمييز بين مجموعة من المحاور المتنافسة عربيًا شكليًا على المنطقة، هي:

- **محور خليجي:** لقد عبّر التدخّل الخليجي وبصورة واضحة عن مجموعة من التخوفات يمكن حصرها في النقاط التالية:
  - تقديم رسائل محلية/ داخلية في إطار ما يُعرف برمزية "شرعية الحاكم"، بالنظر إلى طبيعة الأنظمة السياسية الحاكمة غير الديمقراطية، بخاصة بعد اندلاع الاحتجاجات في البحرين والاتهامات الموجّهة لإيران بزعزعة استقرار دول المنطقة.
  - الانتشار الإيراني في المنطقة، بخاصة بعد رفع الحظر الدولي في ما يتعلق بالملف النووي الإيراني.
  - محاولات ضمّ حلفاء جدد غير خليجيين لشراء السلم الإقليمية، بخاصة عند الحديث عن عنصر المفاجأة الذي ميّز حراك الربيع العربي والانتشار بوتيرة متسارعة عبر مختلف الدول العربية ذات الأهمية المباشرة للأمن الخليجي (مصر، واليمن).
- **محور مغاربي:** الحديث عن التضامن بالمفهوم المغاربي رهين الإدراكات المختلفة للأنظمة السياسية لمجموع المحددات الداخلية والخارجية لسلوكياتها تجاه بعضها البعض؛ فبالحديث عن الثنائية المغربية - الجزائرية الكلاسيكية بوصفها أهمّ محرك ومفعّل لأيّ حراك مغاربي، لا يزال الحديث داخليًا عن التمسّك الجزائري بالمبادئ التقليدية الناظمة لأمن الدولة، وهي مبدأ عدم التدخل بل رفض التدخل العسكري وترجيح كفة الحلول السياسية، بما يثير إشكالية: إذا كان هناك ترجيح لكفة الحوار السياسي، فلماذا الاستجابة المتأخرة كما أثبتت الأزمة الليبية، على الرغم من حساسيتها للأمن الجزائري؟ تشير الإجابة عن هذه الإشكالية إلى فرضية السياسة الإقليمية الانكماشية التي يتّبعها صانع القرار الجزائري القائمة على:
  - توظيف سياسة الحذر والترقّب لما ستؤول إليه الأوضاع في ليبيا ومن سيكون له الحسم في ظل تعقّد المواقف المتحكّمة في رسم المشهد الليبي وتصلّبها؛ أو بصيغة أخرى، لا تزال الجزائر عاجزة عن ترجيح كفة السلوك العقلاني أي المكاسب التي يمكن تحقيقها في حال الاصطفاف إلى جانبٍ معين.
  - تبنّيها المقاربة التحالفية التقليدية بحيث يظهر التحالف فقط في حالة التهديد. وهو ما أثبته التعاون والتنسيق الأمني الذي قادته الجزائر مع دول الميدان لمكافحة الإرهاب مباشرة بعد اندلاع الصراع في ليبيا، بل تبنّي مقاربة استباقية بالتأمين

38 Laurence Aïda Ammour, "Libya and Sahel perspective," 12th Strategic Planning and Analysis Seminar – "Northern Africa Area Situation", *Geneva Centre for Security Studies*, 27 - 29 June 2012.

العسكري للحدود المتاخمة لليبيا في ظل استمرار النشاط الإرهابي داخل إقليمها. أضف إلى ذلك دعوتها المتأخرة جميع الأطراف الليبية السابقة الذكر لحوار وطني (أيلول/ سبتمبر 2015)[39] هدفه إعادة صوغ معادلة سياسية قائمة على أساس لا للإقصاء ولكن البناء المشترك للمؤسسات الليبية. تحسب هذه الخطوة إيجابية بالنسبة إلى الجزائر، لكن لا يمكن إغفال سياق طرحها المتزامن مع تزايد نشاط الجماعات الإرهابية في الداخل الليبي، بخاصة بعد توسّع تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام إلى منطقة المغرب العربي والساحل. ففي ظل انهيار أسعار البترول، لا يمكن الجزائر تحمّل تكرار سيناريو آخر لحادثة تيقنتورين في الداخل الجزائري.

> لا يزال الانفتاح المغربي مغاربيًا من جهته مرهونًا بالصحراء الغربية بوصفها أهم ملفّ يرسم حدود المغرب الإقليمية

لا يزال الانفتاح المغربي مغاربيًا من جهته مرهونًا بالصحراء الغربية بوصفها أهم ملفّ يرسم حدود المغرب الإقليمية. ومن ثمّ، فالموافقة الأولية المغربية على التدخّل العسكري لحلف شمال الأطلسي في ليبيا، واستخدام لغة التحريض ضد الطرف الجزائري باتهامه بدعم القذافي وعائلته وبإرسال مرتزقة وأسلحة، لا يخرجان من دائرة ضمان استمرارية دعم القوى الدولية الضاغطة أمميًا (فرنسا، وأميركا) لتمرير المقاربة المغاربية لتسوية القضية الصحراوية[40]. وبناءً عليه، يعزى التنافس الرمزي الجزائري - المغربي بدلًا من التعاون إلى القناعة المغاربية بمحاولة قيام الجزائر بدور الهيمنة والضغط من خلال العلاقة المعقدة مع البوليساريو للضغط على المغرب والطوارق في كلٍ من مالي والنيجر، لمواجهة الهيمنة الليبية في ظل احتواء ليبيا طوارق الجزائر. وهذا ما أكّده دور الجزائر بوصفها طرفًا وسيطًا في اتفاقات السلام التي أنهت تمرد الطوارق (1991 - 2006).

خاتمة

من الناحية النظرية، فرضت عملية تطوير اللغة الحقوقية الإنسانية مبدأ التضامن لتحقيق المزيد من القيم والحقوق المكتسبة بصورة جمعية، إضفاء صفتَي الشمولية والغموض على المفهوم بتناقضه والسيادة بوصفها صيغة أمنية تقليدية بالدرجة الأولى متوافق عليها في الإرث الدولي، الأمر الذي ساهم في إغفال دور الفاعل السياسي في العالم الحقيقي أو فكرة الوكيل التي يفترضها مفهوم التضامن بما يعيد نظرية عقد الدولة، وتعارض الالتزامات الأخلاقية الناتجة من المواطنين المشتركين في إطار دولة، مع الالتزامات الأخلاقية الناتجة من الانتماء الإقليمي أو العالمي. ومن ثمّ، يقف التضامن والسيادة بين طرفي نقيض يفرض تفعيل أحد المفهومين (الاعتداء) والتزامه، وإلغاء الآخر؛ بما يطرح الإشكالية المعيارية: من يملك حق/ واجب التدخّل للتضامن؟ هل هي الدول؟ أم المجتمع الدولي؟ أم كيانات أخرى؟

مثّل تطبيق عقيدة "مسؤولية الحماية" في الحالة الليبية تحدّيًا للمضمون الجوهري للعقيدة على مستويين: يتمثل المستوى الأول بمعيارها الثالث أي "النية السليمة" التي تعني أساسًا أنّ "الغرض الأساسي من التدخل يجب أن يكون وقف المعاناة الإنسانية أو منعها، وأنّ إسقاط النظام ليس سببًا مشروعًا لوضع العقيدة موضع التنفيذ"[41]. وهو ما أثبتت التجربة الليبية عدم صحته. أمّا المستوى الثاني فهو تبنّي اللجنة المعنية بالتدخّل والسيادة تغيير اللغة النقاشية لـ "مسؤولية الحماية"، على الرغم من أهميتها البالغة من حيث الحاجة إلى تركيز الانتباه على المستفيدين من العقيدة بدلًا من حقوق الدول المتدخلة والحاجة إلى إدماج عنصرَي المسعى الوقائي والمساعدة ما بعد النزاع اللذَين غالبًا ما يجري إهمالهما. إلا أنّ الإشكالية تمثّلت باستخدام كلمة الحق المرجّحة للنتيجة لمصلحة التدخّل حتى قبل بدء المناقشة[42]. بما يثير في الأخير فكرة رئيسة

39 ذكر وزير الشؤون المغاربية والاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية، عبد القادر مساهل في كلمة ألقاها أمام الدورة 144 للمجلس الوزاري لجامعة الدول العربية "إن الجزائر تدعو كافة الإخوة في ليبيا إلى حل توافقي يعجل بتشكيل حكومة وحدة وطنية شرعية يوكل لها تسيير الفترة الانتقالية وبناء مؤسسات دستورية تفرض سلطتها وتسيطر على الوضع الأمني في كافة ربوع البلاد بما يمكنها من التصدي لأنشطة الجماعات الإرهابية"، انظر: "الجزائر تجدد دعوتها للأطراف الليبية إلى تشكيل حكومة وحدة وطنية"، **وكالة الأنباء الجزائرية**، 13 أيلول/سبتمبر، 2015، شوهد في 2016/2/12، في:
http://goo.gl/JZI1ey

40 عبد النور بن عنتر، "الاستراتيجيات المغاربية حيال أزمة مالي"، ورقة مقدمة في ندوة "المغرب العربي والتحولات الإقليمية الراهنة"، 17 / 18 شباط/فبراير 2013، شوهد في 2016/2/12، في:
http://goo.gl/GhFKPl

41 إيف ماسينغهام، "التدخل العسكري لأغراض إنسانية: هل تعزز عقيدة مسؤولية الحماية مشروعية استخدام القوة لأغراض إنسانية؟"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، مج 91، العدد 876، كانون الأول/ديسمبر 2009، ص 170.

42 المرجع نفسه، ص 162.

أكثر خطورة، وهي إمكانية إلغاء المجتمع الدولي الشرعية والمشروعية الوطنية بناءً على الحماية بوصفها معيارًا أساسيًا.

أظهرت الحالة الليبية مجموعة من الصعوبات المفاهيمية المتعلقة بالتضامن، بخاصة في تجلياته العسكرية؛ وذلك عند التطرّق إلى إلزامية الفعل التضامني بوصفه أحد مقومات حقوق الإنسان، ومن ثمّ تحقيق الأمن الإنساني، الصورة الأكثر تطرفًا لتجسيد أولوية الفرد في التحليل الدولي التي بدورها أثارت إشكالية أخرى، هي: هل يمكن عدّ العمليات الدولية الإنسانية نفسها فعلًا تضامنيًا؟ أم هي فعل تدخّل خارجي؟ أو بعبارة الباحثة عائشة A. Cubukcu صعوبة التمييز بين الفعلين لا تكمن في تمييز صدق الدوافع والنوايا من عدمه فقط، ولكن تكمن في الحدود المتغيرة للمجتمعات السياسية المتصوّرة وأهمية سيادتها بوصفها موضوعًا للسياسة[43]؛ فالإشكالية الرئيسة ليست في تعريف السيادة ولكن في كيفية إنتاجها وتوزيعها وفقًا لزمان ومكان معينَين، وفي كيفية التأسيس لترتيبات معينة للفضاء والقوة. بإمكاننا الإجابة عن ذلك انطلاقًا من فرضية ما بعد الحداثيين الدوليين، من أمثال دافيد كامبل وسيمون دالبي، وجيرارد توتايل G.Tuathail وغيرهم، الذين رأوا أنّ جغرافية العالم هي نتاج لتاريخ الصراع بين السلطات المتنافسة على القوة لتنظيم الفضاء واحتلاله وإدارته، وأنّ العلاقة وطيدة بين السياسة والعنف ذي الدور المزدوج سواء التأسيسي أو كونه الظرف الذي يجب أن يُحمى منه مواطنو الجماعة السياسية[44].

نظرًا للحالة الليبية بوصفها أحد تجليات أزمة بناء الدولة عربيًا والتناقض بين إلزامية الفعل التضامني والسيادة، تقع ليبيا بين خيارين إستراتيجيين يمكن تحديد معالمهما كما يلي:

إمّا بناء الدولة على الطريقة الحداثية حيث يقوم العنف بدور تأسيسي وعامل رئيس للبناء الأنطولوجي للدول في انتظار الغلبة على الميدان، مع استمرار عنصر التدخل الدولي نظرًا لارتباط ثنائية العنف –الإنسان، أو بتصحيح مسار بناء الدولة على الطريقة التشاركية - التمثيلية حيث يقوم عامل التضامن الإقليمي بدور مؤثّر عند الحديث عن التاريخ المشترك للسيادة بوصفها مفهومًا مؤسّسًا ثوريًا في المنطقة ونتيجة آلية لكفاحها التاريخي في إطار العملية الاستعمارية التقليدية. ففي ضوء انكماشها الإقليمي وانعدام الثقة السياسية الناتجة من الممارسات غير العقلانية للأنظمة السياسية في المنطقة تجاه بعضها البعض، يعني التضامن المساعدة على إيجاد توافق سياسي لاستكمال بناء مؤسسات الدولة، على خلاف التدخّل العسكري، وإن كان بمسميات جديدة أثبتت عدم قدرة الخيار العسكري على إيجاد حلٍ للأزمة، ولكن يؤدي إلى استفحالها.

أثبتت التجربة الدولية أنّ ترتيبات القوة أفرغت المفاهيم الحقوقية، بخاصة في بعدها الإنساني، من فحواها الأخلاقية إلى صيغة أكثر براغماتية تخدم المصالح السياسية بالدرجة الأولى، وذلك باستمرار جدلية الحماية على مستوى الدولة، أو عبرها بوصفها رهينة للأهداف السياسية للدولة، قياسًا على التعريف التقليدي للإستراتيجية في بعدها الحربي، بوصفها امتدادًا للسياسة.

43 Ayça Çubukçu, "The Responsibility to Protect: Libya and the Problem of Transnational Solidarity," *Journal of Human Rights*, Vol. 12, (2013), p. 54.

44 Bradley S. Klein, *Strategic Studies and World Order: The Global Politics of Deterrence* (UK: Cambridge University Press, 1994), pp. 3-38; David Campbell & Michael Dillon, *The Political Subject of Violence* (Manchester: Manchester University Press, 1993); Gearóid Ó Tuathail al. (edS), *The Geopolitic Reader* (London: Routledge, 1998).

المصادر والمراجع

العربية

- بن عنتر، عبد النور. "الاستراتيجيات المغاربية حيال أزمة مالي"، ورقة مقدمة في ندوة "المغرب العربي والتحولات الإقليمية الراهنة"، الدوحة 17 / 18 شباط/فبراير 2013.
- الحكيم، سعاد. "نحو فلسفة للسلام الإنساني"، في: **حوار الحضارات: كلمة سواء**، مركز الإمام موسى الصدر للأبحاث والدراسات، 2002.
- الزحيلي، وهبة. **الفقه الإسلامي وأدلته**، ط 4، سورية: دار الفكر، 2011.
- العبادي، عبد السلام. "نظرية الحق بين الشريعة والقانون"، **رسالة التقريب**، العدد الثاني، 1993.
- قوجيلي، سيد أحمد. "تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي"، **دراسات استراتيجية**، العدد 169، 2012.
- ماسينغهام، إيف. "التدخل العسكري لأغراض إنسانية: هل تعزز عقيدة مسؤولية الحماية مشروعية استخدام القوة لأغراض إنسانية؟"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، المجلد 91، العدد 876، كانون الأول/ديسمبر 2009.
- مالكي، امحمد. "تطور الوضع في ليبيا ما بعد القذافي"، في: مجموعة الخبراء المغاربيين، "الأزمة الليبية وتداعياتها على منطقة المغرب العربي"، **مركز الدراسات المتوسطية والدولية**، العدد 6، أيلول/سبتمبر 2011.
- مسعود، أحمد طاهر. **المدخل إلى علم الاجتماع العام**، عمان: دار جليس الزمان، 2011.
- نايف السيد، رضوان. "التضامن باعتباره واجبا شرعيا: الوظائف والمهمات واستشراف المستقبل"، بحوث المؤتمر العالمي الثاني: العالم الإسلامي - المشكلات والحلول: التضامن الإسلامي، 2014.

الأجنبية

- Aïda Ammour, Laurence. “Libya and Sahel Perspective,” 12th Strategic Planning and Analysis Seminar – “Northern Africa Area Situation”, *Geneva Centre for Security Studies*, 27 - 29 June 2012.
- Algan, Bülent. "Rethinking “Third Generation” Human Rights," *Ankara Law Review*, Vol. 1, NO. 1, (Summer 2004).
- Atkinson, Anthony Barnes. *Incomes and the Welfare State Essays on Britain and Europe*, Cambridge and New York: Cambridge University Press, I996.
- Ayça, Çubukçu. "The Responsibility to Protect: Libya and the Problem of Transnational Solidarity," *Journal of Human Rights*, Vol. 12, (2013).
- Badescu Cristina G. & Bergholm, Linnea. “The Responsibility to Protect and the Conflict in Darfur: The Big Let-Down,” *Security Dialogue*, Vol. 40, No. 3, (June 2009).
- Badescu, Cristina G. "Authorizing Humanitarian Intervention: Hard Choices in Saving Strangers," *Canadian Journal of Political Science*, Vol. 40, No. 1, (2007).
- Beck Ulrich, & al. *Reflexive Modernization: Politics, Tradition and Aesthetics in the Modern Social Order,* Cambridge: Polity Press, 1994.
- Beck, Ulrich. *Risk Society: Towards A New Modernity,* London: Sage Publications Limited, 1992.
- Crow, Graham. *Social Solidarities*, Philadelphia: Open University Press, 2002.
- David Campbell & Dillon, Michael. *The Political Subject of Violence*, Manchester: Manchester University Press, 1993.
- De Tocqueville, Alexis. *Democracy in America,* London: Oxford University Press, 1971.

- Deng, Francis M. & al. *Sovereignty as Responsibility: Conflict Management in Africa*, Washington, DC: Brookings Institution Press, 1996.
- Deng, Francis M. "Frontiers of Sovereignty," *Leiden Journal of International Law*, Vol. 8, No. 2, (1995).
- Durkheim, Emile. *The Division of Labour in Society*, Houndmills/London: Macmillan, 1984.
- G. Ritzer (Ed.). *The Blackwell Companion the Major Classical Social Theorists*, Oxford: Blackwell Publishing, 2003.
- Gareth Evans & Sahnoun, Mohamed. *The Responsibility to Protect, Report of International Commission on Intervention and State Sovereignty*, Ottawa: The International Development Research Centre, 2001.
- Gearóid Ó Tuathail & al. (eds). *The Geopolitic Reader*, London: Routledge, 1998.
- Gøsta, Esping-Andersen. *Welfare States in Transition National Adaptations in Global Economies*, London: SAGE Publications, 1996.
- Greve, Bent. *Historical Dictionary of the Welfare State*, Lanham, MD: Rowman and Littlefield, 1998.
- Habermas, Jürgen. *The Theory of Communicative Action,* vol. 2, Boston: Beacon Press, 1985.
- Hantrais, Linda. *Social Policy in the European Union*, Hampshire, Macmillan, 1995.
- Hechter, Michael. *Principles of Group Solidarity*, Berkeley, CA: University of California Press, 1987.
- Holger P. Hestermeyer & al. (eds). *Coexistence, Cooperation and Solidarity* (2 vols.), Leiden, Netherland: Koninklijke Brill, 2012.
- Honneth, Axel. *The Struggle for Recognition: The Moral Grammar of Social Conflicts*, Cambridge: Polity Press, 1990.
- Jason Morgan, Foster. "Third Generation Rights: What Islamic Law Can Teach the International Human Rights Movement, " *Yale Human Rights and Development Journal*, Vol. 8, 2005.
- Justin, Morris. "Libya and Syria: R2P and the Spectre of the Swinging Pendulum," *International Affairs*, Vol. 89, No. 5, (2013).
- Klein, Bradley S. *Strategic Studies and World Order: The Global Politics of Deterrence*, UK: Cambridge University Press, 1994.
- Laitinen Arto & Birgitta Pessi, Anne. (eds), *Solidarity: Theory and Practice*, UK: Rowman & Littlefi eld Publishers, 2014.
- Lapeyre de Tinguy & Vasak, Karl (eds.). *Les dimensions universelles des droits de l'homme*, vol. I, Bruxelles, Emile Bruylant, 1990.
- Norman Johnson, *Private Markets in Health and Welfare: An International Perspective*, Berg, Oxford/Providence, 1995.
- Parsons, Talcott. *The System of Modern Societies*, Englewood Cliffs, N.J.: Prentice-Hall, 1971.
- Remacle, Eric. "Approaches to Human Security: Japan, Canada and Europe in Comparative Perspective," *The Journal of Social Science*, No. 66, Tokyo, (septembre, 2008).
- Shawki Noha & Michaelene, Cox. (eds.) *Negotiating Sovereignty and Human Rights: Actors and Issues in Contemporary Human Rights Politics*, Farnham: Ashgate, 2009.
- Spencer, Herbert. *Social Statics*, New York: D. Appleton, 1850.
- Stjernø, Steinar. *Solidarity in Europe: The History of an Idea,* New York: Cambridge University Press, 2004.
- Swinarski, Christophe (ed.), *Studies and Essays On International Humanitarian Law and Red Cross Principles in Honour of Jean Pictet*, (1984).
- Vasak, Karel. 'A 30 year struggle,' *UNESCO Courier*, (November 1977).
- Wellman, Carl. "Solidarity, the Individual and Human Rights," *Human Rights Quarterly*, Vol. 22, No. 3, (August 2000).
- Wolfrum Rudiger, Chie Kojima. *Solidarity: A Structural Principle of International Law*, Heidelberg: Springer, 2010.

عبد الإله سطي | Abdelilah Essatte*

أسئلة الملكية البرلمانية في النظام الدستوري المغربي

Parliamentary Monarchy in the New Moroccan Constitution

تمّ الاستفتاء على الدستور المغربي الجديد، في الفاتح من تموز/ يوليو 2011، وقد اختلفت القراءات ووجهات النظر حوله، ما بين مؤيّد للمنهجية والمضامين التي جاء بها بصفتها خطوة مهمّة نحو الديمقراطية، ومعارض لهذه المضامين وتوجهاتها، يرى أنّ الإصلاح الدستوري لم يستجب لمطلب إقامة الملكية البرلمانية. ويرجع الاختلاف في هذا الباب إلى مستويين من التحليل: المستوى الأول ينظر إلى الإصلاحات من زاوية المقارنة بدستور 1996، ويجد أنّ دستور 2011 أكثر تقدّمًا من الدستور السابق من حيث السلطات المخولة لرئيس الحكومة، ومن حيث التفاصيل المتعلقة بضمان الحقوق والحريات الفردية. أمّا المستوى الثاني فينظر إلى الدستور الجديد من زاوية المطالب التي رفعتها القوى الديمقراطية العديدة والشارع المغربي مع حركة "عشرين فبراير"، ويخلص إلى أنّ الدستور الجديد لم يستجب لأهم مطلب، ألا وهو إقامة الملكية البرلمانية. في هذا الاتجاه تحاول هذه الورقة اعتماد مقاربة تحليلية للوثيقة الدستورية المغربية الجديدة، انطلاقًا من رصد أهم المستجدات التي جاءت بها في إطار العلاقة بين السلط، وطبيعة النظام السياسي الذي تفرزه هذه الوثيقة.

كلمات مفتاحية: الملكية البرلمانية – الانتقال الديمقراطي – الدستور المغربي – الإصلاح السياسي في المغرب.

The referendum on the new Moroccan constitution in July 2011, which varied readings and perspectives around it, between supporters of the methodology and implications brought as necessary step towards democracy. And between contrary to these contents and its directions, considering that the constitutional reform did not respond to the demand of the establishment of parliamentary monarchy. In this direction, this paper attempts to adopt an analytical approach to the Morocco's new constitutional document analysis, based on monitoring of the most important developments that came out in the framework of the relationship between the authorities and the nature of the political system that produced this document.

Keywords: Parliamentary Monarchy - Democratic Transition - Moroccan Constitution - Political Reform in Morocco

* باحث في العلوم السياسية والقانون الدستوري، جامعة محمد الخامس، الرباط

* Researcher specialized in Political Science and Constitutional Law, Mohammed V University, Rabat

مقدمة

في خضم الحراك الثوري العربي أو ما سمّي "الربيع العربي"، عرف المغرب خروج العديد من القوى والتنظيمات السياسية ملتئمة في حركة 20 فبراير التي جابت معظم المدن المغربية، قصد المطالبة بإصلاحات سياسية واجتماعية، كان من أبرزها مطلب الإصلاح الدستوري المؤدي إلى إقامة الملكية البرلمانية. في السياق ذاته، سوف يأتي خطاب الملك محمد السادس في التاسع من آذار / مارس 2011، داعيًا إلى تشكيل لجنة استشارية لمراجعة دستور 1996، واضعًا العديد من العناوين الكبرى والخطوط الرئيسة لهذا الإصلاح.

تمّ الاستفتاء على الدستور الجديد في الفاتح من تموز / يوليو 2011، وقد اختلفت القراءات ووجهات النظر حوله، بين مؤيّد المنهجية والمضامين التي جاء بها، بصفتها خطوة مهمّة نحو الديمقراطية، ومعارض لهذه المضامين وتوجّهاتها، يرى أنّ الإصلاح الدستوري لم يستجب لمطلب إقامة الملكية البرلمانية.

> "من أهم المستجدات التي جاءت بها الوثيقة الدستورية الجديدة الإقرار في الفصل الأول من الدستور بأنّ "نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية"
>
> "

من أهم المستجدات التي جاءت بها الوثيقة الدستورية الجديدة الإقرار في الفصل الأول من الدستور بأنّ "نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية"، وأنّ النظام الدستوري للمملكة يقوم على "أساس فصل السلطات وتوازنها وتعاونها، والديمقراطية المواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيّدة وربط المسؤولية بالمحاسبة".

فما هي طبيعة هذا النظام البرلماني الذي تؤسس له الوثيقة الدستورية لسنة 2011؟ وهل نحن أمام مقتضيات دستورية تؤسس فصلًا حقيقيًّا بين السلطات كما حدده الفكر الدستوري؟ وما مدى استجابة المقتضيات الدستورية لمطالب القوى الديمقراطية في البلد؟ ثمّ هل تعكس الممارسةُ السياسية، لما يقارب أربع سنوات على إقرار دستور 2011، الطبيعةَ الفعلية لمقتضيات الدستور القائمة على أساس فصل السلطات، والديمقراطية والمواطنة التشاركية؟

من منطلق هذه الإشكالية، ستحاول هذه الورقة اعتماد مقاربة تحليلية للوثيقة الدستورية المغربية الجديدة، انطلاقًا من رصد أهم المستجدات التي جاءت بها في إطار العلاقة بين السلطات، وطبيعة النظام السياسي الذي تفرزه هذه الوثيقة. هذا بعد إبراز السياقات العامة والخاصة التي أدّت إلى ظهور مطلب الملكية البرلمانية في الشارع المغربي.

أولًا. مطلب الملكية البرلمانية في المغرب: السياق والرهانات

في سياق الحراك الثوري العربي، عرف المغرب خروج العديد من القوى والتنظيمات السياسية ملتئمة في حركة 20 فبراير التي جابت معظم المدن المغربية، قصد المطالبة بإصلاحات سياسية واجتماعية، من أبرزها مطلب الإصلاح الدستوري المؤدي إلى إقامة الملكية البرلمانية. وكانت حركة 20 فبراير التي شكّلت دينامية هذا الحراك، مزيجًا من توجّهات أيديولوجية مختلفة، توحّدها فقط معارضتها الحكم السلطوي بمختلف تجلّياته. وعلى الرغم من أنّ المتظاهرين طالبوا بمزيد من العدالة الاجتماعية، والحق في الصحة، والتعليم، فإنّ جلّ مطالبهم تركّزت على المسائل السياسية... واشتملت تلك المطالب على ضرورة وضع دستور أكثر ديمقراطية، يستند في أساسه إلى سيادة الشعب، واستقلال القضاء، وفصل السلطات[1].

هكذا، دخل مطلب الملكية البرلمانية حيّز التداول العمومي منذ شهر فبراير / شباط 2011، بعد فترة مديدة ظلّ فيها مطلب الإصلاح الدستوري بيد أحزاب وتنظيمات من اليسار المغربي ضعيفة التمثيل السياسي والقاعدة الاجتماعية. ويعود لحركة 20 فبراير الدور الأكبر في إنعاش هذا المطلب، وإدخاله النطاق المطلبي العمومي شعارًا رئيسًا لتعبئة جمهور التغيير في المغرب[2]. وفي السياق ذاته، سوف يأتي الخطاب الملكي في التاسع آذار/ مارس 2011 الذي جاء نتيجة أساسية من نتائج "20 فبراير"[3]، داعيًا إلى تشكيل لجنة استشارية لمراجعة دستور 1996، واضعًا العديد من العناوين الكبرى والخطوط الرئيسة لهذه المراجعة.

---

1 محمد مدني وادريس المغروي وسلوى الزرهوني، **دراسة نقدية للدستور المغربي للعام 2011** (ستوكهولم: المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، International IDEA، 2012) ص 10.

2 عبد الإله بلقزيز، **ثورات وخيبات في التغيير الذي لم يكتمل** (بيروت: منتدى المعارف، 2012)، ص 194.

3 عبد الله ساعف، "استفتاء فاتح يوليوز"، **جريدة المساء** (الدار البيضاء)، العدد 1490، 2011/7/7، ص 1.

وبناء عليه، انفتح أمام المغرب إمكان خيار الإصلاح الدستوري الذي ظلّ محطّ دعوات العديد من القوى السياسية منذ عشر سنوات[4]، بما يلائم شروط الحياة السياسية الجديدة، والعهد الجديد باعتلاء الملك محمد السادس العرش في 1999. بيد أنّ هذه المطالب لم تعرف استجابة حقيقية إلّا مع بزوغ الظرفية السياسية الجديدة، ومع التطوّرات التي عرفها المحيط الإقليمي للمغرب، والذي أدى إلى إسقاط العديد من الأنظمة السياسية، إذ غيّر الحراك الثوري الشعبي المعادلات التقليدية في الحكم الذي عرفته المنطقة العربية برمّتها لعقود.

> مسلسل الثورات العربية، والدينامية التي أحدثتها حركة 20 فبراير في الشارع المغربي بشعارها ومطلبها الأساسي المتمثّل بالملكية البرلمانية التي قوامها "الملك يسود ولا يحكم"، ستكون سياقًا ملائمًا لطرح خيار الإصلاح الدستوري في المغرب

ستهيّئ هذه الظرفية للقوى الديمقراطية في المغرب مساحات كبرى، لطرح مطالبها السياسية والاجتماعية التي لم تكن متاحة لها حتى وقت قريب. فعلى الرغم من المرونة التي أبداها النظام السياسي المغربي في بداية العهد الجديد، من خلال فتح ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في العهد السابق، وإبداء انفتاح حول المطالب النسائية بإدخال إصلاحات جديدة على مدوّنة الأسرة، ثمّ فتح نقاش واسع حول أفاق التنمية بالمغرب، فإنّ هذه الإصلاحات ظلّت على مستوى الميكرو / سياسي، ولم تتّجه نحو إصلاح جذي يهمّ البنية المؤسسة للدستور المغربي (الماكرو/ سياسي).

بيد أنّ انطلاق مسلسل الثورات العربية، والدينامية التي أحدثتها حركة 20 فبراير في الشارع المغربي بشعارها ومطلبها الأساسي المتمثّل بالملكية البرلمانية التي قوامها "الملك يسود ولا يحكم"، ستكون سياقًا ملائمًا لطرح خيار الإصلاح الدستوري في المغرب، حتى ينأى بنفسه عن المسارات التي أخذتها بقية بلدان الحراك الثوري. فكانت الاستجابة سريعة من خلال الخطاب الملكي في 9 آذار / مارس 2011، والذي فتح الأفق نحو مراجعة دستورية، وفق سبعة مرتكزات تضمّنها الخطاب الملكي وتمثّلت بالأساس بـ:

- التكريس الدستوري للطابع التعددي للهويّة المغربية الموحّدة، الغنية بتنوّع روافدها، وفي صلبها الأمازيغية، رصيدًا لجميع المغاربة.
- ترسيخ دولة الحق والمؤسسات، وتوسيع مجال الحريات الفردية والجماعية، وضمان ممارستها، وتعزيز منظومة حقوق الإنسان.
- الارتقاء بالقضاء إلى سلطة مستقلة، وتعزيز صلاحيات المجلس الدستوري، توطيدًا لسمو الدستور ولسيادة القانون والمساواة أمامه.
- توطيد مبدأ فصل السلطات وتوازنها، وتعميق دمقرطة المؤسسات وتحديثها وعقلنتها، من خلال برلمان نابع من انتخابات حرة ونزيهة، يتبوّأ فيه مجلس النواب مكانة الصدارة، مع توسيع مجال القانون، وتخويله اختصاصات جديدة، تكفل نهوضه بمهمّاته التمثيلية والتشريعية والرقابية.
- حكومة منتخبة بانبثاقها عن الإرادة الشعبية، المعبّر عنها من خلال صناديق الاقتراع، وتحظى بثقة أغلبية مجلس النواب، وتكريس تعيين الوزير الأول من الحزب السياسي الذي تصدّر انتخابات مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها، وتقوية مكانة الوزير الأول بصفته رئيس السلطة التنفيذية الفعلية، ويتولى المسؤولية الكاملة على الحكومة والإدارة العمومية، وقيادة البرنامج الحكومي وتنفيذه، ودسترة مؤسسة مجلس الحكومة، وتوضيح اختصاصاته.
- تعزيز الآليات الدستورية لتأطير المواطنين، بتقوية دور الأحزاب السياسية، في نطاق تعددية حقيقية، وتكريس مكانة المعارضة البرلمانية والمجتمع المدني.
- تقوية آليات تخليق الحياة العامة، وربط ممارسة السلطة والمسؤولية العمومية بالمراقبة والمحاسبة.
- دسترة هيئات الحكامة الجيّدة، وحقوق الإنسان، وحماية الحريات[5].

4 حول هذا الموضوع انظر: محمد الساسي، "الأحزاب المغربية ومسلسل المراجعة الدستورية لـ 2011"، **المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية**، العدد 3، ج 5 (يونيو 2012)، ص 17.

5 "خطاب تاريخي للملك محمد السادس 9 مارس 2011"، **يوتيوب**، 2011/3/9، في: http://bit.ly/1Tgg0Hd

كما أوكل الملك أمر إعداد مشروع الدستور إلى هيئة استشارية عيّن أعضاءها كلهم، إضافة إلى إحداث لجنة للتشاور والمتابعة موازية لأعمال الهيئة السابقة، بإشراف مستشار الملك محمد معتصم. وتعدّ هذه المبادئ المرجع الأساسي الذي أطّر عمل اللجنة الاستشارية لإعداد الدستور، كما جاء في الخطاب الملكي، مع إمكانية "الاجتهاد الخلاق، لاقتراح منظومة دستورية متقدّمة لمغرب الحاضر والمستقبل"[6].

فتح الخطاب الملكي آفاق المراجعة الدستورية على مختلف التأويلات، فالملاحظ أنه لم يضع خطوطًا حمراء حول طبيعة البنية الدستورية السابقة، ولم يستثنِ موقع السلطات السياسية من المراجعة. لقد اتّجه أكثر نحو إقرار مراجعة تهمّ تعزيز موقع المؤسسة البرلمانية في التشريع، وتبوئ الوزير الأول رئاسة السلطة التنفيذية، إضافة إلى الارتقاء بالقضاء إلى سلطة مستقلة، وربط المسؤولية بالمحاسبة.

> فتح الخطاب الملكي آفاق المراجعة الدستورية على مختلف التأويلات، فالملاحظ أنه لم يضع خطوطًا حمراء حول طبيعة البنية الدستورية السابقة، ولم يستثنِ موقع السلطات السياسية من المراجعة

جعلت هذه المقتضيات خطاب 9 آذار / مارس 2011، قابلًا "لإستراتيجية التأويل البرلماني"[7]. فهو يطرح إمكانية المراجعة الشاملة للعلاقة بين السلطات، ويقطع مع دابر المراجعات السابقة التي لم تكن تهمّ اختراق الهندسة الدستورية وطبيعة نظام الحكم، خصوصًا ما تعلق منها بطبيعة موقع المؤسسات الدستورية ومكانتها. وهذا الأمر الذي سيسهّل إمكانية التلاقي بين سقف مطلب الشارع "20 فبراير" المتمثّل بالملكية البرلمانية، وإمكانية الارتقاء بالدستور المغربي إلى مصاف النظم الملكية الديمقراطية التي تسود فيها الملكيات ولا تحكم.

في الآن نفسه، ظلّ الخطاب الملكي مفتوحًا أيضًا نحو التأويل الرئاسي لتوزيع السلط. فهو لم ينصّ صراحة على "الملكية البرلمانية"، ولم يشر إلى مكانة إمارة المؤمنين في المراجعة الدستورية.

وبالنتيجة، فالخطاب لم يضع ثوابت لحدود المراجعة الدستورية للسلط، كما أنه لم يقرّ بصريح العبارة إمكانية المراجعة الدستورية لاختصاصات الملك، ما جعل الباب مفتوحًا أمام تأويلين: اتّجه التأويل الأول نحو إقرار مراجعات تتّجه نحو نظام برلماني بمجال محفوظ للملك، يتضمّن الاختصاصات الإستراتيجية والدينية والعسكرية؛ وتأويل ثان يتّجه نحو الوقوف على حدود نظام شبه رئاسي يضع الحكومة شريكًا في السلطة التنفيذية، مع الاحتفاظ بالأدوار الطلائعية للملكية في الهندسة الدستورية.

ثانيًا. الفاعلون السياسيون ومطلب الملكية البرلمانية

إذا كان خطاب الإصلاح الدستوري في ظلّ ملكية تنفيذية يعني أساسًا الانتقال إلى الحديث عن مضمون جديد للأدوار التي كانت تضطلع بها في ظلّ دستور 1996، ومن ثمّ الانتقال إلى فهم نظام الملكية البرلمانية على أنّه جوهر هذا الإصلاح، خصوصًا أنّ الخطاب الملكي يتيح إمكانية التأويل الإستراتيجي للاتجاه نحو النظام البرلماني، فإنّه ليس بالضرورة أن يتبنّى الفاعلون جميعهم هذا المطلب.

لقد توزّعت الدعوات والتوجّهات بين من اتّجه إلى حد أدنى من السقف الذي تحدّث فيه الخطاب الملكي حول المراجعة الدستورية، ومن اتّجه نحو إبراز النفس البرلماني في اقتراحاته مع الاحتفاظ بالبنية الدستورية السابقة التي تجعل للملكية أدوارًا طلائعية في المشهد السياسي والمؤسساتي، ثمّ اتجاه ثالث، يبرز مضمون الملكية البرلمانية كما هو متعارف عليه في الأنظمة الديمقراطية العريقة. لهذا سنحاول إبراز مضامين المذكرات الحزبية والتيارات الجمعوية والسياسية[8]، من خلال تصنيفها في ثلاثة توجّهات على النحو التالي:

1. التوجّه الأول

- تماشى مع مقتضيات الخطاب الملكي، وزكّى العناوين الكبرى التي جاء بها؛ بل واتّجه إلى تقليص تطلعاته الدستورية إلى ما دون سقف التوجيهات التي جاءت في الخطاب؛ يؤجّل هذا التوجّه النظر في مطلب الملكية البرلمانية، وفي أهمية إعادة توزيع الأدوار بين السلطات.

---

6 المرجع نفسه.

7 حسن طارق، **الدستور والديمقراطية قراءة في التوترات المهيكلة لوثيقة 2011**، سلسلة الحوار العمومي 4 (الرباط: طوب بريس، 2013)، ص 130.
للمزيد حول هذا الموضوع انظر: محمد المالكي، "بنية توزيع السلط في الدستور المغربي الجديد"، **مجلة النهضة**، العددان 3 و4 (الرباط) (2013)؛ محمد الغالي، "دستور المملكة المغربية لسنة 2011 في ضوء الربيع العربي: جدلية الثابت والمتحول"، **تبيّن**، العدد 4، المجلد 1 (ربيع 2013)؛ عمر بندورو ورقية المصدق ومحمد مدني، **الدستور المغربي الجديد على محك الممارسة** (الدار البيضاء: منشورات ملتقى الطرق، 2014).

8 حاولنا الاقتصار على بعض النماذج البارزة فقط من مقترحات التنظيمات السياسية والمدنية ومذكّراتها لمراجعة دستور 2011.

فحزب الحركة الشعبية يلاحظ أنه لم يتطرّق إلى جانب السلطات الملكية في مذكرته[9]، واتّجه مباشرة إلى الحديث عن اختصاصات الحكومة والبرلمان. وركّز على "دسترة المجلس الحكومي وتعيين الوزير الأول من الحزب أو اتحاد الأحزاب المشكل قبل الانتخابات التشريعية، الحائز على المرتبة الأولى"، و"ضمان التوازن ما بين الحكومة والبرلمان فيما يتعلق بالمبادرة التشريعية". ومع أنّ هذا الحزب يضع عناوين وشعارات كبرى في مقدمة مذكّرته من قبيل "ضمان استقلالية السلطة القضائية، وتعزيز مكانة الشعب كمصدر للسلطة"، إلّا أنّ المحاور التفصيلية للمذكّرة لم تحدّد طبيعة هذه العناوين وكيفية ترجمتها آليات وأدوات للعمل.

مذكّرة حزب التجمع الوطني للأحرار، كما سابقتها الصادرة عن حزب الحركة الشعبية، جاءت مختصرة. وهي وإن تطرّقت إلى اختصاصات الملك، فإنها اتّجهت إلى تعزيز سلطاته المنصوص عليها في دستور 1996، من قبيل إعادة التنصيص على مقتضيات الفصل 19 والسلطات التي تخوّلها مقتضياته الملك.

وفي الاتجاه نفسه، تذهب مذكّرة حزب الاتحاد الدستوري التي حافظت على مضمون الفصل 19، بل واتّجهت إلى تكريس السلطات الملكية المنصوص عليها في الفصل ذاته. فقد جاء في المذكّرة "الإبقاء على صيغة الفصل 19، لكن مع تغيير الرقم وتفكيك الفقرات وتوضيح بعض المهام كالتالي: الملك أمير المؤمنين، وهو حامي حمى الدين، الملك هو الممثل الأسمى للأمّة... شخص الملك لا تنتهك حرمته، وهو غير خاضع للمساءلة"[10]. كما اتّجهت المذكّرة إلى جعل الملك رئيسًا للمجلس الوزاري.

2. التوجّه الثاني

يركّز هذا التوجّه في مقترحاته على إعادة ترتيب العلاقة بين السلطات الدينية للمؤسسة الملكية واختصاصاتها السياسية. وتمّ التركيز أساسًا على مقتضيات الفصل 19 من دستور 1996، إذ عمل على تقديم مقترحات تحدّ من هذه الازدواجية، بتوضيح هذه الاختصاصات، مع الإبقاء على مركزية المؤسسة الملكية في الهندسة الدستورية المغربية.

نجد في هذا الباب المقترحات التي قدّمها حزب الاستقلال، والذي على الرغم من عدم تخصيصه بندًا يتطرّق إلى السلطات الملكية، الأمر الذي يمكن فهمه تحاشيًا لأي تأويل يتّجه نحو الحدّ من سلطات الملك، فإنّه قدّم مقترحات تزكّي تقوية سلطات الحكومة على رأس الجهاز التنفيذي، بدسترة المجلس الحكومي[11]. ثمّ نقرأ في مذكرته التنصيص على "مسؤولية الحكومة في تحديد وإدارة السياسة العامة للبلاد"[12]. كما تؤكد المذكّرة أنّ البرلمان وحده المختص بالتشريع[13].

اتّجه حزب الأصالة والمعاصرة في مذكرته نحو إعادة النظر في الصيغة العامة للفصل 19، بما "يضمن تكريس الاختيار الديمقراطي ضمن الثوابت الوطنية التي يضمنها الملك، وينسجم مع تصورات الحزب لتوزيع السلط، وتحديد صلاحيات البرلمان في مجال التشريع، واستعمال لغة حداثية تترجم مفهوم الملكية المواطنة"[14]. وهو يقترح في ذلك تقسيم هذا الفصل، بما يميز اختصاصات الملك الدستورية واختصاصاته السياسية. كما اقترح تغيير مقتضيات الفصل 23، برفع صيغة القداسة عن الملك واستبدال صيغته[15]، وهو من الأحزاب القليلة التي ذهبت في هذا المنحى.

وفي باب السلطة التنفيذية يقترح أن: "يُعيّن رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي يتصدّر الانتخابات بمجلس النواب... ويعدّ رئيس الحكومة رئيسًا للسلطة التنفيذية، ويمارس السلطة التنظيمية".

في اجتهاد آخر، ينطلق حزب العدالة والتنمية في مذكرته من أنّ مقترحاته تنبعث "من الحاجة الماسة لتمكين بلادنا من دستور ديمقراطي يستند لمرجعيتنا الإسلامية"[16]. ويركّز الحزب أساسًا في اقتراحاته على "إقامة دستور يرتقي بمكانة المرجعية الإسلامية.. وإقامة ملكية ديمقراطية قائمة على إمارة المؤمنين.. وإقامة ديمقراطية تضمن فصل السلط، وضمان التوازن فيما بينها.. وبرلمان ذو مصداقية بصلاحيات واسعة.. وحكومة منتخبة ومسؤولة واستقلالية القضاء"[17].

وفي تفصيله هذه المبادئ، يزكّي الحزب طرحه، بإقامة ملكية ديمقراطية قائمة على إمارة المؤمنين[18]. وفي هذا السياق، يقترح أن

---

9 "مذكّرة الحركة الشعبية للإصلاحات الدستورية"، **المغرب الدستوري**، 2011/4/17، شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_70.html

10 "مذكّرة الاتحاد الدستوري"، **المغرب الدستوري**، 2011/4/5، شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_57.html

11 "مذكّرة حزب الاستقلال"، **المغرب الدستوري**، 2011/4/10، شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_59.html

12 المرجع نفسه.

13 المرجع نفسه.

14 "مذكّرة أولية لحزب الأصالة والمعاصرة"، **المغرب الدستوري**، 2016/4/10، شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_63.html

15 المرجع نفسه.

16 "مذكّرة حزب العدالة والتنمية"، **المغرب الدستوري**، 201/4/24،شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_74.html

17 المرجع نفسه.

18 المرجع نفسه.

يكون الملك رئيسًا للدولة وممثّلها الأسمى ورمز وحدتها.. ويمارس الملك اختصاصاته بمقتضى ظهائر يوقّعها بالعطف رئيس الحكومة، إلّا في حالات تعيين رئيس الحكومة وإعفائه، وإعلان حالة الاستثناء، وتعيين القضاة وأعضاء المجلس الدستوري وأعضاء المجلس الأعلى للحسابات، وأعضاء المجلس العلمي الأعلى، والتعيين في المناصب العسكرية وتعديل الدستور[19]. واتّجهت المذكّرة إلى الرفع من قداسة الملك[20].

حزب الاتحاد الاشتراكي على الرغم من تنصيصه على أنّ الإصلاح الدستوري لبنة أساسية في إقامة الملكية البرلمانية وبناء الدولة الحديثة وفي بناء المواطنة والحكامة الديمقراطية[21]، فإنّ مضمون المذكّرة التي تقدّم بها يبتعد عن تأسيس حقيقي لهذا المعطى، ويتّجه نحو إقرار أن يمارس الملك، بصفته أميرًا للمؤمنين، الإشراف على تدبير الحقل الديني وتنظيمه...، ويمارس الملك مهمّات التوجيه العام، والتحكيم، ويترأس المجلس الوزاري وفق دورية محددة[22].

تنتقل المذكّرة إلى سلطات الحكومة المسؤولة أمام الملك وأمام مجلس النواب، كما يتولّى رئيس الحكومة تحديد السياسة العامة للبلاد وقيادتها وتنفيذها، وبصفته رئيس سلطة تنفيذية فعلية، يتولّى المسؤولية الكاملة على الحكومة والإدارة والمؤسسات العمومية، ويمارس السلطة التنظيمية[23].

وعلى العموم، فمذكّرة حزب الاتحاد الاشتراكي حرصت على أن تكون اقتراحاتها في الحدود التي تسمح بإشراك الحكومة ورئيسها في جزء من القرارات الملكية، من دون أن تضع جوهر السلطة التنفيذية، بين أيدي الجهاز الحكومي[24]. كما أنّ الأفق يبقى محدودًا لدى مقترحات الحزب في اتجاه إقرار ملكية برلمانية في صيغة مثالية، حينما يقرّ أنّ مقترحاته لا تروم الوصول إلى "دستور مثالي". بيد أنّ الدستور المثالي في إطار ملكية ديمقراطية لا يتأسس إلّا عبر قواعد النظام البرلماني.

نجد أيضًا في الاتجاه ذاته حزب التقدم والاشتراكية الذي نصّ مرّات عديدة على مبدأ الملكية البرلمانية في المذكّرة التي تقدّم بها. لكنّه يرجع ويقول بأنّ أي مراجعة دستورية يتعيّن أن "تبعد المنطق المحافظ الذي يعمل على إضفاء شكليات جديدة على واقع مؤسساتي جامد، وكذا منطق المزايدة الذي يروم إضعاف المؤسسة الملكية في مشروعيتها... وبالتالي فإننا نعتبر أنّ مسألة "الملكية البرلمانية"، هي إفراز تاريخي تدريجي للنظام الملكي الذي أفضى إلى نظام يسود فيه الملك ولا يحكم، دون أن يعني ذلك أنّ المؤسسة الملكية هي مجرد رمز يكتفي بالمتابعة من بعيد، لا يتدخل في حركية المؤسسات"[25].

وتعدّ الحكومة في تصوّر هذا الحزب مسؤولة عن تحديد السياسة العامة للدولة، بعد المصادقة عليها في المجلس الوزاري. كما أقرّت المذكّرة استقلالية القضاء، وأنّ الملك هو الضامن لاستقلال السلطة القضائية، ويترأس الملك المجلس الأعلى للقضاء[26].

> يتولّى رئيس الحكومة تحديد السياسة العامة للبلاد وقيادتها وتنفيذها، وبصفته رئيس سلطة تنفيذية فعلية، يتولّى المسؤولية الكاملة على الحكومة والإدارة والمؤسسات العمومية، ويمارس السلطة التنظيمية

3. التوجّه الثالث

يقوم على تقديم مقترحات تهمّ أساسًا إقرار فصل حقيقي للسلطات، كما هو متعارف عليه في الأنظمة الملكية البرلمانية، مع تقوية الجهاز التنفيذي برئاسة رئيس الحكومة، وضمان استقلال تامّ للسلطة القضائية عن السلطة التنفيذية. يمكن التمييز في هذا التوجّه بين مجموعتين، الأولى تقدّمت بمذكّرات توضيحية لمقترحاتها حول المراجعات الدستورية؛ والثانية لم تقدّم أي مذكّرات، بل اكتفت بتقديم توضيحات وتصوّرات حول طبيعة مسلسل المراجعة برمّته.

في المجموعة الأولى، يمكن إدراج مذكّرة الحزب الاشتراكي الموحد الذي يبدأ مذكرته بانتقاد الطريقة التي تمّ بها اختيار لجنة خبراء تعديل الدستور. فقد وجد فيها تكريسًا "لنفس ممارساته السابقة، من خلال

19 المرجع نفسه.
20 المرجع نفسه.
21 "مذكّرة الاتحاد الاشتراكي".
22 المرجع نفسه.
23 المرجع نفسه.
24 الساسي، ص 40.
25 "مذكّرة حزب التقدم والاشتراكية"، **المغرب الدستوري**، 2011/4/4، شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_54.html
26 المرجع نفسه.

الانفراد بتأسيس لجنة لصياغة مشروع الدستور لا تستوفي شروط الاستجابة لمتطلبات المرحلة"[27].

ثمّ تسترسل المذكّرة في التذكير بأنّ المرحلة الراهنة تستدعي "النضال اليومي من أجل قانون أساسي للبلاد يستوعب التوجهات الجوهرية للملكية البرلمانية"[28]. ومن ثمّ، فالوثيقة الدستورية يجب أن تتضمن وفق المذكّرة، النصّ على أنّ "الشعب هو صاحب السيادة والمصدر الوحيد لكل السلط، ولا يمكن الاستناد إلى لقب ديني من أجل اعتبار سلطة ما فوق الدستور أو غير مقيدة به... البرلمان وحده يمارس سلطة التشريع، إلا في الأحوال الاستثنائية، رئيس الوزراء هو الرئيس الوحيد الرسمي والفعلي للسلطة التنفيذية، ويتوفر القضاة على مجلس أعلى خاص بهيأتهم، يسيرونه وحدهم وبأنفسهم.. ثمّ الانتقال بالملكية المغربية من ملكية حاكمة إلى ملكية برلمانية"[29]. وغيرها من المقترحات التي تتّجه إلى إقامة ملكية برلمانية، كما هو متعارف عليه في الأنظمة الديمقراطية.

> التنصيص على أنّ الشعب هو صاحب السيادة، وأن يكون القضاء سلطة مستقلة تمامًا عن كل سلطة أخرى، ورفع القداسة عن مجال السياسة والمسؤولية، وعدم الجمع بين الممارسة السياسية وعالم الأعمال

في ظلّ هذا التوجّه، يمكن إدراج المجموعة الثانية التي نادت بإحلال الملكية البرلمانية نظامًا للحكم في المغرب. فقد نادت بتجاوز سقف الإصلاح المعلن عنه في خطاب 9 آذار / مارس. ويذكر أنّ هذه المجموعة لم تتقدّم بأي مقترحات أمام لجنة تعديل الدستور، إمّا بداعي التعارض مع الطريقة التي تمّ بها تعيين هذه اللجنة، وإمّا لمحدودية الأفق الذي ستفرزه عملية المراجعة الدستورية برمتها.

ونذكر هنا أساسًا بعض الفعاليات المدنية والسياسية والمركزيات النقابية التي التأمت في ما سمّي "بالمناظرة الوطنية من أجل الملكية البرلمانية الآن"، داعيةً إلى إطلاق إعلان دستوري وسياسي، "من أجل الملكية البرلمانية الآن بالمغرب". هدفها "تقوية وتوسيع المشاركة في الحركة النضالية لإنجاز تغيير دستوري وسياسي واجتماعي ينقل بلادنا من دولة الرعايا إلى دولة المساواة بين المواطنين والمواطنات". ونصّ هذا الإعلان على مبادئ رأى أنه "لا يمكن الحديث عن ملكية برلمانية بدون إقرارها إقرارًا صريحًا"، من أهمّها التنصيص على أنّ الشعب هو صاحب السيادة، وأن يكون القضاء سلطة مستقلة تمامًا عن كل سلطة أخرى، ورفع القداسة عن مجال السياسة والمسؤولية، وعدم الجمع بين الممارسة السياسية وعالم الأعمال[30].

كان حضور هذا المحور ضرورة ملحّة، لإبراز السياقين الداخلي والخارجي لظهور مطلب الملكية البرلمانية الذي يُعدّ سابقة في التاريخ السياسي المغربي. فتاريخيًا، كانت جلّ المبادرات المتعلقة بمراجعة الدستور تأتي من القصر. وإن كان تقليد المذكرات الحزبية المتعلقة بالمراجعات الدستورية بدأ مع تشكيل الكتلة الوطنية بداية التسعينيات، إلّا أنّ مطالبها لم ترتقِ إلى حدّ الإعلان الصريح عن مطلب الملكية البرلمانية الذي جاء مع الدينامية التي خلقتها حركة 20 فبراير في الشارع المغربي. ثمّ التفاعل الذي أتى من القصر جرّاء خطاب 9 آذار / مارس الذي حاول إطلاق بعض العناوين التي تلاقت مع مطلب الشارع. لكنّ ذلك لم يعنِ أنّ باقي الفاعلين السياسيين والمدنيين كانوا يصبّون في المطلب ذاته، والمتمثّل بـ "الملكية البرلمانية". فقد تقاطعت مطالبهم بين من ارتأى الاقتصار على مطالب محافظة عامة لا ترتقي حتى إلى السقف الذي حدده الخطاب الملكي للإصلاح الدستوري؛ ومؤيّد مطلب الملكية البرلمانية، ولكن بخصوصية مغربية تمهّد الطريق بعد ذلك لهذا الخيار؛ وخيار ثالث ارتأى أن يتشبث بالمطلب العام الذي جاءت به حركة 20 فبراير المتمثّل في إقامة "ملكية عصرية يسود فيها الملك ولا يحكم". فإلى أي حدّ استجاب دستور 2011 لهذه المطالب؟ وما هي أبعاد هذا الإصلاح؟ ثمّ إلى أي حد كان دستور 2011 طفرة في مجال التعديلات الدستورية في المغرب؟

ثالثًا. الهندسة الدستورية المغربية وطبيعة النظام السياسي في ضوء دستور 2011

في فاتح تموز / يوليو 2011، صوّت المغاربة بالموافقة على مشروع الدستور بنسبة 98.5% من أصل 73.46% من المشاركين في الاستفتاء. فما هي أهمّ المستجدات التي جاء بها هذا الدستور؟ وهل استطاعت

27 "موقف الحزب الاشتراكي الموحد"، **المغرب الدستوري**، 2011/4/10، شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_65.html

28 المرجع نفسه.

29 المرجع نفسه.

30 "إعلان دستوري وسياسي"، **المغرب الدستوري**، 2011/6/2، شوهد في 2016/4/1، في:
http://www.addoustour.net/ar/news_view_93.html

الوثيقة الجديدة أن تؤسس فصلًا حقيقيًا للسلطات؟ ثمّ ما هي طبيعة النظام السياسي الذي تفرزه هذه الوثيقة؟

وقع النصّ على فصل السلطات في الدستور في الفقرة الثانية من الفصل الأول، وجاء فيها: "يقوم النظام الدستوري للمملكة على أساس فصل السلط وتوزيعها وتعاونها، والديمقراطية المواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة". وبربط هذه الفقرة بالأولى من الفصل ذاته والمتعلقة بطبيعة النظام السياسي، والتي ورد فيها: "نظام الحكم بالمغرب ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية"، يُطرح السؤال حول مدى الاتجاه الذي تذهب فيه الوثيقة الدستورية، لتأسيس نظام برلماني، كما هو متعارف عليه في الفكر السياسي والدستوري الديمقراطي.

يتّضح، من المضمون والتعابير التي جاءت في الفقرتين، أنّ هناك اتجاهًا نحو تأويل برلماني لطبيعة الحكم في المغرب. لكن بالنظر إلى روح الوثيقة الدستورية ومضمونها، يلاحظ أنّها لا توفّر "الحد الأدنى لإحداث القطيعة مع نظام السلطة الدستورية الذي يسود فيه الملك ويحكم"[31]. فقد اتّضح استمرار مركزية المؤسسة الملكية في الهندسة الدستورية الجديدة، واستمرار نهج سموّها على باقي السلطات، وأنّ فصل السلطات الذي تنصّ عليه الفقرة الثانية من الفصل الأول من الدستور لا يشمل المؤسسة الملكية، بصفتها مؤسسة فوق المؤسسات. وهذا ما أسس له الراحل الحسن الثاني في تأويله الأبوي لفصل السلط، إذ يقول في إحدى خطبه: "بالنسبة لي ليس هناك فصل السلط. أنا أب الجميع، أب المشرع، أب المنفذ"[32]. وبالنتيجة، فأي فصل للسلطات لا يجب أن يفهم على أنه يشمل المؤسسة الملكية؛ فهو يشمل المؤسسات الأدنى المتمثّلة بالبرلمان والحكومة فقط.

علاقة الملك بالحكومة

مقابل الحضور القوي للفكرة البرلمانية في سياق صوغ دستور 2011، فإنّ وثيقة النص الدستوري نفسه لم تعرف سوى حضور متواضع لهذه الفكرة. على أنّ هذا الحضور لا بد من الإقرار بتقدّمه مقارنة بكل الدساتير السالفة، وأساسًا بالهندسة الدستورية لوثيقة 1992، والتي مثّلت محطة مهمّة لبث النفس البرلماني في البناء المؤسساتي لبلادنا[33]. وتتجلّى أبرز مظاهر تواضع حضور البنية البرلمانية في الهندسة الدستورية، من خلال تبعية مؤسسة الحكومة للمؤسسة الملكية في الكثير من المقتضيات التي ينصّ عليها الدستور. ويتأكّد ذلك أيضًا باستمرار سموّ المؤسسة الملكية طبقةً عليا في الجهاز التنفيذي، بصفتها المشرفة عليه، وهو ما يظهر بالأساس من خلال تقوية دور المجلس الوزاري الذي ظلّ يترأسه الملك.

> مقابل الحضور القوي للفكرة البرلمانية في سياق صوغ دستور 2011، فإنّ وثيقة النص الدستوري نفسه لم تعرف سوى حضور متواضع لهذه الفكرة

فعلى الرغم من الصلاحيات المهمّة التي أضحت تتمتع بها الحكومة، بصفتها الممارس للسلطة التنفيذية والتنظيمية (الفصلان 89 و90)، ويعيّن رئيسها من الحزب الأكثر تمثيلية في البرلمان (الفصل 47)، وهي التي تسهر على تحديد السياسات العامة قبل عرضها على المجلس الوزاري وبلورة السياسات العامة والسياسات القطاعية (الفصل 92)، فإنّ القراءة الأولية لهذه الاختصاصات، في ضوء ما هو مخوّل للمؤسسة الملكية، تمكّن من ملاحظة مدى تبعية هذه المؤسسة للسلطة الملكية.

فإذا انطلقنا من البرنامج الحكومي الذي يجب أن يعبّر عن الطموحات والأهداف والتطلعات التي تنوي الحكومة بلورتها في سياسات عامة، سبق أن تعاقدت على إثرها مع الكتلة الناخبة، أضحى لزامًا أن يتوافق هذا البرنامج الحكومي مع الإرادة الملكية. ذلك أنّه بالرجوع إلى النص السالف الذكر، نجده ينصّ على حق الحكومة في التداول في السياسات العامة للدولة، مع وجوب عرضها على المجلس الوزاري.

كما أنّ النص على كون المجلس الوزاري يتداول في التوجهات الإستراتيجية لسياسة الدولة (الفصل 49)، يترك المجال مبهمًا للتأويل بين ما يدخل في حيّز السياسات العامة الإستراتيجية وغير الإستراتيجية.

من السلطات الأخرى التي تميز تبعية الحكومة للملك، منحه سلطة تعيينها، وإمكانية إقالة أعضائها. فعلى الرغم من أنّ الدستور ينصّ على أنه يستشير رئيس الحكومة قبل أن يقدم على هذا الإجراء، فإنّ هذه الخطوة تبقى استشارية ويظلّ القرار النهائي بيد الإرادة الملكية.

31 محمد مدني، "الدستور الجديد... تركيز السلطة وضعف الضمانات"، في عمر بندور (منسق)، **الدستور الجديد ووهم التغيير**، سلسلة دفاتر وجهة نظر، العدد 24 (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2011)، ص 85.

32 "خطاب المغفور له جلالة الملك الحسن الثاني بمناسبة افتتاح السنة التشريعية 1987-1988"، شوهد في 2016/4/1، في: http://bit.ly/1Xs40HR

33 طارق، ص 133.

في إطار هذا التوجه نفسه، يذهب الدكتور محمد الغالي مقرًّا أنّ الممارسة أثبتت "في أول اختبار لتفعيل دستور 2011، وذلك بعد الانتخابات التشريعية في 25 تشرين الثاني / نوفمبر 2011، أنّ المؤسسة الملكية احتفظت بقوتها على مستوى تدبير نتائج هذه الانتخابات من خلال التحكم في تحديد أسماء مجموعة من المرشحين لشغل المناصب الوزارية، والضغط لمنع أسماء أخرى من الاستيزار. هذا على المستوى العضوي، أمّا على المستوى الموضوعي، فقد بقيت المؤسسة الملكية متحكّمة في بعض الـوزارات التي تعتبرها إستراتيجية، منها الأمن والدفاع والأوقاف والشؤون الإسلامية، حيث يعتبر المعينون أشخاصًا من دون انتماء سياسي ومعروفين بولائهم للمؤسسة الملكية"[34].

تُعدّ هذه المقتضيات كفيلة بتكريس السلطة الفعلية للملك، بصفته رئيس المجلس الوزاري على رأس الجهاز التنفيذي، مقابل السلطات المخوّلة للحكومة في الدستور الحالي. وهي وإن كانت متقدّمة على بعض مقتضيات دستور 1996، فإنها لا ترقى إلى بناء جهاز تنفيذي بسلطات واسعة، تبرز هويّة الحكومة، من حيث هي كتلة ممثّلة للأغلبية البرلمانية. خلاصة هذه العلاقة تتمثّل بسيطرة المجلس الـوزاري على المجلس الحكومي. إذ يبقى للأول حقّ الاعتراض على القرارات الصادرة عن المجلس الحكومي. وهنا تظهر الوثيقة الدستورية أوجه عدم التكافؤ بين المجلسين، ما يكرّس سيادة السلطة الملكية على الحكومة، ومن ثمّ على رأس الجهاز التنفيذي.

هذا ما يتعارض مع طبيعة السلطة التنفيذية، كما هي في الأنظمة البرلمانية الديمقراطية. فهي وإن كانت تقرّ ازدواجية الجهاز التنفيذي بين رئيس الدولة والحكومة، فإنّ الحكومة تحوز كافة السلطات التنفيذية التي تخوّلها تحديد السياسات العامة للدولة وتدبيرها، وممارسة سلطات المجلس الـوزاري كافة مع التعيين في المناصب المدنية والعسكرية، ويبقى لرئيس الدولة المكانة الرمزية في قلب الجهاز التنفيذي. فمثلًا، يعطي الدستور الإسباني الملك الحق بإقالة الوزراء، لكن باقتراح من رئيس الحكومة. كما أنّ مجالات تدخل الملك الإسباني في السياسات العامة لا تتجاوز حيّز الإخبار بشؤون الدولة، وترؤسه اجتماعات المجلس الوزاري لا تتم إلّا بطلب من رئيس الحكومة (الفصل 62). أضف إلى ذلك أنّ جميع أعمال الملك يوقّع عليها بالعطف رئيس الحكومة، وتعيين رئيس الحكومة والوزراء وإعفاءهم يوقّع عليها بالعطف رئيس مجلس النواب (الفصل 64).

نجد الأمر نفسه في النظام البريطاني، مع أنّ الجهاز التنفيذي ذو بنية ثنائية، متألفة من رئيس الوزراء والتاج البريطاني (الملك). تعدّ هذه الثنائية ظاهرية، إذ لا يتمتع هذا الأخير بأي سلطة تنفيذية تذكر، ويمثّل الوزراء العنصر الأساسي للجهاز التنفيذي.

الفلسفة العامة من كل هذه السلطات التي تتمتع بها الحكومة نابعة من كونها تعبيرًا عن الأغلبية البرلمانية المنتخبة من الشعب، وبرنامجها هو الذي تعاقدت بواسطته مع أغلبية الشعب، والذي في ضوئه بوّأها مرتبة الريادة الانتخابية، ومن ثمّ فهي مسؤولة أمام هذه الكتلة الناخبة التي ستحاسبها على قراراتها وتوجهاتها في الانتخابات العامة.

علاقة الملك بالبرلمان

على الرغم من توسيع مجال التشريع بالنسبة إلى البرلمان وتقوية دوره الرقابي، ما يعكس بعض مظاهر النزعة البرلمانية في دستور 2011، فإنّ بعض المقتضيات الأخرى التي جاء بها الدستور توحي باستمرار هيمنة الطابع الرئاسي، بل تكريسه في كثير من الأحيان في الوثيقة الدستورية. وهذا ما يتجلّى في استمرار تبعية البرلمان للسلطة الملكية والسلطة التنفيذية ككل، في إطار ما يعرف بالعقلنة البرلمانية التي تحصر مجال التشريع للبرلمان في مجالات محدودة، مع أنّ مشروعيته الديمقراطية نابعة من صناديق الاقتراع.

فالملك هو الذي يرأس افتتاح الدورات التشريعية لكل سنة (الفصل 65)، ويحتفظ بطلب قراء ثانية للنصوص القانونية الصادرة عن البرلمان، ويوجّه هذا الطلب بخطاب، ولا يمكن رفض هذه القراءة الجديدة (الفصل 95). كما احتفظ الملك بإمكانية حلّ البرلمان بغرفتيه، بعد استشارة رئيس المحكمة الدستورية، وإخبار رئيس الحكومة ورئيسي المجلسين (الفصل 96). كما أنّه في حالة الاستثناء، يبقى للملك الصلاحية الكاملة في التشريع والحلول محلّ البرلمان في ذلك. ويبقى قرار إعلان الحرب من اختصاص المجلس الوزاري الذي يرأسه الملك الذي لا يقوم إلّا بإخبار البرلمان بالقرار المتخذ (الفصل 99).

كما يدخل في اختصاصات الملك إحالة القوانين، قبل إصدار الأمر بتنفيذها، على المحكمة الدستورية (الفصل 132) ، وله أن يطلب أيضًا من البرلمان تشكيل لجان لتقصّي الحقائق (الفصل 67).

تبقى مظاهر العقلانية البرلمانية ذات سمة بـارزة في الوثيقة الدستورية، ومن غير المضمون تبعية البرلمان في الكثير من الحالات للمؤسسة الملكية، على الوجه الذي بيّنّاه سابقًا. إذ تسمح قراءة الأحكام الدستورية ذات الصلة بالبرلمان، وإلى حد ما بالملكية في علاقتها بباقي المؤسسات، باستنتاج حرص المشرع الدستوري على التوفيق بين تقوية الطابع البرلماني للنظام السياسي المغربي، من

34 الغالي، ص 116.

دون المساس بالمكانة الدستورية السامية للملكية. ولذلك، ستحرص الصيغة الجديدة للدستور على توسيع مجالات تدخّل المؤسسة التشريعية، من دون أن يفضي ذلك إلى التقليص من سلطات الملك[35].

في النموذج البريطاني، نجد أنّ البرلمان "يستطيع أن يفعل كل شيء إلّا تحويل رجل إلى امـرأة"[36]. فهو يتمتع بسلطات كبيرة، مقابل اختصاصات الملك الذي منذ 1707، لم يتدخل في الأمور التشريعية إلّا شكليًّا[37]. الأمر نفسه في النظام الإسباني، إذ يتمتع مجلس البرلمان باختصاصات واسعة في مجال التشريع، ومكانته سامية بين المؤسسات لتمثيله الشعب الإسباني، ولا يتمّ التدخل في اختصاصاته. وحتى إن كان الدستور يخوّل الملك حلّ المجلس النيابي والدعوة إلى انتخابات جديدة، فإنّ هذا القرار يبقى موقّعًا بالعطف من رئيس الحكومة.

علاقة الملك بالقضاء

سبق الذكر أنّ من مستجدات دستور 2011 الإقرار أول مرّة في الدساتير المغربية أنّ القضاء يُعدّ سلطة، وهو مستقل عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، وأنّ الملك هو الضامن لهذه الاستقلالية بصفته رئيس المجلس الأعلى للسلطة القضائية (الفصل 107) ، ويعيّن خمسة من أعضاء هذا المجلس من بينهم عضو يقترحه الأمين العام للمجلس العلمي الأعلى (الفصل 115).

كما يوافق الملك بظهير على أن يعيّن المجلسُ الأعلى للسلطة القضائية القضاةَ(الفصل 57) ، وترفع التقارير التي أنجزها المجلس إلى الملك فيصدر التوصيات الملائمة في شأنها، وله أن يطلب من المجلس آراء مفصلة حول المسائل المتعلقة بالعدالة (الفصل 113).

تتناقض هذه الوضعية مع مكانة رئيس الدولة في ظلّ النظام البرلماني الذي يقضي بعدم تدخل رئيس الدولة في سير السلطة القضائية، ولا في تركيبة جهازها التنظيمي. كما أنّ مبدأ الاستقلالية الذي تنصّ عليه الوثيقة الدستورية في المغرب يطرح أكثر من سؤال، في ظلّ وجود ملكية فاعلة في الشأن العام وتدبير السياسات العامة. وبالنتيجة، تؤدّي سلطة الإشراف الملكي على السلطة القضائية إلى استنتاج أساسي يتعلق بتبعيتها لسلطة الملك، بصفته رئيس الدولة وأميرًا للمؤمنين، والتي في فلسفتها العامة تبقى مختصة بالإمامة العظمى.

الأمر نفسه سيتمّ تكريسه، من خلال وضعية المحكمة الدستورية، المجلس الدستوري سابقًا. فلهذه المؤسسة دور مركزي في النظام السياسي المغربي. ذلك أنّه يسند إليها مهمّة حفظ ومراقبة لدستورية القوانين التنظيمية المكملة للوثيقة الدستورية، والقوانين الداخلية لمجلسي البرلمان، وصحة انتخاب أعضاء البرلمان، وكـذا عملية الاستفتاء. كما تراقب دستورية القوانين العادية في حالات استثنائية. وإذا تمّت تقوية اختصاصات المحكمة الدستورية مقارنة بالمجلس الدستوري السابق، فالإشكالية المطروحة مرتبطة بانعدام التوازن بين سلطات التعيين. فالملك يعيّن نصف الأعضاء ورئيس المحكمة[38]، في حين يقتسم مجلسا البرلمان تعيين النصف الآخر من الأعضاء عن طريق الانتخاب.

علاقة الحكومة بالبرلمان

جاء الإصلاح الدستوري بمستجدات مهمّة تخصّ السلطة التشريعية، بتوسيع مجالها التشريعي وتعزيز آلياتها الرقابية، ووضعية المعارضة البرلمانية التي أفرز لها المشرع الدستوري مكانة مهمّة في الهندسة الدستورية، كما بيّنا في المحور الأول من هذا المبحث. بيد أنه تبقى الحكومة، بمقتضى الفصل 72، المشرع الأصلي الذي يقضي باختصاص المجال التنظيمي بالمواد التي لا يشملها اختصاص القانون. وفي إطار العقلانية البرلمانية، أضحى من حق رئيس الحكومة أن يحلّ مجلس النواب، بعد استشارة الملك ورئيس المجلس ورئيس المحكمة الدستورية، على أنّ هذا القرار يتّخذ بمرسوم في مجلس وزاري (الفصل 104).

وإن كان لمجلس النواب أن يعارض مواصلة الحكومة تحمّل مسؤوليتها بالتصويت على ملتمس الرقابة، بعد موافقة خمس تركيبة المجلس وتصويت أغلبية المجلس بالموافقة عليه (الفصل105)، فالبرلمان يظلّ خاضعًا للحكومة في ضبط الموازنة. فلا يزال بإمكان الحكومة أن ترفض أي مقترحات أو تعديلات يتقدّم بها أعضاء البرلمان، متى كان قبولها "يؤدي بالنسبة لقانون المالية إلى تخفيض الموارد العمومية، أو إلى إحداث تكليف عمومي، أو الزيادة في تكليف موجود"(الفصل 77). وتحدّ القاعدة الدستورية القائلة بالحفاظ على توازن الاقتصاد الكلي من صلاحيات البرلمان[39].

يستنتج من علاقة البرلمان بالحكومة أنّ الوثيقة الدستورية تنزع نحو إقرار طابع برلماني في هذه العلاقة، وهي علاقة متقدّمة كثيرًا عن طابعها المكرّس في دستور 1996. فتوسيع صلاحيات البرلمان التشريعية، وتقوية آلياته التنظيمية، واستعادة وظيفته من حيث هو ممثّل أسمى للأمّة، يقوّي من سلطة البرلمان في محاسبة الحكومة ومن مركزها في الهندسة الدستورية، بصفتها سلطة تشريعية مستقلة.

35 المالكي، ص 167.

36 أندريه هوريو، **القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، علي مقلد، وشفيق حداد، وعبد الحسن سعد (مترجمون)، ج 1 (بيروت: الأهلية للنشر والتوزيع، 1974)، ص 343.

37 موريس دوفرجيه، **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري الأنظمة السياسية الكبرى**، جورج سعد (مترجم) (بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 1992)، ص 209.

38 عمر بندور، "العلاقة بين السلط: فصل أم خلط في السلط"، في: **الدستور الجديد ووهم التغيير**، دفاتر وجهة نظر، عدد 24 (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2011)، ص 130.

39 مدني، ص 40.

وهي الآليات نفسها التي نجدها في الدستور الإسباني، لا من حيث المسؤولية السياسية للحكومة أمام البرلمان، ولا من حيث المقتضيات التنظيمية في مراقبة الشأن الحكومي وتتبعه أمام البرلمان.

ومن ثمّ، فالهندسة الدستورية التي جاء بها دستور 2011، وإن كانت تقرّ استقلالية السلطات، فهي تعني السلطات الأدنى من السلطة الملكية التي تبقى فوق جميع المؤسسات. وهذا سيرًا وفق النظرة التقليدية التي حكمت العلاقة بين السلطات في النظام السياسي المغربي، منذ دستور 1962. في هذا الباب، يذهب الدكتور محمد المالكي إلى الإقرار بكون الملكية في بنية الهندسة الدستورية الجديدة تتبوّأ "منزلة بين المنزلتين، فلا هي استمرت "ملكية تنفيذية"، كما كان عليه الأمر قبل صدور الدستور الجديد (1962-2011)، ولا هي تحوّلت بشكل واضح ونهائي إلى ملكية برلمانية ديمقراطية، كما طالب قطاع من النخبة السياسية بذلك"(الفصل 158). فإن كان حضور النزعة البرلمانية في الدستور المغربي يطبع العلاقة بين الحكومة / البرلمان، فإنّ هذه العلاقة تنتفي حينما نتّجه إلى علاقة هاتين المؤسستين بالمؤسسة الملكية. إذ يستمر تحكّم الملك في توجيه السلطة التنفيذية من خلال المجلس الـوزاري الذي ظلّ يحتفظ بسلطات واسعة، وبتبعية البرلمان للملك من خلال آلية الحلّ وطلب القراءة الثانية للنصوص التي صوّت عليها البرلمان، والحلول محلّه في حالة الاستثناء.

خاتمة

إذا كان أساس السلطة في النظام البرلماني يكمن في الجهاز الحكومي الممثّل للأغلبية البرلمانية، نظرًا لتوافره على الشرعية الديمقراطية المتأتية عن طريق صناديق الاقتراع، فإنّ المستجدات الدستورية في المغرب على الرغم من تنصيصها في الفصل الأول من الدستور على أنّ النظام السياسي المتبع في المغرب هو "نظام ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية"، فإنّ أساس السلطة السياسية وجوهرها يكمن في رئيس الدولة الذي هو الملك.

وإن كانت القراءات ووجهات النظر حول دستور 2011، قد اختلفت ما بين مؤيّد المنهجية والمضامين التي جاء بها، من حيث هي خطوة مهمّة نحو الديمقراطية من جهة، ومعارض لهذه المضامين وتوجهاتها، يرى أنّ الإصلاح الدستوري لم يستجب لمطلب إقامة الملكية البرلمانية من جهة أخرى، فإنّ الاختلاف يعود في هذا الباب إلى مستويين من التحليل:

الأول ينظر إلى الإصلاحات من زاوية المقارنة مع دستور 1996، ويرى أنّ دستور 2011 أكثر تقدّمًا من الدستور السابق، من حيث السلطات المخوّلة لرئيس الحكومة، ومن حيث التفاصيل المتعلقة بضمان الحقوق والحريات الفردية.

أمّا الثاني، فينظر إلى الدستور الجديد، من زاوية المطالب التي رفعتها القوى الديمقراطية العديدة والشارع المغربي مع حركة 20 فبراير، ويخلص إلى أنّ الدستور الجديد لم يستجب لأهم مطلب، ألا وهو إقامة الملكية البرلمانية.

فلا يمكن إغفال ما جاءت به الوثيقة الدستورية من مقتضيات مهمّة، تقوّي مكانة المؤسسات السياسية، لكن ليس على حساب اختصاصات الملك ومركزيته على هرم السلطات. وهو ما يجعل من خصائص النظام البرلماني في المغرب ضعيفة، ولا ترقى إلى مستوى الفصل الحقيقي للسلطات. وما التنصيص على مصطلح "البرلمانية" في الوثيقة الدستورية إلّا إرضاء لبعض الخواطر التي أملتها التقلبات المحلية والإقليمية، والتي ولدت معها موجة حركة 20 فبراير ومطالبها المتمثّلة بالإصلاح السياسي، وجوهره الانتقال من ملكية تنفيذية إلى ملكية برلمانية. بمعنى أننا لسنا أمام نظام سياسي جديد للحكم في المغرب، فالدستور يكرّس مبدأ التغيير في إطار الاستمرارية. وهو المنهج الذي اتبعته كافة المراجعات الدستورية في المغرب منذ دستور 1962.

المصادر والمراجع

العربية

- بلقزيز، عبد الإله. **ثورات وخيبات في التغيير الذي لم يكتمل**، بيروت: منتدى المعارف، 2012.
- بندور، عمر (منسق). **الدستور الجديد ووهم التغيير**، سلسلة دفاتر وجهة نظر، العدد 24، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2011.
- تايلور، ألان جون بيرسيفال. **الصراع على سيادة أوروبا**، فاضل جتكر (مترجم)، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2009.
- تيللي، تشارلز. **الديمقراطية**، محمد فاضل طباخ (مترجم)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.
- دوفرجيه، موريس. **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري الأنظمة السياسية الكبرى**، جورج سعد (مترجم)، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 1992.
- دي تانسي، ستيفن. **علم السياسة: الأسس**، رشا جمال (مترجم)، ط 1، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2012.
- روزانفالان، بيار. **انتصار المواطن**، سليمان الرياشي (مترجم)، بغداد: منشورات معهد الدراسات العراقية، 2008.
- الساسي، محمد. "الأحزاب المغربية ومسلسل المراجعة الدستورية لـ 2011"، **المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية**، العدد 3 (يونيو 2002).
- طارق، حسن. **الدستور والديمقراطية قراءة في التوترات المهيكلة لوثيقة 2011**، سلسلة الحوار العمومي 4، الرباط: طوب بريس، 2013.
- طليمات، عبد الجليل. "في سياقات الملكية البرلمانية وأفقها"، مجلة **النهضة**، العدد 3 و4 (خريف 2012 / ربيع 2013).
- كابيلا، خوان رامون. "الدستور الضمني"، مجلة **وجهة نظر**، العدد 29 (صيف 2006).
- المالكي، محمد. "بنية توزيع السلط في الدستور المغربي الجديد"، مجلة **النهضة**، العدد 3 و4 (خريف 2012 / ربيع 2013).
- هوريو، اندريه. **القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، ط 2، بيروت: الأهلية للنشر والتوزيع، 1977.

الأجنبية

- Cubertafond, Bernard. Le système politique marocain, Paris: l'aharmattan, 1997.
- Deuverger, Maurice. "La seconde constitution marocaine", Le Monde, 1/9/1970.
- El Mosadiq, Rkia. La réforme constitutionnelle et illusions consensuelles, Casablanca: Impr. Najah El Jadida, 1988.

محمد مطاوع | Mohamed Metawe*

الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار: حلف ناتو اقتصادي بدوافع جيوستراتيجية

The Transatlantic Trade and Investment Partnership (TTIP) as the New NATO: an Economic Partnership with Geostrategic Objectives

تناقش هذه الورقة اتفاقية الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار ومسار المفاوضات الرسمية بين الولايات المتحدة من جانب، والاتحاد الأوروبي من جانب آخر، التي وُصفت بأنها محاولة جادة لبلورة حلف ناتو اقتصادي في عالم جديد يتشكل؛ بمعنى أنه حلف سياسي وإقتصادي، في ظلّ بروز قوًى إقليمية ودولية صاعدة اقتصاديًا وسياسيًا أضحت تمثّل مصدر تهديد مباشر للهيمنة الغربية على العالم.

تتمحور أهم بنود تلك الاتفاقية على قضايا رئيسة: محاولة توحيد المعايير الاجتماعية والبيئية في التجارة بين الجانبين، وضع آلية لتسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر. وتشرح الورقة كيف تحولت قضية الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار إلى قضية جدلية كبرى، في أوروبا وأميركا على حد سواء.

كلمات مفتاحية: الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار – تسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر – قواعد ذهبية للتجارة الدولية.

US and European Union officials began discussions on the formation of the Trans–Atlantic Trade and Investment Partnership (TTIP) in July, 2013. Academics and politicians were quick to describe the process as the formation of " a new economic NATO" for a new world. The talks on the formation of the TTIP come at a time of growing political and economic challenges, on both the global and regional level, to Western dominance of the globe. The parties to the meetings aim to detail the main objectives which include: the harmonization of societal and environmental standards used to regulate trade between the US and Europe; the creation of an Investor–State Dispute Settlement (ISDS) system across the two markets; and the implementation of regulations which go beyond trade liberalization, to cover other issues.

Keywords: Transatlantic Trade and Investment Partnership – Investor–State Dispute Settlement

* أستاذ مساعد في العلاقات الدولية، كلية الاقتصاد العلوم السياسية، جامعة القاهرة

* Assistant Professor in International Relations, Faculty of Economics and Political Sciences, Cairo University

مقدمة

"تمثل الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار (TTIP) أعلى تراكم لرحلة طويلة من العلاقات الأميركية - الأوروبية بدأت في تسعينيات القرن العشرين، وكانت الطريق إلى تلك الرحلة الطويلة مليئةً بالعديد من المحطات والنجاحات والتوقفات". بهذه الكلمات عبّرت شبكة السياسات عبر الأطلسية Transatlantic Policy Network (TPN) عن تدشين المفاوضات بين الولايات المتحدة الأميركية والاتحاد الأوروبي، في منتصف عـام 2013، لإقامة أكبر تجمّع اقتصادي وجيوسياسي عابر للأطلسي في تاريخ العلاقات الأميركية - الأوروبية. وفي خطاب حالة الاتحاد 20 كانون الثاني/ يناير 2015، أعلن الرئيس الأميركي باراك أوباما أنّ تلك الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار ستساعد على خلق مئات الآلاف من الوظائف وفرص العمل الجديدة في الاقتصاد القومي الأميركي، ووضع هدف إبرام تلك الاتفاقية كهدف إستراتيجي لإدارته للولايات المتحدة الأميركية[1].

ومنذ أن تمّ تعيين جون كيري وزيرًا للخارجية الأميركية عام 2013، وهو يـردد مقولة شهيرة على نحوٍ غير مسبوق "إنّ السياسة الخارجية الأميركية هي سياسة اقتصادية أساسًا". وحاولت إدارة باراك أوباما الثانية ترجمة تلك المقولة إلى واقع عملي ملموس، من خلال تفاوضها في إبرام اتفاقيتين إقليميتين كُبريين: الأولى مع إحدى عشرة دولـةً آسيويةً وباسيفيكيةً (أستراليا، ونيوزيلاندا، وكندا، والمكسيك، وبيرو، وشيلي، وسنغافورة، وبروناي، وفييتنام، وماليزيا، واليابان) تحت مسمّى الشراكة الأطلسية - الباسيفيكية Transatlantic - Pacific Partnership (TPP)، والثانية مع كلّ الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المكوّن من 28 دولةً تحت مسمّى الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار. وقد مثّل ذلك التوجه الأميركي تحولًا جوهريًا في السياسة الخارجية الأميركية الاقتصادية تجاه العالم؛ لأنها حوّلت تركيزها من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف (جولة الدوحة) تحت رعاية منظمة التجارة العالمية، ومن الاتفاقيات الثنائية المتناثرة، إلى دبلوماسية تجارية إقليمية كبرى Mega - Regional Trade Diplomacy، ووضعت واشنطن نفسها طرفًا مشتركًا في كلتا الاتفاقيتين من أجل تحقيق مزايا ومكاسب اقتصادية وتأكيد قيادتها العالمية للاقتصاد العالمي في الوقت نفسه[2].

ومنذ انطلاق المفاوضات الرسمية ما بين الولايات المتحدة من جانب، والاتحاد الأوروبي من جانب آخر، في تموز/ يوليو 2013، لإبرام اتفاقية الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار، عَدّ بعض السياسيين والأكاديميين هذه المفاوضات محاولةً جادّةً لبلورة حلف ناتو اقتصادي محتمل في عالمٍ جديدٍ يتشكّل، على المستوى السياسي أو الاقتصادي، في ظلّ بروز قوًى إقليمية ودولية صاعدة اقتصاديًا وسياسيًا، بما يمثله ذلك من مصدر تهديد مباشر للهيمنة الغربية على العالم. فعلى سبيل المثال، وصفت هيلاري كلينتون، مرشحة للحزب الديمقراطي في الانتخابات الرئاسية الأميركية المقبلة، هذه الاتفاقية بأنها "حلف ناتو اقتصادي من شأنه أن يضع روابط جديدة بين حلفاء قدامى"[3]. واستخدم الأمين العامّ السابق لحلف الناتو أيضًا، راسموسين، هذا المصطلح (حلف ناتو اقتصادي) على نحوٍ صريح في وصفه لتلك الاتفاقية عام 2013. بل إنّ مفاوض الاتحاد الأوروبي حول الاتفاقية أكّد الفكرة نفسها عندما ذكر عام 2013 أنّ تلك الشراكة تتعلق بوزن العالم الغربي والعالم الحرّ في الشؤون الاقتصادية والسياسية الدولية[4]. ووصف ديفيد كاميرون، رئيس وزراء بريطانيا، تلك الشراكة بأنها أحد أعظم الفرص الاقتصادية لتحسين الاقتصاد العالمي، وبأنها ستحقق لبريطانيا وحدها مكاسب سنويةً قد تتخطى 10 بلايين يورو[5].

> على الرغم من أهمية الشراكة الاقتصادية والجيوستراتيجية بالنسبة إلى كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، فقد تحولت قضية الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار إلى قضية جدلية كبرى

وعلى الرغم من أهمية الشراكة الاقتصادية والجيوستراتيجية بالنسبة إلى كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، فقد تحولت قضية الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار إلى قضية جدلية كبرى،

1 William F. Jasper, "Trading Away Their Oaths: Support for New 'Trade Agreement' or the Transatlantic Policy Network Means Breaking A Congressional Oath," *The New American*, 16/2/2015, pp. 13-14, accessed on 11/5/2016, at:
http://www.thenewamerican.com/usnews/congress/item/20061-trading-away-their-oaths

2 Daniel S. Hamilton, "America's Mega-Regional Trade Diplomacy: Comparing TPP and TTIP," *The International Spectator*, vol. 49, no.1 (March 2014) p. 81.

3 Pelle Neroth, "EU-US Trade Deal Looks under Threat in Face of European Opposition," *News Comment*, View from Brussels (November 2015), accessed on 11/5/2016, at:
http://eandt.theiet.org/blog/index.cfm?forumid

4 Claude Serfati, "The Transatlantic Bloc of States and the Political Economy of the Transatlantic Trade and Investment Partnership," *Work Organization, Labour & Globalization*, vol. 9, no.1, pp. 19 - 20.

5 Neroth.

سواء كان ذلك في الداخل الأوروبي أو في الداخل الأميركي. فعلى المستوى الأوروبي، يرى المؤيدون للاتفاقية أنّ فتح سوق عبر أطلسية مكونة من 829 مليون مستهلك سيحقق مكاسب سنوية للاتحاد الأوروبي تتعدى 300 بليون يورو، وسيخلق مئات الآلاف من فرص العمل، وسيزيد من متوسط دخل المواطن في أوروبا. في حين يرى المعارضون للاتفاقية أنها في غير مصلحة المزارعين الأوروبيين بسبب قلقهم من إغراق السوق الأوروبية بالسلع الأميركية المعدّلة وراثيًا، وبسبب أنها ستضر بالديمقراطيات الغربية؛ لأنّ الشركات الأميركية العملاقة ستقوض قدرة حكوماتهم الأوروبية على حماية مواطنيها في مواجهتها[6]. وعلى المستوى الأميركي، هناك انتقادات داخلية للاتفاقية؛ إذ يرى بعض الأميركيين أنها تمثّل هجومًا شديدًا على السيادة الوطنية الأميركية، وعلى الاستقلال الوطني الأميركي، وعلى الدستور والحقوق والحريات الفردية الأميركية[7].

وانطلاقًا من ذلك، تتمثّل الأسئلة الرئيسة لهذه الدراسة بما يلي: لماذا قرر قادة دول كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، وهم الذين فضلوا في الماضي الإطار المتعدد الأطراف في التجارة والاستثمار، الدخولَ في مفاوضات رسمية لإبرام اتفاقية ثنائية عبر أطلسية للتجارة والاستثمار في منتصف عام 2013، وهو الخيار الذي ظلت ترفض اللجوء إليه طوال أكثر من 23 عامًا منذ بداية تسعينيات القرن العشرين؟

وما هي الدوافع الاقتصادية والجيوستراتيجية لكل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي إلى محاولة الإسراع في وتيرة المفاوضات من أجل إبرام تلك الاتفاقية ودخولها حيّز التنفيذ؟ ولماذا وصف بعض السياسيين والأكاديميين هذه الاتفاقية بأنها حلف ناتو اقتصادي محتمل؟ وما هي فرص نجاح إبـرام تلك الاتفاقية، بالنظر إلى المعارضة الداخلية المتزايدة من منظمات المجتمع المدني واتحادات العمال، في كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، إضافةً إلى القضايا الخلافية بين الأطراف المتفاوضة، سواء كان ذلك على المستوى الحكومي أو على مستوى الشركات العابرة للقارات؟

ترتكز هذه الدراسة على أربع فرضيات: تتمثل الفرضية الأولى بأنّ الكتلة عبر الأطلسية تقع في قلب العلاقات السياسية والاقتصادية الدولية، وتقع الولايات المتحدة وحلفاؤها في أوروبـا وآسيا في قلب هذه الكتلة. فقد تمّ بناء هذه الكتلة عبر الأطلسية، كفضاء جيوستراتيجي، عبر عقودٍ طويلة، وسيطرت الدول في تلك الكتلة على العلاقات السياسية والاقتصادية قرونًا طويلةً، ومازالت حتى الآن تشكّل نحو نصف قيمة التجارة في العالم. في حين ترى الفرضية الثانية أنّ أهداف تلك الاتفاقية تتخطى تحقيق مكاسب اقتصادية متوقعة على جانبي الأطلسي، إلى محاولة تحقيق أهداف جيوستراتيجية لكلٍ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. في حين تتمثل الفرضية الثالثة بأنّ هذه الاتفاقية لم تصل بعدُ إلى مراحلها النهائية، ولكنها مازالت عمليةً في طور التشكّل بين جانبي الأطلسي. أمّا الفرضية الرابعة والأخيرة، فتتمثّل بأنّ هذه الاتفاقية لا تواجه صعوبات ومعوقات في إبرامها وتصديقها من جهة منظمات المجتمع المدني واتحادات العمال فحسب، بل أيضًا من جهة وجود قضايا خلافية جوهرية بين الحكومات الأوروبية من جانب، والولايات المتحدة من جانب آخر، وهو ما أدى إلى تأخر موعد توقيعها من أواخر عام 2014 إلى أواخر عام 2016، وربما أوائل عام 2017.

ومن أجل الإجابة عن الأسئلة السابقة، وانطلاقًا من الفرضيات الأربع السالفة الذكر، حاولت الدراسة، أولًا، تتبّع جذور تلك العملية التكاملية الإقليمية ونشأتها وتطورها بين جانبي الأطلسي، منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، ثمّ مع بداية تسعينيات القرن العشرين، ثمّ تسارع وتيرتها، على نحوٍ ملحوظ، في مطلع عام 2013 حتى الوقت الراهن. وارتكازًا على ذلك، تعرضت الدراسة، ثانيًا، للمحتوى والأهداف والدوافع المتعلّقة بتلك الاتفاقية التي يتمّ التفاوض فيها، سواء كانت أهدافًا ودوافع اقتصاديةً أو جيوستراتيجيةً، لكل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. ثمّ تطرقت الدراسة، ثالثًا، إلى الصعوبات التي تواجه إقرار تلك الاتفاقية، سواء من انتقادات منظمات المجتمع المدني واتحادات العمال، أو من الخلافات بين الحكومات الأوروبية والأميركية على جانبي الأطلسي. وحاولت الدراسة في الخاتمة التوصل إلى أربعة استنتاجات كبرى عن الأهداف والتأثيرات لتلك الاتفاقية التي يتمّ التفاوض في بنودها حتى الوقت الراهن.

الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار: الإسراع في وتيرة عملية طويلة وممتدة

ازدادت سيطرة الكتلة عبر الأطلسية على العالم بعد الحرب العالمية الثانية لأسباب رئيسة ثلاثة. فقد تمثّل السبب الأول بوصول درجة الاستقطاب السياسي في العالم إلى حدّها الأعـلى ما بين الكتلة الغربية بزعامة الولايات المتحدة والكتلة السوفياتية بزعامة الاتحاد السوفياتي السابق. في حين تمثّل السبب الثاني بتزايد قوة الولايات المتحدة ومكانتها في العالم، وهو ما مكّنها من أن تجعل دول أوروبا

6 Ibid.

7 Jasper, p.17.

الغربية تتقيد بالقواعد الدولية التي تضعها، سواء كان ذلك على المستوى السياسي أو الاقتصادي. أمّا السبب الثالث، فقد تمثّل بظهور تحديات جديدة للنظام العالمي تجسدت في وجود ما يزيد على ثلث سكان العالم، آنذاك، يعيش خارج ما كان يُعرف بـ "العالم الحر"، ومن ثمّ خارج السوق العالمية الرأسمالية بزعامة الولايات المتحدة[8].

> ساهم تأسيس حلف الناتو NATO عام 1949، بوصفه حلفًا عسكريًا يقوم على قيم غربية مشتركة، في تشكيل هويةٍ ونموذجٍ عبر أطلسي في مواجهة باقي دول العالم

وكان تأسيس حلف الناتو NATO عام 1949، بوصفه حلفًا عسكريًا يقوم على قيم غربية مشتركة، قد ساهم في تشكيل هويةٍ ونموذجٍ عبر أطلسي في مواجهة باقي دول العالم. وقد أدى هذا النموذج إلى وصف عدد كبير من صانعي السياسة في العالم الغربي تلك الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار بأنها "حلف ناتو محتمل". فمع انهيار الاتحاد السوفياتي، تحوّل حلف الناتو من كونه حلفًا عسكريًا إلى قوة أمنية عالمية لا تقتصر مهمته على حماية أعضائه ضدّ أيّ تهديد خارجي فحسب، بل تمتدّ إلى التعامل مع التهديدات التي قد تؤثر في القيم الغربية المشتركة، بما فيها السلع العالمية Global Commodities. وفي أكثر من مناسبة، أكّد المتحدث الرسمي باسم حلف الناتو أنّ البناء الاقتصادي العالمي المعاصر يعتمد على ضمان إمكانية الدخول إلى السلع العالمية (المياه الدولية، والفضاء الدولي، والفضاء الخارجي، والفضاء الإلكتروني). بمعنى آخر، أصبحت مهمة الناتو الحالية هي الاستجابة للاضطرابات في البناء الاقتصادي العالمي التي قد تهدد هذه السلع العالمية، بخاصة في ظلّ عدم التأكد من دوافع دول البريكس الصاعدة[9] وهشاشة النظام الاقتصادي العالمي الحالي[10].

وعلى خلفية الروابط الاقتصادية والسياسية الوثيقة بين أوروبا والولايات المتحدة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، مرورًا بالحرب الباردة، اكتسب هدف التحرك نحو خلق إطار أكثر مؤسسيةً بينهما زخمًا جديدًا في بداية تسعينيات القرن العشرين. فعلى المستوى عبر الحكومي، تمّ تبنّي الإعلان عبر الأطلسي Transatlantic Declaration في كانون الأول/ ديسمبر 1990، وقرر إعطاء العلاقات الأميركية - الأوروبية طابعًا إستراتيجيًا طويل المدى. ومثّل هذا الإعلان، في ذلك التوقيت، علامةً فارقةً مع اقتراب انهيار الاتحاد السوفياتي. وبدأت محاولات تفعيل هذا الإعلان من خلال شبكات رجال الأعمال عبر الأطلسية، تمثّل أهمها على الإطلاق بما عُرف بـ "شبكة السياسات عبر الأطلسية"، وهي كيان سياسي تمّ تأسيسه عام 1992، وتمّ من خلاله تمثيل أعضاء دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة من خلال الشركات العالمية الكبرى ومؤسسات رجال الأعمال (مثل الجمعية الأميركية للتجارة، وجمعية رجال الأعمال الأوروبيين، ومراكز الفكر الأميركية مثل مؤسسة بروكينجز، ومجلس العلاقات الخارجية الأوروبية، ومركز الدراسات السياسية الأوروبية) وأعضاء مؤثّرين من البرلمان الأوروبي والكونجرس الأميركي، وأكاديميين بارزين من الجامعات الأوروبية والأميركية. وفي عام 1994، اقترحت تلك الشبكة بناء شراكة عبر أطلسية ترتكز على أربع دعامات متمثّلة بمصالح اقتصادية ثنائية مشتركة، ومصالح اقتصادية متعددة الأطراف، ومصالح سياسية متعددة الأطراف، ومصالح دفاعية وأمنية مشتركة[11].

وفي عام 1995، تمّ الإعلان عن أجندة عبر أطلسية جديدة New Transatlantic Agenda هدفت، أساسًا، إلى خلق سوق عبر أطلسية يتمّ فيها تقليلٌ أو إلغاءٌ للحواجز التي تعوق تدفّق السلع والخدمات ورؤوس الأموال على جانبي الأطلسي. إلا أنّ هذا الهدف لم يتحقق على أرض الواقع بسبب التوقعات والآمال المرتفعة التي كانت تُعوّل فيها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على دور منظمة التجارة الدولية وقدرتها، وهي التي دخلت حيّز التنفيذ عام 1995، في فتح الأسواق العالمية أمام شركات كلّ منها. وفي عام 2004، أقرّ البرلمان الأوروبي تشريعًا أوروبيًا يدعم فكرة خلق سوق عبر أطلسية موحّد في نهاية عام 2015. وفي عام 2005، تمّ تدشين مبادرة أميركية - أوروبية تهدف إلى تحسين الاندماج والنمو الاقتصادي عبر الأطلسي. وفي عام 2006، وافق مجلس النواب الأميركي على تشريعٍ مماثلٍ للتشريع الأوروبي يضع الهدف نفسه؛ وهو خلق سوق عبر أطلسية موحّدة في نهاية عام 2015[12].

وفي عام 2007، تمّ توقيع اتفاقية إطارية، أنشأت بدورها ما عُرف بالمجلس الاقتصادي عبر الأطلسي Transatlantic Economic Council (TEC)؛ من أجل تحقيق

8 Serfati, p.10.

9 دول البريكس هي البرازيل وروسيا والهند والصين وجنوب أفريقيا. وتمثّل هذه الدول تجمّعًا اقتصاديًا من دول صاعدة اقتصاديًا تهدد الهيمنة الغربية على العالم.

10 Serfati, p. 11.

11 Ibid., pp. 13 - 15.

12 Leif John Eliasson, "Problems, Progress and Prognosis in Trade and Investment Negotiations: The Transatlantic Free Trade and Investment Partnership," *Journal of Transatlantic Studies*, vol. 12, no. 2 (2014), p.119.

مزيد من الاندماج الاقتصادي بين كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، من خلال وضع الأولويات عبر الأطلسية في مجال التجارة والاستثمار وتطوير قواعد التنافسية في العالم. وفي عام 2011، تمّ تكليف مجموعة عمل عالية المستوى، تتعلق بالنمو والوظائف، بمهمة تحديد الإجراءات والقطاعات التي قد تقوّي الاقتصاد عبر الأطلسي وتحسنه؛ من أجل خلق وظائف جديدة ونموّ اقتصادي على جانبي الأطلسي. وفي 2 شباط/ فبراير 2013، أعلن الرئيس الأميركي باراك أوباما، في خطابه السنوي بشأن حالة الاتحاد، عن وجود محادثات أميركية مع الاتحاد الأوروبي تتعلق بإقامة شراكة عبر أطلسية للتجارة والاستثمار[13]. وفي منتصف تموز/ يوليو 2013، اتفق الطرفان الأميركي والأوروبي على الدخول في مفاوضات رسمية لإبرام اتفاقية شاملة للتجارة والاستثمار عبر الأطلسي، بوصفها أكبر اتفاقية تجارية ثنائية في التاريخ (47% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، و32% من قيمة التجارة العالمية، و60% من قيمة الاستثمارات الخارجية في العالم)، وهو أمرٌ ستكون له من تداعيات مؤكّدة على النظام الاقتصادي الدولي[14].

محتوى الاتفاقية وأهدافها ودوافعها: محتوى شامل ودوافع اقتصادية وجيوستراتيجية

منذ بداية المفاوضات بين المفوضية الأوروبية وممثّل التجارة الأميركية في منتصف عام 2013، كانت السرية والتكتم على بنود الاتفاقية هي الملمح الأكثر بروزًا من أجل الإبقاء عليها بعيدةً عن ردّات الفعل العدائية التي قد تأتي من المواطنين والعمال الذين ستتأثر مصالحهم نتيجةً لخلق سوق عبر أطلسية موحّدة، وعدم وجود اتفاق بين الطرفين الأميركي والأوروبي حول عدد من القضايا الرئيسة في تلك المفاوضات[15].

ويمكن تلخيص أهم بنود تلك الاتفاقية التي يتمّ التفاوض فيها بين الجانبين الأميركي والأوروبي في ثلاث قضايا رئيسة. فالقضية الأولى تتناول محاولة توحيد المعايير الاجتماعية والبيئية في التجارة بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. بمعنى آخر، تختلف تلك الاتفاقية عن أيّ اتفاقيةِ تجارةٍ حرةٍ أخرى في العالم؛ بالنظر إلى أنها لا تتعلق بتقليلٍ أو إلغاءٍ للقيود الجمركية عبر الأطلسية فحسب (لأنها نسبة ضئيلة جدًّا)، بل تتعامل أساسًا مع تقليل القيود غير الجمركية، وتحاول وضع معايير موحّدة للعمل والصحة والسلامة العامة، لأن تلك المعايير، وخصوصًا المتعلقة بالعمل والبيئة، تقلّل كثيرًا من معدلات التجارة بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي.

أمّا القضية الثانية، فتتعلق بوضع آلية لتسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر. فمنذ البداية، تمّ تصميم بنود الاتفاقية لتشتمل على وجود آلية لتسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر من أجل حماية المستثمر الأجنبي من التمييز ضده والتدخل غير المبرر من جانب السلطات الوطنية في استثماراته. بمعنى آخر، تمثّل الهدف من تلك الآلية بتحسين القواعد المنظمة لآلية فضّ المنازعات وخلق درجة من التوازن ما بين حقوق وواجبات كلّ من المستثمر والدولة الوطنية، ووضع قواعد عالمية لتسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر[16].

وأمّا القضية الثالثة، فتتعلق بوضع ما يسمى قواعد منظمة للتجارة بين الجانبين تتعدى تحرير التجارة إلى قضايا تنظيمية عديدة تشمل الدخول إلى السوق الزراعية، التنافسية، والخدمات العابرة للحدود، وتسهيل الجمارك والتجارة، والتجارة الإلكترونية والاتصالات، وخدمات الطاقة والبيئة، والخدمات المالية، والمشتريات الحكومية، وحقوق الملكية الفكرية، والاستثمار، والعمل، وقواعد المنشأ، وإجراءات الصحة العامة، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، والنسيج، وإصلاح الاختلالات التجارية، والطاقة البديلة، والاحتباس الحراري، والأمن الوطني، والتحكم في الإنترنت، وغيرها من القضايا[17].

ومن أجل مواجهة تناقص نفوذهما الاقتصادي النسبي في العالم، قررت كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي خلق سوق موحّدة عبر أطلسية من خلال إبرام اتفاقية التجارة والاستثمار عبر الأطلسية، بوصفها خطةً كبرى لاستعادة النمو الاقتصادي على جانبي الأطلسي وتحسين وضعهما التنافسي في مواجهة باقي دول العالم، بخاصة الدول ذات الاقتصاديات الصاعدة عالميًا. فوفقًا لبعض التقديرات الاقتصادية المتوقعة، سيؤدي إبرام هذه الاتفاقية ودخولها حيّز التنفيذ إلى تحقيق دول الاتحاد الأوروبي لمكاسب اقتصادية سنوية تقدّر بنحو 119 بليون يورو (164 بليون دولار أميركي)، وتحقيق الولايات المتحدة لمكاسب اقتصادية سنوية تقدر بنحو 95 بليون يورو (131 بليون دولار أميركي). إلا أنّ الأهداف

13 Fritz Breuss, *European Union in the Globalized World* (Switzerland: Springer International Publishing, 2015), p. 245, accessed on 11/5/2016, at: http://bit.ly/1Tbc3ni

14 Eliasson, p.120.

15 Serfati, p. 18.

16 Matthias Bauer, "Campaign-triggered mass collaboration in the EU's online consultations: the ISDS-in-TTIP case," *springer link*, 9/6/2015, accessed on 11/5/2016, at: http://bit.ly/1Nup9ir

17 Jasper, p. 15.

والدوافع الأميركية - الأوروبية من وراء هذه الاتفاقية تتعدى المكاسب التجارية إلى أهداف ودوافع جيوستراتيجية كبرى للتعامل مع النظام الاقتصادي العالمي الجديد[18].

ويمكن تلخيص الدوافع الإستراتيجية الأميركية من وراء تلك الاتفاقية في ثلاثة دوافع كبرى. فالدافع الأول تمثّل بإخفاق منظمة التجارة العالمية (جولة الدوحة) في فتح أسواق العالم أمام الشركات الأميركية والأوروبية، وكانت الأزمة المالية العالمية في العالم قد وصلت إلى ذروتها عام 2008، ومنذ ذلك التاريخ حتى الآن لم تصل معدلات الاستثمار، بوصفها المحرك الرئيس للنمو الاقتصادي العالمي، إلى مرحلة ما قبل عام 2008. فقد تضاءلت معدلات الاستثمار في العالم بصفة عامة، وفي كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي بصفة خاصة، وهو ما أدى إلى تناقص معدلات النمو في الكتلة عبر الأطلسية.

> لم يؤدّ الكساد الاقتصادي في معظم أنحاء العالم إلى تزايد المنافسة بين الشركات العابرة للقوميات فحسب، بل أدّى أيضًا إلى تزايد المنافسة بين الدول القومية نفسها، وهو ما ظهر جليًا في إخفاق مفاوضات منظمة التجارة الدولية بعد نحو ثلاثة عشر عامًا على انطلاقها

بمعنى آخر، لم يؤدّ الكساد الاقتصادي في معظم أنحاء العالم إلى تزايد المنافسة بين الشركات العابرة للقوميات فحسب، بل أدّى أيضًا إلى تزايد المنافسة بين الدول القومية نفسها، وهو ما ظهر جليًا في إخفاق مفاوضات منظمة التجارة الدولية بعد نحو ثلاثة عشر عامًا على انطلاقها. فقد مثّل تزايد عدد الاتفاقيات التجارية الثنائية بين دول العالم دليلًا واضحًا على تزايد السياسات الحمائية التي تتبعها الدول القومية في العالم؛ إذ إنّ هناك أكثر من 112 اتفاقيةً تجاريةً حول العالم وضعت قيودًا على التجارة بين الدول في الفترة من منتصف 2013 حتى منتصف عام 2014. وكان من الواضح أنّ الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي قد ضاقتا ذرعًا بعجز منظمة التجارة الدولية عن تحقيق هدف فتح الأسواق الخارجية أمام الشركات الأميركية والأوروبية في العالم، وبتنامي السياسات الحمائية في معظم دول العالم، فقررتا تعزيز شراكاتهما السياسية والاقتصادية من خلال اتفاق رسمي لإعادة تفعيل قواعد التجارة الدولية وفقًا لمصالحهما. ومن ثمّ، ارتكز الهدف الإستراتيجي الغربي على تثبيتٍ وتقويةٍ للسيطرة الاقتصادية والجيوسياسية بالنسبة إلى الكتلة عبر الأطلسية على العالم. وأدى انهيار جولة الدوحة للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف (تحت مظلة منظمة التجارة الدولية) إلى قيام كلّ من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة باتخاذ زمام المبادرة؛ من أجل إعادة ترتيب النظام الاقتصادي العالمي وفقًا لمصالحهما[19]. وتهدف تلك الاتفاقية إلى زيادة الوظائف ومعدلات النمو على جانبي الأطلسي على نحوٍ مباشر بما يحقق مصلحةً مشتركةً لكلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي[20].

أمّا الدافع الثاني والأهم من وراء تلك الشراكة، فقد تمثّل بصعود الصين قوةً اقتصاديةً عظمى، بما يمثله من تحدٍّ للهيمنة الأميركية على النظام العالم. فلا يوجد أدنى شكّ لدى أيّ متابع في أنّ الصين هي الهدف الرئيس في هذا الاتفاق. ويتلخص التحدي الإستراتيجي الرئيس الذي تواجهه الولايات المتحدة اليوم في الحفاظ على أسبقيتها العالمية في مواجهة تصاعد قوًى دولية كثيرة تمثّل الصين أهمّ هذه القوى على الإطلاق. فمنذ بزوغ نجم الولايات المتحدة قوةً عالميةً في أعقاب انتهاء الحرب الأهلية الأميركية في أواخر عام 1890، اتبعت واشنطن إستراتيجيةً كبرى ثابتةً لا ترتكز على السيطرة على الجزء الغربي من العالم Western Domain فحسب، بل ترتكز أيضًا على منْع سيطرة أيّ قوة أو دولة بطريقة منفردة على الفضاء الأورو - آسيوي Eurasian Space ؛ لأنّ ذلك يشكّل إنقاصًا من قوة الولايات المتحدة العالمية ومكانتها، وجعلت معدلات النمو الاقتصادي الصيني المستمرة والثابتة من بكين أكبر منافس محتمل قادر على السيطرة على الأقل على جزء من ذلك الفضاء الأورو - آسيوي، بما يشكّله ذلك من تهديد مباشر لأسبقية الولايات المتحدة في العالم.

فقد شهدت الصين معدلات نموّ اقتصادي كبيرة مكّنتها من أن تصبح ثاني أكبر اقتصاد في العالم، ووضعتها في احتمال شبه مؤكد لأنْ تصبح في المستقبل القريب صاحبة أكبر ناتج محلّي إجمالي في العالم، وهو الأمر الذي مكّنها من تخصيص مزيد من الموارد للإنفاق على

18 Sinan Ulgen, "Locked In or Left Out? Transatlantic Trade Beyond Brussels and Washigton," *Carnegie Europe* (June 2014), accessed on 11/5/2016, at: http://ceip.org/1wZR7ow

19 Serfati, pp. 16 - 18.

20 Eric Hayes, "TTIP: Transatlantic Free Trade at Last?," *Global Affairs*, no. 2 (2015), p. 115.

سياستها الدفاعية، بما يشكل تهديدًا وتحديًا كبيرًا للإدارات الأميركية المتعاقبة في العقد المقبل في آسيا، وذلك على الرغم من صدور تقارير ومؤشرات حديثة تتناول تباطؤ النمو الاقتصادي للصين في الفترة 2015 – 2016، إلى درجةٍ جعلت الخبراء الاقتصاديين يربطون بين انفرج الوضع الاقتصادي العالمي وتعافي الاقتصاد الصيني من موجة التباطؤ التي يعانيها منذ عام تقريبًا، وهو ما أشار إليه أحد كبار مستشاري الدولة في الصين بقوله إنّ الصين ستواجه صعوبةً كبيرةً في تحقيق نموّ اقتصادي فوق 6.5 في المئة خلال الفترة 2016 – 2020؛ بسبب تباطؤ الطلب العالمي وارتفاع تكاليف العمالة في الداخل[21].

وتتجسد المعضلة الأميركية الحالية تجاه الصين في ثنائية معقدة في العلاقات معها. فمن جهة، دخلت الصين في علاقات تجارية كثيفة مع كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، وهو ما يعنى أنّ أيّ محاولة غربية لاحتوائها اقتصاديًا قد تؤدي إلى مزيد من الكساد الاقتصادي في العالم، وفي كلّ من أوروبا والولايات المتحدة. ومن جهة أخرى، أصبحت الصين خصمًا سياسيًا ملتزمًا على الأقل من الناحية الاقتصادية إنهاءَ الأحادية والأسبقية الاقتصادية الأميركية في العالم. ومن أجل مواجهة هذا التهديد المتزايد من الصين، وضعت إدارة باراك أوباما إستراتيجيةً أُطلق عليها العمل على نحوٍ أسرع من الصين مع حلفاء الولايات المتحدة Let's Run Faster. فعلى عكس إستراتيجية الاحتواء التي كانت ترتكز على تقييد صعود الصين، سواء كان ذلك بعزلها عن الاقتصاد العالمي أو بتقليل قوتها؛ من خلال دفعها لإعادة توجيه مواردها للتعامل مع أزماتها الداخلية التي يتمّ تغذيتها ودعمها من الخارج، ترتكز إستراتيجية العمل على نحوٍ أسرع من الصين على فكرة أنه يجب الحفاظ على النظام العالمي الحالي؛ لأنه على الرغم من أنه يزيد من القوة التوسعية للصين، فإنه يوفر مكاسب للولايات المتحدة الأميركية وحلفائها. أمّا هدم ذلك النظام، فسيؤدي إلى مزيد من الكساد العالمي، ومزيد من الخسائر الأميركية والأوروبية[22].

ومن هذا المنطلق، ارتكزت الإستراتيجية الأميركية الجديدة في العالم على أربعة محاور رئيسة. فالمحور الأول يتمثل بتحسين الكفاءة والقدرة الابتكارية للاقتصاد الأميركي؛ من أجل تمكين واشنطن من السيطرة على القطاعات الأكثر أهميةً، والأكثر تأثيرًا في قيادة النظام الدولي. أمّا المحور الثاني، فيتمثل بتجديد قدرة الولايات المتحدة على استخدام قدراتها العسكرية على نطاق عالمي واسع، على الرغم من الانتقادات الداخلية التي قد تواجه هذا الهدف. في حين يتمثل المحور الثالث بتحسين القدرة الوطنية للدول المتحالفة مع الولايات المتحدة، والتي تحاول موازنة قوة الصين ونفوذها، مثل اليابان والهند وإندونيسيا وأستراليا وفييتنام وسنغافورة، من أجل تقليل قدرة بكين على بسط قوتها ونفوذها الاقتصادي والعسكري، واستخدام واشنطن لهذه الدول كخط دفاعي محلّي لها في آسيا في مواجهة الصين في المستقبل. أمّا المحور الرابع والأخير، فيتمثّل بإنشاء إطار مؤسسي جديد يقوم على نظام تجارة متعدد الأطراف؛ إذ يُمكّن الولايات المتحدة وحلفاءها من تعويض خسائرهم بسبب دخول الصين في نظام التجارة العالمي. وفي الوقت نفسه، يحسّن مكاسبهم من التجارة الدولية. وفي سياق تلك الإستراتيجية الكبرى، بخاصة في محورها الرابع، تقع كلّ من اتفاقية التجارة والاستثمار عبر الأطلسية والشراكة الباسيفيكية - الأطلسية. فهاتان الاتفاقيتان الإقليميتان لا تهدفان إلى احتواء الصين بقدر ما تهدفان إلى تمكين الولايات المتحدة وحلفائها وشركائها من البقاء في وضع متفوق على الصين في السنوات المقبلة؛ وذلك من خلال مزيد من التكتل والاندماج الاقتصادي بين الولايات المتحدة وحلفائها في آسيا والباسيفيكي وأوروبا[23].

> تحاول الولايات المتحدة من خلال الشراكة مع دول آسيا والباسيفيكي تجنّب تهميش مصالحها الاقتصادية بمنطقة آسيا، في ظلّ تنامي نفوذ الصين وإبرامها لاتفاقيات تجارية عديدة مع هذه الدول

إنّ الشراكة الأطلسية - الباسيفيكية ما هي إلا انعكاس لتنافس إستراتيجي بين الولايات المتحدة والصين حول آسيا. بل يمكن القول إنّ تلك الشراكة هي عنصر رئيس في إستراتيجية إدارة أوباما للتحول نحو آسيا Pivot to Asia؛ لأنّ الولايات المتحدة تفتح لإحدى عشرة دولةً آسيويةً وباسيفيكيةً إمكانية الدخول التفضيلي إلى السوق الأميركية، وهي تهدف بذلك إلى تقوية روابطها الاقتصادية مع تلك الدول من ناحية، ومواجهة السوق الصينية من ناحية أخرى. بمعنى

21 ريم سليم، "مخاطر تباطؤ نمو الاقتصاديات الناشئة"، المركز الإقليمي للدراسات الإستراتيجية، القاهرة، 2015/8/17، شوهد في: 2016/5/11، في:
http://bit.ly/1UZb7qD

22 Ashley J. Tellis, "The Geopolitics of the TTIP and the TPP," in *Power Shifts and New Blocs in the Global Trading System*, Adelphi Series (London: Routledge Taylor and Francis Group, 2014), pp. 93 - 97.

23 Ibid., pp. 105 - 107.

آخر، تخلق تلك الشراكة تحالفًا إقليميًا من الدول لاتفاق تجارة حرة وبمعايير وقواعد تجارية محددة بقيادة الولايات المتحدة. وعلى الرغم من أنّ الصين لديها إمكانية الدخول إلى تلك الاتفاقية، فإنه سيكون لزامًا عليها قبول الإجراءات والقواعد المنظمة للتجارة التي تمّ الاتفاق عليها ما بين الولايات المتحدة وإحدى عشرة دولةً آسيويةً وباسيفيكيةً. لهذا السبب، تنظر بكين إلى تلك الاتفاقية على أنها محاولة أميركية لاحتوائها على المستوى الاقتصادي[24].

وتحاول الولايات المتحدة من خلال تلك الشراكة مع دول آسيا والباسيفيكي تجنّب تهميش مصالحها الاقتصادية بمنطقة آسيا، في ظلّ تنامي نفوذ الصين وإبرامها لاتفاقيات تجارية عديدة مع هذه الدول. فقد أبرمت تلك الدول أكثر من 180 اتفاقيةً تجاريةً تفضيليةً معظمها لا يشمل الولايات المتحدة، ودخلت في الوقت نفسه في مفاوضات مع الصين واليابان وكوريا الجنوبية لتحرير التجارة بينهم من دون مشاركة الولايات المتحدة. ومن ثمّ، تحاول الإدارة الأميركية تشكيل البناء الاقتصادي والسياسي لمنطقة آسيا - الباسيفيكي وفقًا للمصالح الأميركية، وتضع معايير وقواعد وإجراءات وقيم لا تتبعها الصين في تجارتها؛ مثل معايير العمل، وحقوق الملكية الفكرية، وتقييد العملة، وهي كلّها تمثل معوّقات كبيرةً لمشاركة الصين فيها[25].

ولم يعنِ تحوّل الولايات المتحدة نحو آسيا أنها قد تُهمش علاقاتها وروابطها القوية والمتينة مع الاتحاد الأوروبي، ولذلك تمثّلت أحد أهداف التجارة والاستثمار عبر الأطلسية بتقوية روابط واشنطن مع أوروبا، وتسهيل سيطرة الشركات المتعددة القوميات لكلّ منهما على الاقتصاد العالمي، وبأن تصبح الولايات المتحدة هي القوة الدافعة في كلتا الاتفاقيتين، بما يمكّنها من الحصول على قوة تساومية أكبر في التفاوض في بنودهما وشروطهما[26]. بمعنى آخر، تضع الولايات المتحدة نفسها في منتصف منطقتين تجاريتين كبيرتين مع دول ذات تقارب سياسي معها في آسيا وأوروبا، في محاولة منها لإبقاء الصين تحت مراقبتها وسيطرتها في ما يتعلق بالتجارة العالمية[27].

وكانت آخر وثيقة إستراتيجية صدرت عن الولايات المتحدة (إستراتيجية الأمن القومي الأميركي 2015) قد بلورت هذا الهدف الإستراتيجي الأميركي على نحوٍ دقيق؛ وذلك من خلال رسمها خطًا دقيقًا بين الترحيب بصعود الصين المستقر والسلمي والمزدهر، وتأكيدها أنّها ستدير المنافسة معها من منطق القوة، وتأكيد التزام الصين قواعد القانون الدولي وقيمه، وأنّها ستراقب توسّع الوجود والهيمنة الصينيين في آسيا. وتهدف الإستراتيجية الأميركية الاقتصادية، وفقًا للوثيقة، من خلال إبرام اتفاقيتَي الشراكة عبر المحيط الهادئ والشراكة عبر الأطلسية في التجارة والاستثمار، إلى إزالة الحواجز أمام الصادرات الأميركية ووضع الولايات المتحدة في مركز منطقة تجارة حرة تغطي ثلثي الاقتصاد العالمي[28]. وتتخوف الصين من أن يتمّ تركها خارج هاتين الاتفاقيتين، وقد حاولت الرد على ذلك من خلال إقامة ما يُسمّى الشراكة الإقليمية الاقتصادية الشاملة في آسيا[29]، وتسعى في الوقت نفسه لإقامة منطقة تجارة حرة مع أوروبا من أجل كسر الحصار الاقتصادي الأميركي إزاءها، سواء كان ذلك في آسيا أو في أوروبا؛ لأنها تدرك أن كلًّا من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي يضعان قواعد عالمية للتجارة في الاتفاقيتين. ويتفاوض الاتحاد الأوروبي حاليًا مع الصين في اتفاقية للاستثمار، وليس في منطقة تجارة حرة كما ترغب الصين، ومازالت أوروبا منقسمةً حولها. ففي حين تدعمها بريطانيا، تتخوف دول أخرى؛ مثل إسبانيا وإيطاليا وفرنسا، من الصادرات المدعومة من الصين، ومن تزايد منافسة البضائع الصينية الرخيصة لبضائعهم الوطنية[30].

أمّا الدافع الثالث، فقد تمثّل بمحاولة واشنطن وضع معايير وقواعد عالمية (ذهبية) للتجارة الدولية تكون الولايات المتحدة وحلفاؤها في أوروبا وآسيا في قلبها. بمعنى آخر، تهدف تلك الاتفاقية إلى التقريب على نحوٍ كبير بين القواعد والإجراءات المنظمة للتجارة والاستثمار ما بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. فقد أوضحت المفوضية الأوروبية أنّ تحقيق ذلك الهدف سيمهد الطريق نحو وضع معايير عالمية للتجارة والاستثمار في باقي أنحاء العالم. وأكّد الممثل التجاري للولايات المتحدة الأميركية في المفاوضات المنطق نفسه من جهة أنّ

24 Hanns Gunther Hilpert, "Asia-Pacific Free Trade Talks Nearing the Finish Line: Setting the Agenda in the Struggle for Regional Markets, Multilateral Rules and Geopolitical Leadership," Stiftung Wissenschaft und Politik German Institute for International and Security Affairs (February 2015), accessed on 11/5/2016, at: http://bit.ly/1X7JpZ2

25 Hamilton, p. 85.

26 Serfati, p. 18.

27 Christian Pitschas, "Transatlantic Trade and Investment Partnership Agreement and the Development of International Standards," in Christoph Herrmann et al. (eds.), *Trade Policy between Diplomacy and Scholarship* (Switzerland: Springer, 2015), p. 246.

28 محمد مطاوع، "إستراتيجية الأمن القومى الأمريكى (2015): المؤشرات الكبرى الجديدة وملامح التغير"، **سياسات عربية**، العدد 15 (تموز/ يوليو 2015)، ص 13 - 18.

29 الشراكة الإقليمية الاقتصادية الشاملة في آسيا هي مقترح صينى بتشكيل منطقة تجارة حرة تضم 16 دولةً، ليصبح أكبر تكتل من نوعه في العالم؛ إذ سيضم 3.4 مليارات نسمة وتشمل تلك الدول (الدول العشر الأعضاء لرابطة دول جنوب شرق آسيا وكوريا الجنوبية والصين واليابان وأستراليا ونيوزيلندا والهند).

30 Theresa Fallon, "China's Pivot to Europe,"*American Foreign Policy Interest*, vol. 36, no. 3 (2014), pp. 179-180.

الاتفاقية ستضع معايير وقواعد عالميةً جديدةً ورائدةً في النظام التجاري الدولي؛ لأن اختلاف تلك القواعد والإجراءات بين الدول يشوّه السوق ويرفع تكاليف الإنتاج، ويشجع على التمييز في الأسعار، ويقلل من تنوع الواردات[31].

ومن هذا المنطلق، تمثّل هذه الاتفاقية سابقةً كبرى في النظام الاقتصادي الدولي، سواء كان ذلك من حيث قيمتها أو نطاقها؛ لأنّ الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة يمثّلان ثلث قيمة التجارة العالمية. لهذا، تجذب المفاوضات الأميركية - الأوروبية حول هذه الاتفاقية اهتمام معظم دول العالم؛ لأنها ستؤثر في علاقة تلك الدول التجارية مع كلّ من واشنطن وبروكسيل في المستقبل المنظور. وترى كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أنهما يقدمان نموذجًا يُحتذى به من بين باقي دول العالم لاتباع معايير عالمية موحّدة يتمّ التفاوض حولها في الاتفاقية. ويمكن القول، بدرجة عالية من اليقين، إنّ هذا الهدف حاضر بشدة في عقل كلّ من المفاوض الأميركي والأوروبي؛ وهو خلق معايير عالمية للتجارة وتطويرها يتمّ اتباعها من باقي دول العالم في المستقبل[32]. وعلى خلفية ذلك الهدف، تسعى الاتفاقية إلى تقليل المعايير العمالية والقيود البيئية للتجارة؛ لأنها تمثّل تكاليف إضافيةً على عاتق الشركات الكبرى في كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي[33].

وتتلخص الدوافع الإستراتيجية الأوروبية من وراء تلك الاتفاقية في ثلاثة دوافع كبرى. فالدافع الأول يتمثّل بتطبيق إستراتيجية الاتحاد الأوروبي العالمية 2020. أمّا الدافع الثاني، فيتمثّل بتخوف دول الاتحاد الأوروبي من أن يتمّ تهميشها في النظام الاقتصادي الدولي. وأمّا الدافع الثالث، فيتجسد في بحث الاتحاد الأوروبي عن مصدر دائم ومستمر للطاقة، في ظلّ تقلبات أسواق الطاقة في العالم، وفي ظلّ تهديد الخلافات السياسية الأوروبية مع روسيا لاستقرار مصادر الطاقة وثباتها بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي. ففي ما يتعلق بالدافع الأوروبي الأول، تتوافق تلك الاتفاقية مع الهدف الإستراتيجي الأوروبي الذي وضعه قادة دول الاتحاد الأوروبي عام 2010، إستراتيجية الاتحاد الأوروبي 2020، وهو وضع أوروبا في السنوات العشر المقبلة في موقع قيادي في العالم بشأن النمو والوظائف[34]. وتضع إستراتيجية الاتحاد الأوروبي العالمية 2020 (الشراكة عبر الأطلسية والتنافسية عبر الأطلسية) كهدف إستراتيجي أكثر أهميةً من علاقاته التجارية الثنائية مع الصين؛ لأن ذلك يعنى، وفقًا للمنظور الأوروبي، وضع قيم عالمية في مجال التجارة يتمّ تطبيقها على جميع الدول بما فيها الصين. فقد اتهمت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي منذ وقت طويل الصين بأنها تتبع سياسات الإغراق من أجل كسب مزيد من الحصص في السوقين الأميركية والأوروبية، واستغلت الصين بنجاح الاختلافات بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي في ما يتعلق بالقواعد المنظمة لسياسات الإغراق[35].

> تشير التقديرات الأميركية إلى أنّ الدول الأعضاء في الاتفاقيتين ستحصل على مكاسب اقتصادية وتجارية متوقعة، أعلى من المكاسب التي كانت ستحصل عليها في جولة الدوحة تحت مظلة منظمة التجارة الدولية

أمّا في ما يتعلق بالدافع الأوروبي الثاني، فتسعى هذه الاتفاقية، وفقًا للمنظور الأوروبي، إلى خلق علاقة أوروبية - أميركية إستراتيجية تكون في وضع أفضل في التعامل مع الدول الأخرى خارج منطقة الأطلسي؛ من أجل فتح الأسواق الخارجية وتقوية القواعد المنظمة للنظام الاقتصادي العالمي. وتمثّل هذه الاتفاقية عنصر طمأنة لدول الاتحاد الأوروبي. فكانت العديد من الدول الأوروبية قد أعربت عن مخاوفها وقلقها من أنّ اتجاه واشنطن لإعادة التوازن الإستراتيجي مع آسيا قد يتمّ ترجمته، على نحوٍ فعليّ، إلى تقليل في اهتمام الولايات المتحدة بأوروبا والتزامها علاقاتٍ متينةً معها. ومن ثمّ، فإنّ خلق سوق أميركية - أوروبية تضمّ أكثر من 829 مليون نسمة من هاواي إلى دول البلطيق الثلاث، والتزام وضع قيمٍ ومعايير غربية موحّدة للتجارة العالمية، يمثّلان ضمانةً قويةً لأوروبا بأنها ستظل شريكًا مهمًّا لواشنطن، وأنه لن يتمّ تهميش دورها في النظام الاقتصادي العالمي الجديد. ومن هذا المنطلق، تمّ النظر إلى هذه الاتفاقية على أنها عنصر مهمّ وجديد في الشراكة الإستراتيجية عبر الأطلسية، وحلف ناتو اقتصادي جديد يضع القيم الاقتصادية العالمية للنظام الدولي[36].

31 Caroline Freund & Sarah Oliver, "Gains from Harmonizing US and EU Auto Regulations under the Transatlantic Trade and Investment Partnership," Peterson Institute for International Economics (June 2015), p.1, accessed on 11/5/2016, at: http://www.iie.com/publicationspb/pb15-10.pdf

32 Pitschas, p. 249.

33 Serfati, p. 16.

34 Breuss, p. 246.

35 Eliasson, p. 126.

36 Hamilton, p. 86.

ويتمثّل الدافع الأوروبي الثالث بتوفير مصدر دائم ومستمر للطاقة. وتشير التقديرات الأميركية إلى أنّ الدول الأعضاء في الاتفاقيتين ستحصل على مكاسب اقتصادية وتجارية متوقعة، أعلى من المكاسب التي كانت ستحصل عليها في جولة الدوحة تحت مظلة منظمة التجارة الدولية. ودفع صعود الولايات المتحدة كقوة كبرى في مجال الطاقة والبترول، ووضعها كأكبر مصدر للطاقة والغاز في العالم، إلى جعل الدول الأوروبية والآسيوية والباسيفيكية تنظر إلى واشنطن كمصدر جديد للطاقة، وهو ما مثل دافعًا قويًا لدى هذه الدول للتفاوض في هاتين الاتفاقيتين مع الولايات المتحدة؛ لأنّ زيادة قيمة التجارة عبر الأطلسية والباسيفيكية في مجال الطاقة سيحقق مكاسب اقتصاديةً كبيرةً للدول الأطراف في هاتين الاتفاقيتين[37]. وأدّى ضمّ روسيا لشبة جزيرة القرم إلى تدهور العلاقة بين الديمقراطيات الغربية من ناحية، وروسيا من ناحية أخرى، وهو ما مثّل عاملًا جيوستراتيجيًا إضافيًا لدخول كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي في مفاوضات جدّية حول هذه الاتفاقية[38].

الصعوبات التي تواجه إقرار الاتفاقية: الداخل الأوروبي والأميركي والقضايا الخلافية

لا يمكن أن يتمّ النظر إلى الاتفاقية المذكورة على أنها مشروع تمّ الاتفاق عليه بالفعل، بل يجب النظر إليها على أنها مازالت عمليةً في طور التشكّل؛ وذلك بالنظر إلى المعارضة القوية التي تواجهها تلك الاتفاقية، سواء كان ذلك من الداخل الأوروبي، أو الداخل الأميركي، أو من الاختلافات الجوهرية بين الطرفين المتفاوضين في بنودها. ويمكن تفصيل ذلك كما يلي:

في ما يتعلق بالداخل الأوروبي، تمثّل معارضة المجتمع المدني، واتحادات العمال، وبعض الأحزاب السياسية في اليسار الأوروبي، أوّل عقبة كبرى في سبيل إبرام تلك الاتفاقية؛ والدليل على ذلك أنّ المفوضية الأوروبية اضطرت، تحت ضغوط رفض تلك المنظمات للاتفاقية، إلى كسر طوق سرية المفاوضات الذي كانت قد وضعته سابقًا كشرطٍ لنجاحها. وانصبت معارضة منظمات المجتمع المدني واتحادات العمال في أوروبا على بندين رئيسين في الاتفاقية.

37 Ibid., p. 83.

38 Pitschas, p. 246.

فالبند الأول يتعلق بخفْض مستوى المعايير البيئية والاجتماعية في التجارة بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، وهو ما يعنى احتمالية وجود تأثيرات سلبية في العمالة الأوروبية وكذلك في جودة السلع الأوروبية التي تتطلب معايير بيئية أعلى من نظيراتها في الولايات المتحدة، وهو أمرٌ يدلّ على وجود مخاوف مجتمعية على جودة الحياة الأوروبية في حال إبرام تلك الاتفاقية ببنودها الحالية. كما أنّ الولايات المتحدة، على النقيض من الاتحاد الأوروبي، لم تصدّق عددًا كبيرًا من الاتفاقيات التي تمّ إبرامها تحت مظلة منظمة العمل الدولية، بخاصة الاتفاقيات التي تتعلق بحرية التجمع وحقّ العمال في التفاوض مع أصحاب رؤوس الأموال. وتطالب النقابات والاتحادات العمالية بالتزام الأطراف المتفاوضة من خلال تصديق هذه الاتفاقيات. فعلى سبيل المثال، لا الحصر، رأى اتحاد العمال البريطاني أنّ هذه الاتفاقية تمثّل خطرًا حقيقيًا على حقوق العمال الأوروبيين المكتسبة وعلى حقوقهم الاجتماعية؛ لأنه قد يتمّ تقليلها لكي تصل إلى المستوى الأميركي الذي هو أقل من المستوى الأوروبي[39].

أمّا البند الثاني الذي انصبّ عليه اهتمام معارضة منظمات المجتمع المدني واتحادات العمال في أوروبا، فهو متعلق بآلية تسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر؛ إذ أصبح النص المقترح بشأن إدراج آلية لحماية المستثمر في الاتفاقية قضيةً جدليةً كبرى في أوروبا؛ لأنه يسمح للشركات العابرة للقوميات، في حال أيّ انتهاك لنصوص الاتفاقية المبرمة بين الدولة والمستثمر، بمقاضاة الدولة الوطنية أمام محاكم دولية مستقلة، متخطيةً بذلك دور المحاكم الوطنية ووظيفتها. وبحسب ناشطين في المجتمع المدني في أوروبا، بخاصة في ألمانيا، فإنّ إدراج تلك الآلية في الاتفاقية من شأنه أن يسمح للشركات العابرة للقوميات بتحدي القرارات السياسية التي تصدر من الحكومات الأوروبيـة، في حال تعرّض مكاسبها المتوقعة للتهديد، بسبب الإجراءات الحكومية في داخل تلك الدول[40].

ولا يخشى المعارضون للاتفاقية إمكانية مقاضاة الشركات العابرة للقوميات للحكومات الوطنية فحسب، بل يخشون أيضًا أن تضطر الحكومات الأوروبية إلى تقليل الشروط والمعايير البيئية والاجتماعية وغيرها من القواعد؛ من أجل تجنّب مقاضاتها من جهة الشركات العالمية الكبرى في المستقبل[41]. علاوةً على ذلك، يعنى إدراج تلك

39 Serfati, pp. 22 - 26.

40 Hayes, p .117.

41 Sacha Dierckx, "European Unions and the Repoliticization of Transnational Capital: Labor's Stance Regarding the Financial Transaction Tax (FTT), the Transatlantic Trade and Investment Partnership (TTIP), and the Comprehensive Economic and Trade Agreement (CETA)," *Labor History*, vol. 56, no. 3 (2015), p. 335.

الآلية أنّ القطاع الخاص سيسطر على نحوٍ مطّرد ومتزايد على مجالات القطاع العامّ في عملية ممنهجة؛ لخصخصة السلع التي كان يتمّ عدّها سلعًا عامةً (مثل حقوق الملكية الفكرية)، والقطاعات العامة في الدولة (مثل الدفاع والصحة والتعليم)، وهو ما يعنى نقْل ملكية هذه القطاعات إلى المستثمرين من الشركات العابرة للقوميات. بمعنى آخر، ستؤدي هذه الاتفاقية، وفقًا لمنظور منظمات المجتمع المدني، إلى خصخصة العدالة وستضعف مؤسسات الدولة الديمقراطية، وستقضى على حق الـدول ذات السيادة في اتخاذ سياسات سيادية؛ مثل تأميم الأصول القومية للدولة، وعدم القدرة على تبنّي تشريعات وطنية اجتماعية وصحية وبيئية تتعارض مع مصالح الشركات العابرة للقوميات[42]. لهذا الأسباب مجتمعةً، ترى منظمات المجتمع المدني واتحادات العمال الأوروبية أنّ تلك الآلية تعطي الأفضلية لمصالح الشركات الكبرى وأصحاب رؤوس الأموال على حساب المصالح الاجتماعية للمواطنين الأوروبيين وتهدد، على نحوٍ مباشر، مستوى معيشة المواطن الأوروبي؛ من خلال قبوله بمعايير أقلّ سواء كان ذلك متعلقًا بالسلع أو بالأغذية الأوروبية[43].

وفي بداية عام 2014، تمّ تدشين تحالف من عدد كبير من منظمات المجتمع المدني واتحادات العمال ضدّ هذه الاتفاقية تحت مسمّى (حملة أوقفوا الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار Stop TTIP Campaign). وبعد رفض المفوضية الأوروبية فتح مبادرة حق المواطن الأوروبي EU Citizenship Initaitive لتلك الحملة ضدّ الاتفاقية في بداية عام 2014، دشنت الحملة التماسًا عبر الإنترنت لوقف المفاوضات الأميركية - الأوروبية حول هذه الاتفاقية. وبحلول آذار/ مارس 2015، حصل هذا الالتماس على مليون وستمئة ألف توقيع من المواطنين في دول الاتحاد الأوروبي[44]. بمعنى آخر، أصبحت تلك الآلية تمثّل أكبر المخاوف والانتقادات بالنسبة إلى منظمات المجتمع المدني في أوروبا؛ إذ يُنظر إليها بوصفها تمثّل هجومًا مباشرًا على قيم الديمقراطية وحكم القانون في دول الاتحاد الأوروبي. وقد أدّت الحملة الشعبية الأوروبية المعارضة للاتفاقية بصفة عامة ولآلية تسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر، بصفة خاصة، إلى مطالبة بعض الدول الأوروبية والمفوضية الأوروبية بمبادرة شفافية حول آلية تسوية المنازعات في الاتفاقية. وفي 21 كانون الثاني/ يناير 2014، أعلنت المفوضية الأوروبية أنها ستدشن مشاورات عامة عبر الإنترنت Online Public Consultations حول آلية تسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر في الاتفاقية؛ من أجل التعرف إلى آراء المواطنين الأوروبيين تجاهها، وأعلنت أيضًا أنّ الهدف من تلك الآلية هو تحقيق نوع من التوازن الدقيق بين حماية المستثمر من جهة، وإيجاد ضمانات لحقوق الدولة القومية وقدرتها على تنظيم التشريعات التي تحقق مصالحها العامة من جهة أخرى[45].

وعلى مستوى حكومات الاتحاد الأوروبي نفسها، هناك توجهات مختلفة نحو هذه الآلية. ففي حين تدعم الحكومة البريطانية بشدة إدراج هذه الآلية على أساس أنها ستكون أداةً مهمةً في تقليل تدخل الدول والحكومات الوطنية في أعمال الشركات العابرة للقوميات ومصالحها، بما يساهم في تنشيط أعمالها وزيادة أرباحها كثيرًا في تلك الدول، نجد في ألمانيا أنّ هناك انقسامًا بين الشركات الألمانية الكبرى المؤيدة للآلية بقوة (مثل شركات السيارات والصناعات الكيماوية) والشركات الألمانية المتوسطة والصغيرة الرافضة لها، والتي لديهما مخاوف من تغوّل الشركات الكبرى العابرة للقوميات على مصالحها، ومن تحايلها والتفافها على التشريعات الوطنية والقضاء الوطني.

وفي فرنسا، عبّرت الحكومة الفرنسية عن رفضها المبدئي لآلية تسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر، في حين أيدتها الشركات الفرنسية الكبرى بقوة. وفي النهاية، تراجعت كلّ من ألمانيا وفرنسا عن رفضهما المبدئي لتلك الآلية وأصبحتا مستعدتين لقبول آلية معدّلة، بشرط تهدئة المخاوف الداخلية لدى المواطنين الألمان والفرنسيين تجاهها[46]. ومع ذلك، يظل التحدي متمثّلًا بوجود معدلات معارضة مرتفعة جدًا للاتفاقية في ألمانيا وفرنسا، ويتساءل الخبراء الألمان عن مدى اتساق تلك الاتفاقية، أو توافقها، مع الدستور الاتحادي الألماني. وفي حين صوت البرلمان الأوروبي لمصلحة استمرار المفاوضات الأوروبية مع الولايات المتحدة حول هذه الاتفاقية، هدّدت فرنسا بخروجها خروجًا كاملًا منها؛ لأنها تعطي الأفضلية للشركات الأميركية الكبرى على حساب الحكومات الأوروبية[47].

42 Serfati, p. 24.

43 Michael Strange, "Power in Global Trade Governance: Is the EU a Unitary Actor, a Tool for Dominance, or a Site of Contestation? GATS and the TTIP Negotiations," *International Journal of Public Administration*, vol. 38 (2015), p. 891.

44 مبادرة حق المواطن الأوروبي هي مبادرة تمّ التنصيص عليها في اتفاقية لشبونة 2009، وهي تعطى الحق للمواطن الأوروبي العادي، في حال استطاعته تجميع أكثر من مليون توقيع من 7 دول أوروبية على الأقل، أن يطلب من المفوضية الأوروبية أن تقدم مقترحًا تشريعيًا في داخل المؤسسات الأوروبية لكي يتحول المقترح في النهاية إلى قانون أوروبي. وتمثّل الهدف الرئيس من هذه المبادرة بسدّ الفجوة بين مؤسسات الاتحاد الأوروبي من جانب، والمواطن الأوروبي من جانب آخر، وإعطاء وجه أكثر ديمقراطيةً للاتحاد الأوروبي.

45 Matthias Bauer, "Campaign-Triggered Mass Collaboration in the EU's Online Consultations: the ISDS-in-TTIP Case," Willned Martens Centre for European Studies, Springer, European View (2015), pp. 124-125, accessed on 11/5/2016, at:
http://download.springer.com/static/pdf

46 Serfati, p. 25.

47 Neroth.

وفي ما يتعلق بالداخل الأميركي، تتمثّل الانتقادات الرئيسة، من منظمات مجتمع مدني واتحادات العمال لهذه الاتفاقية، بأنها تسلّم السيادة الوطنية الأميركية إلى محاكم دولية يتمّ تمكينها وتقويتها لتتخطى الدستور الأميركي والمؤسسات والقوانين للدولة القومية والمحلية. فقد أشارت الوثائق المسربة من المفاوضات بين المفوضية الأوروبية ومفوض التجارة الأميركية، حول هذه الاتفاقية، إلى أنها سوف تعفي الشركات الأجنبية العابرة للقوميات من القوانين والقواعد الأميركية، وأنها ستضع حلّ أيّ خلاف أو نزاع بين هذه الشركات الكبرى والحكومة الأميركية في يد محاكم دولية خاصة.

ويرى المعارضون لتلك الاتفاقية أنها تمثّل تهديدًا للدستور الأميركي وتمثّل، في الوقت نفسه، ضربةً قاصمةً للشركات الأميركية في الداخل الأميركي التي لم تنضمّ إلى هذه الاتفاقية؛ لأنها ستلتزم القواعد الأميركية والضرائب الأميركية التي سيتمّ إعفاء الشركات العابرة للقوميات منها، وفقًا لبنود الاتفاقية. إضافةً إلى ذلك، يرى المعارضون للاتفاقية أنها عبارة عن اتفاق تمّ في سرية تامة بين إدارة أوباما والمفوضية الأوروبية، وتمّ استبعاد الكونجرس الأميركي منه؛ وذلك بمخالفة الدستور الأميركي الذي يعطي للكونجرس، وليس للرئيس الأميركي، الحق في تنظيم أمور التجارة الخارجية مع الأطراف الأخرى في العالم[48]. علاوةً على ذلك، تتخوف بعض اتحادات العمال الأميركية من التأثيرات السلبية لتلك الشراكة في حقوقها ووظائفها. ففي ما يتعلق بنتائج اتفاقية التجارة الحرة الأميركية مع أميركا اللاتينية NAFTA، توقّع القائمون على الاتفاقية آنذاك أن تؤدي إلى زيادة فرص العمل في الولايات المتحدة إلى 200 ألف فرصة عمل في خلال عامين، إلا أنه في الواقع العملي كلفّت "النافتا" الولايات المتحدة خسارة 700 ألف وظيفية أميركية، وتحول الفائض الأميركي في التجارة مع المكسيك إلى عجز تجاري[49].

وعلى النقيض من معظم الدول الأخرى، يمنح النظام السياسي الأميركي القرار السياسي النهائي لإبرام هذه الاتفاقية للكونجرس الأميركي الذي له السلطة النهائية (التصويتية) على أيّ اتفاقية تتفاوض فيها الإدارة الأميركية. ولهذا السبب، حاولت إدارة أوباما منذ منتصف تشرين الثاني/ نوفمبر 2014 التحرك للحصول من الكونجرس الأميركي على قانون تطوير التجارة Trade Promotion Authority من أجل دعم اتفاقيتي الشراكة الباسيفيكية - الأطلسية والشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار. ومن غير المتوقع أن يتمّ التوصل إلى اتفاق نهائي قبل منتصف عام 2016، وهو ما يعنى أنّ الصراع في الكونجرس الأميركي حول هذه الاتفاقية سينتقل إلى الإدارة الأميركية التي ستأتي بعد إدارة أوباما[50]. ويتمثّل التحدي الأكبر لإدارة أوباما في حال تمكّنها من تأمين قانون تطوير التجارة (المسار السريع Fast - Track)؛ لأنه بهذا المسار سيكون على الكونجرس أن يوافق على الاتفاق كلّه، وليس له أن يختار نصًّا أو بندًا ويترك النص أو البند الآخر. فمن دون هذا المسار السريع، لن يتمّ تصديق هذه الاتفاقية ودخولها حيّز التنفيذ في الولايات المتحدة[51].

> وضعت الولايات المتحدة عددًا من التشريعات والقوانين في قطاعها المالي، وقد خلقت بدورها صعوبات على وجود الشركات المالية الأوروبية في السوق الأميركية

وفي ما يتعلق بالقضايا الخلافية بين الحكومات الأوروبية والأميركية، تمثّل قضية المشتريات الحكومية Public Procurement أكثر القضايا حساسيةً على الإطلاق في أجندة المفاوضات بين المفوضية الأوروبية والولايات المتحدة. فمن وجهة نظر الاتحاد الأوروبي، وضعت الولايات المتحدة عوائق كثيرةً تمنع الشركات الأجنبية من إمكانية الدخول إلى السلع والخدمات العامة الأميركية (المشتريات الحكومية الأميركية). وفي حين أنّ 85% من المشتريات الحكومية الأوروبية مفتوحة للشركات الأميركية للدخول إليها، فإنّ 32% من المشتريات الحكومية الأميركية فقط مفتوحة للشركات الأوروبية؛ لأن الولايات المتحدة تضع قوانين وطنيةً تفضيليةً لمصلحة الشركات الأميركية على حساب الشركات الأجنبية الأخرى. ومن ثمّ، تظلّ قضية فتح سوق السلع والخدمات العامة محور خلاف رئيس بين كلّ من المفوضية الأوروبية والولايات المتحدة في المفاوضات الحالية لإبرام تلك الاتفاقية.

أمّا القضية الجدلية الأخرى في المفاوضات بين الجانبين الأميركي والأوروبي، فتتمثّل بقضية القطاع المالي Finacial Sector. ووفقًا للرؤية الأميركية، فإنّ القطاع المالي في الولايات المتحدة لديه قواعد تنظيمية وإجرائية أفضل من نظيراتها في الدول الأوروبية. وفي المقابل، ووفقًا للرؤية الأوروبية، وضعت الولايات المتحدة عددًا من التشريعات والقوانين في قطاعها المالي، وقد خلقت بدورها صعوبات

48 Jasper, pp. 10 - 11.

49 Serfati, p. 22.

50 Claude Barfield, "the Political Economy of TTIP: the View from the United States," Paper Presented at the Political Economy of TTIP: Origins, Evolution, and Implications, UC Berkeley, 11/4/2015, pp. 4-6.

51 Hayes, p. 115.

على وجود الشركات المالية الأوروبية في السوق الأميركية. وعبّرت الحكومات البريطانية والفرنسية والألمانية عن مخاوفها الشديدة من الممارسات والقوانين الأميركية في القطاع المالي، وهي التي تميز الشركات الأميركية على حساب باقي الشركات الأجنبية[52]. ولهذه الأسباب مجتمعةً (ضغوط الداخل الأوروبي، وضغوط الداخل الأميركي والخلافات بين الأطراف المتفاوضة في قضايا جدلية؛ مثل إعانات الزراعة، والحماية، والصحة، والسياسات التنافسية، وقطاع الخدمات، والأغذية المعدلة وراثيًا، والشروط البيئية)، تمّ تخطي الموعد النهائي الذي كان محددًا لإبرام الاتفاقية في نهاية عام 2014[53].

خاتمة

توصلت الدراسة إلى أربعة استنتاجات كبرى في ما يتعلق بالشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار، وهي على النحو التالي:

يتمثّل الاستنتاج الأول بأنّ الاتفاق يحقق مكاسب اقتصاديةً كبيرةً، سواء كان ذلك في خلق الوظائف أو في زيادة معدلات النمو في كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. إلا أنّ هذا الاتفاق يتخطى ذلك الهدف إلى أهدف إستراتيجية كبرى. فالهدف الأول يتمثّل بخلق سوق تجارية عبر أطلسية تضع المعايير الدولية للتجارة والاستثمار في العالم من خلال خلق معايير عبر أطلسية تعمل كنموذج يحتذى به في باقي أنحاء العالم. بمعنى آخر، يتمثّل الأمر بمحاولة وضع معايير وقواعد عالمية (ذهبية) للتجارة الدولية تكون الولايات المتحدة وحلفاؤها في أوروبا وآسيا في قلبها. أمّا الهدف الثاني، فيتجسد في تمكين الولايات المتحدة وحلفائها وشركائها من البقاء في وضع متفوق على الصين في السنوات المقبلة. في حين يتعلق الهدف الثالث بقيام كلّ من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة باتخاذ زمام المبادرة من أجل إعادة ترتيب النظام الاقتصادي العالمي، وفقًا لمصالحهما، على نحوٍ يؤدي في النهاية إلى زيادة الوظائف ومعدلات النمو على جانبي الأطلسي.

أمّا الاستنتاج الثاني، فيتمثّل بحقيقة أنّ الداخل الأوروبي والأميركي هو المحدد الأكثر أهميةً في التوصل إلى اتفاق من عدمه. فالتوصل إلى اتفاق شامل بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي قد يكون ممكنًا إذا توافرت الإرادة السياسية للتوصل إلى حلول وسطى بين الجانبين. وعلى الجانب الأميركي، سيتطلب تصديق الاتفاق أن تحصل إدارة أوباما على سلطة المسار السريع بما يخوله موافقة الكونجرس الأميركي على الاتفاق. وعلى الجانب الأوروبي، سيكون عليه أن يحاول التغلب على المناخ المسمّم الذي خلقته مخاوف المجتمع المدني الأوروبي من جهة أنّ الشراكة عبر الأطلسية ستكون في مصلحة الشركات الكبرى العابرة للقوميات فقط، وإلا سوف يؤثّر ذلك في موقف البرلمان الأوروبي الذي أصبحت موافقته على الاتفاقية ضرورةً ملحةً. ويتطلب ذلك وجود قيادة أوروبية قوية تقدّم تطمينات للمجتمع المدني الأوروبي بأنّ تلك الشراكة لن تمثّل تهديدًا للطريقة الأوروبية في الحياة، سواء كان ذلك من خلال التخلي عن آلية تسوية المنازعات بين الدولة والمستثمر، أو تعديلها لكي تضمن عدم تأثّر العمال وجودة الحياة في أوروبا بها.

أمّا الاستنتاج الثالث، فيتمثّل بأنّ علاقات باقي دول العالم التجارية مع كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي ستتأثر بعد هذا الاتفاق؛ لأنها ستكون وفقًا لمعايير وقواعد تنظيمية جديدة سيتمّ التوافق فيها بين واشنطن وبروكسيل. وتتعامل اتفاقيتا الشراكة الباسيفيكية - الأطلسية والشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار مع الدول الصاعدة اقتصاديًا في العالم. فسواء اختارت تلك الدول تحدّي النظام الاقتصادي العالمي القائم أو اختارت التوافق معه، فإنّ ذلك سيعتمد على مدى اتفاق الدول الداخلة في هاتين الاتفاقيتين على القواعد المنظمة للتجارة العالمية في المستقبل. فهناك مخاوف بين خبراء العلاقات الدولية مفادها أنه كلّما تشددت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي في وضع تلك القواعد العالمية للتجارة بما يخدم مصالحهما فقط، كانت رغبة الدول الصاعدة اقتصاديًا أقلّ في اللعب وفقًا للقواعد الغربية. ومن هذا المنطلق، قد تؤدي تلك الشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار إلى زيادة الانقسامات بين الغرب والدول والقوى الصاعدة اقتصاديًا في العالم.

أمّا الاستنتاج الرابع والأخير، فيتعلق بمصير منظمة التجارة العالمية نفسها، إن تمّ إبرام هذا الاتفاق. ففي حال استمرار إخفاق جولة الدوحة للمفاوضات المتعددة الأطراف في فتح الأسواق أمام الشركات العالمية الكبرى، فإنّ اتفاقيات التجارة الثنائية التفضيلية بين الدول ستظل هي العنصر الحاكم لتوجهات التجارة العالمية في المستقبل المنظور. وفي حال نجاح جهد الولايات المتحدة في إبرام الشراكة الأطلسية - الباسيفيكية والشراكة عبر الأطلسية للتجارة والاستثمار، فستقلّ رغبتها ومصلحتها في منظمة التجارة الدولية، إلى درجة كبيرة، وهو ما يعنى تحوّل هذه المنظمة العالمية إلى مؤسسة ذات مكانة ثانوية في نظام التجارة الدولية الجديد الذي هو في طور التشكّل، وتمثّل هذه الاتفاقية محاولةً من جهة كلّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي للتحكم في قواعده ومعاييره وقوانينه المستقبلية.

52 Serfati, pp. 28 - 30.

53 Jagdish Bhagwati & Pravin Krishna & Arvind Panagariya, "Where the World Trade System Heading," in *Power Shifts*, p. 31.

المصادر والمراجع

العربية

- مطاوع، محمد. "إستراتيجية الأمن القومى الأميركى (2015): المؤشرات الكبرى الجديدة وملامح التغير"، **سياسات عربية**، العدد 15 (تموز/ يوليو 2015).

الأجنبية

- Bauer, Matthias. "Campaign-Triggered Mass Collaboration in the EU's Online Consultations: the ISDS-in-TTIP Case," Willned Martens Centre for European Studies, Springer, European View (2015).
- Breuss, Fritz. *European Union in the Globalized World,* Switzerland: Springer International Publishing, 2015.
- Claude Barfield, "the Political Economy of TTIP: the View from the United States," Paper Presented at the Political Economy of TTIP: Origins, Evolution, and Implications, UC Berkeley, 11/4/2015.
- Dierckx, Sacha. "European Unions and the Repoliticization of Transnational Capital: Labor's Stance Regarding the Financial Transaction Tax (FTT), the Transatlantic Trade and Investment Partnership (TTIP), and the Comprehensive Economic and Trade Agreement (CETA)," *Labor History*, vol. 56, no. 3 (2015).
- Eliasson, Leif John. "Problems, Progress and Prognosis in Trade and Investment Negotiations: The Transatlantic Free Trade and Investment Partnership," *Journal of Transatlantic Studies*, vol. 12, no. 2 (2014).
- Fallon, Theresa. "China's Pivot to Europe," *American Foreign Policy Interest*, vol. 36, no. 3 (2014).
- Hamilton, Daniel S. "America's Mega-Regional Trade Diplomacy: Comparing TPP and TTIP," The *International Spectator*, vol. 49, no.1 (March 2014).
- Hayes, Eric. "TTIP: Transatlantic Free Trade at Last?," *Global Affairs*, no. 2 (2015).
- Herrmann, Christoph et al. (eds.), *Trade Policy between Diplomacy and Scholarship*, Switzerland: Springer, 2015.
- Michael Strange, "Power in Global Trade Governance: Is the EU a Unitary Actor, a Tool for Dominance, or a Site of Contestation? GATS and the TTIP Negotiations," *International Journal of Public Administration*, vol. 38 (2015).
- *Power Shifts and New Blocs in the Global Trading System*, Adelphi Series, London: Routledge Taylor and Francis Group, 2014.
- Serfati, Claude. "The Transatlantic Bloc of States and the Political Economy of the Transatlantic Trade and Investment Partnership," *Work Organization, Labour & Globalization*, vol. 9, no.1.

علاء عبد الحفيظ محمد | Alaa Abdelhafiz Mohammed*

أزمة اللاجئين في العالم العربي وتداعياتها الداخلية والإقليمية

The Refugee Crisis in the Arab World: Internal and External Outcomes

تناقش هذه الورقة تفاقم أزمة اللاجئين في أعقاب الثورات الشعبية التي حدثت في بعض الدول العربية، إذ حدثت عمليات نزوح واسعة من الدول التي تطوّرت فيها الثورات إلى ما يشبه الحرب الأهلية، مثل الحالة السّورية. تناقش الورقة قضية اللاجئين بوصفها قضية إنسانية، إلى جانب كونها قضية سياسية لها تداعيات داخلية في الدول المُستقبلة للاجئين، وتداعيات إقليمية على العلاقات بين الدول العربية، وبينها وبين الدول الإقليمية المجاورة. يبدأ البحث بإطار نظري حول حقوق اللاجئين في القانون الدولي، من خلال عرض أهم الاتفاقيات الدولية الخاصة باللاجئين، والمنظمات الدولية المتخصصة في شؤون اللاجئين، ثمّ توضيح أبرز تدفقات اللاجئين التي شهدتها الدول العربية خلال السنوات الخمس الأخيرة؛ وذلك بهدف توضيح حجم المشكلة وتأثيراتها في الدول المُضيفة، مع التركيز على أكثر الدول العربية تأثرًا بمشكلة اللاجئين. كما تحلل الدراسة أهم التداعيات الداخلية والإقليمية لتدفقات اللاجئين، وتستعرض أهم المشكلات التي يعانيها اللاجئون في الدول العربية، وأخيرًا، تقدم الدراسة توصيات لحلّ مشكلات اللاجئين في الدول العربية.

كلمات مفتاحية: اللاجئون في العالم العربي – القانون الدولي الإنساني

This paper discusses the escalation of the refugee crisis following the revolutions of the Arab Spring, which triggered a mass exodus of people fleeing the countries witnessing revolution, including Syria. The paper illustrates how the refugee crisis has a humanitarian, as well as a political dimension with both internal and regional effects. The analysis begins with a theoretical framework discussing refugee rights in international law, as well as the treaties and the organizations that are specialized in refugee issues. The paper also discusses the flow of refugees, the scope of the problem, and its effects on the host countries. The author analyses the most important internal and external outcomes of the flow of refugees and the challenges that are faced by refugees in some Arab countries. Finally, he provides recommendations on how to deal with the refugee crisis in the Arab world

Keywords: Refugees in Arab World – Internationl Hummanitarian Low

* أستاذ العلوم السياسية، كلية التجارة، جامعة أسيوط

* Associate Professor of Political Science, Faculty of Commerce, Assiut University

مقدمة

عانى العالم العربي أزمة اللاجئين منذ فترة طويلة في ظلّ التطورات التي شهدتها القضية الفلسطينية والصراع العربي – الإسرائيلي. وقد شهدت السنوات الخمس الأخيرة تفاقم الأزمة في أعقاب الثورات الشعبية التي حدثت في بعض الدول العربية؛ إذ حدثت عمليات نزوح واسعة من الدول التي تطوّرت فيها الثورات إلى ما يشبه الحرب الأهلية مثل الحالة السورية. ويقدّر عدد اللاجئين السوريين في الدول العربية حاليًا بنحو أربعة ملايين لاجئ، إضافة إلى الذين تركوا منازلهم ونزحوا إلى مناطق أخرى داخل سورية، وهو ما يُمثل أكبر عدد من اللاجئين منذ الحرب العالمية الثانية، ومن ثمّ، فسوف تكون النتائج طويلة الأمد لهذه الأزمة كبيرة. وإلى جانب كون قضية اللاجئين قضية إنسانية، وثمّة أهمية لحفظ حقوق اللاجئين التي أقرها القانون الدولي، فإنها قضية سياسية أيضًا؛ فمن أجل إيقاف تدفّق اللاجئين، لا بد من إيقاف الحروب والأزمات السياسية في سورية وفي غيرها من الدول العربية كالعراق واليمن وليبيا.

إنّ لمشكلة اللاجئين تداعيات داخلية في الدول المُستقبلة للاجئين، وكذلك تداعيات إقليمية على العلاقات بين الدول العربية، وبينها وبين الدول الإقليمية المجاورة مثل تركيا؛ وذلك بسبب التشابكات العرقية والدينية والقبلية الموجودة. وتهدف هذه الدراسة، إلى جانب توضيح تلك التداعيات الداخلية والإقليمية، إلى تحديد أهم المشكلات التي يعانيها اللاجئون في الدول العربية المُضيفة، ومدى إمكانية حلّ تلك المشكلات بالشكل الذي يضمن حقوق اللاجئين التي يحميها القانون الدولي، مع مراعاة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها الدول العربية المُضيفة للاجئين.

أولًا. حقوق اللاجئين في القانون الدولي

كان من بين عناصر المناخ الدولي الجديد الذي رافق انتهاء الحرب الباردة، بروز كثيرٍ من القضايا المهمة التي حظيت باهتمام أدبيات العلاقات الدولية خارج إطار الاهتمامات التقليدية. ومن بين تلك القضايا تفاقم مشكلة اللاجئين والمهجّرين في العديد من مناطق العالم[1]. كما اهتمّت أدبيات القانون الدولي خلال العقدين الماضيين بقضية اللاجئين، حتى إنّ القانون الدولي للاجئين أصبح فرعًا جديدًا متميزًا للقانون الدولي العام[2]. ويشير ما سبق إلى وجود صلةٍ وثيقةٍ بين القانون والسياسة في المجال الدولي؛ فالأعمال السياسية هي التي تشكّل الممارسات التي تحدّد العمل المستقبلي للقانون الدولي. كما يتمّ استخدام القانون الدولي ذاته كمصدرٍ للاحتكام إليه في الخلافات السياسية، حتى إنّ بعضهم ينتقد تقديم الجامعات مقرراتٍ دراسيةٍ منفصلةٍ في كلٍ من العلاقات الدولية والقانون الدولي، وكأنّ كلًا منهما يمثل ظاهرة منفصلة أو منعزلة[3].

> اهتمّت أدبيات القانون الدولي خلال العقدين الماضيين بقضية اللاجئين، حتى إنّ القانون الدولي للاجئين أصبح فرعًا جديدًا متميزًا للقانون الدولي العام

كما حظيت دراسة مشكلات اللاجئين على النطاق الدولي باهتمام المتخصصين في تحليل السياسات العامة، إذ إنّ الدراسات المتعلّقة بتحليل السياسات العامة لم تعد تقتصر على البيئة الداخلية للنظام السياسي، وتزايد الاهتمام بالبعد الخارجي وأثره في عملية صنع السياسات العامة. وأصبحت هناك قضايا ذات صبغة عالمية تحتل أجندة السياسات العامة لمختلف الدول، من بينها قضية اللاجئين، حتى أضحى هناك ما يُسمى سياسات عامة عالمية (Global Public Policy)[4]. وغالبًا ما تستخدم المنظمات الدولية المعنية بحقوق اللاجئين في مختلف أنحاء العالم النهج القائم على الحقوق في دراسة السياسات العامة المتعلقة باللاجئين، بهدف التعرف إلى أوجه القصور في تلك السياسات، واقتراح سبل تحسينها، بحيث تتم مراعاة حقوق اللاجئ كنقطة بداية في صنع السياسات، وتحديد الأطر السياسية المحلية والإقليمية والدولية ذات التأثير في المهاجرين[5].

تعني كلمة اللجوء (Asylum)، وهي كلمة لاتينية من أصل يوناني (Asylon)؛ أي الشيء غير القابل للأسر، أو المكان الذي يمكن للفرد اللجوء إليه بهدف طلب الحماية، وقد يكون هذا المكان مقدسًا

1 إسماعيل صبري مقلد، **العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع** (أسيوط: جامعة أسيوط، 2009)، ص 11.

2 أحمد عبد الونيس، "الحماية الدولية للبيئة في النزاعات المسلحة"، **المجلة المصرية للقانون الدولي**، العدد 52 (1996)، ص 5.

3 A. Reidy, *On the Philosophy of Law* (Tennessee: Cengage Learning, 2006), pp. 3-5.

4 سلوى شعراوي جمعة (محرر)، **تحليل السياسات العامة في الوطن العربي** (القاهرة: جامعة القاهرة، مركز بحوث واستشارات الإدارة العامة، 2004)، ص 35.

5 عادل عازر، **مبادئ النهج الحقوقي في كفالة حقوق الطفل** (القاهرة: المجلس العربي للطفولة والتنمية، 2011)، ص 3.

كالمعبد أو الكنيسة، إذ درج الأفراد في الماضي على اللجوء إلى هذه الأماكن هربًا من الملاحقة، أو قد يقصد به المكان الذي تتمّ فيه العناية بالأشخاص المُسنين أو الأيتام أو المرضى عقليًا[6]. ويُطلق مصطلح اللجوء في الوقت الحالي على هروب الأشخاص وبحثهم عن ملجأ بسبب الحروب الأهلية، أو الاحتلال أو العدوان الخارجي، ويحدث اللجوء كنتيجة للخرق السافر لحقوق الإنسان؛ أو الخوف من الاضطهاد بسبب العرق أو الجنس أو الدين أو الرأي، أو الفقر والمجاعات والأمراض، أو الكوارث الطبيعية، أو فقدان الجنسية.

> اللاجئ هو "كل شخص يوجد نتيجة لأحداث وقعت قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1951 خارج دولة جنسيته بسبب تخوّف له ما يبرره من التعرّض لاضطهاد لأسباب ترجع إلى عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه لعضوية فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية

ولقد صاغت الاتفاقية الدولية الخاصة بمركز اللاجئين (اتفاقية 1951)، تعريفًا لمصطلح اللاجئ، ينص على أنّ اللاجئ هو "كل شخص يوجد نتيجة لأحداث وقعت قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1951 خارج دولة جنسيته بسبب تخوّف له ما يبرره من التعرّض لاضطهاد لأسباب ترجع إلى عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه لعضوية فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، وهو غير قادر أو لا يريد بسبب ذلك التخوّف أن يستظل بحماية دولته، أو كل شخص لا يتمتع بجنسية، ويوجد خارج دولة إقامته المعتادة بسبب تلك الظروف، ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب هذا التخوف في أن يعود إلى تلك الدولة"[7].

وقد شعر خبراء القانون في الأمم المتحدة بعجز هذه الاتفاقية عن تحقيق مرادها بسبب التحديد الزمني، لهذا تم تجاوز هذا الشرط في البروتوكول الخاص باللاجئين الصادر عن الأمم المتحدة عام 1967، ليصبح لفظ اللاجئ ينطبق على كل من تتوافر فيه الشروط الأخرى من دون تحديدٍ للفترة الزمنية، ولكنّ التعريف لم تجر عليه أية تعديلات.

تشكّل حقوق اللاجئين جزءًا من عالمية حقوق الإنسان، وترتبط مطالبة اللاجئين بحقوقهم مباشرة بحقوق الإنسان العالمية، إذ إنّ حقوقهم محميّة بموجب القانون الدولي، ويجب أن يحصل اللاجئون كبشرٍ على حقوق الإنسان الأساسية بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما يوضح القانون الدولي الحقوق التي يجب منحها للاجئين مثل الحق في التعليم والحق في الرعاية الصحية وغيرها[8].

وقد تمّ وضع القانون الدولي للاجئين لحماية ومساعدة الأفراد الذين يعبرون حدودًا دولية ويصبحون معرضين للخطر، أو الذين يقعون ضحايا للاضطهاد في بلد منشئهم الأصلي. ويحظر القانون الدولي للاجئين العودة القسرية للاجئ إلى بلد منشئه الأصلي ويقدم ضمانات بشأن حقوق الإنسان الأساسية أثناء مكوثه في بلد اللجوء. وتشكل اتفاقية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام 1951 حجر الزاوية في تحديد القواعد الدولية الخاصة بجميع النواحي الجوهرية في قضايا اللاجئين، وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 22 نيسان/ أبريل 1954[9].

وتتعرّض الاتفاقية بقدر كبير من التفصيل لجميع النواحي الجوهرية في حياة اللاجئ، بما فيها تعريف اللاجئ والالتزامات المتبادلة بينه وبين الدولة المُضيفة، بالإضافة إلى تحديد التزامات المجتمع الدولي تجاه اللاجئين. وقد أكدت الاتفاقية على ضرورة امتناع الدول الموقعة على الاتفاقية عن فرض جزاءات، بسبب الدخول أو الوجود غير الشرعي، على اللاجئين القادمين مباشرة من إقليم كانت فيه حياتهم أو حريتهم مهدّدة بشرط أن يتقدموا من دون إبطاء إلى السلطات مبدين أسبابًا وجيهة تبرر دخولهم أو وجودهم غير الشرعي، كما أكدت الاتفاقية امتناع الدول الموقعة عليها عن طرد اللاجئ الموجود بصورة غير شرعية على أرضها إلا لأسباب تتعلق بالأمن الوطني أو النظام العام، وفي هذه الحالة عليها منحه فترة زمنية تتيح له اللجوء إلى دولة ثالثة. وقد بيّنت الاتفاقية مجموعة من حقوق الإنسان الأساسية التي يجب أن تكون معادلة للحريات التي يتمتع بها الرعايا الأجانب في بلد ما، وفي حالات عدة، الممنوحة لمواطني تلك الدولة. وتتمثل أهم هذه الحقوق في ما يلي[10]:

- عدم التمييز بسبب العرق أو الدين أو بلد المنشأ، والحق في المساواة مع مواطني الدولة المضيفة في العديد من الأمور

6 سرور طالبي المل، "الحماية الدولية المقررة للاجئين الفلسطينيين"، مركز جيل البحث العلمي، شباط/ فبراير 2014، شوهد في 2016/5/19، في:
http://bit.ly/1qaYwDO

7 المادة الأولى من اتفاقية 1951، فقرة 2.

8 كاترزينا جرابسكا، **من سألهم (اللاجئين) في المقام الأول؟ حقوق اللاجئين في مصر وسياساتهم ورفاهتهم** (القاهرة: الجامعة الأمريكية في القاهرة، مركز دراسات اللاجئين والهجرة القسرية، 2006)، ص 5.

9 هشام بشير وإبراهيم عبد ربه، **المدخل لدراسة القانون الدولي الإنساني** (القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، 2012)، ص 28.

10 الأمم المتحدة، **حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية**، مج 1 (نيويورك: الأمم المتحدة، 1999)، ص 13.

مثل حق التقاضي، والحصول على التعليم الرسمي الأولي، والضمان الاجتماعي، والسكن، والرعاية الصحية.

- منح اللاجئين حرية ممارسة شعائرهم الدينية وحرية توفير التربية الدينية لأولادهم.
- احترام الحياة الشخصية والحقوق المكتسبة، والحق في ملكية الأموال المنقولة وغير المنقولة، وحق الانتماء للجمعيات.

أما في ما يتعلق بواجبات اللاجئين تجاه الدولة المضيفة، فتتمثل في الإسراع في تسوية أوضاعهم القانونية، واستيفاء جميع الشروط القانونية مثلهم مثل الفرد العادي غير اللاجئ، والامتثال لقوانين وأنظمة الدولة المضيفة، والخضوع للقيود الخاصة بتنقلاتهم في إقليم الدول المتعاقدة.

> يلتقي القانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين بشكل طبيعي عندما تحدث حالات لجوء إثر نزاع مسلح

يرتبط القانون الدولي للاجئين بالقانون الدولي الإنساني، إذ إنّ القانون الدولي الإنساني الذي يُطلق عليه أيضًا اسم قانون النزاعات المسلحة يتكوّن من مبادئ قانونية تحدد عمليات الدولة وقواتها المسلحة في وقت الحرب، وتهدف إلى حماية الأشخاص الذين لا يشاركون أو الذين توقفوا عن الاشتراك في الأعمال العدائية، فضلًا عن تقييد وسائل وسبل الحرب[11]. وتتمثل الصكوك الرئيسة للقانون الدولي الإنساني في اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949 وفي بروتوكوليها الإضافيين المؤرخين في 8 حزيران/ يونيو1977. ويلتقي القانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين بشكل طبيعي عندما تحدث حالات لجوء إثر نزاع مسلح[12]. ففي تلك الحالات يكون أولئك الأشخاص لاجئين وضحايا نزاع في الوقت نفسه. ومنطقيًا، ينبغي أن يكونوا تحت الحماية المزدوجة لقانون اللاجئين والقانون الإنساني اللذين ينبغي أن يُطبقا في الوقت نفسه، ويمكن تطبيقهما على التوالي؛ مما يمثل نوعًا من الاستمرارية فيما يختص بالحماية[13].

وقد أثّر القانون الدولي الإنساني في قانون اللاجئين في استعارة الأخير لمفاهيم أو مبادئ أو قواعد منه؛ إما على مستوى تحديد المعايير أو في مرحلة التفسير[14].

كما أنّ هناك علاقةً واضحةً بين القانون الدولي للاجئين، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، فالأخير هو فرع مستقل للقانون الدولي العام يهدف كفرع القانون الدولي الإنساني إلى حماية الإنسان. ولذلك يجب النظر بروح تكاملية في هذين المجالين اللذين ينبغي أن يضاف إليهما قانون اللاجئين[15]. ويسري القانون الدولي لحقوق الإنسان في كل الأوقات سواء في حالات السلم أو الحرب[16].

أما في ما يتعلق بالمنظمات الدولية المتخصصة في شؤون اللاجئين؛ ففي 8 كانون الأول/ ديسمبر 1949، وبموجب قرار الجمعية العامة رقم 302، تأسست وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) لتعمل كوكالة متخصصة ومؤقتة، على أن تجدد ولايتها كل ثلاث سنوات لحين إيجاد حلٍ عادل للقضية الفلسطينية، ولها مقران رئيسان في فيينا وعمّان. وبدأت الأونروا عملياتها في 1 أيار/ مايو 1950، وتولت مهمات هيئة الإغاثة التي تمّ تأسيسها من قبل، وتسلّمت سجلات اللاجئين الفلسطينيين من اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وتقتصر مسؤولية الأونروا على توفير خدمات لمجموعة واحدة من اللاجئين، وهم الفلسطينيون المقيمون في مناطق عملياتها الخمس وهي الضفة الغربية وقطاع غزة ولبنان والأردن وسورية[17].

أما بالنسبة إلى اللاجئين في بقية أنحاء العالم، فمن أجلهم أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين (UNHCR) في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1950. وكان الهدف من إنشاء المفوضية هو قيادة العمل الدولي وتنسيقه من أجل حماية حقوق اللاجئين وحل مشكلاتهم في مختلف أنحاء العالم. وتكافح المفوضية من أجل التأكيد على أن بإمكان كل شخص أن يمارس حقه في طلب اللجوء الآمن لدولة أخرى، وأن يكون له خيار العودة الطوعية إلى بلده الأصلي، أو الاندماج في البلد الذي يهاجر إليه، أو يسافر للتوطين في بلد ثالث. كما تشمل رسالة المفوضية مساعدة الأشخاص عديمي الجنسية. ويبلغ عدد الموظفين في

11 أيمن سلامة، **مفهوم القانون الدولي الإنساني**، سلسلة مفاهيم، 20 (القاهرة: المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، 2006) ص 7-8.

12 أحمد أبو الوفا، **القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين خلال المنازعات المسلحة في القانون الدولي الإنساني .. آفاق وتحديات** (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005)، ص 8.

13 نجاة إبراهيم، **المسئوليات الدولية عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني** (الإسكندرية: منشأة المعارف، 2009)، ص 11.

14 ستيفان جاكميه، "التزاوج بين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 843 (أيلول/ سبتمبر 2001)، ص 12.

15 جان فيليب لافوابيه، "اللاجئون والأشخاص المهجرون: القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 305 (نيسان/ أبريل 1995)، ص 14.

16 فيصل شطناوي، **حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني** (عمان: دار الحامد، 2001)، ص 190.

17 http://www.un.org/unrwa/arabic.html, accessed on 19/5/2016.

المفوضية في الوقت الحالي 7685 موظفًا يعملون في أكثر من 125 دولة، ويقومون بمساعدة نحو 33.9 مليون شخصٍ[18].

ونظرًا للتركيز الدولي على إعادة توطين أو دمج اللاجئين، لا سيما خلال الحربين العالميتين، رأت الدول العربية استثناء اللاجئين الفلسطينيين من نطاق عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وكذلك من اتفاقية 1951، بهدف منح رعاية خاصة للاجئين الفلسطينيين، وعدم دمجهم مع باقي الفئات الأخرى من اللاجئين خوفًا من تهميش قضيتهم والتأثير سلبيًا في حقهم بالعودة إلى ديارهم، إذ تقدمت لبنان ومصر والمملكة العربية السعودية باقتراح يرمي إلى استثناء اللاجئين الخاضعين لصلاحية هيئات أو وكالات تابعة للأمم المتحدة من إطار عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[19].

ثانيًا. أوضاع اللاجئين في الدول العربية

قبل التعرّض لأهم المشكلات التي يعانيها اللاجئون في الدول العربية في أعقاب تداعيات الثورات الشعبية التي حدثت في بعض دوله، وتحديد مدى تمتّع هؤلاء اللاجئين بالحقوق التي ينص عليها القانون الدولي كما سبقت الإشارة، يجري في ما يلي توضيح أبرز تدفقات اللاجئين التي شهدتها الدول العربية خلال السنوات الخمس الأخيرة؛ وذلك بهدف توضيح حجم المشكلة ومدى تفاقمها وتأثيراتها في الدول المضيفة، إذ إنّ الدول الآتي ذكرها هي أكثر الدول العربية معاناة جرّاء مشكلة اللاجئين.

1. لبنان

يحتضن لبنان أكبر نسبة لاجئين سوريين مقارنة بأي بلدٍ عربي، بعددٍ يصل إلى أكثر من مليون سوري، وفقًا للسجلات الرسمية، ويقيم معظمهم في المناطق المهمّشة، كما أنّ هناك مشكلة ازدحام سكنية في بعض المناطق، خاصة في البقاع والشمال، حيث ازداد عدد سكان بعض القرى بنسبة 100في المئة. فضلًا عن ذلك، وصلت مع النازحين حديثًا أعداد كبيرة من الفلسطينيين الذين كانوا يقطنون المخيمات والبلدات في سورية منذ عام 1948. وجدير بالذكر أنّ لبنان يضمّ 425 ألف لاجئ فلسطيني، ويعدّ رفض توطين هؤلاء مطلبًا لا تنفك تكرره الأحزاب السياسية من اليمين واليسار[20].

وقد كان للأزمة السورية تأثير سلبي في الاقتصاد اللبناني، فقد ارتفعت نسبة البطالة إلى 20 في المئة، كما تراجع حجم الصادرات اللبنانية، وخسر لبنان ما يعادل مليارًا ونصف المليار دولار من عائداته، مقابل زيادة الإنفاق بما يعادل مليار دولار. وانخفض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي السنوي في لبنان من 8.5 في المئة في عام 2009، إلى 2.8 في المئة في عام 2013. وقد بلغ حجم الخسائر الإجمالية للاقتصاد اللبناني نحو 7.5 مليارات دولار[21]. كما أنّ وجود أكثر من 70 في المئة من اللاجئين، بمَن فيهم جميع السوريين في لبنان، خارج المخيمات الرسمية التي أنشأها مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يجعل مهمة الوصول إليهم وخدمتهم جميعًا أكثر صعوبة وتكلفة[22].

2. الأردن

تشير الإحصاءات التي أعدتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين إلى أنّ عدد اللاجئين إلى الأردن بلغ خلال عام 2013 أكثر من نصف مليون شخص خارج المخيمات الرسمية لمفوضية الأمم المتحدة، كما تمّ تسجيل أكثر من 100 ألف لاجئ في مخيم الزعتري، معظمهم من سورية، ونظرًا للمخاوف من تسييس اللاجئين السوريين في الداخل الأردني، ظلت الحكومة تتخذ خطوات لعزل المزيد من اللاجئين القادمين، خاصة أنّ الأردن يواجه تدفقات لاجئين من جنسيات أخرى كالعراق والصومال والسودان[23]. ويفرض العدد الضخم من اللاجئين ضغطًا كبيرًا على البنية التحتية الأردنية، لا سيما في مجالات الكهرباء والمياه والمسكن والرعاية الصحية والتعليمية.

3. مصر

تستضيف مصر في الوقت الحالي لاجئين من نحو أربعين دولة، يأتي العدد الأكبر منهم من جهة الشمال الشرقي، وعادة ما يدخل منها السوريون والفلسطينيون والعراقيون، والجنوب الذي يفد منه لاجئو القارة الأفريقية، خاصة السودانيين والصوماليين والإثيوبيين والإريتريين. ومع شدة الحروب والصراعات السياسية وموجات الاضطهاد العرقي والكوارث الطبيعية والأزمات الاقتصادية في الدول المجاورة، يتزايد حجم نزوح اللاجئين إلى مصر هربًا من تردي أوضاع البلدان التي ينزحون منها.

---

18 http://www.unhcr.org/pages/49c3646c2.html, accessed on 19/5/2016.

19 K. Radley, "The Palestinian Refugees–The Right to Return in Int. Law," *American Journal of International Law*, vol. 72 (July 1998), (RSP documentation Centre–Oxford), p. 611.

20 مروة صبحي منتصر، "تشابكات اللاجئين والصراعات في الشرق الأوسط"، **السياسة الدولية**، العدد 201 (تموز/ يوليو 2015)، ص 19.

21 صافيناز محمد أحمد، "غياب المسئولية الدولية، تأثيرات أزمة اللاجئين السوريين في الشرق الأوسط"، **السياسة الدولية**، 24 آذار/ مارس 2014، شوهد في 2016/5/19، في:
http://www.siyassa.org.eg/NewsQ/3613.aspx

22 عمر ضاحي، "اللاجئون السوريون والأزمة الإقليمية"، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 30 كانون الأول/ ديسمبر 2014، شوهد في 2016/5/19، في:
http://carnegie-mec.org/2015/05/28/ar-60232/i95k

23 http://www.unhcr-arabic.org/pages/4be7cc278c.8html, accessed on 19/5/2016.

وتوجد صعوبة في التحديد الدقيق لأعداد اللاجئين إلى مصر، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب رئيسة؛ وهي تعدّد الجهات المعنية بشؤون اللاجئين، والتي تتفرّع ما بين جهات محلية حكومية وغير حكومية، وأخرى دولية وإقليمية، وعادة ما تقتصر البيانات الصادرة على عدد اللاجئين المسجلين بها ويتلقون مساعداتها. ويشكّل تزايد أعداد اللاجئين عامًا بعد آخر عبئًا حقيقيًا على الاقتصاد المصري والخدمات الاجتماعية الموجّهة للسكان المصريين عمومًا، بالإضافة إلى العبء الناتج من زيادة الضغط على الخدمات المجانية المتاحة للفقراء وأصحاب الدخول المحدودة من المصريين[24].

> لا يوجد في مصر قانون محلي يتعلق باللاجئين، ولا توجد جهة حكومية تتعامل بشكل شامل مع قضايا اللاجئين

ولا يوجد في مصر قانون محلي يتعلق باللاجئين، ولا توجد جهة حكومية تتعامل بشكل شامل مع قضايا اللاجئين، إذ إنّ السلطات الوزارية التي تتعامل مع قضايا اللاجئين مباشرة هما: لجنة شؤون اللاجئين بوزارة الخارجية، ووزارة الداخلية. كما توجد هيئات محلية غير حكومية تتولى رعاية اللاجئين، مثل الهلال الأحمر المصري، ومنظمات إقليمية كالمنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومنظمات دولية حكومية مثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والتي تقوم بعمليات التسجيل والتوثيق وتحديد حالة اللاجئ وفقًا لاتفاق وقعته مع الحكومة المصرية، كما توجد منظمات وهيئات دولية غير حكومية مثل "تير ديز أوم"، وهيئة الإغاثة الإسلامية، وكاريتاس مصر[25].

وهناك لاجئون من جنوب السودان عاشوا في مصر لعدة عقود ولا يعتبرون أنّ الأوضاع الحالية في جنوب السودان يمكن أن تؤدي إلى عودتهم إلى بلادهم. ويوجد أيضًا اللاجئون الصوماليون الذين هربوا من الأوضاع الأمنية المتردية في بلادهم، واللاجئون الإريتريون الذين يسعون للحصول على حق اللجوء بسبب انتهاكات حقوق الإنسان أو بسبب التجنيد الإلزامي. وهناك أيضًا اللاجئون العراقيون الذين يهربون من العنف العام في العراق. وبلغ إجمالي عدد اللاجئين الذين حصلوا في عام 2014 على مساعدات من المفوضية 217000، من بينهم 150000 سوري، و20000 سوداني و8000 صومالي و3000 سوداني و2700 إثيوبي، والباقون من جنسيات مختلفة[26].

4. العراق

يعاني العراق مشكلةً مزدوجةً تتعلق باللاجئين القادمين إليه وعودة اللاجئين العراقيين من الخارج، إذ تشير تقديرات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى أنّ أعداد اللاجئين السوريين المسجلين في العراق منذ أيلول/ سبتمبر 2014 نحو 214 ألف شخص معظمهم من أكراد سورية ويقيمون في كردستان العراق، بالإضافة إلى 120 ألف لاجئ فلسطيني و110 آلاف شخص من معدومي الجنسية في العراق مؤهلين للحصول على مساعدات من المفوضية[27]. ويحدث ذلك بالتوازي مع عودة اللاجئين العراقيين من الخارج خاصة من سورية، ولا يتمكن هؤلاء العائدون غالبًا من العودة إلى مواطنهم الأصلية، مما يؤدي إلى نزوح ثانوي جديد داخل العراق.

ومن الجدير بالذكر أنّ معظم اللاجئين السوريين يتجهون للتوطّن في إقليم كردستان، وأغلبيتهم من السوريين الأكراد، وفي هذا الإطار اعتبرت منظمة العفو الدولية عدم السماح لغير الأكراد من السوريين بالوجود في إقليم كردستان العراق وإعادتهم إلى الحدود السورية مرةً أخرى انتكاسةً لحقوق اللاجئين، واعتبرت العراق من الدول التي لا تتجاوب مع الأزمة تجاوبًا إيجابيًّا، فضلًا عن قيام حكومة الإقليم باتخاذ إجراءات من شأنها تقييد حرية التنقل، والإقامة، والبحث عن فرص عمل[28].

5. تونس

حدثت تحرّكات لاجئين مماثلة من ليبيا إلى تونس عبر الحدود، ويصعب الحصول على رقمٍ دقيقٍ بشأنهم، وكان معظمهم من سكان الحضر الذين انتقلوا إلى تونس والمراكز الحضرية الأخرى. أما من هم من طبقة اجتماعية أقل، فقد انتقلوا إلى الجنوب في قابس ورأس جدير. وتقدر وزارة التجارة التونسية العدد الإجمالي بنحو مليون لاجئ ليبي؛ أي نحو 10 في المئة من سكان تونس. بينما تفيد أرقام أخرى غير رسمية أنهم يصلون إلى 1.8 مليون شخص[29].

---

24 صافيناز أحمد محمد، "اللاجئون في العالم العربي: الواقع والتحديات"، **السياسة الدولية**، العدد 179 (كانون الثاني/ يناير 2010)، ص 158.

25 مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، **دليل الإحالة للاجئين ومقدمي الخدمات** (القاهرة: مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، 2011)، ص 3-11.

26 لمزيد من التفاصيل عن أنشطة المفوضية انظر الموقع الإلكتروني: http://www.unhcr.org, accessed on 19/5/2016.

27 http://www.unhcr-arabic.org/cgi-in/texis/vtx/page?page=4be7cc27904, accessed on 19/5/2016.

28 أحمد، "غياب المسئولية الدولية".

29 منتصر، ص 19.

6. اليمن

أشارت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في نيسان/ أبريل 2015 إلى أنها تستعد لاستقبال ما يصل إلى نحو 250 ألف لاجئ أفريقي في اليمن. وتتعمّق معضلة اليمن مع ضعف سيطرة الدولة على حدودها، فضلًا عن مئات الآلاف من النازحين تحت التهديد بسبب الصراع الداخلي المسلّح في اليمن وعاصفة الحزم التي أطلقتها السعودية ودول عربية لمواجهة الحوثيين؛ إذ تُقدر أعداد النازحين الداخليين بنحو 335 ألف يمني، وفقًا لمفوضية الأمم المتحدة[30].

ثالثًا. التداعيات الداخلية والإقليمية لتدفقات اللاجئين

يمكن أن تكون لظاهرة اللجوء فوائد ومزايا في بعض الحالات، إذ تشير تقارير إلى استفادة دول أوروبية، خاصة ألمانيا، من اللاجئين، وذلك لأنّ اللاجئين الذين يصلون الشواطئ الأوروبية، خاصة من سورية، هم عادة من الشباب والمتعلّمين والمهرة والمتلهفين للاندماج سريعًا في المجتمع؛ فهم الحلّ لتزايد عدد كبار السنّ وانخفاض معدل المواليد في أوروبا. ويأتي العديد من اللاجئين جاهزين للعمل. وبالتعاون مع القطاع الخاص، بإمكان الشركات التحقق من تلقي الوافدين للتدريب والوظائف التي يحتاجونها[31].

أما بالنسبة إلى الدول العربية المستقبلة للاجئين، التي سبقت الإشارة إليها، فتعاني مشكلات سياسية واقتصادية واجتماعية، مما يجعل من الصعب عليها استقبال مزيدٍ من اللاجئين، خشية تفاقم تلك المشكلات. كما تخشى الدول العربية الأخرى التي لم تستقبل أعدادًا كبيرة من اللاجئين كالدول الخليجية من أن تضع نفسها تحت طائلة الضغوطات والتحركات الاجتماعية، خاصة أنّ نسبة كبيرة من سكانها من الأجانب. ويمكن تحديد أهم التداعيات الداخلية والإقليمية لأزمة اللاجئين في ما يلي:

1. التداعيات الداخلية

توجد علاقة قوية بين تدفقات اللاجئين والصراعات الداخلية، وهو ما يظهر في عدة صور، من بينها:

يسهّل وجود اللاجئين من انتشار السلاح، بالإضافة إلى الأيديولوجيات والتوجهات السياسية التي قد تختلف مع السياسة الخارجية للدولة المضيفة. فعلى سبيل المثال، يعارض بعض اللاجئين الفلسطينيين في الأردن سياسات الحكومة الأردنية تجاه إسرائيل[32].

المنازل والمناطق التي يتركها اللاجئون تكون عرضةً للاستيلاء عليها من التنظيمات المتطرفة في البلاد التي لا تسيطر فيها الحكومات على المناطق كافة، ومن أمثلة ذلك استيلاء تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام "داعش" على العديد من الأماكن التي تركها أصحابها في سورية والعراق.

> يمكن أن تكون لظاهرة اللجوء فوائد ومزايا في بعض الحالات، إذ تشير تقارير إلى استفادة دول أوروبية، خاصة ألمانيا، من اللاجئين، وذلك لأنّ اللاجئين الذين يصلون الشواطئ الأوروبية، خاصة من سورية، هم عادة من الشباب والمتعلّمين والمهرة

يتنافس اللاجئون مع السكان المحليين على الموارد، مما يؤدي إلى تأثيرات اقتصادية وأمنية سلبية. ومن الأمثلة على ذلك ما أدى إليه تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين السوريين إلى الأردن من تفاقم أزمة البطالة والمساكن وزيادة التنافس على فرص العمل والسكن، إلى جانب اكتظاظ المدارس ومراكز الرعاية الصحية.

قد تمدّ تجمعات اللاجئين في البلد المضيف جماعات داخلية تنتمي لعرق أو فصيل سياسي مماثل بالدعم والموارد. فقد كان لوجود اللاجئين الفلسطينيين في لبنان تأثير مهم من خلال دخول الأطراف الفلسطينية في محاور الصراعات اللبنانية الداخلية، إذ حاولت بعض الأطراف الداخلية استثمار هذا الوجود لتعزيز نفوذها في سياق إعادة تركيب بنيته الهشة، كما استفاد الفلسطينيون من لبنان كمنبرٍ عسكري وسياسي لقضيتهم التي كاد أن يلفها النسيان في سياق العجز العربي عن مواجهة إسرائيل وتوفير حقوق اللاجئين بما فيها عودتهم إلى فلسطين[33].

2. التداعيات الإقليمية

يمكن تحديد عدة تأثيرات إقليمية لتحركات اللاجئين عبر الحدود، من أهمها:

أ. تجنيد بعض اللاجئين من قبل جماعات متطرفة

يؤدي اختلاط اللاجئين بالإرهابيين في تحركاتهم عبر الحدود إلى سرعة انتشار الإرهاب في المنطقة، بالإضافة إلى سهولة تجنيد اللاجئين

30 www.unchr.org/5527c16a.9html, accessed on 19/5/2016.

31 http://bit.ly/1TgRoUa, accessed on 19/5/2016.

32 منتصر، ص 18.

33 محمود العلي، "الفلسطينيون في لبنان: التمايز والاندماج"، **فلسطين**، أيار/ مايو 2011، شوهد في 2016/5/19، في:
http://palestine.assafir.com/Article.aspx?ArticleID=1890

القابعين تحت وطأة الظروف الإنسانية الصعبة داخل مخيماتهم. وقد نشرت صحف تركية تقارير حول لجوء جهاديين سوريين إلى الأراضي التركية من أجل العلاج، ثم يعودون للقتال مرة أخرى. وقد عزز الأردن قواته في حدوده الشمالية لحماية السوريين الفارين، ومنع تسلل الإرهابيين. كما تعاني الدولة الليبية ضعف السيطرة على حدودها؛ مما أدى إلى تسلل إرهابيين إلى العديد من المناطق[34].

ب. تغيير الخريطة الطائفية والعرقية

يمكن أن تؤدي أزمة اللاجئين إلى إعادة تشكيل الخريطة الطائفية والعرقية للمنطقة على المدى البعيد، وعلى سبيل المثال تتخوّف بعض الطوائف اللبنانية من أن يؤدي وجود اللاجئين السوريين في لبنان إلى تحوّلٍ في ميزان القوى في النظام السياسي الطائفي اللبناني لمصلحة السنة على حساب باقي الطوائف. كما يعاني اللاجئون السوريون الأكراد في تركيا نظرة الحكومة التركية لهم كداعم لحزب العمال الكردستاني التركي، مما دفع الحكومة التركية إلى إقامة جدار عازل على حدودها مع المنطقة الكردية السورية. وتنظر الحكومة التركية بريبة لمحاولات اللاجئين السوريين المسيحيين والعلويين الاتصال بجماعتهم الدينية في تركيا.

ج. تدهور العلاقات الثنائية بين البلدان المرسلة والمستقبلة للاجئين

يؤدي وجود اللاجئين إلى تزايد التوترات الثنائية بين البلدان المرسلة والمستقبلة لهم، خاصة إذا اشتركت هذه البلدان في التركيبة الطائفية والعرقية، وقد ظهرت انعكاسات ذلك في التوترات السورية اللبنانية، إثر تصاعد وتيرة الحوادث الحدودية بينهما. كما أدت مشكلة اللاجئين إلى تدهور العلاقات التركية - السورية، وذلك بسبب الموقف التركي المساند للمعارضة السورية.

رابعًا: أهم المشكلات التي يعانيها اللاجئون في الدول العربية

إنّ خيار منح اللاجئين جنسية الدولة المستقبلة من الأمور الصعبة نظرًا للمشكلات الاقتصادية والديموغرافية في تلك الدول، ولذلك فإنّ السياسة المركزية التي تتبعها الحكومات العربية في الوقت الحالي تتمثل في إعطاء اللاجئين مقر إقامة مؤقت لحين التوصل إلى أحد الحلين الدائمين التاليين: إعادة التوطين أو الترحيل. وقد عانى اللاجئون في الدول العربية المستقبلة لهم أزمة حماية في السنوات الخمس الأخيرة، إذ تزايد تعرّضهم للاعتقال، وحدثت حوادث احتجاج متكررة وحوادث عنف بصفة دورية أثرت سلبيًا في علاقة مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين بالحكومات العربية. وطالبت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن يتم النظر إلى اللاجئين كأفراد مستقلين لهم حقوق، وليس كمشكلة يجب إدارتها واحتواؤها[35]. ويمكن تصنيف أهم المشكلات التي تواجه اللاجئين في الدول العربية في كل من الأنواع التالية:

1. التأثر بالأحداث السياسية في الدول المضيفة

تتأثر أوضاع اللاجئين في الدول المضيفة تأثرًا كبيرًا بتطور الأحداث السياسية في تلك الدول، كما تتأثر بالعلاقات بين الدول المضيفة والدول الأصلية للاجئين، فأي تطور في العلاقات الدولية سواء سلبيًا أو إيجابيًا تنعكس آثاره على اللاجئين[36]. وعلى سبيل المثال، فقد واجه اللاجئون السوريون في مصر، منذ بدء تدفقهم عليها عقب نشوب الثورة في سورية عام 2011 واقعًا متغيرًا متصلًا بمسار المراحل الانتقالية التي شهدتها مصر منذ ثورة 25 يناير 2011، تراوح بين الترحيب وتقديم التسهيلات الواجبة، ثم الشك والتقييد بسبب تورط بعض اللاجئين في الحراك السياسي الداخلي. ولم يقتصر هذا التوجه على السلطات الرسمية، بل امتد بدوره الى المجتمع.[37]

2. مشكلات تتعلق بسوق العمل

تضع الحكومات العربية تحفظات على حق اللاجئين في العمل، ففي مصر على سبيل المثال، تتم معاملة اللاجئ المنتمي لجنسية عربية في ما يتعلق بالعمل كأي أجنبي في الدولة، إذ يخضعون للقانون رقم 137 لسنة 1981، فيتحتم على اللاجئين الحصول على تصريح عمل[38]. وقد أدت مشكلة عدم السماح للاجئين بالعمل في سوق العمل الرسمي إلى معاناتهم انخفاض الأجور، وصعوبة ظروف العمل الرسمية، حيث تمثل رد الفعل الطبيعي لفشل اللاجئين في الالتحاق بسوق العمل الرسمي في انخراط اللاجئين في مزاولة الأنشطة غير الرسمية التي تتناسب مع

34 منتصر، ص 20.

35 Michael Kagan, *Shared responsibility in a new Egypt* (Cairo: The American University, Center for Migration and Refugee Studies, 2011), p. 4.

36 http://www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx ,accessed on 19/5/2016.

37 محسن عوض، "اللاجئون السوريون في مصر بين المعايير القانونية، والعلاقات التاريخية"، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2013، شوهد في 2016/5/19، في:

http://www.aohr.net/?p=4182

38 جرابسكا.

قدراتهم ومؤهلاتهم، ولكن افتقاد هذه القطاعات إلى وسائل الحماية الكافية التي يتمتع بها القطاع الرسمي يمثل عقبة رئيسة أمام هؤلاء اللاجئين، ونظرًا لحساسية وضعهم كلاجئين تجعلهم عرضة لاستغلال أرباب الأعمال الذين يجبرونهم على العمل لساعات أطول بأجر أقل مما يتقاضاه المواطنون الذين يزاولون أعمالهم نفسها.

3. قصور الخدمات العلاجية

تعاني نسبة كبيرة من اللاجئين تردي الرعاية الصحية وأمراضًا مزمنةً ومشكلات نفسية. وتنتشر بينهم مجموعة من الأمراض التي تعد في حقيقتها انعكاسًا للأوضاع أو الظروف المعيشية التي كانوا يعيشونها قبل الهجرة أو بعدها، وغالبًا ما تكون الأماكن التي توجد بها الجهات التي تقدم الرعاية الصحية للاجئين بعيدة عن أماكن تجمع اللاجئين، كما تتطلب عملية حصول اللاجئين على الخدمة الصحية من المستشفيات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني قيام اللاجئين بمجموعة من الإجراءات الإدارية اللازمة للحصول على الخدمة، والتي تستغرق وقتًا طويلًا، مما يجعل المريض يحجم عن العلاج[39].

كما أن هناك إجراءات معقدة كثيرة تعوق حصول اللاجئين على الخدمات الصحية. وتتمثل الشكوى الرئيسة للاجئين في ارتفاع أسعار الخدمة الطبية وارتفاع أسعار العلاج مما قد يدفع بعضهم إلى الخروج من المستشفيات قبل الشفاء لعدم قدرتهم على الدفع. كما أن المؤسسات التي تقدم الخدمة الصحية للاجئين تعاني عدة صعوبات أبرزها العجز في الميزانية بما يؤثر في الخدمة الطبية التي تقدمها.

4. اللاجئون والسكن

يواجه اللاجئون مشكلة الاستغلال من جانب بعض ملاك العقارات، والذي يظهر في الزيادة المستمرة في قيمة الإيجارات وعدم ثباتها في ظل انخفاض دخول اللاجئين، ومن ثمّ فإنهم يتعرّضون لتهديد مستمر بالطرد والإبعاد، ويضطرون إلى السكن في الأحياء الهامشية والفقيرة.

وفي ظل المشكلات التي يواجهها اللاجئون في حصولهم على عمل، وانخفاض المستوى العام للأجور، يصعب على اللاجئين الارتقاء بنوعية حياتهم وتحسين أوضاعهم ومنع استغلال ملاك العقارات الذين يتحكمون في قيمة الإيجار مما يدفعهم إلى السكن في الأحياء الهامشية والفقيرة التي تفتقر إلى مقومات العيش مثل الخدمات الأساسية والمرافق. كما يفتقد اللاجئون إلى الشعور بالأمن الاجتماعي الإنساني الناتج من غياب الرقابة في بعض الأحياء. وتعيش الأغلبية العظمى من اللاجئين في تجمعات سكنية توجد على أطراف المدن وتبعد عن المراكز الحضرية وتفتقر إلى شبكة مواصلات كافية تربط بين هذه التجمعات وبين المراكز الحضرية.

5. اللاجئون والتعليم

يعتمد اللاجئون على المدارس الخاصة والمجتمعية لتعليم أطفالهم، نظرًا لعدم توافر أماكن لهم في المدارس الحكومية، وتُعد زيادة المصروفات مشكلةً تواجه اللاجئين سنة بعد أخرى. كما يواجه الأطفال اللاجئون مشكلة اختلاف المقررات الدراسية في بلدانهم الأصلية عن المناهج الدراسية في الدول المستقبلة.

> يعتمد اللاجئون على المدارس الخاصة والمجتمعية لتعليم أطفالهم، نظرًا لعدم توافر أماكن لهم في المدارس الحكومية، وتُعد زيادة المصروفات مشكلةً تواجه اللاجئين سنة بعد أخرى

6. مشكلات قانونية

لم تسبغ البلاد المضيفة الوضعية الرسمية للاجئين على أراضيها، وفضّلت تصنيفات أخرى، مثل الضيوف وطالبي اللجوء والنازحين. ويؤدي عدم وضوح الوضع القانوني إلى أنّ ما يحق للاجئين الحصول عليه من الخدمات غالبًا ما يكتنفه الغموض ويختلف من بلد إلى آخر ويتوقف على الأوضاع المحلية، كما أنّ الكثير من اللاجئين يجهلون حقوقهم[40]. ويعاني بعض اللاجئين مشكلات قانونية، مثل عدم الاعتراف بالوثائق التي يحملونها، مما يعرّضهم الى الاحتجاز والاعتقال. كما أنّ هناك العديد من الإجراءات الخاصة باللاجئين، من بينها أنّ السماح للأطفال اللاجئين بدخول المدارس الحكومية يتم بواسطة قرارات وزارية وليست قوانين، مما يخلق نوعًا من الارتباك في عملية التنفيذ[41]. ويتورط بعض اللاجئين في مخالفات قانونية بعلم أو من دون علم جراء وقوعهم ضحايا لعصابات التزوير المنظّمة، أو جراء استخفافهم بالقوانين السارية أحيانًا. ومن الواضح أنّ أغلبية الدول المستقبلة للاجئين لم تعيّن وضعًا قانونيًا واضحًا ينظّم شؤون اللاجئين. وغالبًا ما تكون حقوق اللاجئين في الخدمات الأساسية مبهمةً قانونًا، وتختلف من بلد إلى آخر.

39 نرمين حسن، "اللاجئون في مصر مشكلة بلا حل"، **الوفد**، 10 آذار/ مارس 2012، شوهد في 2016/5/19، في:
http://bit.ly/1XiVY49

40 ضاحي.

41 جرابسكا.

خامسًا. توصيات لحل مشكلات اللاجئين في الدول العربية

من المهم الاستفادة من المرونة الموجودة في القانون الدولي، ويجب أن تواجه أية إستراتيجية فعالة مسألة الحقوق القانونية للاجئين، وتطلعاتهم المشروعة لحل دائم، ومصالح الدول المستقبلة، والتفكير بأسلوب ابتكاري بشأن الأدوار التي يجب على كلٍ من الحكومات المُستقبلة والأمم المتحدة والمجتمع الدولي أداؤها. ومن ثم تبدو أهمية إصدار قانون في كل دولة من الدول العربية في الدول المستقبلة للاجئين ينظم مسألة اللجوء، والأمور المتعلقة بوثائق السفر الخاصة باللاجئين، والتعامل مع قضية اللاجئين غير النظاميين باعتبارهم ضحايا وليسوا مجرمين، وإعادة النظر في القرارات التي اضطرت السلطات الأمنية لاتخاذها في الظروف الاستثنائية التي مرت بها بعض الدول العربية التي شهدت ثورات شعبية من حيث الإقامة وإجراءات الدخول.

وفي النطاق الاجتماعي/ الاقتصادي، توجد حاجة ماسة إلى زيادة المساعدات الإنسانية وتوفير الخدمات الأساسية للاجئين، وسد الفجوة التمويلية للأمم المتحدة. وترتبط الفجوة الأساسية بين حقوق الأقليات والممارسات الحديثة في الدول العربية بالحق في العمل، ويجب أن يكون ذلك أولوية لأية إستراتيجية مستقبلية لحماية اللاجئين في الدول العربية. وفي الوقت ذاته، فإنّ من غير الممكن التعامل مع الحقوق الاجتماعية والاقتصادية عندما لا يكون اللاجئون مطمئنين على أمنهم الجسدي وحريتهم. وبالمثل، فإنه من أجل وضع مصالح الدول العربية المستقبلة للاجئين في الاعتبار، لا يمكن التصدي لمسألة حقوق اللاجئين بشكلٍ منعزل، لأنه ينبغي على كل من تلك الدول أن تضع في اعتبارها العبء الذي سيكون عليها تحمّله. ولا بد من التنسيق بين الدول العربية المُضيفة للاجئين قبل اتخاذ القرارات التي تخص اللاجئين، فعلى الرغم من أنّ القرارات تُتخذ على المستوى القطري، فإنّ ما يقوم به أحد البلاد العربية المضيفة يؤثر في البلاد الأخرى. وعلى سبيل المثال، فإنّ إغلاق الحدود في الأردن يؤدي إلى زيادة تدفق اللاجئين باتجاه لبنان.

ولتحقيق الطموحات المشروعة للاجئين لا بد من صوغ إستراتيجية سياسية مستدامة لتحقيق حقوق اللاجئين من خلال التصدي للقضية الأساسية المتعلقة بكيفية التوصّل إلى حلٍ دائمٍ لوضع اللاجئين، كالعمل على حلّ الأزمات السياسية في بلادهم الأصلية، ومن ثم إعادة توطينهم، بما يساعد على التقليل من عبء الدولة المستقبلة التي تعاني ضغوطات داخلية مضاعفة تؤثر في الأداء الاقتصادي والتماسك الاجتماعي. ومن هنا، يجب على الدول العربية العمل على بناء الهوية الوطنية الجامعة، واستيعاب الهويات الفرعية، فإعادة توطين اللاجئين لن ينجح من دون تشكيل حكومات تحظى بثقة المكونات المجتمعية الفرعية وتأييدها، بما يساعد على عدم تكرار المشكلات السياسية التي تسببت في تفاقم مشكلات اللاجئين.

كما أنّ هناك أهميةً لإعادة النظر في السياسات التي تتعامل مع هذه القضية وتضمين البعد الدولي في صوغ هذه السياسات، بمعنى أنّ معالجة هذه القضية تقتضي عدم وضعها على عاتق الدول العربية وحدها، وإنما ينبغي أن تتم في إطار التعاون الدولي من منظور معالجة أسبابها والتشبيك بين المنظمات المحلية والإقليمية والدولية، الحكومية وغير الحكومية، لوضع خطة عمل للتعامل مع قضايا اللاجئين في الدول العربية، خاصة في ما يتعلق بمجالات التعليم والعمل وزيادة الدعم الصحي والمساندة الاجتماعية والنفسية للاجئين إلى أن يتم التوصّل إلى حلٍ دائمٍ لأوضاعهم. كما أنّ من المهم توعية المواطنين في الدول العربية المستقبلة للاجئين بفكرة قبول الآخر من خلال التوعية الإعلامية بتعريف اللاجئين؛ مما يساعد على الحد من التفاعلات الصراعية في المجتمع بين اللاجئين والمواطنين، وإعادة بناء الثقة بين اللاجئين والمجتمعات المُضيفة. وهذا لن يتحقق إلا بضمان الكرامة الشخصية للاجئين الشرعيين من خلال منحهم الحقوق الكاملة للاجئ حتى يخرج من البلاد، وإعطاء اللاجئ غير الشرعي الحقوق الأساسية التي لا تهدر آدميته كإنسان.

المصادر والمراجع

العربية

- إبراهيم، نجاة. **المسئوليات الدولية عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني**، الإسكندرية: منشأة المعارف، 2009.
- أبو الوفا، أحمد. **القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين خلال المنازعات المسلحة في القانون الدولي الإنساني .. آفاق وتحديات**، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005.
- أحمد، صافيناز محمد. "اللاجئون في العالم العربي ... الواقع والتحديات"، **السياسة الدولية**، العدد 179 (كانون الثاني/ يناير 2010).
- _____. "غياب المسئولية الدولية، تأثيرات أزمة اللاجئين السوريين في الشرق الأوسط"، **السياسة الدولية** (24 آذار/ مارس 2014).
- الأمم المتحدة. **حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية**، نيويورك: الأمم المتحدة، 1999.
- بشير، هشام وإبراهيم عبد ربه. **المدخل لدراسة القانون الدولي الإنساني**، القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، 2012.
- جاكميه، ستيفان. "التزاوج بين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 843 (أيلول/ سبتمبر 2001).
- جرابسكا، كاترزينا. **من سألهم (اللاجئين) في المقام الأول؟ حقوق اللاجئين في مصر وسياساتهم ورفاهتهم**، القاهرة: الجامعة الأمريكية في القاهرة، مركز دراسات اللاجئين والهجرة القسرية، 2006.
- جمعة، سلوى شعراوي (محرر). **تحليل السياسات العامة في الوطن العربي**، القاهرة: جامعة القاهرة، مركز بحوث واستشارات الإدارة العامة، 2004.
- سلامة، أيمن. **مفهوم القانون الدولي الإنساني**، سلسلة مفاهيم، 20 القاهرة: المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، 2006.
- شطناوي، فيصل. **حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني**، عمان: دار الحامد، 2001.
- ضاحي، عمر. "اللاجئون السوريون والأزمة الإقليمية"، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 30 كانون الأول/ ديسمبر 2014.
- عازر، عادل. **مبادئ النهج الحقوقي في كفالة حقوق الطفل**، القاهرة: المجلس العربي للطفولة والتنمية، 2011.
- عبد الونيس، أحمد. "الحماية الدولية للبيئة في النزاعات المسلحة"، **المجلة المصرية للقانون الدولي**، العدد 52 (1996).
- عوض، محسن. "اللاجئون السوريون في مصر بين المعايير القانونية، والعلاقات التاريخية"، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2013.
- لافوابيه، جان فيليب. "اللاجئون والأشخاص المهجرون: القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 305 (نيسان/ أبريل 1995).
- مقلد، إسماعيل صبري. **العلاقات السياسية الدولية النظرية والواقع**، أسيوط: جامعة أسيوط، 2009.
- منتصر، مروة صبحي. "تشابكات اللاجئين والصراعات في الشرق الأوسط"، **السياسة الدولية**، العدد 201 (تموز/ يوليو 2015).
- مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين. **دليل الإحالة للاجئين ومقدمي الخدمات**، القاهرة: مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، 2011.

الأجنبية

- Kagan, Michael. *Shared Responsibility in a New Egypt,* Cairo: The American University, Center for Migration and Refugee Studies, 2011.
- Reidy, A. *On the Philosophy of Law,* Tennessee: Cengage Learning, 2006.
- Radley, K. "The Palestinian Refugees: The Right to Return in Int. Law," *American Journal of International Law,* vol. 72 (July 1998).

علي متولي أحمد | Ali Metwally Ahmed*

التغلغل الإيراني في شرق أفريقيا وانعكاساته على الأمن القومي الخليجي (2005 - 2014)

Iranian Involvement in East Africa: Repercussions for Gulf National Security

تمثّل القارة الأفريقية هدفًا مهمًا للسياسة الخارجية الإيرانية منذ عقد الستينيات من القرن الماضي، حين شرعت إيران - وعقب استقلال دول القارة الأفريقية - بإقامة علاقات دبلوماسية مع دول القارة. ولكن مع قيام الثورة الإسلامية عام 1979، تراجعت العلاقات الإيرانية - الأفريقية نتيجة الاضطرابات التي أعقبت الثورة وخاصة الحرب العراقية - الإيرانية، وأصابها برود حتى بداية التسعينيات الذي شهد عودة الاهتمام الإيراني مرة أخرى بالقارة الأفريقية. ووصل هذا الاهتمام إلى أشدّه خلال عهد الرئيس محمود أحمدي نجاد، الذي وضع القارة الأفريقية على رأس قائمة أولوياته. وكانت إيران تهدف من ذلك التوجه الجديد إلى تحقيق أهداف محددة، أعدت لتنفيذها خططًا جاهزة، وهي أهداف سياسية واقتصادية وعسكرية وثقافية. وتركز الدراسة على النفوذ الإيراني في منطقة شرق أفريقيا، لما تمثّله هذه المنطقة من أهمية بالغة للبلدان العربية، وذلك لوجود ثلاث دول فيها تنتمي إليه، وهي السودان وجيبوتي والصومال.

كلمات مفتاحية: التغلغل الإيراني - العلاقات الإيرانية - الأفريقية - الأمن القومي الخليجي - شرق أفريقيا

Interest Iranian foreign policy in Africa could be treat back to the sixties of the last twentieth century, when African states attained their independence. But the Iranian African relation were weekend as a result of the Islamic revolution. Ensued and the Iranian reoccupation in her war against Iraq. But the nineties witnessed as Iranian political openness on the regional, continental and international level during the reign of present Mahmoud Ahmadinejad as he tried to rejuvenate the Iranian policy in Africa employing a pragmatic attitude in order to achieve political, economic, military and cultural ends.

So this paper concentrate on East Africa region according the following points: indication of the Iranian infiltration in east Africa, impact of the Iranian infiltration in east Africa on the national security of gulf states.

Keywords: Iranian intrusion – East Africa – Mahmoud Ahmadinejad – Arab National Security – Iranian African Relations

* باحث مصري متخصص في التاريخ الحديث والمعاصر

* Egyption researcher in Contemporary and Modern History

المقدمة

يرجع اهتمام السياسة الخارجية الإيرانية بالقارة الأفريقية إلى ستينيات القرن العشرين، أي تزامنًا مع حصول الدول الأفريقية على استقلالها. ولكن مع قيام الثورة الإسلامية الإيرانية وما أعقبها من اضطرابات، وانشغال إيران بحربها مع العراق، أصُيبت العلاقات الأفريقية – الإيرانية بنوع من الوهن والضعف. واستمر هذا الضعف حتى بداية عقد التسعينيات الذي شهد مزيدًا من انفتاح السياسة الخارجية الإيرانية على المستويات الدولية والإقليمية والقارية كافة. وبوصول التيار الإصلاحي إلى السلطة بقيادة محمد خاتمي الذي تولّى الرئاسة في إيران في 23 أيار / مايو 1997، اتجه هذا النظام إلى تنشيط السياسة الإيرانية في أفريقيا، وذلك في إطار السياسة البراغماتية المتحررة إلى حد ما التي انتهجها نظام خاتمي.

وكانت إيران تهدف من ذلك التوجه الجديد تجاه القارة الأفريقية - بوجه عام – إلى تحقيق أهداف محددة، أعدت لتنفيذها خططًا جاهزة تؤديها بصفة مدروسة لتحقيقها، ومنها الأهداف السياسية. ونظرًا للضغوط الغربية والأميركية على الدولة الإيرانية بسبب برنامجها النووي، انتهجت السياسة الخارجية الإيرانية إستراتيجية جديدة تسعى من خلالها لتوطيد علاقات مع دول القارة الأفريقية، وذلك لتحشيد دعم دبلوماسي أفريقي في أروقة الأمم المتحدة ومجلس الأمن لكسر طوق العقوبات الاقتصادية المنفذ على اقتصادها ونظامها السياسي.

فضلًا عن ذلك، كانت لإيران أهداف اقتصادية سعت لتحقيقها، ومنها الانفتاح الاقتصادي وجذب الاستثمارات الأفريقية إليها، وتعزيز التبادل التجاري والاتفاق على التنسيق في استكشاف الموارد الاقتصادية، في ظل احتفاظ القارة الأفريقية باحتياطيات ضخمة من المواد الخام الطبيعية. لقد أدركت إيران أنّ القارة الأفريقية مواتية لتسويق المنتجات الإيرانية، وتحقيق منافع اقتصادية باتباع سياسة البترول مقابل اليورانيوم الخام لضمان احتياطي كاف لمفاعلها النووي. كما أنّ إيران مدت جسورًا من الصداقة مع النيجر وجنوب أفريقيا لهذا الغرض، إضافة إلى تحقيق أهداف عسكرية، وأخرى ثقافية تتضمن نشر المذهب الشيعي في الدول الأفريقية. ونظرًا للاهتمام الكبير الذي توليه السياسة الخارجية الإيرانية للقارة الأفريقية، فإننا سنركّز في هذا البحث على منطقة بعينها، وهي منطقة شرق أفريقيا. ولذا، ارتأينا أن يكون تقسيم الدراسة على النحو التالي:

- مظاهر التغلغل الإيراني في شرق أفريقيا.
- انعكاسات التغلغل الإيراني في شرق أفريقيا على الأمن القومي الخليجي.
- نحو رؤية خليجية لمواجهة التغلغل الإيراني في شرق أفريقيا.

مناهج الدارسة

اعتمدنا في هذه الدراسة على مناهج عديدة لأجل الوصول إلى النتائج المرجوة. فقد وظفنا المنهج التاريخي الذي ساعدنا في الوقوف على أهم المحطات التاريخية في سياق تطوّر السياسة الإيرانية حيال أفريقيا عامة، وشرق أفريقيا خاصة. كما تمّت الاستعانة بالمنهج التحليلي الذي مكّننا من الخروج برؤية حول الأهداف التي ترمي إليها إيران من توطيد علاقاتها مع دول شرق أفريقيا عامة، وإريتريا خاصة. إضافة إلى المنهجين السابقين اعتمدنا منهج التحدي والاستجابة من خلال عرض التحديات التي واجهتها إيران - بعد أن فرض عليها الغرب عقوبات بسبب برنامجها النووي - والاستجابة الناجحة التي حققتها إيران بتولية وجهها شطر القارة الأفريقية بأكملها، لتحظى بمكانة مميزة تستطيع من خلالها تهديد الأمن القومي لدول الخليج، بل وتهديد المصالح الغربية نفسها. وأخيرًا فقد اتبعنا المنهج المستقبلي، لأجل إعطاء صورة مستقبلية عن تداعيات النفوذ الإيراني في شرق أفريقيا على الأمن القومي الخليجي.

أسباب اختيار منطقة شرق أفريقيا

يرجع اختيارنا هذه المنطقة إلى كونها ذات أهمية بالغة بالنسبة إلى البلدان العربية عامة ودول الخليج خاصة، بل وتمثّل عمقًا إستراتيجيًا بالنسبة إليها، وترتبط بها على أكثر من مستوى، نتيجة الجوار الجغرافي، والتداخل البشري، والتفاعل التاريخي والحضاري. فهذه المنطقة جزء مهمّ من الوطن العربي لوجود ثلاث دول فيها تنتمي إليه، هي السودان وجيبوتي والصومال، إضافة إلى الوجود الإيراني الملموس في تلك المنطقة، الأمر الذي يهدد المنطقة العربية بأسرها. وهذا ما حفّز الباحث على دراسة يحاول فيها الإجابة عن التساؤلات التالية: ما هي طبيعة النفوذ الإيراني ومظاهره في شرق أفريقيا؟ ولماذا ركّزت الجمهورية الإيرانية على دولتي السودان وإريتريا؟ وهل نجحت الجمهورية الإيرانية في تحقيق أهدافها في تلك المنطقة؟ وما انعكاسات النفوذ الإيراني في شرق أفريقيا وتداعياته على الأمن القومي الخليجي؟ وما هي طبيعة العلاقات بين إيران وإريتريا والحوثيين في اليمن؟ وما هو موقف كل من دول الخليج وإيران من صعود الحوثيين في اليمن؟ وأخيرًا ما هي الإستراتيجية الخليجية التي يجب اعتمادها لمواجهة النفوذ الإيراني في شرق أفريقيا؟

المصاعب التي واجهت الباحث

أثناء إعداد الدراسة، واجه الباحث جملة من المصاعب، من أهمّها صعوبة الحصول على وثائق تدعم المادة العلمية. ولذا، كان اعتماد الباحث على وكالات الأنباء العالمية الأجنبية والإيرانية والأفريقية، والصحافة المصرية، والتقارير الإقليمية والدولية.

الإطار الزمني للدراسة

رأى الباحث أن تكون الفترة محصورة بين عامي 2005 و2014، وهي الفترة التي تبدأ بوصول الرئيس أحمدي نجاد إلى سدة الحكم، وتنتهي بانقلاب الحوثيين على السلطة الشرعية بقيادة الرئيس عبد ربه منصور هادي.

أولًا. مظاهر التغلغل الإيراني في شرق أفريقيا

ازداد طموح إيران إلى الوصول إلى البحر الأحمر والقرن الأفريقي[1] في إثر حوادث 11 سبتمبر 2001، وقيام الولايات المتحدة بإعادة طرح مشروع القرن الأفريقي الجديد الذي يهدف إلى تأمين الممرات المائية العالمية في البحر الأحمر والمحيط الهندي بما يخدم المصالح الأميركية. لقد سعت الولايات المتحدة لتأمين الوصول إلى منابع النفط والمواد الخام، وذلك بإنشاء القاعدة الأميركية في جيبوتي عام 2002، والتي تضمن لأميركا السيطرة الإستراتيجية على المنطقة البحرية التي يمر بها نحو ربع إنتاج العالم من النفط[2]. ولذا، سعت إيران بخطة محكمة لنقل الصراع من مضيق هرمز والخليج العربي إلى خليج عدن وباب المندب، بدلالة خروج التدخل الإيراني في الشؤون الداخلية للمنطقة من دائرة السرية والمراوغة إلى دائرة العلن والتدخل المباشر، بما ينسجم مع طموحاتها. كما سعت لتوسيع السيطرة على الممرات المائية تحسبًا لأي صراع محتمل مع الغرب على ملفها النووي. هذا، فضلًا عن طموحات فتح ممرات بحرية وبرية تسهّل لها الوصول إلى مناطق الأزمات في الشرق الأوسط عبر تأمين وجود إيراني قريب من هذه المناطق، وتوفير أوراق ضغط جديدة للمساومة في الشرق الأوسط[3].

ولذا، كانت منطقة شرق أفريقيا جزءًا من هذا الطموح، فقد احتلت تلك المنطقة مكانة مهمّة في أجندة اهتمامات السياسة الخارجية الإيرانية في السنوات الأخيرة، وتحديدًا بعد وصول محمود أحمدي نجاد إلى سدة الحكم في عام 2005[4]. زار نجاد العديد من دول شرق أفريقيا "منها جزر القمر وجيبوتي وكينيا" في شباط / فبراير عام 2009، وخلال تلك الزيارة أكّد نجاد إرادة إيران مساعدة الدول الأفريقية على تقوية استقلالها، وتكوين جبهة متحدة ضد النفوذ الغربي[5]؛ وهو ما برره أحمدي نجاد برغبة القارة الأفريقية الصادقة في عدم السماح للدول العظمى بالعودة إلى أراضيها لنهبها واغتصابها مرة أخرى. وقد لاقت زيارة نجاد ترحيبًا من جانب تلك الدول، فقد وصف الرئيس الجيبوتي عمر حسن جيلة الزيارة بأنها تاريخية، ودعا إلى ضرورة تدعيم العلاقات بين الدولتين. وكان نجاد قد بدأ جولته بزيارة جزر القمر التي لها وضع خاص في إطار العلاقة الإيرانية الأفريقية، فالرئيس عبد الله سامبي قد درس في إيران وتأثّر بنموذجها "الثوري"، حتى أنّ البعض أطلق عليه لقب "آية الله". وقد وقّع الجانبان وثائق تفاهمات لتوسيع العلاقات السياسية، وتقديم المساعدات الفنية الإيرانية لتطوير عدد من المشروعات.

وبعد زيارة جزر القمر، قام أحمدي نجاد بزيارة هي الأولى من نوعها إلى جيبوتي التي توليها إيران أهمية كبيرة لموقعها الإستراتيجي في الشرق الأفريقي. وهذا يندرج في إطار سعي إيران لبناء نفوذ إستراتيجي قوي على الجانب الغربي من البحر الأحمر، في ظل وجود علاقات وثيقة لها على الجانب الشرقي منه، ما يدعم نفوذها في مدخل البحر الأحمر الجنوبي، بما له من أهمية بصفته أحد أهم المسارات التجارية الرئيسة. وفي المؤتمر الصحافي الذي عقد خلال الزيارة، صرّح أحمدي نجاد بإنّ العلاقات بين الدولتين لم تزل في مهدها، لأنّ "هاتين الدولتين لا تتشاطران تاريخًا مشتركًا". وقد وقّع الطرفان اتفاقيات

1 يكتسب القرن الأفريقي أهميته الإستراتيجية من كون دوله تطل على "المحيط الهندي من ناحية، وتتحكم في المدخل الجنوبي للبحر الأحمر، حيث مضيق باب المندب من ناحية ثانية. ومن ثمّ فإنّ دوله تتحكم في طريق التجارة العالمي، خاصة تجارة النفط القادمة من دول الخليج، والمتوجهة إلى أوروبا، والولايات المتحدة. كما أنها تُعدّ ممرًا مهمًا لأي تحركات عسكرية، قادمة من أوروبا، أو الولايات المتحدة، في اتجاه منطقة الخليج العربي". انظر: جلال الدين محمد صالح، "القرن الأفريقي.. أهميته الإستراتيجية وصراعاته الداخلية"، **مجلة قراءات أفريقية**، المنتدى الإسلامي، العدد 1، السنة 2004، ص 100، 2012/12/11، شوهد في 2016/3/15، في:

http://www.alukah.net/culture/0/62200/#ixzz3PXvUrD4a

2 للمزيد انظر: "إيران والنفوذ المتصاعد في 'القرن الأفريقي'"، **مجلة البيان**، 2016/2/15، شوهد في 2016/3/15، في:

http://www.albayan.co.uk/Article2.aspx?id=2451

3 زيد يحيى المحبشي، "الأجندة المتصارعة في القرن الأفريقي"، 2009/12/29، شوهد في 2016/3/15، في:

http://al-mahbashi.blogspot.com/2009/12/blog-post.html

4 المرجع نفسه.

5 "نشاط إيران في شرق إفريقيا بوابة الشرق الأوسط والقارة الإفريقية"، إعداد مركز المعلومات حول الاستخبارات والإرهاب، **مجلة قراءات أفريقية**، العدد 5، حزيران/يونيو 2010، ص 108 - 109.

استثمار مشتركة في عدة مشروعات في مجال الطاقة، وعرض الوفد الإيراني الذي رافق أحمدي نجاد تقديم المساعدة لجيبوتي في المجال العلمي والصناعي والهندسي بهدف تطور مشاريع مختلفة في الدولة، إضافة إلى ذلك، قدّمت إيران لجيبوتي قرضًا، وقدّمت لها المساعدة لإقامة مركز للإرشاد المهني[6].

> قام أحمدي نجاد بزيارة هي الأولى من نوعها إلى جيبوتي التي توليها إيران أهمية كبيرة لموقعها الإستراتيجي في الشرق الأفريقي

ولكنّ هذه الزيارة الإيرانية تتجاوز في دلالاتها المصالح الاقتصادية والتجارية المتبادلة بين الطرفين، لتعكس في حقيقتها طبيعة التوجه الإستراتيجي الإيراني صوب بناء تحالفات إقليمية ودولية، تشمل معظم مناطق العالم غير الغربي في آسيا وأفريقيا وأميركا اللاتينية[7].

وفي إطار الاهتمام الإيراني بالقارة الأفريقية عامة، دعت إيران إلى عقد المنتدى الذي سُمّي بمنتدى "الحوار الإيراني - الأفريقي"، والذي تمّ عقده في طهران في الفترة 15 - 17 أيلول / سبتمبر 2010، بمشاركة ممثلين لأكثر من 40 دولة أفريقية – كان منهم ممثلون عن دول شرق أفريقيا - وعبّر هذا المنتدى عن بداية التعاون بين الجانبين في ظل مجموعة من القواسم المشتركة والمصالح التي تجمع بينهما[8]. وألقى الرئيس الإيراني أحمدي نجاد في هذا المنتدى خطابًا دعا فيه إلى إيجاد نظام عالمي جديد، تصان فيه حرية الشعوب وكرامة الإنسان، وأكّد استنكار إيران العبودية وتجارة الرقيق التي مارسها الغرب ضد الأفارقة، كما شجب نهب الدول الاستعمارية ثروات أفريقيا[9]. وأوضح الرئيس الإيراني أنّ إيران وأفريقيا يسلكان طريقًا واحدًا، ولديهما قواسم مشتركة، مؤكّدا أنّ خبرات إيران وقدراتها، في المجالات العلمية والتقنية والاقتصادية والصناعية والزراعية والثقافية والصحة والعلاج، من شأنها أن تعزّز العلاقات بين إيران وأفريقيا. كما وصف وزير الخارجية الإيراني منوشهر متكي القمّة بأنها خطوة مهمّة لاستكشاف طرق جديدة لتعزيز العلاقات مع الدول الأفريقية، ولا سيما في مجالات الأمن والصحة، واصفًا إيران بأنها "شريك إستراتيجي" لأفريقيا[10]. ونتيجة لجهد إيران لتعزيز الروابط والتعاون مع أفريقيا، تمّ قبولها في الاتحاد الأفريقي بصفة عضو مراقب، لقد أظهرت حضورًا نشطًا في اجتماعات قمّة الاتحاد الأفريقي، وتمّ اعتمادها أحد الشركاء الإستراتيجيين[11].

وقد تعددت أهداف إيران من عقد هذا المنتدى، وفي مقدمة هذه الأهداف حشد تأييد أفريقي في مواجهة المخططات الأميركية الرامية إلى عزل إيران وتطويقها وحصارها بعد فرض العقوبات الاقتصادية عليها. ومن بين الأهداف الإيرانية أيضًا محاولة إيجاد متنفس اقتصادي لخرق الحصار الاقتصادي، وذلك باستيراد منتجات أفريقية، وتصدير الإنتاج الصناعي الإيراني إلى السوق الأفريقية، خاصة في مجال السيارات والأدوية والمعدات الطبية. هذا فضلًا عن العمل على إيجاد سوق للصناعات العسكرية الإيرانية، وإظهار التضامن الإيراني مع القضايا الأفريقية[12]. ونعرض في ما يلي بالتفصيل لمظاهر التغلغل الإيراني في دول شرق إفريقيا:

1. أوغندا

لم يقتصر جهد إيران على إقامة علاقات مع دول بعينها في شرق أفريقيا، فقد تمددت إلى معظم دول هذه المنطقة، وولّت وجهها شطر دولة أوغندا وأقامت معها علاقات وطيدة للغاية. وكان هناك نوع من التفاعل بين الدولتين خاصة في تبادل الزيارات الرسمية، وتحديدًا على مستوى الرؤساء، وقد استهلّها رافسنجاني بزيارته أوغندا، وعقد خلالها عدة اتفاقيات للتعاون في مجال التجارة والاقتصاد، والاستثمارات المشتركة في مجالات الزراعة، والكهرباء، والمياه، والمعادن، والنفط، والبريد، والاتصالات، والنقل، والتعليم[13]. وسار على نهج رافسنجاني خليفاه محمد خاتمي ومحمود أحمدي، في زيارة أوغندا[14]. وهو ما يدل على أهمّية أوغندا في الإستراتيجية

6 فهد مزبان خزار، "التوجه الإيراني إزاء أفريقيا: رؤية جيوبوليتيكية"، **مجلة دراسات إيرانية**، جامعة البصرة، العدد 14، السنة 2011، ص35.

7 المرجع نفسه، ص 36.

8 "Ahmadinejad opens Iran-Africa summit", *press tv*,15/9/2010, accessed 15/3/2016, at:
http://edition.presstv.ir/detail.fa/142426.html

9 خزار، ص 36.

10 "Iran and Africa seek a new world order: Ahmadinejad", *Mehr News Agency (MNA)*, 14/9/2010, accessed 15/3/2016, at:
https://www.highbeam.com/doc/1G1-237174951.html

11 سها إسماعيل محمد، "الدور الإيراني في أفريقيا (2012-2013)"، **التقرير الإستراتيجي الأفريقي 2012 / 2013**، صبحي قنصوه ونادية عبد الفتاح (محرران)، مركز البحوث الأفريقية، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة، (يوليو 2014)، ص 465.

12 خزار، ص 35.

13 المرجع نفسه، ص 29.

14 "State Minister Lauds Uganda-Iran Relations," *Nam News Network*, 11/2/2013, accessed 15/3/2016, at:
http://www.namnewsnetwork.org/v3/read.php?id=MjIwOTc5

الإيرانية لامتلاك نفوذ قوي في شرق أفريقيا خاصة، وأفريقيا عامة. وفي المقابل، نجد ترحيبًا أوغنديًا بذلك الاهتمام الإيراني، فقد أدّى الرئيس الأوغندي يويري موسيفيني زيارة إلى إيران أربع مرات في السنوات العشرين الماضية، كانت أخرها في آب / أغسطس 2012، أثناء عقد مؤتمر حركة عدم الانحياز في طهران.

> صرح المفتش العام للشرطة الأوغندية - أنّ أوغندا طلبت من إيران تدريب الشرطة الأوغندية في مكافحة الإرهاب، والجريمة التي تزداد بصفة تهدد أمن المنطقة

كما شمل الاهتمام الإيراني بأوغندا المستويات كافة، فقد زار وزير الخارجية الإيراني منوشهر متكي أوغندا في 5 آذار / مارس 2010، وعرض على نظيره الأوغندي سام كوتيسا استعداد طهران لمزيد من التوسع في العلاقات مع كمبالا في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية. وقال دبلوماسي إيراني كبير إنّ المراكز الاقتصادية الإيرانية والقطاع الخاص على استعداد لرفع مستوى التعاون، وزيادة التبادل الاقتصادي مع أوغندا. وقال المستثمرون الإيرانيون إنهم على استعداد لتوسيع العلاقات الاقتصادية مع الدول الأفريقية كافة وأوغندا على وجه الخصوص، وهو ما رحب به كوتيسا، وطلب من إيران التعاون بصفة خاصة في القطاع الصحي[15].

وفي الآونة الأخيرة، كانت أبرز مظاهر النفوذ الإيراني في أوغندا زيارة قائد الشرطة الإيرانية، العميد إسماعيل أحمدي مقدم، مدينة نجورا في 14 تشرين الأول / أكتوبر 2014، وقد استمرت هذه الزيارة خمسة أيام، تمخض عنها توقيع مذكرة تفاهم مع الشرطة الأوغندية، لتعزيز قدرتها على مكافحة الجريمة. وأوضح أنّ "مذكرة التفاهم تبحث مختلف مجالات التعاون، في ما يتعلق بحفظ الأمن والنظام العام، ومكافحة الجريمة، لافتًا إلى أنّ كلا البلدين يهتمّ بتدعيم التعاون في مجالات تعزيز القدرات التقنية، وتبادل المعلومات[16].

وصرّح الجنرال كالي كايهور المفتش العام للشرطة الأوغندية - أنّ أوغندا طلبت من إيران تدريب الشرطة الأوغندية في مكافحة الإرهاب، والجريمة التي تزداد بصفة تهدد أمن المنطقة؛ وذلك لأنّ إيران باتت واحدة من البلدان في الطليعة، في ما يتعلق بمكافحة جرائم المخدرات. كما اتفقت إيران مع أوغندا على تدريب قواتها الشرطية وتجهيزها، وبناء مركز طبي بتكلفة 1.5 مليون دولار لتوفير الخدمات الطبية للضباط[17].

2. كينيا

أمّا عن النفوذ والتغلغل الإيرانيين في كينيا، فالدليل عليه أنّ إيران كان لها اهتمام خاص بعلاقاتها مع كينيا منذ عهد الرئيس رافسنجاني؛ لأنها أكثر الدول استقرارًا في شرق أفريقيا، هذا فضلًا عن وجود مجال للاستثمارات المضمونة. وخلال زيارة رافسنجاني، وقّع الجانبان مذكرة تفاهم تناولت أوجه التعاون بينهما في المجالات الاقتصادية والثقافية والصحية والسياحة. كما تمّ الاتفاق بين الجانبين على تشكيل لجنة متخصصة منبثقة عن اللجنة الاقتصادية المشتركة. وبناء على مذكرة التفاهم المذكورة، أعلن رافسنجاني أنّ إيران مستعدة لإقامة معارض متخصصة وغرف تجارية في كينيا، وتصدير المنتجات الصناعية والآلات الزراعية وقطع الغيار، وكذلك المواد الكيماوية والتجهيزات الكهربائية والاتصالات، مقابل استيراد إيران السكر والقهوة والشاي والذرة واللحوم والجلود والشحوم من كينيا[18].

وخلال عهد الرئيس الإيراني السابق أحمدي نجاد، أدّى رئيس الوزراء الكيني رايلا أودينجا زيارة إلى طهران في شهر آذار / مارس 2011، وقابل الرئيس أحمدي نجاد، وقال إنّ إيران وكينيا لديهما مجالات واسعة للتعاون، وأنهما حريصتان على تعزيز التعاون بينهما، خاصة في ضوء التطورات العالمية الجارية. وأشار إلى أنّ إيران وكينيا من الممكن أن تتخذا خطوات فعّالة في تعزيز علاقاتهما الثنائية من خلال مزيد من التعاون في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية. كما قال رئيس الوزراء الكيني رايلا أودينجا إنّ كينيا تمثّل مركزًا تجاريًّا في شرق أفريقيا، وتسعى لتوسيع العلاقات في جميع المجالات الاقتصادية والسياسية مع إيران[19].

---

15 "FM: Tehran ready for cooperation for peace in east Africa", *AFRAN*, 14/7/2012, accessed 15/3/016, at: http://www.afran.info/modules/article/view.article.php/85

16 Nicholas Wassajja, "Iran, Uganda to partner in combating crime", *New Vision*, 20/10/2014, accessed 15/3/2016, at: http://www.newvision.co.ug/new_vision/news/1312666/iran-uganda-partner-combating-crime

17 Stephen wandera, "Kayihura wants Iran to train Uganda Police", *The Daily Monitor*, 16/10/2014, accessed 15/3/2016, at: http://www.monitor.co.ug/News/National/Kayihura-wants-Iran-to-train-Uganda-Police/-/688334/2488586/-/263e3a/-/index.html

18 خزار، ص 28 - 29.

19 "Iran, Kenya has broad areas for cooperation", *blog Indonesia Katami*, 7/3/2011, accessed 15/3/2016, at:https://blogindonesiakatakami.wordpress.com/2011/03/07/iran-kenya-has-broad-areas-for-cooperation/

وقد عُقدت اجتماعات على مستوى نواب وزراء الخارجية في البلدين، كان أولها في طهران في عام 2010، بينما كان ثانيها في نيروبي في عام 2012، وقد صرّح خلاله وكيل وزارة الخارجية الكينية ثويتا موانغي في 26 نيسان / أبريل 2012، بأنّ كينيا تدعم كليًا برنامج إيران النووي السلمي. في حين دعا نائب وزير الخارجية الإيراني للشؤون الأفريقية والشرق الأوسط، حسين أمير عبد اللهيان، إلى توسيع العلاقات السياسية والبرلمانية والاقتصادية والثقافية والتعاون بين البلدين، لا سيما في شأن التطورات الإقليمية والدولية الكبرى. واتفق الجانبان على العمل على استكشاف مجالات جديدة للتعاون، في ظل مكانة إيران وكينيا ودورهما في منطقة الشرق الأوسط وشرق أفريقيا، الأمر الذي يدعم دورهما في حلّ القضايا الإقليمية[20].

وفي 30 أيار / مايو 2012، وصل النائب الأول للرئيس الإيراني محمد رضا رحيمي إلى العاصمة الكينية نيروبي، رافقه في هذه الجولة وفد سياسي واقتصادي رفيع المستوى، في مستهل جولة أفريقية، استمرت خمسة أيام شملت كينيا وتنزانيا وإقليم زنجبار. أسفرت هذه الزيارة عن توقيع إيران وكينيا ثلاث مذكرات تفاهم وبيانًا مشتركًا، بهدف تنمية العلاقات الثنائية والتعاون المشترك بين البلدين وتعزيزها في مجال الجمارك وقطاع الكهرباء ونقل المياه والحد من الازدواج الضريبي. كما أصدر الجانبان بيانًا مشتركًا وقّعه رحيمي وأودينجا لتعزيز التعاون بين البلدين، وتعاونهما في المنظمات الدولية، ومكافحة غسل الأموال، والتعاون في مجال النقل، وتحقيق التوازن التجاري بين البلدين، ودعم الاستثمارات المشتركة. كما التقى رحيمي الجالية الإيرانية والشيعة المقيمين في كينيا وتنزانيا[21].

3. تنزانيا

ولم تكن تنزانيا هي الأخرى بعيدة عن التحركات الإيرانية، ففي أيلول / سبتمبر 2011، عيّنت جمهورية إيران محسن موحدي قمي سفيرًا لها في تنزانيا، وممثلًا لها لتجمّع شرق أفريقيا (EAC). وقد أعرب ريتشارد سيزيبيرا أمين عام تجمّع دول شرق أفريقيا عن رغبة دول تجمّع شرق أفريقيا EAC وتطلعها إلى العمل مع إيران لدفع أوجه التعاون بينهما[22]. وقد كشفت إحدى وثائق (ويكيليكس) المسرّبة أنّ الولايات المتحدة تلقّت تقريرًا استخباراتيًا من سفارتها في دار السلام، "عاصمة تنزانيا السابقة"، أنّ دبلوماسيًا سويسريًا يذكر أنّ شرق أفريقيا هي نقطة عبور رئيسة لليورانيوم المهرّب إلى إيران، ذلك أنّ يورانيوم الكونغو يمرّ من تنزانيا عن طريق شركتين سويسريتين للشحن ثمّ يصل إلى إيران. وهذا ما صرّح به بيرنل ديلي القائم بالأعمال في بعثة الولايات المتحدة بدار السلام للمسؤولين في واشنطن في أيلول / سبتمبر 2006، بأنّ شحنات اليورانيوم تمرّ عبر ميناء دار السلام في طريقها إلى إيران[23].

ولم يقتصر النشاط الإيـراني على عقد اتفاقات ثنائية مع دول منطقة شرق أفريقيا أو المنظمات الأفريقية فيها، بل امتد إلى الاضطلاع بدور في مواجهة ظاهرة القرصنة البحرية أمام سواحل منطقة القرن الأفريقي. وهـو الـدور الـذي أشـاد به محبوب معلم السكرتير التنفيذي للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية IGAD، والتي تضمّ دول "جيبوتي ، السودان ، جنوب السودان ، الصومال ، كينيا ، أوغندا ، إثيوبيا ، إريتريا"، ووصف هذا الدور بأنه يمثّل مصدرًا للسلام والاستقرار في منطقة القرن الأفريقي[24].

وبهذا التصريح من مسؤول في منظمة تضمّ بين أعضائها معظم دول شرق أفريقيا، نقول إنه قد أصبح لدى الجمهورية الإيرانية "صلاحية تامّة"، تمكّنها ليس من ضمان نفوذ في شرق أفريقيا فحسب، بل أيضًا في القارة الأفريقية بأكملها. ولمَ لا؟ فقد أصبح لدى إيران نفوذ قوي على البحر الأحمر وشرق أفريقيا، بات يهدد الأمن القومي الخليجي بل والمصري أيضًا.

ولذا، تولي إيران دول أفريقيا الشرقية أهمية خاصة في الوقت الحاضر وفي المستقبل، ذلك أنّ إيران ترى في أفريقيا الشرقية مرتعًا واسعًا وخصبًا للقيام بنشاطات سياسية وعسكرية واقتصادية، ولا سيما الدول التي تطلّ على امتداد البحر الأحمر وفي مقدمتها السودان[25].

---

20 "Kenya fully backs Iran's "peaceful" nuclear program", Islamic Republic of Iran, Ministry of Foreign affairs, 28/4/2012, accessed 15/3/2016, at: http://dhaka.mfa.ir/index.aspx?fkeyid=&siteid=3&pageid=2023&newsview=23522 ; "Iran- Kenya cooperation will promote intl. peace, security", *Press TV*, 26/4/2012, accessed 15/3/2016, at: http://217.218.67.229/detail/2012/04/26/238188/iran-kenya-ties-boost-peace/

21 "إيران وكينيا توقعان ثلاث مذكرات تفاهم وبيان مشترك لتعزيز التعاون الثنائي"، **ايسنا** (طهران)، 2012/5/30، شوهد في 2016/3/15، في: http://isna.ir/ar/print/91031006610

22 "East Africa: Iran Appoints Envoy to EAC", *allAfrica*, 7/9/2011, accessed 15/3/2016, at: http://allafrica.com/stories/201109080420.html

23 Peter Leftie, "Nation Linked to Illegal Exports of Uranium to Iran", *DAILY NATION* , 20/12/2010, accessed 15/3/2016, at: http://bit.ly/1TiQGow

24 "IGAD chief says Iran's presence in Horn of Africa is a source of peace", Embassy of Islamic Republic of Iran, Pretoria, 30/12/2014, accessed 15/3/2016, at: http://pretoria.mfa.ir/index.aspx?fkeyid=&siteid=200&pageid=8738&newsview=321181

25 خزار، ص 40.

4. السودان[٢٦]

تجتهد إيران لتقوية علاقاتها بالدول الأفريقية التي تطلّ على البحر الأحمر، ومن بينها السودان وإريتريا، وذلك لمساعدتها في تأسيس وجود بحري فعّال في البحر الأحمر، يقودها إلى تهديد الأمن القومي الخليجي والمصري معًا.

والسؤال الذي يطرح: ما هو موقع السودان في السياسة الخارجية الإيرانية؟ ومتى نشأت العلاقات بين الدولتين؟

وللإجابة عن هذا السؤال، سنوضح مظاهر النفوذ الإيراني في السودان على الأصعدة السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية، وذلك من خلال الزيارات المتبادلة بين الدولتين، وما ينتج عنها من اتفاقيات مهمّة تعزّز هذا النفوذ.

تحظى الدولة السودانية بمكانة مهمّة في أجندة اهتمامات السياسة الخارجية الإيرانية؛ وذلك لما تتمتع به من موقع إستراتيجي متميّز في الشرق الأفريقي. فهي جزء من العالم العربي وذات ارتباط خاص بمصر، إضافة إلى أنها تمثّل البوابة الخلفية لأفريقيا جنوب الصحراء وشمال أفريقيا[27]. ولذا، رأت في السودان نقطة الانطلاق بالنسبة إلى إيران في اهتمامها بالقارة الأفريقية[28].

وترجع نشأة العلاقات السودانية - الإيرانية إلى عام 1989، عندما تولّى الرئيس عمر البشير - بعد انقلابه غير الدموي - السلطة في السودان، إذ رحّبت إيران بهذا الانقلاب، وأرسلت إلى النظام السوداني الجديد المساعدات العسكرية وإمدادات النفط[29].

وبداية من عام 1990، تمّ تأسيس تعاون بين البلدين في المجالات العسكرية والاقتصادية والثقافية[30]. وكانت أبرز التفاعلات بين الدولتين زيارة الرئيس الإيراني الأسبق هاشمي رافسنجاني السودان في عام 1991، وقد وُقّعت خلالها اتفاقيات مختلفة[31]. وخلال هذه الزيارة تعهّد رافسنجاني بزيادة المساعدات المالية إلى الخرطوم لتصل إلى 17 مليون دولار[32]. وعلى إثر تلك الزيارة، بدأت منظمة التنمية الإيرانية العمل في السودان في مجال إنشاء الطرق والمستشفيات، وفي المشاريع الزراعية[33].

ولذا، يمكن القول إنّ الانفتاح الإيراني على أفريقيا ارتبط بعهد الرئيس رافسنجاني، فقد كانت زيارته تلك حدثًا محوريًا بالنسبة إلى السودان الإسلامي الجديد. وتكررت زيارة رافسنجاني للسودان، عام 1996 في إطار جولته في عدد من الدول الأفريقية، وشملت جنوب أفريقيا وكينيا وأوغندا وتنزانيا وزيمبابوي، وكانت تتحرك يومها وفقًا لفلسفة "سياسة البناء" التي بدأها رافسنجاني[34].

ومن مظاهر هذا النفوذ الإيراني نجد أنه بحلول عام 1992، كانت تتمركز في السودان ما يقدّر بـ 2000 من فيالق الحرس الثوري الإيراني، وبعض المستشارين العسكريين[35]، لتدريب قوات الدفاع الشعبي السودانية[36]. وعلاوة على ذلك، قدّمت إيران إلى السودان مساعدات عسكرية تقدّر بـ 20 مليون دولار من الذخيرة والأسلحة، بما في ذلك قطع المدفعية، وبطاريات مضادة للطائرات[37]. وفي عام 1993، قدّمت إيران عربات مدرّعة ومدفعية ثقيلة وأجهزة رادار[38].

وبعد زيارة الرئيس الإيراني رافسنجاني، تلتها زيارة رئيس البرلمان الإيراني الأسبق على أكبر ناطق نوري السودان في نيسان / أبريل 1995. وقد شهدت هذه الزيارة توقيع سلسلة من الاتفاقيات الثنائية بهدف تعزيز العلاقات بين البلدين. وشملت اتفاقًا يسمح لإيران باستخدام المرافق البحرية في ميناء السودان، واستئناف المساعدات العسكرية إلى السودان "بما في ذلك تدريب الأفراد العسكريين"، وإنشاء المراكز

26 كُتبت هذه الورقة قبل التطورات المهمة التي جرت مؤخرا وتمثلت في ابتعاد السودان عن إيران. فقد قامت الحكومة السودانية بإغلاق المراكز الإيرانية في البلاد وطرد موظفيها في سبتمبر/ أيلول 2014. وعقب الاعتداء على القنصلية السعودية في إيران إثر تنفيذ حكم الإعدام في رجل الدين الشيعي نمر باقر النمر، قطع السودان في كانون الثاني/ يناير 2016، علاقاته الدبلوماسية مع إيران، وانضم، عقب ذلك، إلى تحالف عاصفة الحزم بقيادة السعودية لمحاربة الحوثيين وإعادة الحكم الشرعي في اليمن، وأرسل طائرات ولواء من القوات للمشاركة في العمليات.

27 "الصراع في دول حوض النيل والتغلغل الأجنبي وأثره على الأمن القومي، المبحث السابع: الدور الآسيوي في دول حوض النيل"، **موسوعة مقاتل من الصحراء**، الإصدار السابع عشر 2016، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia2/SraaHwdNil/sec10.doc_cvt.htm

28 أسماء عبد الفتاح، "إيران تعزز علاقاتها مع السودان وسط مخاوف غربية خليجية"، **البديل**، 2013/9/19، شوهد في 2016/3/15، في:
http://elbadil.com/?p=515737

29 "Sending our warships to Sudan shows our international power", *Jerusalem Post*, 17/12/2012, accessed 15/3/2016, at:
http://www.jpost.com/Iranian-Threat/News/Sending-warships-to-Sudan-shows-our-intl-power

30 Joanna Paraszuk, "Iran still courting Sudanese leaders", *The Globe and Mail* (Canada), 27/2/1996.

31 ""الصراع في دول حوض النيل...".

32 "President: Iran and Sudan capable of defeating enemies" , *High Beam Research*, 24/9/2010, accessed 15/3/2016, at:
https://www.highbeam.com/doc/1G1-238091639.html

33 Paraszuk.

34 عبد الفتاح.

35 Paraszuk.

36 Ibid.

37 Ibid.

38 "Sending our warships …".

الثقافية في السودان لتعزيز قيم الثورة الإسلامية، وتبادل المعلومات الاستخباراتية، والتوسّع في السياحة بين الدولتين[39].

وقد ازداد التقارب بين الدولتين، نتيجة العقوبات التي فرضتها الولايات المتحدة عليهما، ووُجدت أوجهٌ متعددة للعلاقات بينهما مثل الأمنيّة والسياسية والاقتصادية[40]. ففي تشرين الأول / أكتوبر 2004، زار الرئيس الإيراني الأسبق محمد خاتمي الخرطوم[41]، وخلال عهد الرئيس السابق محمود أحمدي نجاد اهتمت السياسة الخارجية الإيرانية بالسودان، ففي 25 نيسان / أبريل 2006، شدد وزير الخارجية الإيراني منوشهر متكي - خلال مقابلته وزير الخارجية السوداني السابق لام أكول - على أهمية تعزيز العلاقات مع السودان من خلال التبادل المنتظم للزيارات بين مسؤولين رفيعي المستوى من البلدين. كما أعرب الوزير السوداني عن دعم بلاده برنامج إيران النووي السلمي، وأشاد متكي بالعلاقات بين الخرطوم وطهران، داعيًا إلى التعاون الثنائي الأمثل الصناعي والثقافي والاقتصادي[42]، فقد بلغت التجارة الثنائية بين إيران والسودان 43 مليون دولار في 2006. وصرّح السفير الإيراني في الخرطوم – في ذلك الوقت - رضا أميري بأنّ هذه التجارة ستزيد إلى 70 مليون دولار. كما شاركت إيران في العديد من مشروعات التنمية في السودان، بما في ذلك مشروع معالجة المياه ومشروع توليد الطاقة الكهربائية[43].

كما قام وزير الدفاع السوداني بزيارة إيران في كانون الثاني / يناير 2007، وصرّح بأنّ إيران كانت من المزوّدين الرئيسيين للسودان بالسلاح لمواجهة حركات التمرّد، ووقّع البلدان مذكرة تعاون تضمنت إنشاء مشروعات مشتركة، وإنشاء لجنة اقتصادية مشتركة تكون إطارًا مؤسسيًا، وإعطاء إيران مميزات في ميناء بورتسودان[44]. وفي تشرين الأول / أكتوبر 2008، صرّح السفير السوداني في طهران، سليمان عبد التواب Sulayman Abdut-Tawwab، في مقابلة مع الرئيس الإيراني محمود أحمدي نجاد، بزيادة التجارة الثنائية بين البلدين[45].

وخلال عهد الرئيس أحمدي نجاد، ازداد التعاون الثنائي بين البلدين ليشمل القضايا النووية والاقتصادية والعسكرية، فقد "أعلنت إيران عن رغبتها في تدريب وتمويل وتزويد الجيش السوداني"[46]. وفي آذار / مارس 2008، وقّعت الدولتان اتفاقية التعاون العسكري التي تعهدت فيها طهران بتدريب السودانيين على أيدي ضباط الجيش والاستخبارات الإيرانية[47].

وعلى هامش المنتدى الأفريقي – الإيراني، والذي أشرنا إليه سابقًا، شاركت السودان في ذلك المنتدى ومثّلها وزير الخارجية السوداني أحمد علي كرتي الذي استقبله الرئيس الإيراني أحمدي نجاد وقال: "إنّ العلاقات بين إيران ودولة السودان الشقيقة علاقات عميقة وإستراتيجية، وأنّ إيران ستدافع عن حقوق الدولة السودانية في كل مكان". ومن جانبه صرّح كرتي: "أنّ السودان يدافع عن حق إيران في استخدام التكنولوجيا النووية السلمية". كما صرّح مسؤول دبلوماسي سوداني كبير بأنّ العلاقات بين إيران والسودان ممتازة للغاية، وأضاف بأنّ هناك توقعات كبيرة بتعزيز العلاقات الثنائية أكثر فأكثر مستقبلًا وتشمل العلاقات الاقتصادية والتجارية أيضًا[48].

وهكذا، بعد تمتين هذه العلاقات الوطيدة بين الدولتين على الأصعدة السياسية والاقتصادية والعسكرية جميعها، يبقى السؤال ما هو الموقف السوداني من الملف النووي الإيراني؟

أيّدت السودان دائمًا برنامج الملف النووي الإيراني، فقد أعلن الرئيس السوداني أنّ إنهاء إيران تخصيب اليورانيوم يعدّ نصرًا كبيرًا للعالم الإسلامي، ودعم حق إيران في امتلاك برنامج نووي سلمي، بل وكرر الرئيس السوداني هذا الدعم مرة أخرى في ، وآذار / مارس 2008، وأكّد دعمه برنامج إيران النووي. وعلى الرغم من تزايد الضغوط الأميركية – الإسرائيلية غير القانونية لوقف البرنامج الإيراني النووي، فقد ظهر دعم سوداني مرة أخرى في كانون الأول / ديسمبر 2009، أثناء مقابلة بين وزير الخارجية الإيراني متكي منوشهر ونظيره السوداني دينج ألورDeng Alor ومستشار الرئيس السوداني مصطفى عثمان إسماعيل، فقد أعلن ألور أنّ: "موقفنا الأساسي هو دعم القضية النووية الإيرانية ونحن نقف دائمًا مع إيران"[49].

ولذا، كانت للسودان أهمية كبرى في أجندة السياسة الخارجية الإيرانية، فقد شهدت العاصمة السودانية استقبال رؤساء الجمهورية الإيرانية بدءًا من رافسنجاني وخاتمي وصولًا إلى الرئيس الإيراني محمود أحمدي نجاد. ففي تشرين الأول / أكتوبر 2011، وصل نجاد إلى الخرطوم، وصرّح بأنّ السودان تضررت كثيرًا بسبب الأزمة

39 Paraszuk.

40 "الصراع في دول حوض النيل...".

41 "نشاط إيران...".

42 Ariel Farrar-Wellman, "Sudan-Iran Foreign Relations", *Irantracker*, 17/1/2010, accessed 15/3/2016, at: http://www.irantracker.org/foreign-relations/sudan-iran-foreign-relations

43 "President: Iran and Sudan …".

44 "الصراع في دول حوض النيل...".

45 "President: Iran and Sudan …".

46 Ibid.

47 "Sending our warships…".

48 "Ahmadinejad: Iran-Sudan ties brotherly and strategic", *Iran English radio*, 15/9/2010, accessed 15/3/2016, at: http://english.irib.ir/component/k2/item/65540-ahmadinejad-iran-sudan-ties-brotherly-and-strategic

49 "President: Iran and Sudan …".

الاقتصادية[50]، ولكن ستظل إيران تمثّل الداعم الكبير للرئيس السوداني عمر حسن البشير الذي يواجه اتهامًا من المحكمة الجنائية الدولية، بسبب زعمهم بأنه ارتكب جرائم حرب في دارفور، وقال أيضًا: "نريد توسيع العلاقات مع السودان أكثر وأكثر". كما صرّح نجاد عقب لقائه البشير: "السودان وإيران ستقفان سويًا للدفاع عن الكيان الإسلامي"، في حين صرّح الرئيس السوداني عمر البشير: "بأنّ السودان تدعم برنامج إيران النووي"[51].

وازداد التقارب السوداني - الإيراني، ووضعت تلك العلاقات تحت المجهر خاصة في تشرين الأول / أكتوبر 2012، عندما رست سفينتان حربيتان إيرانيتان في ميناء بورتسودان السوداني[52]. ووفقًا للإعلام الرسمي الإيراني، فقد وصلت قوّة بحرية إيرانية تشمل السفينة الحربية "الشهيد نقدي" إلى السودان في ساحل البحر الأحمر، ما يثير تساؤلات حول تعزيز العلاقات بين الخرطوم وطهران. وقد نقلت المحطة الإيرانية Press TV عن مصادر البحرية الإيرانية قولها إنّ هدف الزيارة: "تبليغ رسالة سلام وصداقة للدول المجاورة، وضمان أمن خطوط الحركة والشحن الملاحي في مواجهة الإرهاب البحري والقرصنة". وأصدرت الحكومة السودانية بيانًا لها في 29 تشرين الأول / أكتوبر 2012، تنفي فيه وجود أي اتفاقات مع إيران لتصنيع الأسلحة في السودان، وقالت: "إنّ إيران ليست في حاجة إلى سلاح تصنعه في السودان، سواء كان ذلك لها أو لحلفائها"[53]. ولذلك علّق رئيس الهيئة السياسية والأمنية في وزارة الدفاع الإسرائيلية عاموس جلعاد على هذا الحدث قائلًا: "إنّ السودان كان دائمًا قاعدة عملياتية لزعيم تنظيم القاعدة السابق أسامة بن لادن، والنظام السوداني مدعوم من إيران، وأراضيه تشكّل نقطة عبور من خلال الأراضي المصرية لنقل أسلحة إيرانية إلى الجماعات المسلحة في الشرق الأوسط عبر أراضيها إلى غزة ولبنان"[54].

وفي 8 كانون الأول / ديسمبر 2012، رسا أسطول من البحرية الإيرانية في ميناء بورتسودان، بعد أن مرّ عبر مضيق باب المندب الإستراتيجي وأنجز مهمّته في البحر الأحمر. قال مكتب العلاقات العامة للقوات البحرية الإيرانية إنّ قادة الأسطول الإيراني عقدوا لقاء مع كبار قادة البحرية السودانية بالفعل، وتوصلوا إلى مزيد من التوسع في التعاون العسكري بين إيران والسودان. كما شكر السفير الإيراني في الخرطوم ترحيب السودان

50 فرضت الولايات المتحدة عقوبات اقتصادية وتجارية ومالية على السودان في عام 1997، واتهمت الحكومة السودانية بأنها تدعم الإرهاب بما في ذلك إيواء مؤسس تنظيم القاعدة أسامة بن لادن في منتصف 1990، بل والتورط في محاولة اغتيال الرئيس المصري الأسبق حسني مبارك في عام 1995، وفي عام 1998 قصفت صواريخ كروز الأميركية مصنع الأدوية بالخرطوم لاشتباهه بأنه ذو صلة بتنظيم القاعدة، كما وضعت الولايات المتحدة الأميركية دولة السودان في المرتبة الثانية بعد إيران بوصفها مركز انطلاق الراديكاليين الإسلاميين الذين هددوا مصير حكومات الدول المجاورة الموالية للولايات المتحدة، انظر:
Josef Federman, "Israel keeps silent on mysterious Sudan airstrike", *yahoo News*, 25/10/2012, viewed 15/3/2016, at:
http://yhoo.it/1T5XQx4; David B. Ottaway, "U.S. Eased Law On Terrorism To Aid Oil Firm; Exemption Let Occidental Seek Major Deal in Sudan", *The Washington post*, 23/1/1997.

51 "Iran wants to help Sudan with infrastructure", *DefenceWeb*, 27/9/2011, accessed 15/3/2016, at:
http://bit.ly/20zqyFJ

52 كانت تلك السفينتان موجودتين في خليج عدن والبحر الأحمر منذ أيلول / سبتمبر 2012 في إطار مشاركة إيران في المجهود البحري الدولي للتغلب على القرصنة الصومالية. وكانت زيارة السفن الحربية الإيرانية ميناء بورتسودان بعد مرور قرابة أسبوع على وقوع تفجيرات في مصنع اليرموك السوداني، فقد اتهمت السودان إسرائيل بأنها وراء الغارات الجوية التي تسببت في انفجار هذا المصنع والحريق الذي اندلع فيه. كما صرح وزير الإعلام السوداني أحمد بلال عثمان أنّ التقنية العالية التي استخدمت في هذا الهجوم لا تمتلكها أي دولة في المنطقة غير إسرائيل، فقد تمّ تعطيل الرادارات في مطار الخرطوم قبل الهجوم بالطائرات. وأنّ الإسرائيليين قد أعربوا سابقًا بأنّ هذا المصنع يهدد مصالحهم الإستراتيجية والداخلية، الأمر الذي يدلل على تورط إسرائيل في ذلك الانفجار. في حين أنّ رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو رفض التعقيب على الحادث في مؤتمر صحافي مع رئيس الوزراء الإيطالي ماريو مونتي، ولكنّ موشيه يعلون خرج عن صمته واتهم السودان بأنها قاعدة مهمّة للمتشددين الإيرانيين وتنظيم القاعدة لنشر الفوضى والإرهاب. كما ادعى مسؤولون إسرائيليون أنّ العديد من الأسلحة التي تستخدمها حركة المقاومة حماس تحصل عليها بطرق ملتوية تبدأ من ميناء بندر عباس الإيراني، وتمتد عبر دبي ومنها إلى السودان، ثمّ تصل إلى غزة عبر الأنفاق الموجودة تحت الأرض في صحراء سيناء، ولذا تسعى إسرائيل لاستهداف هذه الأنفاق في محاولة للتصدي لتدفق هذه الأسلحة، وكل هذه شواهد تدلل على أنّ الكيان الصهيوني متورط في حادث انفجار مصنع اليرموك ظنًا، انظر:
Mike Pflinz, "Iranian warships dock in Sudan after alleged Israeli airstrikes; The visit has put Sudan's links to Iran under closer scrutiny", *The Christian Science Monitor*, 30/10/2012, viewed 15/3/2016, at:
http://www.csmonitor.com/World/Africa/2012/1030/Iranian-warships-dock-in-Sudan-after-alleged-Israeli-airstrikes; Salah Khalil; "Blaming Sudan", *Al-Ahram Weekly*, 7/8/2014, viewed 15/3/2016, at:
http://weekly.ahram.org.eg/News/6915/19/Blaming-Sudan.aspx

53 لقد أحدث الخطر المتزايد الذي يمثّله القراصنة على عبور السفن في خليج عدن، استجابة دولية غير مسبوقة، فعلى مدار 2008، قام عدد من الدول والمؤسسات متعددة الجنسيات بنشر قوات بحرية بالمنطقة لمواجهة خطر القرصنة، ولذا تقوم الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلسي وعدد كبير من الحكومات الوطنية بإجراء عدة عمليات أمنية بحرية منفصلة - سواء كانت أحادية أو متعددة الأطراف - في منطقة خليج عدن. وقد تبنّى مجلس الأمن العديد من القرارات التي تطالب الحكومات والأعضاء ومنظمات الأمن الإقليمية باتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة القرصنة الإقليمية. وفي كانون الأول / ديسمبر 2008، قام الاتحاد الأوروبي بتنظيم "عملية أتلانتا" في المقام الأول من أجل الدفاع عن الشحنات الغذائية للصوماليين وضمان وصولها إليهم. وكان حلف شمال الأطلسي قد قام قبل ذلك بمهمة لها نفس الهدف نفسه، كما أرسل مؤخرًا أسطولًا آخر يكرر عملية أتلانتا. وبالتوازي مع هذه المهمات التي تقوم بها منظمات دولية، أطلقت العديد من الحكومات الوطنية مبادراتها الخاصة، وتقوم هذه السفن الحربية بمراقبة المياه الصومالية إما بتنسيق غير فعال مع الأساطيل متعددة الجنسيات التي ينظمها حلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي وإمّا بصورة مستقلة، وتشمل الدول المشاركة الصين والدانمارك وفرنسا وألمانيا وبريطانيا العظمى واليونان والهند وماليزيا وباكستان وروسيا وتركيا والمملكة العربية السعودية. وقد أعربت حكومات إيران واليابان وكوريا الجنوبية عن نيّتها إرسال سفن حربية لمواجهة القراصنة، انظر: ريتشارد ويتز، "ردة الفعل الدولية إزاء القرصنة في خليج عدن: مواجهة تحديات القرصنة"، **المجلة**، 2009/6/22، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.majalla.com/arb/2009/06/article555606/

54 "سفن حربية إيرانية ترسو في السودان"، *RT*، 2012/10/30، شوهد في 2016/3/15، في:
http://bit.ly/1TAIXzT

الحار بالأسطول الإيـراني والسفن الحربية، ووصف سفن الجمهورية الإسلامية البحرية في السودان بأنها "شرف بالنسبة لإيران"[55].

وفي مقابلة مع موقع الدبلوماسية الإيراني، والذي يديره محمد صادق خرازي، اعترف مستشار وزير الدفاع الإيراني أمير موسوي بأنّ التعاون العسكري بين البلدين مستمر منذ عقود، وموجود على "مستويات مختلفة بما في ذلك التدريب والتبادلات العسكرية". وأشار موسوي إلى أنّ إيران أرسلت من قبل سفنًا حربية إلى السودان في نهاية تشرين الأول / أكتوبر، يومًا بعد أن اتهمت الخرطوم إسرائيل بشنّ غارة جوّية ضد مصنع اليرموك للذخائر في العاصمة السودانية. و"هذا الإجراء يدل على أنّ إيران تقف إلى جانب الشعب السوداني والحكومة في قتالهم ضد إسرائيل"[56].

وردًا على سؤال عمّا إذا كان السودان سيصبح "ساحة معركة جديدة" للصراع بين إسرائيل وإيران، اعترض موسوي قائلًا إنّ التقارب المتنامي بين طهران والخرطوم كان فقط "إستراتيجيًّا".

> صرّح قائد البحرية السـوداني الجنـرال محمد فضل الله يوم الخميس 9 أيار / مايو 2013، بأنّ وجود القوّة البحرية الإيرانية في البحر الأحمر يساعد على ترسيخ الأمن في المنطقة

ومع ذلك، حذّر من أنّ التعاون العسكري المستمر بين الدولتين "يمكن أن يكون علامة تحذير" لإسرائيل، ولا سيما أنّ إسرائيل والولايات المتحدة "مستمرتان في عزل إيران في المنطقة، فـ"وجود إيران في هذه المياه يمكن أن يشكّل تهديدًا لإسرائيل". ونفى موسوي أن تكون طهران تغازل بعلاقاتها مع الخرطوم في توقّع فقدان سورية. وردّ على ذلك بأنّ "الحكومة السورية لا تزال في السلطة"[57].

هذا وقد صرّح قائد البحرية السوداني الجنرال محمد فضل الله يوم الخميس 9 أيار / مايو 2013، بأنّ وجود القوّة البحرية الإيرانية في البحر الأحمر يساعد على ترسيخ الأمن في المنطقة. وفي حديثه للصحافيين بعد اجتماع مع نظيره الإيراني حبيب الله سياري، أضاف أنّ الزيارة جاءت تماشيًا مع تعزيز العلاقات الإستراتيجية بين البلدين التي سوف تستفيد كثيرًا. وقال السياري إنّ إيران والسودان تتمتعان بموقع إستراتيجي، مضيفًا أنه تمّ توقيع اتفاقات الأمن في باب المندب وخليج عدن بين البلدين[58].

وفي ثالث زيارة من نوعها في أقل من عام، رست سفينتان حربيتان إيرانيتان في أحد موانئ السودان في 18 أيلول / سبتمبر 2013، الأمر الذي يبرز العلاقات الوثيقة بين البلدين، وهو "أمر تنظر إليه دول الخليج العربي والغرب بريبة". وردّ المتحدث باسم الجيش السوداني على ذلك الحدث قائلًا: "إنّ السفينتين رستا في ميناء "بورتسودان" للتزوّد بالمياه والغذاء، ولا يعدّ هذا الرسو زيارة رسمية". في حين قالت وكالة فارس الإيرانية للأنباء: "إنّ زيارة السفينتين جاءت لتعزيز العلاقات مع الخرطوم"، مضيفة أنّ "السودان شريك واضح لإيران في تعزيز نفوذها في المنطقة، بينما تتطلع الخرطوم لمساعدات تجارية وعسكرية". وعلى الرغم من أنّ زيارات الأسطول الإيراني المتكررة أمر ذو تكلفة باهظة، فإنّ الأهداف الإستراتيجية الإيرانية كبيرة جدًّا إلى درجة تجعل إيران لا تبخل بهذا الاهتمام[59].

وهكذا، يمكن القول إنّ النفوذ الإيراني في السودان مسّ المجالات السياسية والاقتصادية كلّها، والعسكرية خاصة. فقد اتسمت هذه العلاقات بطبيعة مميزة، تسعى من خلالها كل دولة لتعظيم مكاسبها السياسية والاقتصادية والعسكرية. وتطمح إيران إلى تعظيم نفوذها في أفريقيا ومواردها الطبيعية من خلال السودان، وترمي إلى السيطرة وبسط نفوذها على مساحات كبيرة من القارة الأفريقية. ومن ثمّ اتخذت إيران الدولة السودانية منصة تنطلق منها إلى القارة الأفريقية عامة، وتهدد الأمن القومي لدول الخليج العربي ومصر خاصة. ولِمَ لا، وقد كان هناك نوع من الثقة وعدم الريبة من جانب السودان تجاه هذه التسهيلات العسكرية التي حصلت عليها إيران، واستغلال ميناء بورتسودان لمصلحة الأهداف الإيرانية؟

5. إريتريا

لقد جمعت بين إيران وإريتريا علاقات تعاون في مجالات التجارة والاستثمار، إضافة إلى استعداد إيراني للمساعدة في مجالات الطاقة والصناعة والزراعة[60]. ومثّلت زيارة الرئيس الإريتري أسياس أفورقي معالم العلاقات بين الدولتين، فقد وصل أفورقي إلى طهران في

55 "Iranian Warships dock in Sudan, sparking Israeli concern ", *Al Arabya News* , 9/12/2012, accessed 15/3/2016, at: http://english.alarabiya.net/articles/2012/12/09/254116.html

56 "Sending our warships…".

57 Ibid.

58 "Sudan's navy commander hails Iran's role in Red Sea security", *Trend news agency*, 9/5/2013, accessed 15/3/2016, at: http://en.trend.az/iran/2148737.html

59 عبد الفتاح.

60 محمد، ص 468.

19 أيار / مايو 2008، على رأس وفد من كبار السياسيين والاقتصاديين، وأكّد الرئيسان نجاد وأفورقي أنّ إيران وإريتريا لهما مواقف متقاربة للغاية في شأن القضايا الإقليمية والعالمية المختلفة. وقال المسؤولون إنّ التوسع في العلاقات المتبادلة والتعاون يخدم مصالح الشعبين الإيراني والإريتري. وأعلنوا أنّ إيران وإريتريا تتمتعان بإمكانات واسعة لتعزيز التعاون في مجال الاقتصاد، والطاقة والزراعة والصناعة والاستثمار. فقد قال الرئيس الإريتري إنّ بلاده تريد التعاون مع إيران في المجالات السياسية والاقتصادية وكذلك في مجال الاستثمار والطاقة والصناعة والزراعة[61]. كما أجرى أفورقي محادثات مع رئيس غرفة إيران للتجارة والصناعة والمناجم محمد نهاونديان حول القضايا ذات الاهتمام المشترك. وخلال الاجتماع، دعا أفورقي إلى توسيع العلاقات الاقتصادية بين البلدين، مشيرًا إلى أنّ إريتريا تحاول تشجيع البلدان الأخرى على الاستثمار فيها. وأعرب أفورقي عن أمله في زيادة التعاون الاقتصادي بين البلدين، "وأشار إلى أنّ السلع الإيرانية يتمّ تصديرها إلى إريتريا عبر دول أخرى، داعيًا إلى استيراد البضائع الإيرانية مباشرة من إيران. كما دعا نهاونديان إلى تعزيز العلاقات بين البلدين"[62]، ومن ثمّ وقّعت اتفاقيات لتعزيز التعاون بين البلدين في مجالات التجارة والاستثمار[63].

> أكّد الرئيسان نجاد وأفورقي أنّ إيران وإريتريا لهما مواقف متقاربة للغاية في شأن القضايا الإقليمية والعالمية المختلفة

وعن الموقف الإريتري من ملف النووي الإيراني، وصف الرئيس الإريتري طموحات إيران النووية بأنها "مصدر الفرح والسعادة لنا". وكانت تقارير، ومعظمها غير مؤكّدة، تفيد أنّ البلدين قد توصّلا إلى اتفاقية أمنية تتضمن عسكرة نقاط التفتيش في مضيق باب المندب.

ولكنّ ما يؤكّد ذلك أنّ إيران من الدول القليلة التي لديها تسهيلات عسكرية وبحرية واستخباراتية خاصة في ميناء عصب ومصوع، بل وقامت بنصب عشرات بطاريات الصواريخ المتوسطة والبعيدة المدى والصواريخ المضادة للطائرات والسفن في ميناء عصب[64].

فقد أشارت بعض التقارير إلى أنّ إيران حصلت على تسهيلات في ميناء عصب على البحر الأحمر، تمكّنها من مواجهة القوى الغربية في حالة تهديد قدرات إيران النووية. ولعلّ سعي إيران لتطوير علاقاتها مع دول شرق أفريقيا الأخرى، مثل كينيا وتنزانيا وجزر القمر، يؤكّد هذا المنحى الإستراتيجي في الاختراق الإيراني لأفريقيا[65].

وهكذا، يمكن القول إنّ إيران تولي الدول الأفريقية الساحلية أهمية كبرى، حتى يتسنّى لها الحصول على تسهيلات عسكرية وبحرية، إضافة إلى الحصول على الدعم الدبلوماسي والتصويت لمصلحة البرنامج النووي الإيراني في المؤسسات الدولية. وجدير بالذكر أنّ إيران تنكر وتنفي وجود أي تسهيلات بحرية لها في المنطقة، وتبرر وجودها في بعض الأحيان في المياه الإقليمية بأنها تقوم بعمليات بحرية ضد القرصنة. ولقد تأكّد أنّ إيران في علاقاتها بالدول الأفريقية تستقطب الدول التي تكون في حالة توتّر مع القوى الغربية. وتعدّ السودان وإريتريا مثالين في منتهى الوضوح للحالة السابقة، إذ يشجع ذلك تبادل المصالح بين تلك الدول وإيران في مواجهة، وربما تحدي القوى الخارجية الغربية، الأمر الذي يؤثّر إيجابيًا في نفوذ إيران في المنطقة.

ثانيًا. انعكاسات التغلغل الإيراني في شرق أفريقيا على الأمن القومي الخليجي

لا شك في أنّ وجود إيران في البحر الأحمر ومنطقة شرق أفريقيا مدعاة للقلق العميق للحكومات العربية في المنطقة؛ فالوجود الإيراني ينعكس سلبيًا على الوضع الأمني في كل المناطق المحيطة والخليج العربي خاصة[66]. فمنذ عهد الرئيس الأسبق هاشمي رافسنجاني، ركّزت السياسة الخارجية الإيرانية اهتماماتها على القارة الأفريقية بوجه عام، ومنطقة شرق أفريقيا بوجه خاص، لما تتمتع

61 Jeffrey A. Lefebvre, "Iran in the Horn of Africa: Outflanking U.S. Allies," *Middle East Policy Council*, vol. XIX, no. 2 (Summer 2012), accessed 15/3/2016, at:
http://bit.ly/1T5YavJ

62 "Iran Calls for Expansion of All-Out ties with Eritrea", *tesfanews*, 10/12/2012, accessed 15/3/2016, at:
http://www.tesfanews.net/iran-calls-for-expansion-of-all-out-ties-with-eritrea/

63 محمد، ص 468.

64 صالح كرار،"الوجود الايراني في ارتريا"، **فرجت نت**، 2012/3/22، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.farajat.net/ar/21665

65 محمد، ص 468.

66 نسرين قصاب، "التنافس الإسرائيلي – الإيراني وأثره على الأمن القومي العربي"، **المزماة**، 2014/4/1، شوهد في 2016/3/15، في:
http://bit.ly/1WTar45

به تلك المنطقة من موقع إستراتيجي مهمّ لإيران، وارتباطها بمنطقة الخليج العربي والبحر الأحمر[67].

ولذلك يمكن القول إنّ تزايد النفوذ والتغلغل الإيرانيين في منطقة الشرق الأفريقي شأنه شأن النفوذ الإسرائيلي، ففي كلا الحالتين يهدد الأمن القومي العربي ككل، بل ويهدد نظم الأمن الوطنية لبعض الدول العربية؛ كالصومال، عبر دعم إيران للجماعات الأصولية المتطرفة فيها؛ والسودان، عبر دعمها نظام البشير؛ واليمن عبر دعمها الحوثيين. وهذا ما دفع العديد من المراقبين والخبراء إلى الجزم بأنّ البحر الأحمر مرشّح في المرحلة المقبلة ليكون حلبة جديدة لمواجهات مسلحة إقليمية دولية، على خلفية الحراك الإيراني غير المسبوق لفتح جبهات جديدة في القرن الأفريقي[68].

1. الحلف الإيراني – الإريتري – الحوثي وأثره في الأمن القومي الخليجي

أكّدت المعارضة الإريترية وجود تسهيلات عسكرية إريترية لإيران، تستطيع من خلالها تمويل الحوثيين في اليمن بالسلاح. كما أنّ وسائل الإعلام الإسرائيلية كشفت عن وجود قاعدة عسكرية إيرانية بحرية بالقرب من ميناء عصب الإريتري. وهي تقارير توحي بأنّ إريتريا قد تحوّلت إلى بوابة بالنسبة إلى إيران لتصل إلى اليمن[69] والحوثيين[70]. فعمليات إيران في إريتريا ذات صلة بهدف إيران الأكبر في السيطرة على باب المندب[71]، ومن ثمّ تضييق الخناق على البحر الأحمر وقناة السويس الممر المائي الإستراتيجي[72].

ولذا، كانت أبرز انعكاسات النفوذ الإيراني في شرق أفريقيا بصفة عامة، وإريتريا بصفة خاصة، على الأمن القومي الخليجي ما احتوته إحدى البرقيات المرسلة من السفارة الأميركية في أسمرا إلى واشنطن سرّبتها ويكيليكس بتاريخ 12 شباط / فبراير 2010. لقد كشفت هذه البرقيات النقاب عن وجود حوثي في إريتريا منذ عام 2009، كما تضمنت قلق السفير السعودي، ناصر علي الحوطي، في إريتريا من النفوذ الإيراني؛ إذ قال: "إنّ إيران زودت البحرية الإريترية بالأسلحة، وأنه رأى مؤخرًا وفدًا إيرانيًا يزور أسمرا"، وقال السفير: "إنّ المتمرّدين الحوثيين كانوا متواجدين في إريتريا منذ عام 2009، لكنه ليس متأكّدا فيما إذا كانوا لا يزالون هنا أم لا". وقد أخبر السفير السعودي نظيره الأميركي يوم 11 شباط / فبراير 2010، أنه قلق بخصوص المصالح الإيرانية المتزايدة في إريتريا. وأنه رأى 5 أو 6 من الزوار الإيرانيين رفقة مدير البروتوكول في الخارجية الإريترية في أسمرا، وقال إنه يعتقد أنّ إيران تريد تطويق بلاده[73]. واستطرد السفير السعودي قوله بأنّ نظام أسياس أفورقي يدعم الجماعات المعارضة في البلدان المجاورة ليزيد من نفوذ أسمرا، وأنّ هذا النظام لا يزال يضمر نيات سيئة تجاه اليمن بسبب حرب حنيش[74]. وبسؤاله عمّا إذا كان يعتقد أنّ إيران تدرّب الحوثيين في إريتريا، قال: "إنه لا يعرف"[75].

إذًا، أثبتت الوثيقة وجود عناصر من الحوثيين على الأراضي الإريترية، وهذا يرجع إلى النفوذ الإيراني القوي في إريتريا، أي إنّ هناك تنسيقًا إيرانيًا – حوثيًا - إريتريًا. فقد أشارت تحليلات أجهزة الاستخبارات الغربية إلى أنّ الحرس الثوري الإيراني قام بتدريب متطرفين يمنيين من الحوثيين وتأهيلهم عقائديًا وعسكريًا في مدينة قم الإيرانية، وأيضًا متطرفين من أفغانستان إلى داخل شمال اليمن وجنوبه للعمل

---

67 خزار، ص 28.

68 قصاب.

69 يمثل اليمن أهمية إستراتيجية ومجالًا حيويًا بالنسبة إلى دول الخليج العربي، فهو يطل على البحر الأحمر والبحر العربي والمحيط الهندي. راجع: "نحو رؤية أمنية خليجية مشتركة بعد التهديد الحوثي في اليمن"، **البوابة نيوز**، 2015/2/10، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.albawabhnews.com/1105795

70 نقولا ناصر، "اريتريا: بوابة إيران إلى اليمن والحوثيين؟"، مجلة **المحرر**، العدد 286، السنة 18 (2010)، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.al-moharer.net/moh286/nicola_nasser286m.htm

71 يُعدّ باب المندب البوابة الجنوبية للبحر الأحمر، وكان دائمًا سببًا للصراع الدولي بين الدول الكبرى خاصة فرنسا وإيطاليا وإنكلترا، بوصفه مصدر تحكم بين الشرق والغرب. ويبلغ اتساع باب المندب 23.2 كلم فيما بين رأس باب المندب شرقًا ورأس سيعان غربًا، تطل 3 دول على باب المندب هي اليمن وإريتريا وجيبوتي، غير أنّ اليمن هو الذي يتحكم في الممر الدولي من خلال جزيرة ميون التي لا تبعد عن اليابسة اليمنية سوى 4.8 كلم، فيما تبعد عن الساحل الأفريقي 33 كلم. انظر:
"مصادر يمنية لـ 'الشرق الأوسط': قوات حوثية تتقدم للسيطرة على 'باب المندب'"، **الشرق الأوسط**، 2014/10/8، شوهد في 2016/3/15، في:
http://aawsat.com/home/article/196851

72 "الاهرام تكشف عن نوايا إيرانية وإسرائيلية مشتركة للسيطرة على باب المندب"، **صدى عدن**، 2014/10/23، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.sadaaden.org/read-news/305289

73 "كيف تدعم إريتريا الحوثيين في الحرب الدائرة باليمن؟"، **نون بوست**، 2015/5/5، شوهد في 2016/3/15، في:
https://www.noonpost.net/content/6533

74 توترت العلاقات بين إريتريا واليمن بسبب الادعاءات والادعاءات المضادة على جزر حنيش الإستراتيجية، والتي احتلتها إريتريا عام 1995، وحرصت حكومتا اليمن وإريتريا على احترام لجنة التحكيم الدولي التي منحت الجزر إلى اليمن في عام 1998، وتقع جزر حنيش الإستراتيجية على باب المندب بين شبه الجزيرة العربية والقرن الأفريقي، وهي من أكثر الممرات المائية ازدحامًا في العالم. انظر:
"Houthi rise in Yemen raises alarm in Horn of Africa", *world bulletin*, 12/1/2015, viewed 15/3/2016, at:
http://bit.ly/24CRWc8

75 "كيف تدعم إريتريا الحوثيين ...".

لحساب إيران هناك[76]. كما أوضحت بعض التقارير الإيرانية على موقع أخبار تابناك Tabnak أنّ السفن الحربية الإيرانية التي تمّ إرسالها في 14 تشرين الثاني / نوفمبر 2009، إلى خليج عدن[77]، كانت لحماية السفن التجارية الإيرانية من القراصنة الصوماليين[78]. ولكنّ هذه الادعاءات واهية، فقد أكّدت تقارير أخرى أنّ هذه السفن جاءت من أجل تهريب الأسلحة إلى الحوثيين في اليمن عن طريق القوارب اليمنية الصغيرة وقوارب صيد الأسماك[79].

وهذا ما أكّدته الحكومة اليمنية في 26 تشرين الأول / أكتوبر 2009، بأنها ضبطت سفينة تحمل أسلحة من إيران ومتجهة إلى المتمرّدين الحوثيين عن طريق إريتريا[80]. وهو ما أكّده تقرير أميركي صادر عن مركز "ستراتفور" للدراسات الإستراتيجية والأمنية، أنّ "القوات البحرية الإيرانية اتجهت إلى استخدام طريق أطول لمد المتمرّدين الحوثيين في اليمن بالأسلحة، ينطلق من ميناء عصب الإريتري، ويمرّ شرقًا حول الطرف الجنوبي من بحر العرب في خليج عدن إلى مدينة شقراء التي تقع على ساحل جنوب اليمن، ومن هناك تتحرك الأسلحة برًّا إلى شمال مدينة مأرب شرقي اليمن، وبعدها إلى محافظة صعدة على الحدود السعودية – اليمنية"[81].

وفي تقرير آخر نشُر في تشرين الأول / أكتوبر 2009، جاء "أنّ إيران تنقل مؤنًا للحوثيين"[82]، ذلك أنّها أقامت قاعدة في إريتريا لتزويد الحوثيين في اليمن بالأسلحة، عن طريق تهريب الأسلحة عبر البحر الأحمر إلى ميناء ميدي اليمني. ووفقًا لمصادر قناة الجزيرة في 29 تشرين الثاني / نوفمبر 2009، فـ "إنّ السفن الإيرانية كانت تحمل أنواعًا مختلفة من الأسلحة والذخائر، ووصلت إلى الجزء الجنوبي من البحر الأحمر، لكنها لم تتمكن من الاقتراب من السواحل اليمنية وتحديدًا في منطقة ميدي، بسبب الحصار الذي أحكمته عليها القوات البحرية السعودية، الأمر الذي دفع هذه السفن الإيرانية للإبحار إلى إريتريا، وجعلها تفرغ حمولتها لتهريبها لاحقًا إلى الأراضي اليمنية من قبل القوارب الصغيرة وقوارب الصيد، وقد تزامنت هذه الأنشطة مع استمرار القتال بين الجيش اليمني والمتمرّدين الحوثيين"[83]. وخلال تشرين الثاني / نوفمبر 2009، استخدمت المملكة العربية السعودية آلتها العسكرية لمحاربة المتمرّدين الذين عبروا الحدود السعودية بعمق 93 ميلًا داخل المملكة، وقتلوا ضابطًا سعوديًّا وجرحوا أكثر من عشرة آخرين، ومنذ ذلك الحين والسعودية تشنّ هجمات جوّية وبرية على المتمرّدين، وسمحت لقواتها بالتوغل داخل محافظة صعدة 7 أميال لخلق عازل أمني لحماية أراضيها من هجمات مماثلة[84].

صدر تقرير آخر في 29 تشرين الأول / أكتوبر 2012، بعنوان "شرق أفريقيا ميدان للصراع بين إيران وإسرائيل"، يؤكّد العلاقات القوية بين إيران وإريتريا، تناول عواقب الصراع الإسرائيلي الإيراني في إريتريا، وتحدّث عن اختيار إريتريا توثيق صلاتها بإيران؛ لأنّ إسرائيل على ارتباط أوثق بإثيوبيا والحلف الأميركي الذي لا يريد النظام الإريتري الحالي[85].

والسؤال الذي يطرح هو التالي: هل من الممكن أن تكثّف إيران تهديدها بإغلاق مضيق باب المندب، قبالة سواحل إريتريا؟ أجاب عن هذا السؤال الصحافي السوداني راشد سعيد يعقوب لمراسل راديو فرنسا الدولي RFI، بأنّ تنفيذ هذا التهديد ليس مهمّة سهلة للإيرانيين، ولكنّ إيران لديها أهداف أكبر كثيرًا في هذه المنطقة من مجرّد إغلاق مضيق باب المندب، فعلى سبيل المثال تدعم إيران المتمرّدين اليمنيين في شمال اليمن، إضافة إلى سعي إيران لدعم المعارضة الإسلامية في

76 حسام سويلم، "أبعاد التواجد الإيراني في إريتريا وجنوب البحر الأحمر"، **ملتقى الخطباء**، 1434/5/12، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.khutabaa.com/index.cfm?method=home.con&ContentID=9870

77 يتمتع خليج عدن بأهمية إستراتيجية كبرى، إذ يمر منه ويلتقي عنده أهم ثلاثة ممرات مائية بحرية دولية، تتمثل بـ: الخط القادم من الخليج العربي، والخط القادم من شرق وجنوب شرق آسيا، والخط القادم من شرق أفريقيا وجنوبها إلى البحر الأحمر، علاوة على ذلك، تقع هذه الممرات للملاحة البحرية في منطقة شديدة التوتر والصراع والفوضى الأمنية، ابتداءً من الصومال وجيبوتي وحتى إريتريا وإثيوبيا، وما يمثّله الوجود الأجنبي على سواحل وأراضي هذه الدول "القوات الأمريكية المتمركزة في جيبوتي والوجود الصيني الإيراني في الصومال، والوجود الإسرائيلي الأمريكي والإيراني في إريتريا" من تحديات لأمن الخليج. راجع: "نحو رؤية أمنية ...": انظر: ناصر.

78 خالد محمود، "الإفراج عن سفينة إيرانية مستأجرة خطفت قبالة ساحل اليمن"، **الشرق الأوسط**، 2009/1/11، شوهد في 2016/3/15، في:
http://bit.ly/1ZsPRIX

79 يوسف عبد الله الديني، "انهيار اليمن الواحد بحروب طائفية انقلابية: الحوثيون «حزب الله» الجديد"، **المجلة**، 2014/10/10، شوهد في 2016/3/15، في:
http://bit.ly/1WTe3mG

80 إيمان أحمد عبد الحليم، "اختراقات مذهبية: مخاطر تنامي النفوذ الإيراني في اليمن"، **السياسة الدولية**، 2014/5/7، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.siyassa.org.eg/NewsQ/3715.aspx

81 عمر البشير الترابي، "إيران في أفريقيا.. القوّة الناعمة والأرض الرّخوة"، **المجلة**، 2013/1/31، في:
http://www.majalla.com/arb/2013/01/article55242177
انظر أيضًا: "دعوات لتطهير السودان وإريتريا من النفوذ الإيراني"، **شبكة الدفاع عن السنة**، 2009/11/27، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.dd-sunnah.net/news/view/action/view/id/2145/

82 الترابي.

83 الديني.

84 "في تطور خطير ايران ترسل سفن [كذا] حربية الى المياه اليمنية"،]نقلًا عن الصحافة الفرنسية[**جريدة فرجت نت**، 2009/11/18، شوهد في 2016/3/15، في:
http://bit.ly/1Qu5wVF

85 الترابي.

الصومال، وأنّ الإسلاميين الصوماليين قادة المعارضة الصومالية حاليًا لهم قواعد خلفية في إريتريا. فإيران تريد من ذلك أن تنذر البلدان العربية، ولا سيما المملكة العربية السعودية، أنّ التهديد ليس فقط في الشرق ولكن أيضًا في الغرب، طالما أنّ المملكة العربية السعودية ودول الخليج العربي تناصر الولايات المتحدة الأميركية ضد إيران[86].

يستخلص من ذلك أنّ الصحافي راشد سعيد يعقوب يستبعد أي إجراء من جانب إيران بإغلاق مضيق باب المندب، مرجّحًا أن تهتمّ إيران أكثر بإنذار المملكة العربية السعودية ودول الخليج العربي، وتطويقها شرقًا وغربًا، لتحالفها مع الولايات المتحدة ضد إيران في ما يخص برنامجها النووي. في حين أنّ الخبير الإستراتيجي المصري، اللواء أركان حرب متقاعد حسام سويلم، يرى أنّ "تصدير الثورة "الإيرانية" له إدارة مستقلة معروفة في وزارة الخارجية وتعمل بمنهجية؛ فقد دخلوا إلى إريتريا وهي دولة فقيرة، وتطلّ على مدخل جنوب البحر الأحمر الذي يتحكّم في قناة السويس، ومن خلاله يستطيعون تهديد اليمن والسعودية وتمرير أسلحتهم إلى السودان ومنها إلى مصر، ولهذا أنشأوا قاعدة عسكرية في إريتريا ومحطة لتكرير النفط"[87].

> أكّدت تقارير كثيرة تقديم إيران الدعم الكامل من السلاح والتدريب للمتمرّدين الحوثيين اليمنيين من موقع على امتداد الأراضي الساحلية الإريترية

إذًا، أكّدت تقارير كثيرة تقديم إيران الدعم الكامل من السلاح والتدريب للمتمرّدين الحوثيين اليمنيين من موقع على امتداد الأراضي الساحلية الإريترية[88]، وأنّ الدولة الإريترية على اتصال كبير مع الحوثيين في اليمن، بل وقد تلقّى عدد من الحوثيين المصابين العلاج الطبي في إريتريا أثناء اشتباكاتهم المتكررة مع المعارضة اليمنية. وهذه الأخبار أكّدتها المعارضة الإريترية الموجودة في إثيوبيا[89]، وهو ما يؤكّد نيّات إيرانية جديدة لتهديد جنوب السعودية، وتهديد مصر بتعطيل قناة السويس. وبذلك تكون إيران قد نجحت في توسيع دائرة الصراع لتشمل إضافة إلى جبهة الخليج العربي، جبهات أخرى في خليج عدن، واليمن، والقرن الأفريقي، والبحر الأحمر، وخليج عمان، وشرق أفريقيا، وذلك لتأكيد طموحاتها وتأثيرها الإقليمي، وتحسين أوراقها التفاوضية مع الإدارة الأميركية مستقبلًا عبر فرض دورها في معادلات جديدة على الأرض، وإبعاد خطر الحرب عن حدودها، وشن حروب بالوكالة بينها وبين الولايات المتحدة[90].

ونتيجة لهذه العوامل والوجود الإيراني في منطقة خليج عدن وجنوب البحر الأحمر، وفي اليمن وجنوب السعودية والقرن الأفريقي، فإنّ المخطط الإيراني ضد مصر يصبح واضحًا في تهديد الملاحة البحرية الأولية في البحر الأحمر، وخنق قناة السويس التي تمثّل بعائداتها أحد مصادر الدخل الرئيسة للعملة الحرة بالنسبة إلى مصر، فضلًا عن تطويقها من الجنوب. وهذا ما يسهّل عمليات تهريب الأسلحة والذخائر والأموال إلى شمال البحر الأحمر، ذلك أنّ السودان ومصر على الساحل الغربي للبحر الأحمر، واليمن والسعودية على ساحله الشرقي[91].

ولذا، توسطت قطر في حل النزاع الحدودي بين إريتريا وجيبوتي، فقطر تتمتع بعلاقات جيّدة مع إريتريا، ولكن لسوء الحظ تشككت جيبوتي في أي وساطة تقوم بها دولة خليجية، لأنّ أي نشاط لهما يسبب قلقًا في المنطقة[92].

وإن دلّ هذا على شيء، فإنما يدلّ على أنّ هذا الدور الذي تقوم به قطر في شرق أفريقيا قد أتى متأخّرًا، بل وتلفظه دولة مثل جيبوتي، الأمر الذي يدعم قوّة النفوذ الإيراني في المنطقة. فقد عرضنا سابقًا كيف استطاعت إيران أن تتمدد إلى دول شرق أفريقيا بتقديم المساعدات في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية والثقافية. بل قد أدّت الزيارات التي قامت بها الدولة الإيرانية، من أعلى هرم السلطة، رئيس الدولة، إلى رئيس البرلمان الإيراني والوزراء الإيرانيين، دورًا كبيرًا في الحضور في تلك المنطقة الإستراتيجية، منطقة شرق أفريقيا.

ويتّضح، من خلال هذا العرض، أنّ النفوذ الإيراني في إريتريا انعكس على الوجود الحوثي في اليمن، وبطبيعة الحال سيؤثّر في الأمن القومي

86 "Sudanese journalist comments on Iran's possible motives in Horn of Africa", *Biyokulule on line*, 11/5/2009, accessed 15/3/2016, at: http://www.biyokulule.com/view_content.php?articleid=1888

87 "دعوات لتطهير السودان ...".

88 محمد، ص 468.

89 "Houthi rise in Yemen…".

90 سويلم.

91 المرجع نفسه.

92 "قطر تتوسط بين إريتريا وجيبوتي لحل خلافهما الحدودي"، **محيط**، 2010/6/8، شوهد في 2016/3/15، في:
http://bit.ly/1WiyfBB

الخليجي. إذ يمثّل اليمن عمقًا إستراتيجيًا بالنسبة إلى دول الخليج، وهو ما يجعل منه عاملًا مهمًا لأمن المنطقة واستقرارها، ومن ثمّ فإنّ ما يمرّ به اليمن حاليًا من سيطرة الحوثيين يمثّل تهديدًا مستمرًا ومتزايدًا للمنطقة العربية، ومن قبلها الخليج العربي.

وعلى نقيض ما أشارت إليه تقارير الخبراء وتحليلاتهم، نجد الرئيس الإريتري أسياس أفورقي خلال مقابلة له في 3 كانون الثاني / يناير 2010، في تلفزيون الدولة الإريتري مع أحد الإعلاميين، سأله عن صحة التقارير التي تفيد أنّ إريتريا لديها علاقات مع الحوثيين "المتمرّدين الشيعة في اليمن"، نفى أفورقي أن تدعم بلاده المتمرّدين الشيعة في اليمن، وقال إنّ هذه هلوسة من الصحف القديمة البالية، مستشهدًا بأنّ أحد التقارير ذكر أنّ الطائرات الإسرائيلية قصفت منطقة على الحدود بين مصر والسودان، وذكر أنّ الطائرات أقلعت من إريتريا في حين أنّي لا أعلم بهذه الطائرات، ولا أعلم إن كانت هذه الطائرات إسرائيلية أم لا، ووصف نظيره اليمني، علي عبد الله صالح، بأنه "صديق جيّد لإريتريا". كما وصف أفورقي المؤسسة الأميركيةMilitary Occupational Speciality بأنها مؤسسة مريضة حقًا، وأنّ الذين يعملون في هذه المؤسسة مرضى ومجانين -على حد قوله – واصفًا إيّاها بأنها ادعاءات كاذبة، متسائلًا عن تلفيق الولايات المتحدة قضية أسلحة الدمار الشامل في العراق، وهي حتى اليوم لم تعثر على أي شيء، والآن لم يجدوا شيئًا ليبرروا للرأي العالمي لماذا أعلنوا الحرب على العراق، واصفًا وسائل الإعلام بأنها مصدر للتحريض والخداع، متسائلًا بدهشة من هم هؤلاء الحوثيون؟ قائلًا إنّ علاقاتنا مع اليمن فريدة من نوعها، وكان لدينا موقف في منتصف عام 1990، فقد وقفنا إلى جانب الحكومة اليمنية خلال الحرب بين شمال اليمن وجنوبه، ودعمنا وحدة الشعب اليمني، بل وأعطينا الطائرات اليمنية ملاذًا في مطار أسمرة خلال الحرب، وأعطينا الدعم السياسي والمعنوي من أجل الوحدة والاستقرار في اليمن[93].

يتّضح، من خلال هذا الحوار، أنّ الرئيس أسياس أفورقي تطرّق إلى علاقات إريتريا مع الحوثيين، وكأنّ التمويل تقوم به إريتريا بدافع ذاتي. ولم يتطرّق الرئيس أفورقي إلى المشكلة الكبرى وهي إيران التي تمثّل مصدر سلاح الحوثيين عن طريق إريتريا. إذًا، ينفي أفورقي أن تكون إريتريا هي التي تموّل الحوثيين من تلقاء نفسها وهذا صحيح. ولم يذكر من قريب أو من بعيد البعد الإيراني.

2. السعودية وصعود الحوثيين

كان للمملكة العربية السعودية دور كبير – سواء عن قصد أو غير قصد - في صعود الحوثيين في اليمن. ففي سياق النفوذ الإيراني الجلي في إريتريا، وتأكيد التقارير الدولية وجود تمويل إيراني للحوثيين في اليمن، وإشارات التهديد القوية الموجهة للأمن القومي الخليجي عامة، وقّع الرئيس اليمني السابق، في الرياض، في 23 تشرين الثاني / نوفمبر 2011، اتفاق نقل السلطة في اليمن، في ضوء ما عرف بـ "المبادرة الخليجية"، والتي يرعاها مجلس التعاون الخليجي، إلى جانب دعم ورعاية من المجتمع الدولي. وقد كفلت المبادرة الخليجية حصانة لـصالح وحاشيته من أي ملاحقات قضائية، وتمّ اقتسام السلطة، وجاء عبد ربه منصور هادي نائب عبد الله صالح رئيسًا. وكانت المبادرة بالنسبة إلى صالح طوق نجاة، حينما منحته حق المشاركة في حكومة وفاق بين القوى السياسية في البلد، فنال حزبه "المؤتمر الشعبي العام" 50% في حكومة الوفاق التي تمّ تشكيلها في 7 كانون الأول / ديسمبر 2011، وهو ما أضعف "ثورة الشباب السلمية" عام 2011. ومن هنا برزت قوّة صالح والحوثي، ووجد الحوثيون دعمًا لوجستيًا وبشريًا يتمثّل برجال صالح المخلصين في المؤتمر الشعبي العام، وأعلن أعضاء المؤتمر الشعبي العام "جناح صالح" مساندتهم الحوثيين.

فتحت السعودية في عام 2013، قنوات اتصال مع الحوثيين – مع أنها كانت قد خاضت ضدّهم من قبل حربًا مرة - وتمخضت الاتصالات عن نقل الزعيم الحوثي صالح هبره جوًا عبر لندن للقاء الأمير بندر بن سلطان الذي كان حينها مسؤول الاستخبارات السعودية [94]. فمصالح الرياض تتلاقى مع الحوثيين في توجيه ضربات لتنظيم القاعدة في جزيرة العرب، وفي إضعاف الإسلاميين اليمنيين، وإن كانت تتقاطع مع علاقة الحوثيين بإيران والدور الذي تقوم به طهران في اليمن،

93 Abdul Nabi Shaheen, "Eritrea denies training rebels for Iran and Yemen", *Gulf News*, 21/4/2010, accessed 15/3/2016, at: http://bit.ly/1SYmgGV

94 ديفيد هيرست، "الارتدادات في اليمن: تقدم الحوثيين كابوس للسعوديين"، **عربي 21**، 2014/10/21، شوهد في 2016/5/15، في: http://bit.ly/1XQjuFL

خلال فترة حكم الرئيس اليمني هادي حتى كانون الثاني / يناير 2015 [95].

ولكن تجري الرياح بما لا تشتهي السفن. فالمملكة العربية السعودية كانت تتوقع أن تحالفها مع الحوثيين ضد حزب الإصلاح اليمني، سيمكن الحوثيين من اقتحام العاصمة اليمنية، فينتفض حزب الإصلاح لمواجهة الحوثيين، قبل أن يصلوا إلى أبواب المدينة. ومن ثمّ سيقضي بعضهم على بعض، إلّا أنّ الإصلاح رفض أن يتورّط في هذه اللعبة، ورفض مواجهة الحوثيين، على أساس أنّ هذه هي مهمة الحكومة، من خلال السماح للحوثيين بشن هجومهم، أو على الأقل من خلال عدم التدخل بأي طريقة لوقف هذا الهجوم.

وهناك حسابات أخرى جعلت السعودية تساهم في صعود الحوثيين، فهي ترى أنّ حزب الإصلاح اليمني يمثّل دولة داخل لا دولة، بسيطرته على المؤسسات الحكومية السيادية وعلى كتائب عسكرية وميليشيات قبلية، أمّا التيار الآخر - الحوثيون - فلا يملكون إلّا القوّة العسكرية، ولكن ليس لهم جذور في مؤسسات الحكم في اليمن. ولكنّ السعودية ترى أنّ التيار الأول، حزب الإصلاح، أخطر بسبب عمق وجوده في الدولة، وفي الجيش، بل تراه أقدر على تهديد الأمن القومي الإقليمي. لذا، ترى أنّ هناك تهديدًا فعليًا من الإصلاح، وتهديدًا كامنًا غير نشط من الحوثيين. فمن هنا اتخذت إستراتيجية القضاء على التهديد الفعلي، ثمّ التفرغ للقضاء على التهديد الكامن، اعتقادًا منها أنّ الحوثيين ليس لديهم إلّا خيار المشاركة مع الأطراف اليمنية الأخرى، فهناك أطراف يمنية متعددة لن تسمح للحوثيين بالسيطرة الكاملة، وستفرض عليهم المشاركة في الحكم [96].

وبهذا دُقّ جرس الإنذار لمنافسي إيران من الدول السنّية الإقليمية، وخاصة المملكة العربية السعودية، بسيطرة الحوثيين على صنعاء في أيلول / سبتمبر 2014. فقد أصبح الحوثيون قادرين على ترسيخ سيطرتهم على الشق الجنوبي في شبه الجزيرة العربية، المطل على البحر الأحمر، وبطبيعة الحال سيؤدي ذلك إلى خلق خطر على حركة المرور البحرية للمملكة العربية السعودية والأردن، ومصر، والسودان، وإريتريا، وجيبوتي، ويمكن أيضًا أن يتأثّر اليمن إذ سيصبح تابعًا إيرانيًا [97].

وبعد هذا الانقلاب الحوثي المدعوم من إيران، نؤكّد صحة التقارير والتحليلات السابقة التي أشارت إلى تورّط إيران في دعم الحوثيين في اليمن عن طريق إريتريا، وتكذيب أسياس أفورقي الرئيس الإريتري الذي نفى في كانون الثاني / يناير 2010، وجود علاقات بين إريتريا والحوثيين، ووصف هذه التقارير والتحليلات التي تبرهن على ذلك بأنها هلوسة. ولكنّ ما جدّ في عام 2014 يؤكّد صحة ذلك، بسيطرة الحوثيين على العاصمة اليمنية صنعاء، ولذلك فإنّ الدعم الإيراني للحوثيين لم يعد مجرّد ظن أو تخمين، بل هو حقيقة واضحة للعيان.

3. ردة الفعل الإيراني على الانقلاب الحوثي

رحّبت الجمهورية الإيرانية علنيًا بالنصر الحوثي، وقال مسؤول أمني يمني بارز إنّ إيران تدعم كثيرًا الحوثيين الذين قاتلوا الحكومة المركزية منذ عام 2004 [98]. كما أنّ كبار المستشارين الإيرانيين لا يجدون أدنى حرج في نسبة الفضل في نجاح الانقلاب الحوثي إلى أنفسهم. فها هو علي أكبر ولايتي - أحد مستشاري المرشد وأشد الناس ولاء له - يقول إنه يأمل أن تقوم مجموعة أنصار الله (أي الحوثيين) في اليمن بالدور نفسه الذي يقوم به حزب الله في لبنان [99].

كما صرّح محمد صادق الحسيني - وهو كاتب ومحلل إيراني وثيق الصلة بالنظام في طهران - في مقابلة مع قناة الميادين التلفزية: "نحن سلاطين البحر الأبيض المتوسط الجدد. نحن سلاطين الخليج الجدد، نحن محور المقاومة: طهران، دمشق، الضاحية، بغداد، صنعاء، نحن سنصنع خريطة المنطقة، ونحن سلاطين البحر الأحمر أيضًا، تذكروا السيد حسن نصر الله، الأمين العام لحزب الله وسيد المقاومة عندما قال قبل سنتين تقريبًا: نحن الآن نخرج إليكم من البحر المتوسط، ولم نخرج عليكم بعد من البحر الأحمر". وشرح الحسيني كيف أنّ المملكة العربية السعودية عبارة عن "قبيلة على وشك الانقراض"، قائلًا: "الآن العزيز أصبح هو اليمني والفقير هو السعودي، ليس

95 "الدور السعودي-الأمريكي في اليمن"، **فجر البحرين**،2015/1/1، شوهد في 2016/3/15، في:
https://www.fajrbh.com/vb/threads/97918/page-12

96 عبد الله حميد الدين، "هل هناك تهديد حوثي على الأمن القومي السعودي؟"، **الحياة**، 2014/9/29، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.alhayat.com/Opinion/Abdullah-hameed-Al-Deen/4822503/

97 Ariel ben Solomon, "What threat does an Iranian-backed Yemen pose to Israel?", *Jerusalem Post*, 23/12/2014, accessed 15/3/2016, at:
http://www.j post.com/Middle-East/Analysis-What-threat-does-an-Iranian-backed-Yemen-pose-to-Israel-385467

98 Ibid.

99 هيرست.

بالمال والأسلحة والارتباطات الدولية، وإنما في صناعة الجغرافيا السياسية وفي صناعة التاريخ. الآن نحن في حالة تحوّل"[100].

في حين صرّح عوزي رابي - مدير مركز موشي دايان لدراسات الشرق الأوسط في جامعة تل أبيب - أنّ إيران ترى نفسها قوّة مهيمنة في المنطقة، وأضاف أنّ مسؤول الحرس الثوري الإيراني قال: "إنّ جمهورية إيران الإسلامية تسيطر الآن على أربع عواصم عربية صنعاء وبيروت وبغداد ودمشق"[101].

4. ردة الفعل الخليجي على الانقلاب الحوثي

تمثّل ردة الفعل الخليجي - على الانقلاب الحوثي في اليمن – في عقد قمة دول مجلس التعاون الخليجي في 9 كانون الأول / ديسمبر 2014 بالدوحة، وأكّد الزعماء الخليجيون دعمهم الرئيس اليمني المستقيل عبد ربه منصور هادي في تحقيق الأمن والاستقرار، وبسط سيطرة الدولة في اليمن، وفي قيادة عملية الانتقال السلمي للسلطة، من خلال التزام المبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية، وأدانوا كل أعمال العنف لتحقيق أهداف سياسية، وطالبوا "بالانسحاب الفوري للميليشيات الحوثية من جميع المناطق التي احتلتها، وإعادة جميع مؤسسات الدولة المدنية والعسكرية لسلطة الدولة، وتسليم ما استولت عليه من أسلحة ومعدات"[102].

كما أعلنت السعودية أنها تراقب الأمر عن كثب، وتعدّ الأمن في اليمن جزءًا من أمنها الوطني وأمن دول مجلس التعاون الخليجي. وأنّ ما يحصل حاليًا من انقلاب على السلطة الشرعية، واعتداءات متعددة، وسيطرة على مؤسسات الدولة ومرافقها من الحوثيين، هو تهديد خطير للمنطقة بكاملها[103]. كما علّقت الرياض مساعداتها الموجهة إلى اليمن، رفضًا للنفوذ الحوثي المتزايد[104]. وقامت بخفض أسعار النفط، ما جلب أضرارًا ضخمة إلى إيران[105].

هذا الأمر جعل يد الله شيرمردي (المقرّب من خامنئي) يصرّح "بأنّ صبر إيران تجاه أنظمة في المنطقة له حدود، السعودية تلجأ إلى سلاح النفط لمحاربة إيران، وبهذا ترتكب انتحارًا سياسيًا، إنّ التصرف السعودي سيفرض تغييرًا على كل دول الخليج وأنظمته"، مشيرًا إلى أنّ "كل طرق مرور النفط بدءًا من باب المندب والسويس حتى مضيق هرمز تحت سيطرة إيران"[106].

ومن خلال ردات أفعال الجانبين، اتّضح أنّ الانقلاب الحوثي تمّ بتمويل إيراني، وتؤكد ذلك ردّات الأفعال الإيرانية التي أرجعت إلى إيران الفضل في نجاحه، وفي المقابل تولّد سخط خليجي عامة، وسعودي خاصة، وعدم اعترافهم بالحوثيين بل ودعم خليجي للرئيس اليمني المستقيل عبد ربه منصور هادي.

وقد صرّح المحلل الاقتصادي محمد عبده العبسي لصحيفة "الشرق الأوسط" بأنّ سيطرة أي جماعات مسلّحة على منطقة باب المندب كارثة ينبغي عدم السكوت عليها، وتمثّل تهديدًا للأمن الإقليمي عامة. وأنّ إيران تسعى منذ سنوات إلى تحقيق هدفها الإستراتيجي المتمثّل بالتحكم في الممرات المائية الإستراتيجية المحيطة بالوطن العربي. فهي تسيطر على مضيق هرمز الذي يمرّ عبره أكثر من 5 ملايين برميل نفط يوميًّا، وتحاول الآن السيطرة على باب المندب الذي يمرّ عبره 3 ملايين برميل نفط يوميًّا، إضافة إلى أنه ممرّ للتجارة الدولية تستخدمه لتوصيل الشحنات والبضائع إلى جميع الدول المطلّة على البحر الأحمر، فضلًا عن أنّ باب المندب هو حلقة الوصل بين الشرق والغرب في التجارة الدولية[107].

ويرى العبسي أنّ سيطرة الحوثيين على باب المندب سيكون لها تأثير كارثي في جميع دول العالم التي تستخدم المضيق. لكنّ المتأثّر الأكبر هو دول الخليج التي ستكون تحت رحمة إيران، والتي ستكون هي المتحكمة في الملاحة الدولية من الشرق في بحر الخليج والغرب في البحر الأحمر[108].

ولذا، يمكننا حصر أبرز الانعكاسات والتداعيات الذي يمثّلها النفوذ الإيراني في منطقة شرق أفريقيا على الأمن القومي الخليجي، في التالي:

- نجاح النفوذ الإيراني في إريتريا ساعد إيران على أن تتخذ إريتريا محطة لإمداد الحوثيين في اليمن بالمساعدات العسكرية، وترتّب عليه نجاح الحوثيين في السيطرة على العاصمة اليمنية صنعاء. وهـذا يمثّل أكبر تهديد لأمن دول مجلس التعاون الخليجي واستقرارها، بل من الممكن أن يُحدث تغييرًا في معادلة التيارات الشيعية في منطقة الخليج ككل، بل سيضع دول الخليج في مرمى أهداف المطامع الحوثية، وهو الأمر الذي يؤثّر بالتبعية في الأمن القومي المصري.
- إنّ سيطرة الحوثيين على اليمن، تعدّ تمهيدًا لأن تصبح إيران قوّة إقليمية مؤثّرة في المنطقة. ولذلك، على المحور السنّي المتمثّل بدول الخليج ومصر اتخاذ إجراءات ملموسة لمواجهة النفوذ الإيراني في إريتريا على الأخص. فإيران تتمتع بنفوذ قوي في السودان التي تمثّل الحدود الجنوبية لمصر، ولكن الجانب المصري لم يتّخذ أي إجراء. وعلى الجانب الآخر، نجد أنّ إيران تتمتع أيضًا بنفوذ قوي

100 المرجع نفسه.
101 Ben Solomon.
102 "الدور السعودي – الأمريكي...".
103 المرجع نفسه.
104 Ben Solomon.
105 Ibid.
106 "الدور السعودي – الأمريكي...".
107 "مصادر يمنية ...".
108 المرجع نفسه.

في إريتريا المواجهة لليمن المجاورة للسعودية، من دون أن تتحرك السعودية لتقديم مساعدات لإريتريا لضرب هذا النفوذ الإيراني. إذًا، فإيران في طريقها لتطويق المحور السنّي المصري - الخليجي.

- كما أنّ سيطرة الحوثيين على العاصمة صنعاء، سيعُطي شيعة المنطقة الشرقية في السعودية بصيصًا من الأمل، وكذلك الأغلبية الشيعية في البحرين، وسيمثّل هذا دافعًا لإذكاء النعرة الطائفية، وعمليات التقسيم التي آلت إليها العديد من دول المنطقة.
- سيطرة الحوثيين على الدولة بهياكلها السياسية كلّها - بفضل إيران وإريتريا - يمكن أن تترتب عليها العديد من التداعيات الأمنية على دول مجلس التعاون الخليجي. إذ يمثّل اليمن ظهيرًا أمنيًّا لكل من المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان، من خلال حمايته حدودهما، البرية الجنوبية بالنسبة إلى السعودية، والغربية بالنسبة إلى سلطنة عمان.
- في حالة إقامة دولة حوثية مستقلة في اليمن أو حتى انفصلت محافظات الجنوب، فسيكون لإيران موطئ قدم إستراتيجي مهمّ ومباشر على مضيق هرمز إلى بحر العرب. هذا فضلًا عن أنّ موقع اليمن الجغرافي المميز على طريق الملاحة الدولية من شأنه أن يمكّن إيران من تعطيل جزء مهمّ من خطوط الملاحة الدولية، ومن ثمّ الإضرار بالمصالح الخليجية والغربية في المنطقة.
- وبناء عليه، فمن مصلحة دول المجلس الحفاظ على اليمن دولة موحدة مستقرة. ويكون هذا من خلال بلورة رؤية أمنية موحدة، تحافظ بها على وحدتها من التداعيات السلبية للوجود الحوثي في اليمن بهذه الصورة المخيفة لكل دول المنطقة.

ثالثًا. نحو رؤية خليجية لمواجهة التحرك الإيراني في أفريقيا

من المؤكّد أنّ الوجود العربي بوجه عام، والخليجي بوجه خاص، في القارة الأفريقية يكاد أن يكون معطّلًا. فلا بد من صحوة عربية خليجية جادة ومؤثّرة، لمد جسور جديدة مع دول القارة الأفريقية جميعها، وذلك لمواجهة التغلغل الإيراني في أفريقيا عامة وشرق أفريقيا خاصة، وقد انتشر في تلك المنطقة انتشار النار في الهشيم. كما أنه لا بد من وجود خليجي حقيقي سياسيًا واقتصاديًا وعسكريًا في منطقة القرن الأفريقي، لما تمثّله هذه المنطقة من أهمية إستراتيجية للأمن القومي الخليجي. فمن المستغرب جدًا أن تكون سفارة عربية واحدة فقط في "موروني" عاصمة جزر القمر العربية، ورئيس جمهوريتها زعيم التشيّع الجديد في هذه الجزر العربية، وتلقّى تعليمه في حوزة قم على نفقة إيران.

ولذا، فقد أصبح العمل الخليجي المشترك الجاد ضرورة قومية ملحة، لأخذ موقع ملائم في السياسة الأفريقية بأركانه الدبلوماسية، وذلك بتنشيط مكاتب الجامعة العربية ونشرها في العواصم الأفريقية، وبمشاركة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربي. ولا بد من تجديد الدم في عروق رابطة العالم الإسلامي والمنظمات التابعة لها، والتي "كان" لها نشاط مميز في نشر الدعوة الإسلامية، وتفعيل الأهداف السامية للتضامن الإسلامي في القارة الأفريقية[109].

كما أنّ دولة مثل السودان من الممكن أن تُتّخذ منصة أو جسرًا للعبور إلى دول شرق أفريقيا جميعًا، لا سيما أنّ هناك مسؤولين سودانيين ينتقدون بشدة النفوذ الإيراني في السودان. فيجب توفير دعم خليجي قوي للدولة السودانية، يستطيع المسؤولون من خلاله أن يفضّلوا التعاون الخليجي على التعاون الإيراني. فها هو وزير الخارجية السوداني علي كرتي ينتقد الحكومة السودانية لسماحها برسو السفن الحربية الإيرانية في ميناء بورتسودان، قائلًا: "إنه لم يتمّ التشاور معهم حول هذه المسألة"، بل ويحذّر كرتي "من أنّ مثل هذه الخطوة من شأنها أن تؤثّر في علاقات الخرطوم مع دول الخليج، خاصة وأنّ السودان تعتمد على المساعدات، بل وتكافح من أجل التغلب على ديون 38 مليار دولار، خاصة بعد انفصال الجنوب الغني بالنفط"[110].

ويرى كرتي أنّ واحدة من دول الخليج التي تراقب عن كثب علاقات السودان مع إيران هي الكويت التي تعهدت بـ 500 مليون دولار من المساعدات، و450 مليون دولار من القروض و50 مليون دولار منحة للسودان. وفي شهر تشرين الأول / أكتوبر 2012، أشاد كرتي بالعلاقات الاقتصادية والسياسية بين السودان والكويت. ومع ذلك، حذّرت صحيفة القبس الكويتية من أنّ الخرطوم بدت "غير مبالية" بالمخاطر التي تتعرض لها علاقاتها مع دول الخليج، إذا استمرت في "الاستفادة من سياسة إيران 'اليد الممدودة'"[111].

كما على دول الخليج استغلال الصفعة التي وجّهتها السودان إلى إيران في أيلول / سبتمبر 2014. فقد أعلن القادة السنّة غلق المراكز الثقافية التي تدعمها إيران، وطرد دبلوماسي ومبعوثين آخرين، ومنحهم 72 ساعة لمغادرة البلاد. ويشير القرار إلى أنّ القادة السنّة في السودان قلقون قلقًا متزايدًا من نفوذ القوّة الشيعية الإيرانية في السودان. وفي الوقت نفسه، ناشدت حكومة الرئيس عمر حسن البشير المملكة العربية السعودية وغيرها من دول الخليج الحصول على مساعدات اقتصادية لمواجهة

109 انظر: عبد الإله بن سعود السعدون، "تحذير من التغلغل الإيراني في إفريقيا"، **الجزيرة**، 2012/11/2، شوهد في 2016/3/15، في:
http://www.al-jazirah.com/2012/20121105/du9.htm

110 "Sending our warships …".

111 Ibid.

العقوبات الغربية بسبب الصراع في إقليم دارفور، وتوقعت الواشنطن بوست أنّ هذه التوترات سوف تمتدّ إلى شؤون العسكرية[112].

كما يتطلب تدعيم الأمن القومي الخليجي الاعتماد على عدد من الركائز الواقعية والعملية، لتغيير الواقع السلبي في العلاقات بين دول الخليج وشعوب منطقة شرق أفريقيا، ومن بين هذه الركائز:

- تأسيس حوار إستراتيجي خليجي مع دول الشرق الأفريقي عامة وإريتريا خاصة، بمفاهيم وصيغ جديدة. فقد تمّ تجاوز المرحلة التي قام فيها هذا الحوار على أساس المقايضة والمنافع السياسية المتبادلة، ومن ثمّ يجب الدخول في مرحلة جديدة تُؤَسّس على إقامة شراكة عربية أفريقية حقيقية، قوامها المصالح الإستراتيجية المشتركة، والقضايا ذات الحساسية لكل من الطرفين.
- الاهتمام بمنظومة الأمن في البحر الأحمر، على أنه ممرّ التفاعل الرئيس بين العرب عامة والقرن الأفريقي. ويقتضي هذا الأمر أن تكون لمصر والسودان والسعودية واليمن آلية إقليمية لتحسين بيئة الأمن في البحر الأحمر، ودعم علاقات الجوار مع القرن الأفريقي.
- ضرورة التوسع في إقامة الاستثمارات والمشروعات الاقتصادية المشتركة، ليحلّ محلّ أسلوب المنح والهبات المالية ذات الطابع التقليدي؛ ذلك أنّ أثر هذه المشروعات أكبر في تعميق الصلة الحقيقية بين دول الخليج والأفارقة[113].
- ضرورة إعلان دول مجلس التعاون الخليجي، والتي تضمّ الإمارات والكويت والسعودية والبحرين وقطر وعمان، تشكيل قوّة عسكرية بحرية مشتركة بالتنسيق مع الجيش المصري والبحرية المصرية للسيطرة على حركة الملاحة بالبحر الأحمر، ونشر قوات بحرية عربية للتحكم في مضيق باب المندب، ومنع الحوثيين باليمن من السيطرة على باب المندب والمنافذ البحرية المطلّة على البحر الأحمر[114].
- تفعيل برنامج الزيارات - أسوة بإيران - بداية من رئيس الدولة مرورًا بالوزراء، وخاصة وزراء الدفاع، لدراسة الأوضاع الأمنية جيّدًا في شرق أفريقيا، حتى يتسنّى لهم معرفة المناطق التي تركّز عليها الدولة الإيرانية للحصول على تسهيلات عسكرية، وصولًا إلى رجال الأعمال من الجانبين.

خاتمة

وخلاصة القول، إنّ الجمهورية الإيرانية استطاعت بالفعل أن تتغلغل في منطقة شرق أفريقيا، منذ التسعينيات، وازداد موقع القارة الأفريقية عامّة - مع وصول الرئيس السابق أحمدي نجاد إلى سدة الحكم في عام 2005 - أهمية في السياسة الخارجية الإيرانية، الأمر الذي يدلّ على إدراك الخارجية الإيرانية المناطق المؤثّرة في المنطقة العربية. فإيران الآن تصول وتجول في العالم العربي، ثمّ انتقلت إلى القارة الأفريقية، وكأنها تريد تطويق المنطقة العربية بوجه عام والخليج بوجه خاص.

ونقول لقد نجحت إيران بالفعل في تنفيذ إستراتيجيتها والوصول إلى منطقة البحر الأحمر وخليج عدن، وهو ما يعدّ أكبر تهديد للأمن القومي لمنطقة الخليج العربي من ناحية، ومصر من ناحية أخرى. والآن بدأت منطقة الخليج تلمس ذلك التهديد بعد سيطرة الحوثيين على صنعاء العاصمة اليمنية. فنجاح النفوذ الإيراني في شرق أفريقيا بوجه عام، وإريتريا بوجه خاص، ساعد إيران على أن تتخذ إريتريا محطة لإمداد الحوثيين في اليمن بالمساعدات العسكرية، وترتب عليه نجاحهم في السيطرة على العاصمة اليمنية صنعاء.

---

112 Brian Murphy, "Sudan pushes back against Iran: Cultural centers closed, envoys banished", *The Washington Post*, 2/9/2014, accessed 15/3/2016, at:
http://wapo.st/1p8cRBv

113 نجلاء مرعي، "إيران والنفوذ المتصاعد في (القرن الإفريقي)... في ظل الغياب العربي"، **الراصد**، 2012/6/20، شوهد في 2016/3/15، في:
http://alrased.net/main/articles.aspx?selected_article_no=5724

114 "القاعدة تعتزم تشكيل جيش جهادي ضخم بافريقيا: قوات بحرية خليجية مصرية لمواجهة الحوثيين وإيران"، **وفاق برس**، 2014/11/5، شوهد في 2016/3/15، في:
http://wefaqpress.net/news_details.php?sid=21068

المصادر والمراجع

- "إيران والنفوذ المتصاعد في 'القرن الأفريقي'"، مجلة **البيان**، 2016/2/15.
- "نشاط إيران في شرق إفريقيا بوابة الشرق الأوسط والقارة الإفريقية"، إعداد مركز المعلومات حول الاستخبارات والإرهاب، مجلة **قراءات أفريقية**، العدد 5 (حزيران / يونيو 2010).
- حميد الدين، عبد الله. "هل هناك تهديد حوثي على الأمن القومي السعودي؟"، **الحياة**، 2014/9/29.
- خزار، فهد مزبان. "التوجه الإيراني إزاء أفريقيا: رؤية جيوبوليتيكية"، مجلة **دراسات إيرانية**، جامعة البصرة، العدد 14 (2011).
- الديني، يوسف عبد الله. "انهيار اليمن الواحد بحروب طائفية انقلابية: الحوثيون «حزب الله» الجديد"، **المجلة**، 2014/10/10.
- صالح، جلال الدين محمد. "القرن الأفريقي.. أهميته الإستراتيجية وصراعاته الداخلية"، مجلة **قراءات أفريقية**، المنتدى الإسلامي (لندن)، العدد 1 (2004).
- عبد الحليم، إيمان أحمد. "اختراقات مذهبية: مخاطر تنامي النفوذ الإيراني في اليمن"، **السياسة الدولية**، 2014/5/7.
- محمد، سها إسماعيل. "الدور الإيراني في أفريقيا (**2012-2013**)"، **التقرير الإستراتيجي الأفريقي 2012** / **2013**، صبحي قنصوه ونادية عبد الفتاح (محرران)، مركز البحوث الأفريقية، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة، (يوليو 2014).
- ناصر، نقولا. "اريتريا: بوابة إيران إلى اليمن والحوثيين؟"، مجلة **المحرر**، العدد 286، السنة 18 (2010).

المؤشر العربي
Arab Index

وحدة استطلاع الرأي العام | Public Opinion Polling Unite

تقييم الرأي العام العربي لأداء المجالس التشريعية في نتائج المؤشر العربي 2015

Evaluating the Performance of Arab Parliaments: Results from Arab Index of 2015

مدخل

يُعَدُّ تقييم الرأي العام للدولة ومؤسساتها في المنطقة العربية موضوعًا في غاية من الأهمية؛ لأنه يعكس بالضرورة اتجاهات الرأي العام نحو الدولة ومدى شرعيتها، ويقدم بيانات مهمة حول مدى تقبل المواطنين لسياسات الدولة وأساليب إدارتها. وانطلاقًا من أهمية هذا الموضوع فقد خصص المؤشر العربي قسما خاصًا في استطلاعه السنوي للوقوف على اتجاهات الرأي العام في بلدان المنطقة العربية نحو الدولة ومؤسساتها؛ إذ يقيس بشكل دوري مدى الثقة بالسلطات الثلاث للدولة، من تنفيذية وتشريعية وقضائية، إضافة إلى مدى الثقة بالمؤسسات الأمنية والعسكرية المختلفة في بلدان المنطقة، انطلاقًا من كَوْن هذه المؤسسات ذات أهمية خاصة، كان لها دور أساسي منذ تأسيس الدولة الحديثة، تزايد تأثيره مع ازدياد التعقيد البيروقراطي واعتماد الأنظمة السياسية على هذه المؤسسات في الحكم.

إضافة إلى مؤشرات الثقة بسلطات الدولة ومؤسساتها، يقوم المؤشر وبالاستعانة بأكثر من ثلاثين مؤشرا تفصيليا بتقييم السلطتين التنفيذية والتشريعية عبر أسئلة تفصيلية ذات علاقة بأداء هاتين السلطتين في مهماتهما الأساسية، إضافة إلى تقييم أدائها في مجال السياسات العامة. ولأن السمة الرئيسة للدولة الحديثة هي احتكارها لإصدار التشريعات والقوانين، الأمر الذي حوّل السلطة التشريعية إلى سلطةٍ أساسيةٍ في الدولة الحديثة، وجعلها تحتل رأس هرم بنائها التنظيمي باعتبارها التجسيد الفعلي لمبدأي التمثيل والسيادة. بسبب هذه السمة؛ أضحت البرلمانات والغرف التشريعية تُعرِّف الدولة الحديثة على اختلاف أنواع الأنظمة السياسية، وتمثل نظريًّا سلطتها العليا، كونها توجه وتراقب وتحاسب القائمين على السلطة التنفيذية ومؤسساتها المختلفة. وفي السياق ذاته ومع ميلاد الدولة الحديثة، بدأت الدول العربية - حتى في مراحل الانتداب - إصدار دساتيرها، وضمّنتها موادَّ تنصُّ على فصل السلطات من جهة، ووضع السلطة التشريعيّة في رأس هرم بنائها السياسي من جهة أخرى. وبناءً عليه؛ أُنشئت المجالس التشريعيّة على اختلاف مسمَّياتها (برلمانات، مجالس شورى، مجالس أعيان، غرف تشريعية) واضطلعت بدور تشريعي تباينت فاعليته بحسب أوضاع كل دولة. بل كانت المجالس التشريعية في ظل الانتدابات نقطة ارتكاز رئيسة في دفع النضال الوطني وتوجيهه لنيل الاستقلال. ويقدم لنا التاريخ شواهد عديدة على مواجهات سياسيّة وعسكريّة بين البرلمانيين وسلطات الاحتلال؛ كما جرى في ظل البرلمانات العراقية والمصرية والسورية.

من المعلوم أن دساتير أكثر الأنظمة السياسية في البلدان العربية نصَّت على وجود ثلاث سلطات على أساس مبدأ فصل السلطات وضمان المراقبة بينها؛ ذاك أن دساتير الأنظمة السياسية الرئاسية والنيابية تنص على السلطة القضائية واستقلالها وصلاحياتها في مراقبة السلطات الأخرى، كما أن هذه الدساتير التي تفصل في صلاحيات كل من السلطة التنفيذية والتشريعية تنص صراحة على استقلالية هذه السلطات، وصلاحيات المراقبة بين هاتين السلطتين.

بطبيعة الحال، تتباين صلاحيات السلطة التشريعية في النظام الرئاسي عن تلك المنصوص عليها في دساتير الأنظمة البرلمانية، ففي حين أن الأنظمة الرئاسية في البلدان العربية لم تنص على دور رقابي واسع تجاه منصب الرئيس، كما أن صلاحيات السلطة التشريعية في مساءلة الرئيس ومحاسبته هي صلاحيات محدودة، ولا تقارن بتلك الممنوحة لها نحو الحكومة ورئيسها في النظام السياسي البرلماني. على الرغم من هذا التباين بين صلاحيات السلطة التشريعية في الأنظمة العربية البرلمانية والرئاسية، تبقى للمجالس التشريعية صلاحيات مهمة جدًا في النظام السياسي العربي، من حيث الجهة المخوّلة بإصدار التشريعات وتحويل مشاريع القوانين إلى قوانين نظامية عادية. لذا؛ فإن المجالس التمثيلية هي الجهات التي تناقش فيها القوانين وتنفذ منها إلى مناقشة أوسع في المجال العام. وهكذا تعطي صلاحياتُ سن القوانين للمجالس التشريعية مجالًا واسعًا للتأثير في تنظيم حياة الناس اليومية، فضلًا عن الصلاحيات التي تنظِّم العلاقات بين المواطنين والدولة.

عبر العقود الثلاثة الماضية؛ رُسِّخ في الثقافة العامة أن القوانين المؤقتة - أي تلك الصادرة عن السلطة التنفيذية دون مرورها على السلطة التشريعية أي في القنوات التشريعية النظامية - هي قوانين استثنائية وغير نظامية، عادةً ما ينظر إليها بوصفِها إنما جاءت لخدمة أهداف السلطة التنفيذية، وغير مرحب بنقاشها في المجال العام، وهي مدخل لسوء استخدام السلطة، أو تعبير عن هيمنة السلطة التنفيذية على التشريعية.

إضافة إلى عمل المجالس في سن القوانين، فإن لها كذلك دورًا مهمًّا في إقرار الموازنات العامة ومنح الثقة للحكومات، سواء في الأنظمة النيابية أو الرئاسية، إضافة إلى حقها في حجب الثقة عن الحكومات أو بعض أعضائها، وكذلك حقها في توجيه الأسئلة إلى الحكومة واستجوابها. إن حق المراقبة الذي تتمتع به المجالس التشريعية على السلطة التنفيذية حق واسع المجال إلى درجة يمكن أن تعوق عمل السلطة التنفيذية أو تجمده. ومع أهمية السلطة التشريعية في سن القوانين والتشريعات، فإن المجالس التمثيلية من حيث المبدأ هي التي تنوب عن المواطنين في حكم أنفسهم أو في المشاركة في الحكم.

وبناءً عليه؛ فإن السلطة التشريعية هي سلطة حكم، والمجلس التمثيلي هو مجلس حكم، وليس مجلسًا تكميليًّا لأعمال السلطة التنفيذية؛ إذ إن روح الدساتير التي تنص على ثلاثية السلطات والفصل بينها تعدُّ المجلسَ التشريعيَّ هو الأداة التي بها يتحقق مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات، ويُعبَّر عن ذلك بالانتخابات النيابية التي من خلالها يُنتخَب المجلسُ الذي يحكم نيابة عن الشعب.

من خلال هذا الفهم لمكانة المجلس التشريعي ودوره في النظام السياسي يمكن فهم أهمية المجلس التشريعي، وضرورة معرفة اتجاهات الرأي العام نحو هذه المجالس في البلدان العربية. بل يمكن الزعم بأنه كلما كان المجلس التشريعي فعالًا وقائمًا بوظائفه المنوطة به دستوريًّا؛ كان النظام السياسي يعمل بطريقة صحيحة. وفي السياق نفسه يمكن التأكيد أنه كلما زادت ثقة المواطنين في مجالسهم التشريعية أو كلما عبروا عن رضاهم عن أداء المجلس في المُهمّات المنوطة به؛ انعكس هذا في موقف إيجابي نحو الدولة بصفة عامة ونظامها السياسي، وساهم في الحفاظ على شرعيتهما.

نعرض في هذه الورقة لاتجاهات الرأي العام نحو السلطة التشريعية في بلدان المنطقة العربية من خلال الاطلاع على مستويات الثقة بالمجالس التشريعية أو التمثيلية في البلدان المستطلعة، إضافة إلى تقييم المواطنين لأداء مجالسهم في مجموعة من المُهمّات التي يضطلعون بها. وتعرض هذه الورقة لتقييم المجالس التشريعية من خلال خمسة معايير تضمّنها المؤشّر، يمكن في المُجمَل أن تقدِّم صورةً بانوراميةً لنظرة المواطنين في المنطقة العربية لمجالسهم التشريعية. وهذه المعايير هي:

- مستوى الثقة بالمجالس التشريعية.
- أداء المجالس من ناحية القيام بدورها في مراقبة أعمال الحكومات.

أداء المجالس من ناحية القيام بدورها في مراقبة الإنفاق العامّ.

أداء المجالس من ناحية القيام بدورها بما يضمن مراعاة مصالح مختلف فئات المجتمع.

- أداء المجالس من ناحية القيام بدورها في وضع تشريعات تُساهِم في ضمان حريات المواطنين.
- الثقة بالمجالس التشريعية.

قام المؤشر العربي على قياس اتجاهات الرأي العام نحو سلطات الدولة من تنفيذية وتشريعية وقضائية في البلدان العربية، إضافة إلى السؤال حول مدى الثقة بالمؤسسات العسكرية والأمنية. وعلى الرغم من أن تبعية هذه المؤسسات للسلطة التنفيذية، فإن تطور كياناتها واستقلالية عملها خلال العقود الثلاثة الأخيرة أدَّى دورًا أساسيًا في أن تصبح مراكز قوى ونفوذ مهمة. وفي إطار موضوع هذه الورقة حول تقييم المجالس التشريعية، تُظهِر النتائج أن 46% من المستجيبين أفادوا أنهم يُولون ثقتَهم للمجالس التشريعية مقابل 51% أفادوا بأنهم لا يثقون بها. بل إن أكثر من ربع المستجيبين عبَّروا عن عدم ثقتهم على الإطلاق في المجالس التشريعية مقابل 17% فقط عبَّروا عن ثقة كبيرة بها. وهذا النمط يُظهِر بوضوحٍ أن هناك فجوةَ ثقةٍ بين المواطنين والمجالس التشريعية. ولتكون الصورة أكثر جلاءً فمن المفيد مقارنة مستويات الثقة بسلطات الدولة ومؤسساتها الأخرى.

تُولي أكثريّة المستجيبين مؤسّسةَ الجيش في بلدانها ثقةً عاليةً بنسبة 82% (وهي مجموع نسبتَيْ "ثقة كبيرة"، و"ثقة إلى حدٍّ ما")، كما أن 70% من المستجيبين في جميع البلدان يولون أجهزة الأمن العامّ/ الشّرطة ثقتهم، مقابل 29% من المستجيبين عبّروا عن عدم ثقتهم بها. وحازت الأجهزة الأمنيّة من مخابراتٍ ومباحثَ وأمن دولةٍ ثقة 69% من المستجيبين، مقابل 27% عبّروا عن عدم ثقتهم بهذه الأجهزة. وتوافقَ 64% من المستجيبين على ثقتهم بالجهاز القضائيّ، مقابل 34% عبّروا عن عدم ثقتهم به. يزداد مستوى ثقة المواطنين انخفاضًا عندما يكون السّؤال متعلّقًا بالثقة بالحكومات إلى نحو النّصف؛ فقد أفاد 56% من المستجيبين أنّ لديهم ثقةً بحكومات دولهم، مقابل 42% أفصحوا عن عدم الثّقة بها. وهكذا فإن الثقة بالمجالس التشريعيّة (التّمثيليّة) (46% مقابل 51% أفادوا أنّهم لا يثقون بها). وإذا كانت نسبة 50% يمكن أن تعكس حدّ النجاح لهذه المؤسسات، فإن الحكومات تقف على حد النجاح، فيما تُعَدُّ المجالس التشريعية هي الأقل بين سلطات الدولة، وهي أقل جوهريًّا من تلك التي حازتها الأجهزة العسكرية والأمنية.

إنّ النّمط الذي تبرزه اتّجاهات الرأي العامّ نحو الثقة بمؤسّسات الدّولة في البلدان العربيّة؛ يؤكّد بصورةٍ جليّة أنّ الثقة بالأجهزة التنفيذيّة، من عسكريةٍ أو شبه عسكريةٍ، هي أعلى من ثقتها بسلطات الدّولة الثلاث القضائيّة، والتنفيذيّة، والتشريعيّة. وتعكس أيضًا فقدان الثقة بالمجالس التشريعيّة (النيابيّة). ومن الجليّ أن النمط العامّ لتقييم المواطنين للمجالس التشريعية مرتبط إلى حد كبير بتقييم الحكومات؛ بمعنى أن تقييم الحكومة يكون أقل من تقييم المؤسسات العسكرية وأقرب إلى تقييم المجلس التشريعي، وإن كانت الحكومة تحوز على ثقةً أعلى من تلك في المجلس التشريعي. هذا يعني في جوهره أن هنالك تراجعًا في الثقة بالدولة يعبَّر عنه بشكل واضح في انخفاض

الثقة بالسلطة التنفيذية أو الحكومة ومزيد من الانخفاض في الثقة بالمجلس التشريعي.

من أجل فهم أعمق للنمط الذي قُيِّمت فيه المجالس التشريعية، من المهم تحليل اتجاهات الثقة بحسب البلدان المستطلعة آراؤها. تُظهر النتائج أنّ النّمط العامّ في البلدان المستطلَعَة هو عدم ثقة المواطنين بالمجالس التشريعيّة، إلا أن الاستثناء كان في الكويت والسعودية، حيث إن أكثريتهم يثقون بالمجلس، وتجدر الملاحظة هنا أنّ أعلى نسبة ثقة سُجّلت كانت في الكويت (90%)، ثمّ السّعودية (87%) من المستجيبين الّذين يثقون بمجلس الشّورى السّعوديّ، وهو مجلسٌ غير منتَخبٍ ومحدود الصّلاحيّات. في حين عبّرت أغلبيّة المستجيبين العراقيّين، واللبنانيين، وبنسب لافتة للنظر، عن عدم الثقة بمجالسهم التشريعية حيث عبر 83% من العراقيين عن عدم الثقة بمجلسهم، وكانت النسبة 81% في لبنان.

وبنسب أقل من المسجلة في لبنان والعراق عبر أغلبية الأردنيّين، والمغربيّين، والجزائريّين، والتونسيّين، والسّودانيّين عن عدم ثقتهم بمجالسهم، في حين انقسم الموريتانيون؛ إذ عبّر 53% عن ثقتهم بالمجلس التشريعي مقابل 45% لا يثقون به. وتشير نتائج المؤشر العربي في البلدان المستطلعة فيما يتعلق بالثقة بمجالس النواب أن مجلس النواب يحوز أدنى مستوى ثقة لدى المستطلِعين عند المقارنة بمستويات الثقة بسلطات الدولة الأخرى. كما أن الثقة بالمؤسسات الأمنية والعسكرية في كل من البلدان المستطلعة هي أعلى بنحوٍ جلي من الثقة التي حصلت عليها السلطة التشريعية. بل إن الثقة بالمؤسسات العسكرية والأمنية في بعض البلدان يتجاوز ضِعف الثقة التي سجلها المجلس التشريعي، على الرغم من أن هذه المؤسسات الأمنية والعسكرية هي مؤسسات تنفيذية تتبع السلطة التنفيذية، من المفترض – نظريًّا - أن تكون تحت مراقبة السلطة التشريعية ومساءلتها.

عند مقارنة مستويات ثقة الرأي العامّ في المنطقة العربيّة بالمجالس التشريعيّة (التمثيليّة) في استطلاع عام 2015 باستطلاعات 2014 و2012/ 2013 و2011، تُظهر النتائج أنّ الثقة بالمجالس التشريعيّة ارتفعت من 33% في استطلاع 2011 إلى 48% في استطلاع 2012/ 2013 لتنخفض مجدّدًا إلى 41% في استطلاع 2014، وتعود للارتفاع إلى 46% في استطلاع 2015. وإنّ التغيّرات التي طرأت على نسب الذين أفادوا أنّهم لا يثقون بمجالسهم التشريعيّة تُفقد الثقة بشكلٍ أكثر وضوحًا؛ إذ كانت نسبتهم 57% في استطلاع 2011 ثمّ انخفضت إلى 47% في استطلاع 2012/ 2013 لترتفع مرّةً أخرى وتتجاوز مستوى استطلاع 2012/ 2013 وتصل إلى 55% في عام 2014، ثمّ عادت للانخفاض مرةً أخرى في استطلاع عام 2015 لتصل إلى 51%. إنّ عدم الثقة الذي انعكس في عام الرّبيع العربيّ عندما كان المواطنون يراجعون أداء مؤسّسات دولهم ويقيّمونه في ضوء آمالهم في التغيير قد انعكس في تغيّراتٍ سياسيّةٍ مهمّةٍ قادت إلى ارتفاع الثقة بالمجالس التشريعيّة قاربت نصف الرأي العامّ في المنطقة العربيّة في استطلاع عام 2012/ 2013، لكنّها سرعان ما تلاشت في استطلاع عام 2014 متأثّرةً بالتغيّرات الكبرى التي عَصفت بالمنطقة العربيّة ابتداءً بالأشهر الأولى من عام 2013، لتعود للارتفاع قليلًا دون أن تصل إلى مستويات الثقة في استطلاع عام 2012/ 2013. وعند مقارنة مستويات الثقة لدى مواطني كلّ مجتمعٍ من المجتمعات المُستطلَعة على حدة في استطلاع المؤشّر لعام 2015 بنتائج عام 2014 وعام 2012/ 2013 وعام 2011؛ يتبيّن أنّ مستويات الثقة بالمجالس التشريعيّة قد زادت في كلٍّ من المغرب، والجزائر، فيما انخفضت في موريتانيا والعراق ولبنان والكويت، وبقيت شبه ثابتة في البلدان المُستطلَعة الأخرى.

يبدو جليًّا أن ثقة العراقيين واللبنانين في مجالسهم التشريعية تكاد تكون مفقودة؛ فالأزمة السياسية الحادّة التي يشهدها العراق والتي تتفاقم باستمرار منذ عام 2013 تعكس التغيُّر في ثقة المواطنين العراقيين بمجلس النواب ووظائفه، ولا سيّما بعد عجز القوى السياسية الممثلة في مجلس النواب، وفي حكومة الوفاق الوطني برئاسة حيدر العبادي، عن إصلاح العملية السياسية، ومعالجة آثار السياسات الرعناء والتدميرية التي اتبعها رئيس الوزراء السابق نوري المالكي، بل - على العكس - أضحت هذه الحكومة رهينة قوى سياسية تنهج سلوكًا طائفيًّا في مجلس النواب وباقي مؤسسات الدولة حتى إنها جعلت شرائح اجتماعيّة واسعة من العراقيين - بغض النظر عن مذاهبهم - تنفر من العملية السياسية برمتها، وتنظر إلى مجلس النواب والحكومة كوجهين لعملة واحدة.

ومما لاشك فيه، أن الانطباع العام السائد عن مجلس النواب في العراق - منذ تأسيسه - أنه لا يمثل مجلس نواب وطنيًّا بمقدار كونه مجلسًا ممثلًا للطائفية السياسية، وأنه ليس سوى مكان لانعقاد الصفقات بين الحكومة والقوى السياسية على حساب الشعب العراقي ومصالحه. وكذلك تدهور الثقة بالمجلس النيابي في لبنان هو في جوهره انعكاس لكون المجلس يمثل الصورة العامة للانقسام الطائفي في البلاد، واستمرار الأوضاع فيها على ما هي عليه.

أولًا. مراقبة أعمال الحكومات

على صعيد تقييم الرّأي العامّ لأداء مجالسه التشريعيّة في مراقبة أعمال الحكومات، تشير النتائج إلى أنّ الرأي العامّ منقسمٌ بشأن مدى مراقبة المجالس التشريعية للحكومات وأعمالها؛ إذ يعتقد 53% من المواطنين أنّ مجالسهم التشريعيّة تقوم بدورها في مراقبة الحكومة، مقابل نحو 42% لا يرون أنّها تقوم بدورها. وعبّرت أكثريّة المستجيبين في كلٍّ من لبنان، والعراق، والجزائر، والأردن، عن تخلُّف هذه المجالس عن القيام بدورها في المراقبة، في حين رأت أكثريّة الكويتيّين، والسّعوديّين، والتونسيّين، والسّودانيين أنّ مجالسها التشريعيّة تقوم بدورها في ذلك، غير أن الرأي العامّ تجاه ذلك كان منقسمًا في المغرب وموريتانيا.

إنّ تقييم أداء المجالس التشريعيّة في أداء دورها في مراقبة الحكومات في استطلاع المؤشّر لعام 2015 جاء شبه مُتطابقٍ مع نتائج استطلاعَيْ 2014 و2012/ 2013؛ إذ كانت نسبة الّذين وافقوا على ذلك في هذين الاستطلاعَين 50%، لترتفع قليلًا في عام 2015 إلى 53%. مع ملاحظة ارتفاع نسبة الّذين وافقوا بشدّة على أنّ المجالس تراقب الحكومات من 15% في استطلاع عام 2012/ 2013 إلى 18% في استطلاعَيْ 2014 و2015. وعند مقارنة نتائج استطلاع عام 2015 باستطلاعَيْ 2014 و2012/ 2013 في كلِّ مجتمعٍ من المجتمعات المُستطلَعة، تُظهر النتائج انخفاض مستوى الثقة في استطلاع عام 2015 جوهريًّا في العراق، لينخفض من 71% في عام 2012/ 2013 إلى 54% في عام 2014، ثم ينخفض مجددًا في استطلاع 2015 إلى 38%. كما انخفض مستوى الثقة في كل من السعودية، وموريتانيا مقارنة باستطلاع عام 2014 وبقي أعلى مما كان عليه في استطلاع عام 2012/ 2013. وبالمقابل ارتفع مستوى الثقة في كلٍّ من تونس، والسّودان، والمغرب، والجزائر، ولبنان، والأردن، في حين كان مستوى الثقة شبه ثابت في الكويت.

الشّكل (1)
تقييم المستجيبين لأداء مجالس بلدانهم التشريعية واجبَها في مراقبة الحكومات[1]

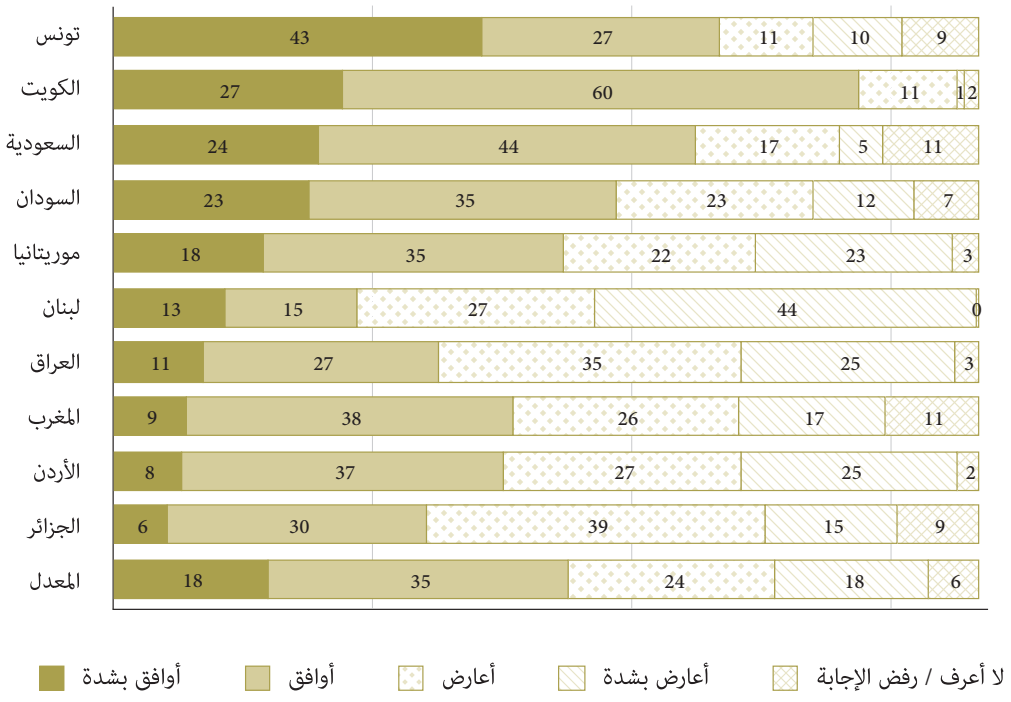

1 لم يُطرح السّؤال في مصر، وفلسطين. وفي السّعودية تم السؤال عن مجلس الشورى، والكويت عن مجلس الأمة.

الشّكل (2)
تقييم المستجيبين في استطلاع 2015 لأداء مجالس بلدانهم التشريعيّة واجبَها في مراقبة الحكومات مقارنةً بنتائج استطلاعَيْ 2014 و2012/ 2013

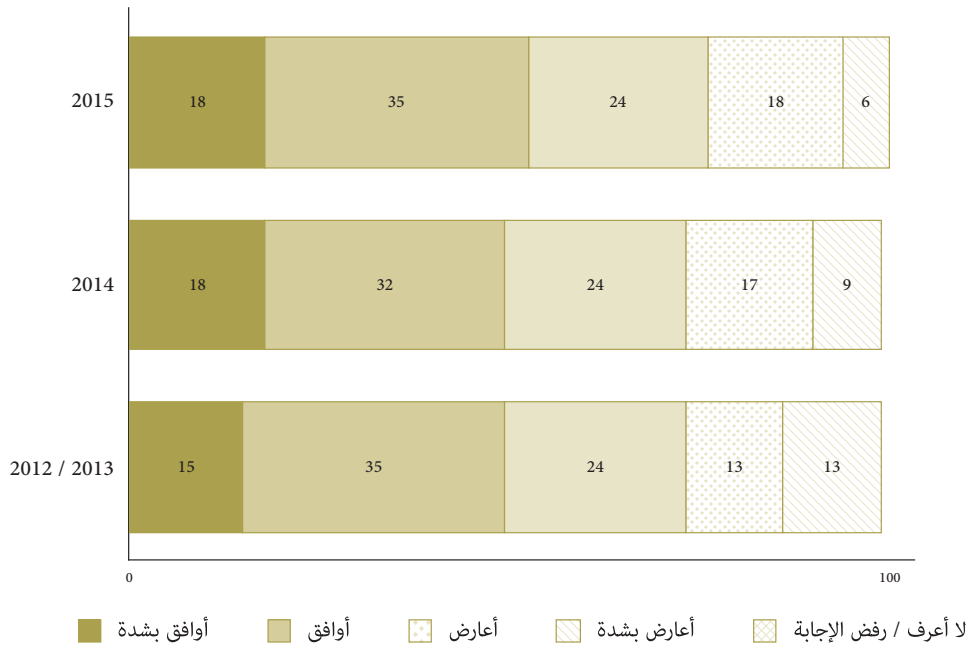

تُعزى النتائج السابقة إلى جملة من العوامل التي قد تشترك فيها معظم الدول العربيّة، وكذلك إلى أسباب تخص أوضاع كل دولة على حدة، وتأخذ بعين الاهتمام معايير أخرى؛ مثل شكل النظام السياسي (ملكي أو جمهوري) وطبيعة النخب الحاكمة، والآليات المتبعة لاختيار ممثلي المجالس التشريعيّة. ومن جملة العوامل العامة أن أحداث الربيع العربي ألقت بتداعياتها على تفكير أنظمة الحكم العربيّة، إذ دأبت الأنظمة منذ عام 2011 في كتابة دساتير، أو إصدار إعلانات دستوريّة، أو سن تشريعات تمنح البرلمانات أو المجالس التشريعيّة صلاحيات أوسع، وتنيط بها دورًا أكبر لمراقبة أعمال الحكومات، وبخاصة في القضايا الاقتصادية والخدمية لتلبية مطالب مرفوعة، أو محاولة استباقيّة لاحتواء وامتصاص هبّات شعبية على غرار ما جرى في عام 2011. ويمكن من خلال نظرة سريعة على الدستور التونسي 2014، ودستور المملكة المغربية 2011، والتعديلات الدستورية في الأردن، والدستور المصري عام 2012 و2014، والتعديلات الدستورية في السودان 2014، والإصلاحات السياسية في الجزائر، ملاحظة التوسع في دور المجالس التشريعية في مراقبة الحكومات بوجهٍ انعكس إيجابيًّا على طبيعة نقاشاتها واهتماماتها، وهو ما جعل ما نسبته 50% من الرأي العام العربي على مدار الأعوام الثلاثة السابقة يعتقد أن مجالسهم التمثيلة تقوم بدورها في مراقبة الحكومات. وعلى هذا الأساس وجدنا ارتفاعًا في نسبة الثقة في تونس، والمغرب، والسودان، والأردن، والجزائر، مقارنة بالأعوام السابقة، وفي الوقت عينه انخفضت الثقة في دول لم تعرف إصلاحات دستورية أو سياسية خلال الأعوام السابقة، مثل السعودية، والعراق، وموريتانيا، في حين بقيت الكويت المعروفة بفاعلية مجلسها التشريعي (مجلس الأمة) في استجواب الوزراء ضمن معدل ثابت.

ثانيًا. مراقبة الإنفاق العام

إنّ تقييم الرّأي العامّ لأداء المجالس التشريعيّة (التمثيليّة) في مراقبة الإنفاق العامّ لم يكن بأحسنَ حالًا من تقييمه لأدائها على صعيد مراقبة أعمال الحكومات؛ فقد أفاد 50% من الرّأي العامّ في المنطقة العربيّة أنّ المجالس التشريعيّة تقوم بدورها في مراقبة الإنفاق العامّ، مقابل 44% أفادوا أنّها لا تقوم بدورها. وفي حين أفادت أكثرية المستجيبين في تونس، والكويت، والسّعودية، والسّودان أنّ مجالسها التشريعيّة تقوم بدورها في مراقبة الإنفاق العامّ؛ فإنّ أقلّ من نصف إلى ربع المستجيبين في بقيّة البلدان أفادوا أنّ مجالسهم التشريعيّة تقوم بدورها. وانقسم الرأي العامّ الموريتاني تجاه ذلك، كما هي الحال في تقييمهم لدور المجالس التشريعيّة في مراقبة أعمال الحكومة.

عند مقارنة تقييم الرأي العامّ في المنطقة العربية لمدى قيام المجالس التشريعيّة بدورها في مراقبة الإنفاق العامّ على مدى السنوات الثلاث الماضية؛ تُظهر النتائج أنّ نسب المستجيبين الّذين أفادوا أنّها تقوم بدورها في استطلاع المؤشّر لعام 2015 هو الأفضل مقارنةً باستطلاعَيْ 2014 و2012/ 2013؛ إذ ارتفعت نسبة المستجيبين الذين أفادوا أنّ المجلس التشريعيّ في بلدانهم يقوم بدوره في مراقبة الإنفاق العامّ إلى 50% مقارنة بـ 45% في استطلاع 2014، و46% في استطلاع 2012/ 2013. وفي حين ارتفعت نسبة الّذين قالوا إنّها لا تقوم بدورها في مراقبة الإنفاق العامّ من 39% في عام 2012/ 2013 إلى 45% في عام 2014، عادت لتنخفض قليلًا في استطلاع 2015 إلى 44%. وهذا يعكس، واضحًا، أنّ نِسب الذين لديهم ثقة بقيام المجالس بهذا الدّور تحسّنت قليلًا، في حين بقيت نسبة الذين ليست لديهم ثقة شبه ثابتة، وهذا يدلُّ على أنّ جزءًا من الرأي العامّ لم يكن يحدّد موقفًا من قَبل لكنّه حدّد موقفًا أكثر إيجابيّة. وعلى صعيد التغيّر في الرأي العامّ في كلّ بلدٍ من البلدان المُستطلَعة، فإنَّ تقييم المجالس قد تراجع في كلٍّ من العراق، وموريتانيا، والسعودية، وتحسّن في كلٍّ من تونس، والسودان، والجزائر، والمغرب، والأردن ولبنان، والكويت.

ما يمكن ملاحظته في هذا السياق أن تقييم المواطنين العرب لأداء مجالسهم التمثيلية في مراقبة الإنفاق العام جاء مشابهًا على نحوٍ شبه كامل لتقييمهم لأداء المجالس في مراقبة أعمال الحكومات، وباستثناء الكويت فإن نتائج جميع الدول الأخرى جاءت متشابهة في ارتفاع وتراجع ثقة مواطنيها، وهو ما يعزى إلى ضعف فاعلية المجالس في القيام بالصلاحيات المنوطة بها بحسب الدستور كما أوردنا سابقًا، إضافة إلى طبيعة الأحوال السياسية التي تواجهها كل دولة. وإذا كانت قضايا الفساد وسيادة انطباع لدى المواطنين بانتشار الفساد في بلدانهم يساهم في تقييم سلبي للمجالس التشريعية في هذا المجال؛ فإن الأحوال الاقتصادية من ارتفاع مستويات البطالة وانتشار الفقر تُساهم أيضا في عدم الرضا عن سياسات الإنفاق العامة للحكومات، ومن ثَمَّ مراقبة هذا الإنفاق.

الشّكل (3)

تقييم المستجيبين لأداء مجالس بلدانهم التشريعيّة دورَها في مراقبة الإنفاق العامّ[1]

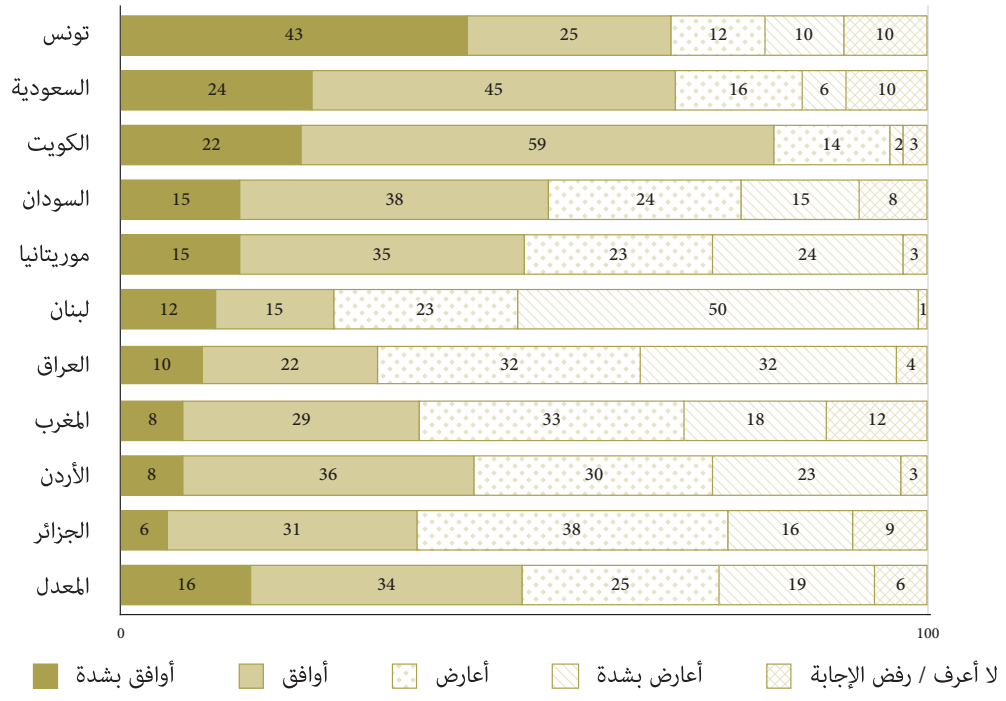

1 لم يُطرح السّؤال في مصر، وفلسطين. وفي السّعودية تم السؤال عن مجلس الشورى، والكويت عن مجلس الأمة.

الشّكل (4)
تقييم المستجيبين لأداء مجالس بلدانهم التشريعيّة دورَها في مراقبة الإنفاق العامّ بحسب نتائج استطلاع 2015 مقارنةً بنتائج استطلاعَيْ 2014 و2012/ 2013

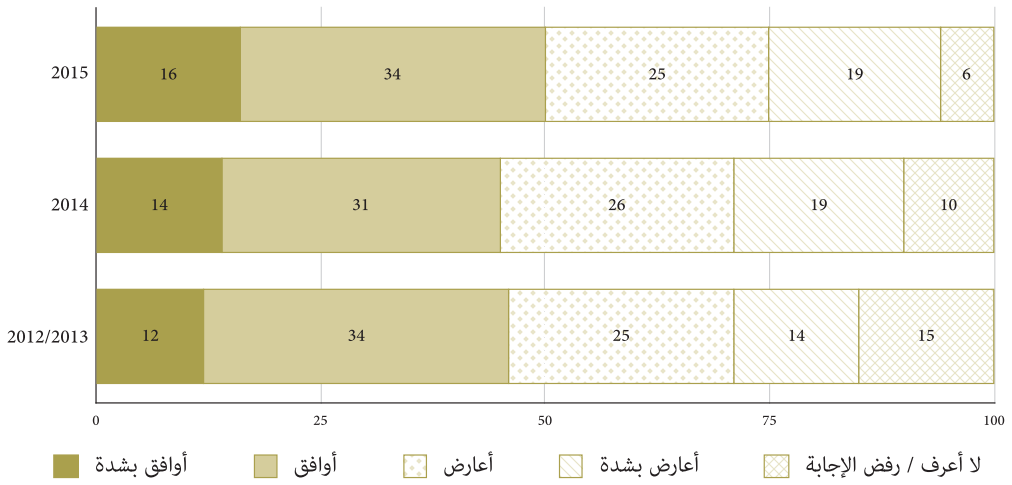

ثالثًا. مراعاة مصالح فئات المجتمع المختلفة

انقسم الـرّأي العامّ في المنطقة العربيّة تجاه تقييم أداء مجالسه التشريعيّة من ناحية أدوارها بما يضمن مراعاة مصالح فئات المجتمع المختلفة؛ إذ أفاد 50% أنّ هذه المجالس تقوم بأدوارها في هذا الجانب، مقابل معارضة 45% ذلك. ووافق أكثر من نصف المستجيبين في الكويت، والسّعودية، وتونس، والسّودان على أنّ المجالس التشريعيّة تقوم بأعمالها بما يضمن مراعاة مصالح مختلف فئات المجتمع، في حين وافق أقلّ من 50% من مستجيبي بقيّة المجتمعات على ذلك، بل إنّ أكثرية اللبنانيّين والعراقيين أفادت أنّ المجالس التشريعيّة لا تقوم بدورها في ذلك.

إنّ تقييم الرأي العامّ في المنطقة العربيّة لمدى قيام المجالس التشريعيّة بأدوارها بما يضمن مراعاة مصالح مختلف فئات المجتمع، قد ارتفع في عام 2015 مقارنة باستطلاعَيْ 2014 و2012/ 2013؛ إذ ارتفعت نسبة الّذين أفادوا أنّ المجالس تقوم بأعمالها في تمثيل مصالح مختلف فئات المجتمع إلى 50% في استطلاع 2015 في حين كانت هذه النسبة 45% في عام 2014 و46% في عام 2012/ 2013. وعلى الرّغم من الارتفاع الطفيف في نِسَب الّذين قالوا إنّ المجالس تقوم بأعمالها في المؤشّر لعام 2015 مقارنةً بنتائج مؤشّر عامَيْ 2014 و2012/ 2013، تُظهر النتائج أنّ نِسَب المستجيبين الّذين أفادوا أنّها لا تقوم بدورها في عام 2015 شبه متطابقة مع نسبها في عام 2014، وأعلى منها في عام 2012/ 2013.

وهذا يعكِس، جليًّا، أنّ نسب الذين ليست لديهم ثقة في قيام المجالس بهذا الدّور مازالت ثابتةً مع ارتفاع نِسَبِ الذين لديهم ثقة بها. وهذا يدلُّ على أنّ جزءًا من الرأي العامّ لم يكن يحدّد موقفًا من قَبل ثم حدّد موقفًا إيجابيًا.

على صعيد التغيّر في الرأي العامّ في كلِّ بلدٍ من البلدان المُستطلَعة، فإنّ تقييم المجالس قد تراجع على نحو ملحوظ في كلٍّ من العراق وموريتانيا، وتراجع تراجعًا طفيفًا في الأردن ولبنان، وتحسَّن في كلٍّ من تونس، والسودان، والجزائر، والمغرب، فيما بقي متشابهًا في بقيّة البلدان الأخرى.

إن مقارنة نتائج هذا السؤال بنتائج السؤالين السابقين في كل من لبنان والأردن يُظهر تفاوتًا في النتائج، إذ ارتفع التقييم في ما سبق وتراجع ولو بشكل طفيف، وهو ما يمكن رده في لبنان إلى المحاصصة الطائفية التي تحدد تمثيل المواطنين في المجلس استنادًا إلى أديانهم وطوائفهم، وليس على أساس مواطنتهم أو توزعهم الديموغرافي أو الجغرافي. أضف إلى ذلك أن الزعامات الطائفيّة في لبنان ما تزال أشبه بإقطاعيات سياسيّة تسعى دائما إلى ضمان مصالحها الخاصة، وهو ما جعل فئات اجتماعية تشعر بالغبن. أما الأردن فيعاني أيضًا من استقطاب اجتماعيّ ومن اختلال في توزيع الثروة يخلق هوة تتسع تدريجيًا ما بين الأغنياء والفقراء، خاصة بعد نزوع الحكومة لتحرير أسعار المشتقات النفطية والخبز ورفع الدعم عنها، الأمر الذي أقلق شرائح مجتمعيةً لا ترى في مجلس النواب بغرفتَيْه معبِّرًا حقيقًا عن مصالحهم.

الشّكل (5)

تقييم المستجيبين لأداء مجالس بلدانهم التشريعيّة دورَها بما يضمن مراعاة مصالح مختلف فئات المجتمع[1]

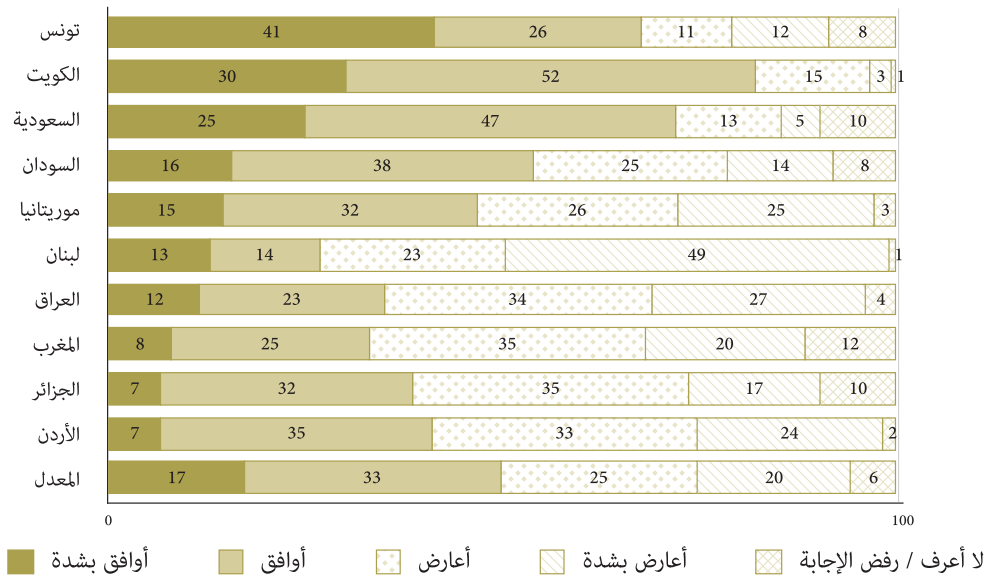

1 لم يُطرح السّؤال في مصر، وفلسطين. وفي السّعودية تم السؤال عن مجلس الشورى، والكويت عن مجلس الأمة.

رابعًا. وضْع تشريعات تُساهِم في ضمان حرّيات المواطنين

على صعيد تقييم الرأي العام العربيّ لأداء مجالس بلدانه التشريعيّة في القيام بدورها في وضْع تشريعاتٍ تُساهِم في ضمان حرّيات المواطنين، أظهرت النتائج أنّ نحو نصف الرأي العام العربي يرى أنّ مجالس بلدانهم التشريعيّة تقوم بدورها في وضْع تشريعاتٍ تُساهِم في ضمان حرّيات المواطنين، مقابل معارضة 42% من المستجيبين. وتباينت آراء المستجيبين بين بلدٍ وآخر حول تقييم أداء المجالس التشريعية، ففي حين أفادت أغلبيّة الرأي العام؛ التونسيّ، والكويتيّ، والموريتانيّ، والسعوديّ، والسّوداني أنّ مجالسها التشريعيّة تقوم بدورها في وضْع تشريعاتٍ تُساهِم في ضمان حرّيات المواطنين، عارض ذلك أغلبيّة اللبنانيين، وأكثر من نصف المستجيبين في كل من العراق، والجزائر، والمغرب، والأردن.

عند مقارنة تقييم الرأي العامّ في المنطقة العربيّة في استطلاع عام 2015 لمدى قيام المجالس التشريعيّة بدورها في وضْع تشريعاتٍ تُساهِم في ضمان حرّيات المواطنين باستطلاع عام 2014، تشير النتائج إلى ارتفاع طفيف في نسبة المستجيبين الذين أفادوا أنّ المجالس التشريعيّة في بلدانهم تقوم بذلك الدور من 48% في استطلاع عام 2014 إلى 51% في استطلاع 2015. إلا أن هذا الارتفاع كان نتيجة انخفاض نسبة الذين لم يُبدوا رأيًا في استطلاع 2014، في حين كانت نسبة الذين أفادوا أنّ المجالس لا تقوم بدورها في وضْع تشريعاتٍ تُساهِم في ضمان حرّيات المواطنين في استطلاع هذا العام متطابقة مع نتائج العام الماضي. وعند مقارنة التغيّر في الرأي العامّ في كلِّ بلدٍ من البلدان المُستطلَعة في عام 2015 بعام 2014، تشير النتائج إلى أنّ تقييم المجالس قد تراجع تراجعًا كبيرًا في كلٍّ من العراق، والسعودية، وموريتانيا، وتحسّن في كلٍّ من الكويت، والسّودان، وتونس، والأردن، والمغرب، والجزائر. فيما كانت النسب شبه متطابقة في لبنان.

أمّا على صعيد مدى تمثيل المجالس التشريعيّة لكافة أطياف المجتمع، فقد كان الرّأي العامّ منقسمًا، في حين رأى 14% من الرّأي العامّ في المنطقة العربيّة أنّ مجالسه التشريعية تمثّل أطياف المجتمع كافّةً إلى درجةٍ كبيرة، وكانت نسبة الّذين أفادوا أنّ مجالسهم لا تمثّل أطياف المجتمع على الإطلاق 18% من المستجيبين، وقال 37% من الرّأي العامّ إنّ مجالسهم التشريعية تمثّل أطياف المجتمع بدرجة متوسّطة، وقال 26% إنّها تمثّل أطياف المجتمع بدرجةٍ قليلة.

عند مقارنة تقييم الرأي العامّ في المنطقة العربية لمدى تمثيل المجالس التشريعيّة لأطياف مجتمعاتهم كافّة، تُظهر النتائج ارتفاع نسب

المستجيبين الذين أفادوا أنّها تمثل أطياف المجتمع كافة في استطلاع عام 2015 عن نتائج عامَيْ 2014 و2012/ 2013. ويعود السبب في ذلك إلى ارتفاع نسبة الّذين قالوا إنّها تُمثّل أطياف المجتمع إلى درجةٍ متوسّطةٍ من 31% في عام 2014 إلى 37% في عام 2015. في حين انخفضت نسبة الّذين قالوا إنّها لا تُمثّل أطياف المجتمع كافة من 21% في عام 2014 إلى 18% في عام 2015؛ لتتطابق مع نتيجة استطلاع عام 2012/ 2013. وكانت نسبة الّذين قالوا إنّها تُمثّل المجتمع بدرجةٍ كبيرة متطابقة في استطلاع عام 2015 مع استطلاع عام 2014، وأعلى بشكل طفيف من استطلاع عام 2012/ 2013. وكانت نسبة الّذين قالوا إنّها "تُمثّل بدرجةٍ قليلةٍ" متقاربةً في عام 2015 مع نتائج الاستطلاعات في السنوات السابقة.

أما على صعيد التغيّر في الرأي العامّ في كلّ بلدٍ من البلدان المُستطلَعة، فإنّ تقييم المجالس على صعيد تمثيلها لفئات المجتمع كافة قد تراجع في موريتانياولبنان، فيما ارتفع، ارتفاعًا طفيفًا، في الأردن، والجزائر، والمغرب، في حين بقي شبه ثابتٍ في تونس، والسودان، والعراق، والكويت، والسعودية.

خاتمة

أبرزت نتائج المؤشر العربي أن نظرة الرأي العام العربي نحو المجالس التشريعية هي نظرة سلبية؛ اذ إن مستويات الثقة بالمجالس التمثيلية لا تتسم بالنجاح؛ فقد ظهر أن المواطنين العرب الذين يثقون بمجالسهم التشريعية أقل من 50%، وتكاد تكون نسبة الذين لا يثقون بها على الإطلاق ضعف نسبة الذين يثقون بها إلى درجة كبيرة. إن أغلبية المواطنين قيَّمت أداء المجالس في المُهمَّات التي تقوم بها - مثل مراقبة أعمال الحكومات ومراقبة الإنفاق العام - وتنظر لها نظرة سلبيّة فيما يخص تمثيلها لمصالح مختلف فئات المجتمع، وفي قدرتها على سن تشريعات تساهم في ضمان حريات المواطنين، كما أن أغلبية المواطنين ترى أن هذه المجالس غير ممثلة لمختلف فئات المواطنين وفئاتهم.

أضف إلى ذلك أن نسبة المقيِّمين إيجابيًّا - وإن ارتفعت في عام 2015 - تظل قريبة من معدلاتها في الأعوام السابقة، وقريبة من التي سجلت في عام 2011 مترافقة مع اندلاع الثورات العربية، حين كانت النظرة لهذه المجالس باعتبارها امتدادًا لتسلط الأنظمة وتعبيرا عن فسادها. في الوقت ذاته، تُظهِر النتائج ارتفاعًا كبيرًا في ثقة المواطنين العرب بمؤسسات الدولة الأخرى مثل الجيش والأجهزة الأمنيّة، وهو ما يمكن رده من ناحية أولى إلى تفضيل المواطنين العرب للاستقرار الأمني والسياسي؛ خاصة أن دولًا عربية تشهد صراعات أهلية دامية وتغرق في فوضى. كما أنها تُظهِر أن المواطنين يرون في مؤسسات أخرى تعبيرًا عن مصالحهم، ما يعني أن تمثيلية المجالس التشريعية في موضع تساؤل.

إن مكانة المجلس التمثيلي في النظام السياسي الحديث تتأتّى من كوْنه تمثيلًا لسلطة الشعب في عملية الحكم وإدارة أعمال الدولة، وكوْنِه تعبيرًا عن مصالح الفئات الاجتماعية على اختلافها. وبناءً عليه؛ فإن الثقة بالمجالس التمثيلية هي في جوهرها انعكاس للثقة بالدولة بصفة عامة، ومؤسسات الحكم على اختلافها. بل إن أحد مصادر شرعية الأنظمة السياسية في الدولة الحديثة هو الثقة بمؤسسة السلطة التشريعية والرضا عن أدائها. إن فجوة الثقة المتزايدة بالسلطة التشريعية لها أسبابها؛ فلقد عملت السلطات التنفيذية في المنطقة العربية على التمدد على حساب صلاحيات السلطة التشريعية، ودفعها الى أدوار هامشية أشبه بأن تكون تكميلًا لعمل السلطة التنفيذية. إن هذه العملية في تهميش المجالس التشريعية تبدأ بالتدخل في الانتخابات النيابية، لضمان الحكومات في أن يحصل مؤيدوها على أغلبية مقاعد البرلمان، الأمر الذي يعني أن تشكيلة المجلس النيابي الذي يتم انتخابه بطريقة مباشِرة إنما هي عبارة عن ذراع مؤيدةٍ للحكومة وأعمالها، تتجنّب مساءلة الحكومة أو مراقبة أعمالها. وهذا ما يسمح للسلطة التنفيذية بالتغوّل على السلطة التشريعية والانتقاص من صلاحياتها.

إن هذا التغوّل له العديد من الوسائل والطرق، لعل أهمها إبقاء المجالس التشريعية ضعيفة لا تتمتع باستقلال مالي وبشري يمكِّنها من الاستقلال في صناعة القرار. إضافة إلى تجريدها من أدوارها التشريعية عبر إصدار القوانين المؤقتة، وتجريد بعض النواب من الحصانة البرلمانية. وإن الاتجاه الذي اتخذته السلطة التنفيذية في إطار تعاملها مع السلطة التشريعية هو مجاوزة ما هو مضمون دستوريًّا من توازي السلطتين، وتحقيق لمبدأ التوازن، وكبح السلطات، إلى تحويل السلطة التشريعية إلى تابع لا أكثر، لا يعدو أن يكون وسيطًا بين الحكومة والمواطنين.

لعل تراجع دور الأحزاب على أسس برامجية أو أيديولوجية لمصلحة الانتماءات الفرعية من جهوية وقَبَلية وإثنية من ناحية، وما تكرسه الانتخابات من ممثلين لمناطق انتخابية، ساهم أيضا في أن يتحول النواب الى ممثلي قطاعات أو جهات، كما ساهم في غياب سمة التمثيل على المستوى الوطني، وارتفاع قيمة ما يسمى نواب الخدمات على حساب نواب السياسات العامة، وهو ما أدّى إلى أن يكون تقييم المجالس التشريعية سلبيًّا.

من المتوقع الاستمرار في تراجع الثقة بالمجالس التشريعية مع استثناءات خاصة كما هي الحال في التجربة التونسية، ما لم يكن هنالك تغيير جوهري في أداء المجالس لمُهِمّاتها في البلدان العربية. إن استمرار تراجع الثقة بالمجالس التشريعية بالضرورة سوف يساهم في تراجع الثقة بالنظام السياسي بصفة عامة ويساهم في تآكل الثقة بالدولة وشرعيتها.

الشّكل (6)

تقييم المستجيبين لأداء مجالس بلدانهم التشريعيّة في القيام بدورها في وضْع تشريعاتٍ تُساهِم في ضمان حرّيات المواطنين[1]

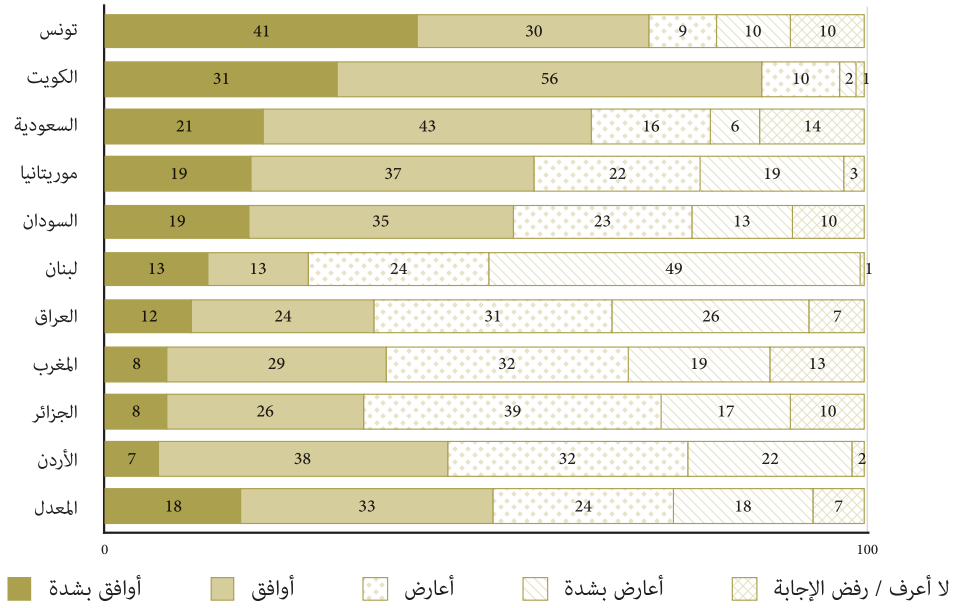

الشّكل (7)

اتّجاهات المستجيبين نحو مدى تمثيل المجالس التشريعيّة لأطياف مجتمعاتهم كافّة[2]

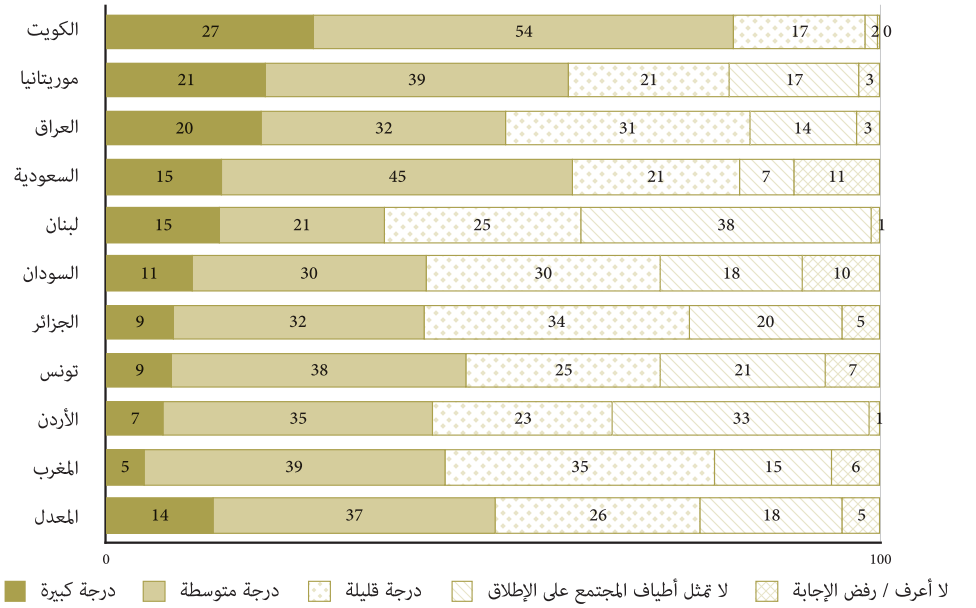

1 لم يُطرح السّؤال في مصر، وفلسطين. وفي السّعودية تم السؤال عن مجلس الشورى، والكويت عن مجلس الأمة.

2 . لم يُطرح السّؤال في مصر، وفلسطين. وفي السّعودية تم السؤال عن مجلس الشورى، والكويت عن مجلس الأمة.

صـدر حديـثًا

مجموعة مؤلفين

مئة عام على الحرب العالمية الأولى
مقاربات عربية

صدر حديثًا عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (575 صفحة من القطع المتوسط) كتاب 100 عام على الحرب العالمية الأولى – مقاربات عربية في مجلده الأول الأسباب والسياقات والتداعيات. وهو كتاب يقدّم إجاباتٍ عدة عن أسئلة: "كيف نُؤرخ لحدثٍ كبير ترك بصماته وآثاره السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في المنطقة العربية منذ قرن، ولمّا تزلْ، هو الحرب العالمية الأولى؟ فماذا أرّخت هذه النخبة؟ وكيف؟". ساق هذه الأسئلة مؤرخون عربٌ، جمعهم المركز في بيروت في الفترة الواقعة بين 20 و22 شباط / فبراير، في مؤتمرٍ تحت العنوان نفسه: "مئة عام على الحرب العالمية الأولى – مقاربات عربية".

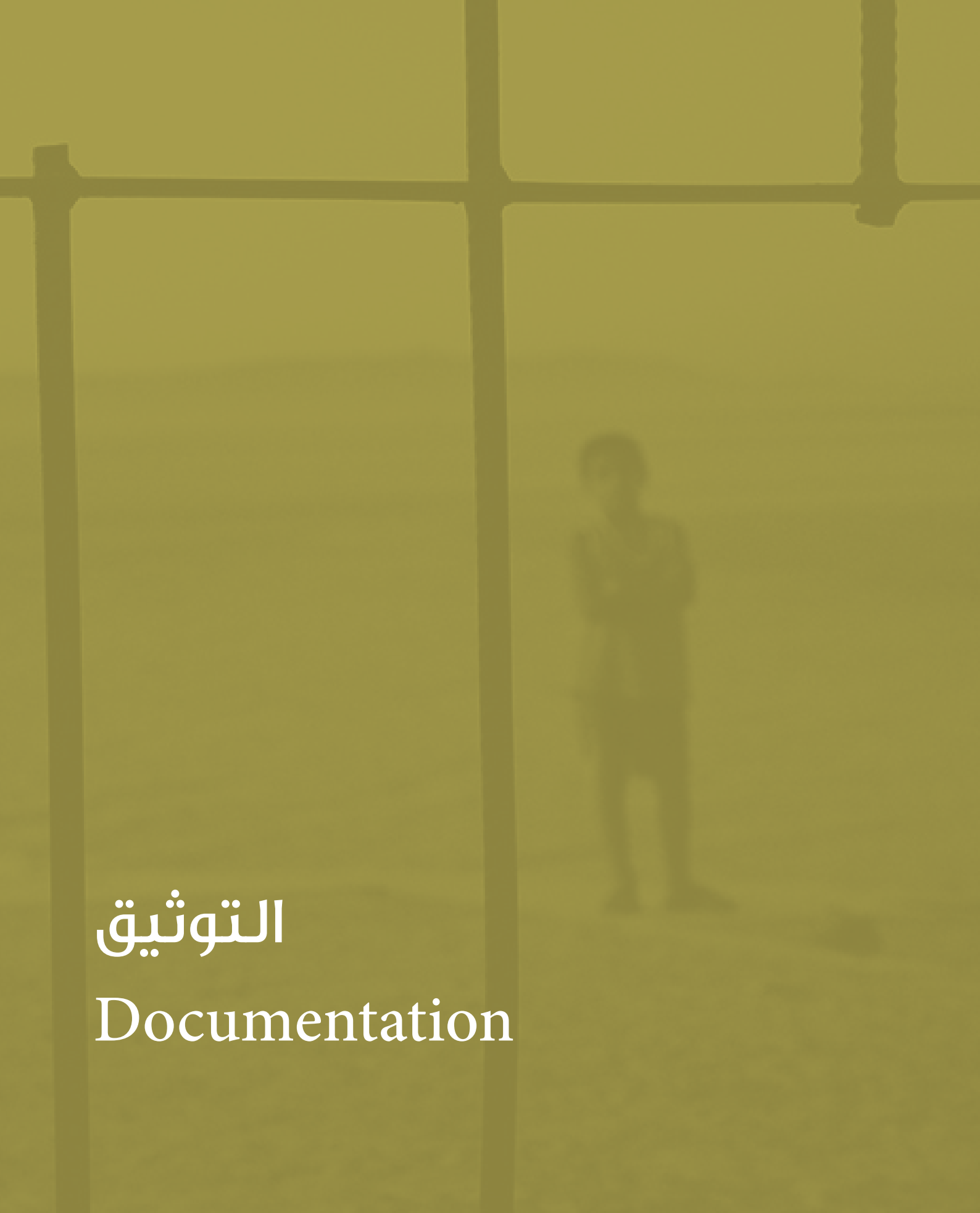

التوثيق

Documentation

أهمّ محطات التحوّل الديمقراطي في الوطن العربي
في المدة 2016/3/2 - 2016/4/26

Milestones in Democratic Transition in Arab World

2016/3/2 وافق مجلس النواب المصري على إسقاط عضوية النائب توفيق عكاشة على خلفية استقباله للسفير الإسرائيلي، وذلك بأغلبية أصوات نواب المجلس.

(العربية. نت، 2016/3/2)

2016/3/3 قررت المنطقة الإعلامية الحرة التابعة لهيئة الاستثمار في مصر إيقاف بثّ فضائية "**الفراعين**" المملوكة للإعلامي توفيق عكاشة مدّة عامٍ. وذكرت أنّ القرار جاء بسبب مخالفة القناة المبادئ العامة التي تراعيها القنوات المصرية العاملة بالمنطقة الإعلامية الحرة، وفي مقدمتها عدم المساس بالمصلحة القومية للبلاد، واحترام خصوصية الأفراد، وعدم التشهير بسمعتهم وسمعة المؤسسات المختلفة.

(العربية. نت، 2016/3/3)

2016/3/4 أكدت وزارة الخارجية الأميركية في بيان نشرته أنها سوف تستمر على دعم رئيس الوزراء فايز السراج وحكومة الوفاق الوطني. وأضاف البيان أنّ وزير الخارجية عبّر عن قلقه من أنه على الرغم من جهد أغلبية الزعماء الليبيين لترسيخ هذه الحكومة، فإنّ مجموعةً من المعرقلين منعت تصويتًا رسميًا كان سيصدّق مجلس الوزراء.

(بي بي سي عربي، 2016/3/4)

2016/3/6 نفى رئيس وزراء إيطاليا، ماتيو رينتسي، اعتزام بلاده إرسال نحو خمسة آلاف جندي إلى ليبيا، قائلًا إنّ الأوضاع غير مواتية لتدخّل عسكري في المستعمرة الإيطالية السابقة. وجاء كلام رينتسي ردًّا على تصريحات السفير الأميركي جون فيليب لصحيفة كوريري ديلّا مفاده أنّ روما قد ترسل نحو خمسة آلاف جندي إلى ليبيا لقتال تنظيم الدولة.

(رويترز، 2016/3/6)

2016/3/7 شدّد وزير الخارجية الجزائري رمطان لعمامرة في مؤتمر صحافي مشترك مع الأمين العامّ للأمم المتحدة، بان كي مون، على تمسّك بلاده بالحل السياسي السلمي في ليبيا، وعلى رفض بلاده التدخل العسكري فيها.

(الوفد، 2016/3/7)

2016/3/7 شهدت تونس أعمال عنف تسببت بمقتل 54 شخصًا؛ إذ هاجمت مجموعات إرهابية تتبع تنظيم الدولة ثكنةً عسكريةً ومركز أمنٍ بمدينة بن قردان التونسية المجاورة لِليبيا. وأوردت وزارتَا الداخلية والدفاع في بيان مشترك أنّ قوات الأمن والجيش قتلت 36 "إرهابيًا" وألقت القبض على 7 آخرين من دون تحديد هوياتهم أو الوجهة التي قدموا منها.

(سويس أنفو، 2016/3/7)

2016/3/7 أعلنت جامعة الدول العربية أنها تلقّت مذكرةً رسميةً من مصر بترشيح وزير الخارجية الأسبق أحمد أبو الغيط لتعيينه في منصب الأمين العامّ للجامعة العربية للسنوات الخمس المقبلة، خلفًا للأمين العامّ الحالي نبيل العربي الذي أعلن عن رغبته في عدم تجديد ولايته التي تنتهي في 30 حزيران/ يونيو 2016.

(العربية. نت، 2016/3/7)

2016/3/8 حذّر الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي من أيّ تدخل دولي سابق لأوانه في ليبيا، ودعا إلى تجهيز ما سماه "الجيش الوطني الليبي" بقيادة اللواء خليفة حفتر. وقال السيسي، في مقابلة نشرتها صحيفة "**لا ريبوبليكا**" الإيطالية: "من المهم جدًّا أن تجري أيّ مبادرة إيطالية أو أوروبية أو دولية بطلب ليبي وبتفويض من الأمم المتحدة والجامعة العربية". وقال السيسي إنّ "الأوروبيين ينظرون إلى ليبيا كما لو أنّ تنظيم داعش هو التهديد الوحيد. هذا خطأ فادح. علينا أن نكون مدركين أنّ أمامنا أسماء عدّة تحمل العقائد ذاتها"؛ وذلك في إشارة غير مباشرة إلى قوات فجر ليبيا والمؤتمر الوطني في طرابلس.

(العربية. نت، 2016/3/8)

2016/3/8 دعا الائتلاف الوطني السوري المعارض في سورية عناصر "قوات حماية الشعب الكردية" الجناح المسلح لحزب الاتحاد الديمقراطي الكردي إلى الانشقاق، والعودة إلى صفوف الثورة السورية، والقتال إلى جانب الجيش السوري الحرّ.

(العربي الجديد، 2016/3/8)

2016/3/10 أصدر البرلمان الأوروبي بيانًا عاجلًا أوصى خلاله دول الاتحاد الأوروبي، بحظر المساعدات على مصر، على خلفية مقتل الطالب الإيطالي، جوليو ريجيني بالقاهرة. وتضمّن البيان رصدًا لتراجع أوضاع حقوق الإنسان من خلال 23 توصيةً، من بينها دعوة البرلمان الأوربي للسلطات المصرية إلى إجراء تحقيق سريع ومستقلّ وحيادي وفعّال في قضية ريجيني. وطالب السلطات المصرية بوقف التعذيب والاختفاء القسري، والإفراج عن الصحافيين والناشطين، ووقف الانتهاكات في حقّ المدافعين عن حقوق الإنسان، والإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المحتجزين والمحكوم عليهم بالسجن في قضايا تتعلق بممارستهم لحقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي. ودعا البرلمان السلطات المصرية إلى إلغاء الحظر المفروض على حركة 6 أبريل والأحكام ضدّ أعضائها، وسحب حظر السفر المفروض على بعض الناشطين الحقوقيين، وأوصى بإلغاء قانون التظاهر الذي وصفه بـ "القمعي"، ودعا أيضًا إلى إلغاء قانون مكافحة الإرهاب وقانون الكيانات الإرهابية، وكذلك قانون الجمعيات، وعَدّ البرلمان أنّ أحكام الإعدام الجماعية ضدّ أنصار جماعة الإخوان المسلمين، جاءت بعد محاكمات "جائرة مثيرة للصدمة".

(هافينغتون بوست عربي، 2016/3/10)

2016/3/10 أكّدت الهيئة العليا للمفاوضات التابعة للمعارضة السورية أنها ستشارك في جولة المفاوضات التي دعت إليها الأمم المتحدة، وأشارت الهيئة إلى أنّ جهد الوفد المفاوض سيتركز في

الأجندة التي وضعتها الهيئة بناءً على بيان جنيف (2012) وغيره من القرارات الدولية؛ في ما يتعلق بإنشاء هيئة حكم انتقالي كاملة الصلاحيات التنفيذية، والتمسك بوحدة الأراضي السورية، والحفاظ على مؤسسات الدولة مع إعادة هيكلة مؤسساتها الأمنية والعسكرية وتشكيلها، ورفض الإرهاب بكافّة أشكاله، وإقامة نظام تعدّدي يمثل كافّة أطياف الشعب السوري، من دون أن يكون لبشار الأسد وأركان نظامه ورموزه مكان فيه، أو في أيّ ترتيبات سياسية مقبلة.

(العربي الجديد، 2016/3/10)

2016/3/11 قال الرئيس الأميركي باراك أوباما في مقابلة صحافية نشرتها مجلة "**ذي أتلانتك**" إنّ رئيس الوزراء البريطاني ديفيد كاميرون كان "منشغلًا" بأمور أخرى، في حين كان الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي يريد أن يتصدر المشهد في الحملة العسكرية في ليبيا في عام 2011. وتناول أوباما في المقابلة الأوضاع التي نفّذ فيها تحالف بقيادة فرنسا وبريطانيا غارات جويةً على ليبيا عام 2011 قبل أن يتولى الحلف الأطلسي المهمة. وقال أوباما: "ليبيا غرقت في الفوضى". وأضاف قائلًا: عندما أتساءل لماذا ساءت الأمور، أُدرك أنني كنت واثقًا بأنّ الأوروبيين؛ بالنظر إلى قربهم (الجغرافي) من ليبيا، سيضطلعون بدور أكبر في متابعة الوضع بعد التدخل.

(النهار، 2016/3/11)

2016/3/13 أصدر وزراء خارجية فرنسا، وألمانيا، وإيطاليا، والمملكة المتحدة إلى جانب والولايات المتحدة الأميركية، والممثلة السامية للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، بيانًا أكدوا فيه دعمهم لجهد بعثة الأمم المتحدة في ليبيا، ورئيسها مارتن كوبلر، والوقوف إلى جانب حكومة الوفاق الوطني المقترحة من بعثة الأمم المتحدة في ليبيا، وعدّها الحكومة الشرعية الوحيدة في ليبيا. ورأى البيان أنّ على مجلس الرئاسة الليبية، وحكومة الوفاق الوطني، تكثيف الجهد لاستلام السلطات كاملةً لتلبية مطالب الشعب الليبي. وشدّد البيان على أنّ الاتفاق السياسي الليبي هو الإطار الشرعي الوحيد لحلّ للأزمة السياسية والصراع العسكري في ليبيا، والإطار المؤسسي المنصوص عليه في الاتفاق السياسي الليبي.

(24: الخبر بين لحظة وضحاها، 2016/3/13)

2016/3/14 أكّد وزير الخارجية سيرغي لافروف أنه "لا يمكن القيام بأيّ عملية عسكرية في ليبيا إلا بموافقة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة".

(روسيا اليوم، 2016/3/14)

2016/3/17 أعلن حزب الاتحاد الديمقراطي الكردي في سورية النظام الفدرالي في مناطق سيطرتهم في شمال البلاد، في حين أعلنت وزارة الخارجية الأميركية رفضها الاعتراف بمناطق للحكم الذاتي داخل سورية. وأقرَّ المشاركون في اجتماع عُقد في بلدة رميلان الحدودية في ريف الحسكة الشمالي الشرقي "وثيقة النظام الاتحادي الديمقراطي لإقليم شمال سوريا" بعد إجراء التعديلات على مسودة الوثيقة. وأكّد سيهانوك ديبو، مستشار الرئاسة المشتركة في حزب "الاتحاد الديمقراطي"، أنه تمّ إقرار النظام الفدرالي في شمال سورية، مشيرًا إلى أنه تمّ الاتفاق على تشكيل مجلس تأسيسي للنظام ونظام رئاسي مشترك.

(العربي الجديد 2016/3/17)

2016/3/18 أعلن فايز السراج، رئيس حكومة الوحدة الوطنية الليبية المدعومة من الأمم المتحدة، أنّ حكومته ستنتقل من تونس إلى طرابلس. وأكّد السراج أنه تمّ الاتفاق على خطة أمنية مع الشرطة والقوات المسلحة في طرابلس ومع بعض الفصائل المسلحة والأمم المتحدة، ستسمح للحكومة الموجودة في تونس بالانتقال إلى ليبيا. وأضاف أنّ حكومة التوافق الوطني تسير في عملها، وأنها ستكون في طرابلس لتمارس عملها، داعيًا كلّ المؤسسات الليبية لرأب الصدع بينها وتحمّل مسؤولياتها في هذه الأوضاع الحرجة.

(الخبر، 2016/3/18)

2016/3/19 بدأت في مدينة صلالة العمانية مشاورات الهيئة التأسيسية لصوغ مشروع الدستور الليبي سعيًا للتوصل إلى صيغة نهائية للدستور تُعرض على الاستفتاء الشعبي. وقد انطلقت الجلسة الافتتاحية بحضور ممثلين للتبو والطوارق في الهيئة المكلّفة بوضع الدستور، والمكونة من ستين عضوًا منتخبين ومختارين من ثلاث مناطق انتخابية تمثّل أقاليم ليبيا الثلاثة، وهي طرابلس وبرقة وفزان.

(الجزيرة نت، 2016/3/19)

2016/3/19 أصدرت محكمة تونسية حكمًا غيابيًا بالسجن لمدة عشر سنوات على الرئيس المخلوع زين العابدين بن علي، إثر إدانته في قضية فساد جديدة، بحسب ما أعلنت عنه النيابة العامة. وقال كمال بربوش، الناطق الرسمي باسم النيابة العامة بمحكمة تونس الابتدائية، إنّ بن علي أُدين في هذه القضية بتُهم "استغلال النفوذ" و"الإضرار بالإدارة" و"مخالفة القوانين". وكانت محاكم تونسية قد أصدرت ضدّ بن علي حكمًا بالسجن المؤبد على خلفية قمع نظامه تظاهرات واحتجاجات شعبية خلال الثورة التي أطاحت حكمه في 14 كانون الثاني/ يناير 2011.

(دويتشه فيله، 2016/3/19)

2016/3/20 أكد الرئيس التونسي الباجي قائد السبسي في كلمة بمناسبة الذكرى الـ 60 لاستقلال تونس أنّ بلاده ستستمر على كفاحها من أجل الوحدة الوطنية بحماستها نفسها من أجل الاستقلال، مضيفًا أنّ تونس والجزائر ستواصلان مكافحة الإرهاب كما كافحتا معًا من أجل الاستقلال. وأوضح قائد السبسي أنّ تونس دخلت مرحلةً جديدةً بعد انتخاب رئيس للجمهورية ومجلس للنواب، مشيرًا إلى أنّها تواجه

تحديات كبرى في صدارتها التحدي الأمني ومكافحة الإرهاب، فضلًا عن تحسين الأوضاع الاجتماعية لتحقيق أهداف ثورة الشباب التونسي، مؤكدًا أنّ التحدي الأصعب هو تكريس الديمقراطية في تونس.

(الوفد، 2016/3/20)

2016/3/20 ردّ الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي على مقابلة الرئيس الأميركي باراك أوباما الذي اتهمه بالسعي للظهور أثناء التدخل العسكري في ليبيا عام 2011، وأشار في مقابلة مع قناة "**إي تيلي**" إلى الرئيس الأميركي بأنه "الذي يعرف الجميع أنّ الفعل ليس من خصاله". وقال ساركوزي: "كان أوباما قال إنه في اللحظة التي يستخدم فيها بشار الأسد أسلحةً كيميائيةً، سنتدخل، وقد استخدم بشار الأسد أسلحةً كيميائيةً، لكنهم لم يتدخلوا. حين نضع حدودًا ثمّ يتمّ تخطيها ولا نفعل شيئًا، فهذه ليست علامةً جيدةً".

(24: الخبر بين لحظة وضحاها، 2016/3/20)

2016/3/22 أعلنت الرئاسة التونسية أنّ الرئيس الباجي قائد السبسي قرّر، بعد مشاورات مع رئيس الوزراء الحبيب الصيد ورئيس المجلس النيابي محمد الناصر، تمديد العمل بحال الطوارئ مدّة ثلاثة أشهر إضافية. وقد جاء هذا القرار بعد أسبوعين من الهجوم المسلّح الذي استهدف بن قردان جنوب البلاد. وكانت تونس فرضت الطوارئ منذ الهجوم الانتحاري الذي استهدف حافلةً للأمن الرئاسي في قلب العاصمة التونسية في 24 تشرين الثاني/ نوفمبر 2015.

(الحياة، 2016/3/22)

2016/3/27 أكّدت السفارة الأميركية في تونس أنّ الإدارة الأميركية منحت تونس القسط الأول من عقد قيمته 24,9 مليون دولار في إطار مشروع يهدف إلى تعزيز قدرات تونس الأمنية الحدودية على طول الشريط الحدودي مع ليبيا".

(الحياة، 2016/3/27)

2016/3/30 طالبت حكومة طرابلس غير المعترف بها دوليًا، رئيس حكومة الوفاق الوطني الليبية، فايز السراج، بمغادرة العاصمة الليبية، عادّةً دخوله غير شرعي. وقال رئيس حكومة طرابلس غير المعترف بها دوليًا، خليفة الغويل، في بيان تلاه عبر التلفزيون: "على المتسللين غير الشرعيين أن يسلّموا أنفسهم أو أن يعودوا من حيث أتَوا"، مضيفًا إلى ذلك قوله: "دخولكم غير شرعي تتحملون نتائجه الشرعية والأخلاقية والقانونية". في حين عبّرت فرنسا على لسان وزير خارجيتها عن دعمها لحكومة السراج المدعومة من الأمم المتحدة. وقال جان مارك إيرولت وزير خارجية فرنسا في أحد البيانات: "أنا سعيد بهذا القرار الشجاع"، داعيًا كلّ المؤسسات الليبية إلى الوقوف وراء السلطات الجديدة.

(فرانس 24، 2016/3/30)

2016/3/31 صوّت مجلس الأمن الدولي بالإجماع على قرار يقضي تمديد فترة حظْر تصدير السلاح إلى ليبيا حتى نهاية شهر تموز/ يوليو 2017. ودان القرار رقم 2278 الذي أعدّته بريطانيا، محاولات تصدير النفط الخام من ليبيا بطرائق غير مشروعة، بما في ذلك من جانب "المؤسسات الموازية" التي لم تخضع لحكومة الوفاق الوطني برئاسة فائز السراج. وطالب القرار، الصادر بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، والذي يسمح باستخدام القوة المسلحة لتنفيذه، حكومة السراج بأن تُزوّد هذه اللجنة بـمعلومات خاصة عن هيكل قوات الأمن الخاضعة لسيطرتها، والهياكل الأساسية القائمة؛ لكفالة سلامة تخزين العتاد العسكري وتسجيله وصيانته وتوزيعه من جانب قوات الأمن الحكومية، وتخزينه بطريقة مأمونة، بدعمٍ من المجتمع الدولي.

(العالم اليوم، 2016/3/31)

نيسان/ أبريل 2016

2016/4/1 طلبت ليبيا من مجلس الأمن الموافقة على استثناء صندوق الثروة السيادية الخاص بها من العقوبات الدولية لوقف خسائر تُقدّر بمليار دولار سببها سوء إدارة الأصول المجمّدة.

(القدس العربي، 2016/4/1)

2016/4/6 أعلنت حكومة طرابلس غير المعترف بها دوليًا تخلّيها عن السلطة لتفسح المجال لحكومة الوفاق الوطني المدعومة من الأمم المتحدة.

(فرانس 24، 2016/4/6)

2016/4/9 قال مصطفى سليمان، مساعد النائب العامّ المصري ورئيس وفد التحقيق الذي سافر إلى إيطاليا لبحث قضية مقتل الطالب جوليو ريجيني، إنّ طلب السلطات الإيطالية لسجلات هواتف نحو مليون شخص "غير دستوري". وجاءت تلك التصريحات بعد استدعاء إيطاليا سفيرها في القاهرة للتشاور بشأن التحقيقات في مقتل ريجيني. وأوضح سليمان أنّ الجانب الإيطالي وضع الطلب كشرط لاستمرار التعاون القضائي بين الطرفين وإصدار بيان مشترك لاحقًا.

(بي بي سي عربي، 2016/4/9)

2016/4/10 سادت حالة من الهدوء، نسبيًّا، جبهات المواجهات في اليمن، مع بدْء سريان الهدنة التي توافق عليها أطراف الصراع قبيل بدْء المفاوضات المباشرة في جنيف.

(العربي الجديد، 2016/4/10)

2016/4/13 قال الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي إنّ مصر لم تُفرّط في حقها ولن تفرط في ذرّة رملٍ، لكنها أعادت الجزيرتين للسعودية؛ لأنهما مملوكتان لها، وهذا حقّها، وكان لزامًا على مصر

أن تعيد حقوق الأشقّاء، وإننا لم نخرج عن القرار الجمهوري الصادر في عام 1990، أي منذ 26 عامًا، والذي تمّ إيداعه في الأمم المتحدة. وأضاف السيسي أنّ كافّة الوثائق بوزارتي الخارجية والدفاع، إضافةً إلى الاستخبارات العامة تؤكد أنّ الجزيرتين تتبعان السعودية، رافضًا التشكيك في النزاهة والوطنية للمسؤولين في هذه الأجهزة والوزارات.

(العربية. نت، 2016/4/13)

2016/4/15 اعتقلت قوات الأمن المصري 40 شخصًا على الأقل أثناء تفريق آلاف المتظاهرين الذين تجمعوا للاحتجاج على إقرار الحكومة بتبعية جزيرتي تيران وصنافير بالبحر الأحمر للسعودية. وقد شهدت مدن مصرية عدّة تظاهرات واسعة احتجاجًا على قرار الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي "منْح" الجزيرتين للسعودية.

(بي بي سي عربي، 2016/4/15)

2016/4/15 كشفت مسوّدة بيان لـوزراء الخارجية والدفاع في الاتحاد الأوروبي عن توجّه أوروبي لدراسة إرسال عناصر أمنية إلى ليبيا للمساعدة في تحقيق الاستقرار، إذا طلبت ذلك حكومة الوفاق الوطني الليبية الجديدة المدعومة من الأمم المتحدة.

(الجزيرة نت، 2016/4/15)

2016/4/18 قررت المعارضة السورية تأجيل مشاركتها في المفاوضات الجارية في جنيف مع النظام السوري بعد تعثّر المفاوضات؛ نتيجة عدم نقاش إقامة هيئة حكم انتقالية وعدم التزام النظام بالهدنة ورفع الحصار عن المدن وإيصال المساعدات الإنسانية.

(الجزيرة نت، 2016/4/18)

2016/4/21 بدأت مفاوضات السلام اليمنية في الكويت تحت رعاية الأمم المتحدة. وقال رئيس مجلس الوزراء بالإنابة وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد: "إنّ مشاورات السلام اليمنية تشكّل فرصةً تاريخيةً سانحةً لإنهاء الصراع الدائر وحقن دماء أبناء الشعب اليمني".

(القبس، 2016/4/21)

2016/4/23 دانت نقابة الصحافيين المصرية عمليات الاعتقال التي وصفتها بالعشوائية، والتي طالت عددًا من أعضائها، في إشارةٍ إلى احتجاز الشرطة المصرية لعددٍ من الصحافيين خلال حملة أمنية. وقالت النقابة في أحد البيانات إنّ ما جرى مع الصحافيين خلال الفترة الأخيرة يستوجب وقفةً جادةً وحاسمةً لوقف الانتهاكات في حقّ المصريين عمومًا، وفي القلب منهم الصحافيون. وحذّر البيان من أنّ "عودة الدولة الأمنية وإطلاق يد الأجهزة في التعامل مع أصحاب الرأي المختلف سيدفع ثمنه الوطن بكامله". كما دانت النقابة، بحسب ما ورد في بيانها، ما عدّته "عودة لظاهرة زوّار الفجر"؛ من خلال مداهمة منازل صحافيين وترويع ذويهم.

(بي بي سي عربي، 2016/4/23)

2016/4/24 توعّد وزير الداخلية المصري مجدي عبد الغفار باستعمال "القوة والحزم" في مواجهة ما وصفه بمحاولات للتعدي على منشآت الدولة والإضرار بسلامة الوطن والمواطنين. وحذّر الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي ممّا سمّاه "قوَى شرٍّ" تستهدف، بحسب قوله، إثارة الفوضى في مصر. وجاء كلام كلّ من عبد الغفار والسيسي قُبَيل تظاهرات دعت إليها عدّة جهات في المعارضة المصرية ضدّ إعلان مصر تبعيّة جزيرتي تيران وصنافير للسعودية، في ذكرى تحرير سيناء الذي يوافق يوم 25 نيسان/ أبريل من كلّ عام.

(بي بي سي عربي، 2016/4/24)

2016/4/27 أكّد الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي خلال لقائه الرئيس الفرنسي فرانسوا هولاند أنّ بلاده "دولة مدنية حديثة تخطُو أولى خطواتها كدولة ديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط"، مشددًا على "اهتمام مصر بقضايا حقوق الإنسان".

(بي بي سي عربي، 2016/4/27)

2016/4/26 وقّع ممثل عن حكومة فايز السراج المدعومة من الأمم المتحدة محضرَ تسلّم وزارة المواصلات بطرابلس، وذلك بعد أن تسلّمت حكومته وزارة الحكم المحلي، ومقرّ وزارتي الشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية.

(فرانس 24، 2016/4/26)

الوقائع الفلسطينية
في المدة 2016/3/4 - 2016/4/29

Palestine in 2 Months

2016/3/4 كشف تقرير لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (أوتشا) أنّ قوات الاحتلال الإسرائيلي دمرت - أو فككت - منذ بداية العام الجاري 323 مبنى بجميع أنحاء الضفة الغربية، أغلبيتها العظمى في المنطقة (ج)، مما أدى إلى تشريد ما يقرب من 440 فلسطينيًا، أكثر من نصفهم من الأطفال. وذكر التقرير أنّ عمليات الهدم تقع في المناطق المصنفة (ج) التي تشكل 60% من مساحة الضفة الغربية، وتقع تحت السيطرة الأمنية والمدنية الإسرائيلية الكاملة، مؤكدًا أنّ مستويات الهدم والتشريد هي الأعلى التي تسجل في فترة زمنية مماثلة منذ عام 2009. وتحدث التقرير عن هدم الإدارة المدنية الإسرائيلية الأربعاء الماضي عشرات المباني والمنشآت الزراعية في خربة طانا (جنوب شرقي مدينة نابلس شمالي الضفة)، وتشريد عشرات الفلسطينيين بحجة أنّ المباني شيدت في منطقة عسكرية دون ترخيص، موضحًا أنّ الهدم ترك 36 فلسطينيًا دون مأوى، بينهم 11 طفلًا، وأنّ الهدم طال 41 مبنى ومنشأة من ضمنها مدرسة.

(الجزيرة. نت، 2016/3/4)

2016/3/6 كشف وزير الداخلية المصري اللواء مجدي عبد الغفار عن تفاصيل ما سماه "عملية القبض على المتهمين باغتيال النائب العام المستشار هشام بركات"، واتهم عناصر من حركة حماس بتدريب الذين اغتالوا النائب العام المصري .لكن حركة حماس استهجنت التصريحات المصرية حول اتهام الحركة في قضية اغتيال النائب المصري العام هشام بركات. واعتبر الناطق باسم الحركة سامي أبو زهري تلك التصريحات غير صحيحة ولا تنسجم مع الجهود المبذولة لتطوير العلاقات بين حماس والقاهرة.

(بي. بي. سي، 2016/3/7)

2016/3/9 استشهد شابان عقب إصابتهما، برصاص قوات الاحتلال في باب الجديد بالقدس بزعم إطلاق نار ومحاولة دهس مستوطن وإصابته بجروح خطيرة. وأفادت مصادر وزارة الصحة باستشهاد الشابين عبد الملك صالح أبو خروب (19 عامًا)، ومحمد جمال الكالوتي (21 عامًا) من بلدة كفر عقب شمال القدس. وقال شهود عيان، إنّ الشابين شوهدا وهما ينزفان على الأرض بالقرب من مركبتهما في باب الجديد، حيث قضى أحدهما متأثرًا بإصابته في المكان، فيما نقل الآخر بسيارة إسعاف إسرائيلية ومن ثمّ فارق الحياة. وأضاف الشهود، أنّ المواطن عماد أبو علي (56 عامًا) من سكان القدس القديمة، أصيب برأسه بينما كان مارًا في المكان، وتمّ نقله إلى مشفى هداسا بالعيسوية وسط المدينة، ووصفت جروحه بالبليغة والخطيرة جدًّا. في محافظة سلفيت، استشهد الفتى أحمد يوسف إسماعيل عامر (16 عامًا) من سكان قرية مسحة وأصيب آخر (مجهول الهوية) برصاص قوات الاحتلال الإسرائيلي، بذريعة محاولتهما طعن جنود إسرائيليين على أحد الحواجز العسكرية بالقرب من سلفيت. وقالت مصادر محلية وأمنية فلسطينية، إنّ جنود الاحتلال أطلقوا النار على شابين في منطقة الجسر شمال قرية الزاوية، ما أدى إلى استشهاد الشاب أحمد (طالب بالصف الحادي عشر) وإصابة آخر "لم تعرف هويته" بجروح خطيرة، ومنع جنود الاحتلال سيارات الإسعاف التابعة لجمعية الهلال الأحمر من الوصول إلى المكان.

(الأيام الفلسطينية، 2016/3/10)

2016/3/11 رحب مجلس الجامعة العربية بالمبادرة الفرنسية للدعوة إلى مؤتمر دولي للسلام، مؤكدًا دعم الدور الفرنسي الذي "يساهم في تعزيز السلام والأمن في المنطقة، والتأكيد على التحضير الجيد لمثل هذا المؤتمر، وقيامه على أسس مرجعيات عملية السلام والقانون الدولي ومبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية، وخروج هذا المؤتمر بآلية دولية فعالة تضمن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين المحتلة عام 1967، وفق إطار زمني محدد".

وأكد مجلس الجامعة على مستوى وزراء الخارجية العرب في قراراته الصادرة في ختام أعمال الدورة 145، والتي عقدت في مقر الجامعة العربية، برئاسة مملكة البحرين، على أن أي استئناف لمفاوضات مقبلة بشأن حل الصراع العربي - الإسرائيلي يجب أن يقوم على الالتزام بمرجعية واضحة، وجدول زمني محدد لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأرض دولة فلسطين بما فيها القدس الشرقية، وضمانات دولية لتنفيذ ذلك.

(الأيام الفلسطينية، 2016/3/12)

2016/3/11 سقطت أربعة صواريخ في مناطق إسرائيلية مفتوحة على الحدود مع قطاع غزة، دون أن تسفر عن وقوع إصابات أو أضرار. وقال جيش الاحتلال الإسرائيلي إنّ الصواريخ أطلقت من قطاع غزة وسقطت في مناطق مفتوحة قرب مدينة سديروت القريبة من الشريط الأمني دون أن توقع إصابات أو أضرارًا.

(الجزيرة. نت، 2016/3/12)

2016/3/12 قررت لجنة المتابعة العليا للجماهير العربية، في اجتماعها لبحث إحياء ذكرى يوم الأرض الخالد الـ 40، إعلان الإضراب العام والشامل في الوسط العربي وتنظيم نشاط مركزي في عرابة البطوف والنقب. وشارك في الاجتماع رئيس لجنة المتابعة محمد بركة، ورئيس بلدية سخنين ورئيس لجنة رؤساء السلطات المحلية العربية مازن غنايم، وأعضاء الأحزاب والحركات السياسية والنواب العرب من القائمة المشتركة.

(عرب 48، 2016/3/12)

2016/3/12 توجه وفد من حركة حماس مكون من 12 عضوًا يضم ثلاثة من كبار قادة الحركة (محمود الزهار، خليل الحية، وعماد العلمي) إلى القاهرة في محاولة لإصلاح العلاقات مع مصر بعد سنوات من التوتر. وقالت مصادر مصرية في معبر رفح على الحدود مع قطاع غزة إنّ وفد الحركة مرّ من المعبر في طريقه إلى القاهرة للقاء مسؤولين مصريين مضيفة أنّ الزيارة ستستمر عدة أيام. قالت حماس في بيان لها أنها "تؤكد حرصها على أمن واستقرار مصر وعلى الحفاظ على علاقات إيجابية مع القاهرة وتتطلع إلى مرحلة جديدة في العلاقات بين الطرفين انطلاقًا من عمق العلاقة بين الشعبين المصري والفلسطيني وأهمية دور ومكانة مصر تجاه القضية الفلسطينية".

(رويترز، 2016/3/12)

2016/3/13 أدانت منظمة العفو الدولية سياسة الاعتقالات الإدارية التي تنتهجها "إسرائيل" بحق الفلسطينيين، مطالبة بتحرير كافة المعتقلين الإداريين، أو محاكمتهم محاكمة عادلة.

يذكر أنه وفقًا لمعطيات إدارة السجون، حتى نهاية العام الماضي اعتقل 584 سجينًا إداريًـا، من بينهم ستة قاصرين في سجون الاحتلال الإسرائيلي. وأعربت المنظمة، في بيانها، عن قلقها إزاء ارتفاع عدد المعتقلين الإداريين في الفترة الأخيرة، وقالت: "كما هو معروف، تستخدم "إسرائيل" سياسة الاعتقال الإداري بشكل عام ضد الفلسطينيين، حيث تقوم باحتجاز أفراد دون لوائح اتهام لزمن غير محدد. وترفض السلطات الكشف عن التهم الموجهة إليهم، والتي تدعي بأنها سرية، ما يعيق عمل محاميهم".

(وكالة وفا، 2016/3/13)

2016/3/13 أطلق الحاخام السفاردي الرّئيسيّ، يتسحاق يوسف، تصريحات عنصريّة خطيرة بوجوب قتل كلّ فلسطينيّ يحمل سكّينًا، وذلك خلال محاضرته الدّينيّة الأسبوعيّة أمام تلاميذه، إذ قال عن الفلسطينيين الذين وصفهم بالمخرّبين: "كلّ من يقدم حاملًا سكّينًا. يتوجّب قتله".

وأضاف على أقواله العنصريّة "لا يوجد ما يدعونا للخوف، لا من قائد هيئة الأركان العامّة للجيش ولا من المحكمة الإسرائيليّة العليا'، في إشارة منه لبطلان تصريحات قائد هيئة أركان الجيش الإسرائيليّ، غادي آيزنكوت، لأقواله بشأن المغالاة بردّ الفعل تجاه الفلسطينيّين، إذ قال: "لا أرغب بأن يقدم جنديّ على تفريغ كامل ذخيرته على صبيّة تحمل مقصًّا". ولم يتوقّف الحاخام يوسف عند هذه الأقوال، إذ واصل إطلاق "وفي حال لم يحمل (الفلسطينيّ) سكّينًا، حينها يجب إدخاله لسجن مؤبّد حتّى قدوم المسيح، فيقول لنا من هم العماليق، وحينها سيكون بإمكاننا قتلهم".

(عرب 48، 2016/3/13)

2016/3/14 استشهد ثلاثة فلسطينيين، برصاص الاحتلال، قاسم أبو عودة (30 عامًا)، ويوسف طرايرة (18عامًا)، وأمير الجنيدي (22 عامًا) عند مدخل مستوطنة "كريات أربع"، شرقي مدينة الخليل بزعم محاولة تنفيذ عمليتين دهس أصيب خلالها أربعة من جنود الاحتلال. وكانت سلطات الاحتلال قد سلّمت جثامين الشهداء الفلسطينيين الثلاثة عند مفترق مستوطنة "كريات أربع" المقامة على أراضي الفلسطينيين، شمالي مدينة الخليل.

(العربي الجديد، 2016/3/14)

2016/3/15 صـادرت قوات الاحتلال الإسرائيلي 579 فدانا من الأراضي في الضفة الغربية المحتلة قرب البحر الميت ومدينة أريحا الفلسطينية تمثّل أكبر مصادرة لأراض في الضفة الغربية في السنوات القليلة الماضية وانتقدت وزارة الخارجية الأميركية مصادرة الأراضي قائلة إن المصادرات الجارية والتوسع الاستيطاني "يقوض" بصورة أساسية احتمالات الحل القائم على أساس دولتين.

(رويترز، 2016/3/15)

2016/3/15 دعا الأمين العام للأمم المتحدة، بان كي مون، إسرائيل إلى التراجع عن قرارها مصادرة أراضٍ فلسطينية في الضفة الغربية المحتلة، واصفًا القرار بأنه "عائق أمام حل الدولتين". ويأتي ذلك بعد أن أعلنت إسرائيل مصادرة 2300 دونم في الضفة الغربية المحتلة، وأعلنتها أراضي دولة، في خطوة ستزيد التوتر مع الفلسطينيين. وقال المتحدث باسمه ستيفان دوجاريك، "مثل هذه الخطوة يبدو أنها تشير إلى مزيد من النشاطات الاستيطانية وتدل على أنّ إسرائيل مستمرة في الدفع باتجاه زيادة سيطرتها على الضفة الغربية". وأكد دوجاريك أنّ المستوطنات غير شرعية بموجب القانون الدولي، ويدعو الأمين العام الحكومة الإسرائيلية إلى وقف هذه الأعمال والتراجع عنها من أجل التوصل إلى سلام عادل وشامل واتفاق وضع نهائي عادلة.

(الشروق، 2016/3/15)

2015/3/15 قالت مصادر من وفد حماس الذي يزور القاهرة للتباحث مع المخابرات المصرية حول أزمة العلاقات بينهما إنّ اللقاءات توصلت إلى ورقة تفاهمات بشأن القضايا التي طُرحت من قبل المصريين، منها معبر رفح والمصالحة، واغتيال النائب العام المصري. وقضية "المختطفين الأربعة" حسب تعبيرها.

(الأيام الفلسطينية، 2016/3/16)

2016/3/16 قال المتحدث باسم وزارة الخارجية الفرنسية، رومان نادال، "فرنسا قلقة للغاية حيال قرار السلطات الإسرائيلية تخصيص أراض في الضفة الغربية من أجل المستوطنات الإسرائيلية". وأضاف نـادال "المستوطنات تمثّل انتهاكا للقانون الـدولي وتتعارض مع التزامات تعهدت بها السلطات الإسرائيلية لصالح حل الدولتين".

(رويترز، 2016/3/16)

2016/3/20 أعلن وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الأردنية هايل داود، أنه سيتم نصب 55 كاميرا للمراقبة في باحات المسجد الأقصى في القدس الشرقية "خلال الأيام المقبلة" بهدف "توثيق الانتهاكات والاقتحامات" الإسرائيلية. وقال الوزير الأردني في بيان أنّ "الوزارة ستباشر بتركيب 55 كاميرا في ساحات المسجد الأقصى المبارك". وأضاف أنّ "الكاميرات ستراقب على مدار الساعة جميع ساحات المسجد الأقصى التي تقع على مساحة 144 دونمًا وتخضع جميعها لدائرة أوقاف القدس التي تتمتع بالوصاية الهاشمية".

(الحياة الجديدة، 2106/3/21)

2016/3/21 قالت الوكالة اليهودية، إنها نفذت عملية سرّية معقدة لإعادة 19 يهوديًا يمنيًا إلى إسرائيل. ويُعتقد أنّ يهود اليمن من أقدم التجمعات اليهودية في العالم. وأضافت المنظمة أنّ نحو 50 يهوديًا اختاروا البقاء في اليمن، من بينهم نحو 40 في صنعاء، حيث يعيشون في مجمع مغلق بالقرب من السفارة الأميركية، ويحظى بحماية السلطات اليمنية.

(بي بي سي، 2016/3/21)

2016/3/23 صادقت اللجنة الوزارية لشؤون التشريع في الكنيست الإسرائيلي، على اختصار الإجـراءات التشريعية المتعلقة بمشروع القانون الذي ينص على إبعاد عائلات منفذي العمليات.

(القدس دوت كوم، 2016/3/23)

2016/3/24 صوّت مجلس حقوق الإنسان لصالح 4 مشاريع قرار فلسطينية وتتضمن: مشروع قرار تقرير المصير للشعب الفلسطيني وحصل على إجماع الأعضاء، وصوت لصالح القرار 49 دولة دون اعتراض أي دولة. فيما شمل مشروع القرار الثاني حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية ويشمل الإغلاقات والهدم والاعتداء على الأماكن الدينية وعمليات القتل الميدانية التي ترتكبها إسرائيل بحق الفلسطينيين وحصل هذا القرار على تصويت 42 دولة، فيما امتنعت 5 دول عن التصويت. أمّا مشروع القرار الثالث فهو المساءلة، وهو مشروع قرار له علاقة بلجان التحقيق الدولية مثل لجنة غولدستون والعدوان الإسرائيلي الأخير في العام 2014 على غزة، وطالبت فلسطين فيه المفوض السامي بإنجاز تقرير شامل من المقررين الخاصين وإيجاد آليات لتتم المصادقة عليه من مجلس حقوق الإنسان ونجح القرار بالمرور بعد تصويت 32 دولة لصالحه، وامتناع 15 دولة عن التصويت. وكان مشروع القرار الرابع حول الاستيطان، ولكن هذا العام تمّ الطلب من المفوض السامي ومجموعة العمل (المستثمرين) عمل قاعدة بيانات بكل الشركات العاملة في المستوطنات سواء أكانت إسرائيلية أم أجنبية (قائمة سوداء) وضرورة إنهاء عملها وملاحقتها قانونيًا ونجح القرار بتصويت 32 دولة لصالحه، وامتناع 15 دولة.

(الأيام الفلسطينية، 2016/3/25)

2016/3/24 أظهر شريط فيديو جنديًا إسرائيليًا وهو يطلق النار على رجل فلسطيني في الخليل ويقتله وهو جريح ملقى على الأرض، عقب مشاركته المزعومة في هجوم بالسكاكين. وتعليقًا على عملية إطلاق النار، قال فيليب لوثر، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة العفو الدولية، إنّ "إطلاق النار على شخص جريح لا حول له ولا قوة غير مبرر بأي صورة من الصور، حتى إذا كان قد شارك في هجوم قبل ذلك، ويتعين أن يحاكم مطلق النار بجريمة حرب محتملة. وأضافت المنظمة "للقوات الإسرائيلية تاريخ طويل في ارتكاب عمليات قتل غير مشروعة - بما في ذلك عمليات إعدام خارج نطاق القضاء - في الأراضي الفلسطينية المحتلة دون أن يتعرض مرتكبوها لأي عقاب. وقد قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق عدد من الحالات المماثلة".

(منظمة العفو الدولية، 2016/3/24)

2016/3/24 رفضت إسرائيل، قرار مجلس حقوق الإنسان، التابع للأمم المتحدة، في جنيف، بشأن بلورة قائمة سوداء بأسماء الشركات الدولية والمحلية التي تنشط في المستوطنات الإسرائيلية، في كل من الضفة الغربية والقدس المحتلة، وهضبة الجولان، وفقًا لمشروع اقتراح قدمته السلطة الفلسطينية. وجاء إقرار المشروع، على الرغم من جهود أميركية وإسرائيلية لمنع اتخاذه، وحاولت الولايات المتحدة الضغط على السلطة الفلسطينية، من خلال طلب إلغاء البند 17 من القرار المقترح، والذي يشترط بإنجاز "بنك معلومات عن كافة الشركات التجارية (الإسرائيلية والدولية) التي تنشط في المستوطنات، على أن يتمّ تحديثه مرة كل عام". كما أصدر رئيس الحكومة الإسرائيلية، بنيامين نتنياهو، بيانًا اعتبر فيه أن "مجلس حقوق الإنسان الدولي تحول إلى ساحة معادية لإسرائيل، يهاجم الدولة الوحيدة الديمقراطية في الشرق الأوسط، فيما يتجاهل الانتهاكات السافرة لحقوق الإنسان التي ترتكبها كل من إيران وسورية وكوريا الشمالية".

(العربي الجديد، 2016/3/25)

2016/3/26 قررت السلطات العسكرية الإسرائيلية المشرفة على جدار الفصل العنصري في محيط مدينة القدس زيادة ارتفاع هذا الجدار في مناطق معينة وإغلاق الفتحات الصغيرة التي كانت تستخدم لرفع أجزاء الجدار ونصب شبكة من الكاميرات عالية الحساسية متصلة بالأسلاك الشائكة التي تعلو الجدار لمنع اجتيازه وتقطيعه .وقالت شعبة الهندسة بالجيش الإسرائيلي التي تشرف على بناء الجدار على الحدود الجنوبية مع مصر والشرقية مع الأردن: "انه تقرر وضع مجسات إلكترونية تحدد المناطق التي يتم منها تجاوز الجدار في القدس وخاصة قرب معبر قلنديا (عطروت) وعلى امتداد المنطقة حتى قيادة (المركز في منطقة بيت حنينا) وتركيب كاميرات مطورة يجري التحكم بها عن بعد ذات حساسية عالية لكشف أماكن

قص الأسلاك الشائكة فيها، ومتابعة ذلك عبر شاشات تحدد المنطقة وتوجه قوات خاصة لاعتقال الشبان الفلسطينيين الذين يتمكنون من تسلق الجدار وقص الشبك والدخول إلى المدينة .

(صحيفة القدس، 2016/3/27)

2016/3/27 دافع رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو عن جيش الاحتلال، مع تزايد الجدل حول قضية جندي ظهر في شريط فيديو وهو يطلق النار على رأس شاب مصاب في الخليل. وأثارت هذه القضية جدلا واسعا بين أطراف الطبقة السياسية في إسرائيل ونقاشات حادة خلال الجلسة الأسبوعية للحكومة. بينما نالت عريضة نشرت على مواقع الكترونية وتدعو نتنياهو ويعالون وايزنكوت إلى "مكافأة الجندي" أكثر من 42 ألف توقيع.

(الحياة الجديدة، 2016/3/28)

2016/3/27 طالبت وزارة الخارجية الفلسطينية، المجتمع الدولي والمنظمات والمجالس الحقوقية والقانونية والإنسانية الدولية، وفي مقدمتها المحكمة الجنائية الدولية، بضرورة إجراء مراجعة قانونية دولية شاملة لجميع عمليات الإعدام الميدانية التي يتعرض لها الفلسطينيون، للوقوف على حقيقة وملابسات تلك الجرائم، وتقديم المجرمين وقادتهم للمحاكم الدولية المختصة. وقالت الوزارة الفلسطينية في بيان لها، إنها "إذ تدعو منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية والعربية إلى إبداء المزيد من الاهتمام وتسليط الضوء على هذه الجرائم المتواصلة، وإثارتها بقوة في المحافل الدولية المعنية بحقوق الإنسان، فإنها تأخذ على عاتقها رفع قضية إعدام الشاب عبد الفتاح الشريف، إلى المحكمة الجنائية الدولية، ومجلس حقوق الإنسان، والمنظمات الدولية ذات الاختصاص".

(العربي الجديد، 2016/3/27)

2016/3/28 أمر رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو بمنع تسليم جثامين الشهداء الفلسطينيين بغية منع مظاهر "التحريض ضد إسرائيل" التي ترافق مراسم تشييع الشهداء حسب ادعائه. وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه التعليمات تأتي بعد نحو شهرين من لقاء نواب التجمع الوطني الديمقراطي مع عائلات الشهداء المقدسيين التي طالبت بتسلم الجثث لتشييعها، الأمر الذي أثار حملة شعواء ضد نواب التجمع في حينه.

(الأيام الفلسطينية، 2016/3/29)

2016/3/29 صادق الكنيست الإسرائيلي، بالقراءة الأولى على اقتراحي قانون من شأنهما مساعدة المستوطنين اقتصاديًا، وذلك من خلال تقديم تسهيلات ضريبية. وتبنّى الكنيست في قراءة أولى مشروع قانون مثير للجدل تقدمت به حكومة رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو حول تعليق عضوية نواب بتهمة دعم الإرهاب، ويستهدف في مرحلة أولى نوابًا عربًا، وهو ما عرف بـ "قانون الإقصاء". وصادق الكنيست بالقراءتين الثّانية والثّالثة، وبغالبيّة 21 صوتًا مقابل 8 معارضين، مشروع القانون الذي يتيح للحرّاس حمل سلاحهم، حتّى بعد ساعات الدّوام، وذلك كـ "جزء من مكافحة الإرهاب" وفق اصطلاح القانون.

(الحياة الجديدة، 2016/3/30)

2016/3/30 أصدر جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني بيانًا يؤكد أنّ الاحتلال الإسرائيلي يستغل ما يُقارب 85 في المئة من مساحة فلسطين (27 ألف كيلومتر مربع)، مشيرة أنه لم يتبق للفلسطينيين سوى 15 في المئة فقط. وأضاف البيان إنّ الاحتلال يُسيطر على نحو 24 في المئة من مساحة قطاع غزة (البالغة 365 كيلومترًا مربعًا)، وأكثر من 90 في المئة من مساحة غور الأردن (والذي يشكل ما نسبته 29 في المئة من إجمالي مساحة الضفة الغربية). كما أنّ سلطات الاحتلال صادقت على بناء أكثر من 12 ألف و600 وحدة سكنية في المستوطنات الإسرائيلية بـ "القدس الشرقية"، وأكثر من ألفين و500 غرفة فندقية، خلال عام 2015. وأضاف "الإحصاء المركزي الفلسطيني" أنّ الاحتلال هدم نحو 152 منشأة فلسطينية (مساكن ومبان) ووزّع مئات أوامر بالهدم لمبانٍ أخرى، إلى جانب تجريف أكثر من 500 دونم من أراضي الفلسطينيين في العيسوية ومخيم شعفاط.

(وكالة قدس برس، 2016/3/30)

2016/4/1 أصيب خمسة مواطنين، خلال مواجهات مع قوات الاحتلال الإسرائيلي على الخط الفاصل شرق قطاع غزة. حيث أصيب مواطن شمال القطاع، فيما أصيب أربعة آخرون شرق مخيم البريج وسط القطاع، أحدهم بعيارات نارية.

(وكالة وفا، 2016/4/1)

2016/4/3 أعلن المركز الإعلامي لشؤون القدس والأقصى، في تقرير له، إنّ "نحو 1272 مستوطنًا وعنصرًا احتلاليًا اقتحموا المسجد الأقصى خلال شهر آذار / مارس، وكان أغلبهم من المستوطنين والجماعات اليهودية". وأشار إلى أنه بذلك يرتفع عدد المستوطنين وعناصر الأمن الإسرائيليين الذين اقتحموا ساحات المسجد منذ مطلع العام الجاري، إلى نحو 2932 شخصًا.

(الجزيرة مباشر، 2015/4/3)

2016/4/3 أعلنت هيئة شؤون الأسرى والمحررين الفلسطينية أنّ "241 طفلًا قاصرًا دون سن 18، تحتجزهم سلطات الاحتلال الإسرائيلي في سجن عوفر، بينهم 94 طفلًا محكومًا لفترات متفاوتة، و147 آخرين ما زالوا موقوفين ينتظرون المحاكمة". ولفتت الهيئة في بيان لها إلى أنّ من بين الأسرى الأطفال ستة معتقلين إداريًا، و22 طفلًا دون سن 16 عامًا، وحالتين مصابتين بالرصاص وأوضاعهما الصحية صعبة، فيما بلغ مجموع الغرامات التي فرضت بحق الأسرى الأطفال في سجن عوفر خلال الشهر الماضي، نحو (23 ألف دولار). وقالت الهيئة إنّ "سلطات الاحتلال الإسرائيلية تمارس إرهابًا منظمًا

تجاه الأسرى الأطفال البالغ عددهم 400 أسير في كافة السجون ومراكز التحقيق، وقد أثبتت الإحصاءات أنّ ما مجموعه 100% من الأسرى الأطفال تعرضوا لشكل أو أكثر من أشكال الإهانة والتعذيب خلال الاعتقال والتحقيق والزج بهم في السجون".

(العربي الجديد، 2016/4/3)

2016/4/4 أكدت اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية عدم إمكانية الاستمرار في تنفيذ الالتزامات، إن استمرت سلطة الاحتلال (إسرائيل) بالتنكر لالتزاماتها. وأدانت اللجنة التنفيذية التصعيد الخطير لسلطة الاحتلال (إسرائيل) ضد أبناء الشعب الفلسطيني، وبما يشمل الإعدامات الميدانية التي كان آخرها إعدام الشاب عبد الفتاح الشريف في مدينة الخليل. وأكدت "التنفيذية" دعمها التام لإزالة أسباب الانقسام وتحقيق الوحدة الوطنية الفلسطينية بصورة حقيقة بدءًا من تشكيل حكومة وحدة وطنية ببرنامج منظمة التحرير وإجراء الانتخابات العامة.

(وكالة وفا، 2016/4/4)

2016/4/9 قال رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو أنّ ما وصفه "حرية عمل الجيش الإسرائيلي في مناطق "أ" الفلسطينية هو "أمر مقدس" وأنّ إسرائيل ترفض العودة إلى الأوضاع التي كانت سائدة قبل العام 2000، فيما هدد نفتالي بينيت وزير المعارف الإسرائيلي ورئيس حزب "البيت اليهودي" المتشدد بزعزعة أركان الائتلاف الحكومي إذا اتخذت خطوات تؤدي إلى تقليص عمليات الجيش الإسرائيلي في مدن فلسطينية في الضفة الغربية-مناطق "أ". وجاءت تهديدات بينيت في أعقاب مداولات أجراها سابقًا المجلس الوزاري المقلص للشؤون السياسية والأمنية خلال جولة في مقر القيادة العسكرية للمنطقة الوسطى بالجيش الإسرائيلي. وتناولت المداولات اللقاء الذي أجري بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي حول تقليص نشاطات الجيش الإسرائيلي في مناطق-أ التي نصت اتفاقات أوسلو على فرض السيادتين الأمنية والمدنية الفلسطينية عليها.

(القدس. كوم، 2016/4/9)

2016/4/11 أشارت منظمة هيومن رايتس ووتش في بيان لها أنّ "قوات الأمن الإسرائيلية تنتهك حقوق الأطفال الفلسطينيين المحتجزين في الضفة الغربية. زاد عدد الأطفال الفلسطينيين الذين اعتقلتهم القوات الإسرائيلية بأكثر من الضعف منذ أكتوبر / تشرين الأول 2015". كما أشارت إلى أنّ "قوات الأمن الإسرائيلية لجأت بلا ضرورة لاستخدام القوة أثناء اعتقال واحتجاز الأطفال، وضربتهم في بعض الحالات، واحتجزتهم في أوضاع غير آمنة وتكرس للإساءات".

(هيومن رايتس ووتش، 2016/4/11)

2016/4/11 ذكر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا)، "أنّ 75 ألف فلسطيني من مشردي الحرب الإسرائيلية الأخيرة على قطاع غزة، ما زالوا بلا مأوى". وكشفت دراسة أصدرها المكتب، عن وجود "75 ألف فلسطيني، مهجرين داخل قطاع غزة، بعد هدم منازلهم خلال الحرب التي شنتها إسرائيل صيف عام 2014".

(العربي الجديد، 2016/4/12)

2016/4/16 حذرت الأمم المتحدة من أنّ "بقاء حل الدولتين بات في خطر بسبب الاتجاهات السلبية على الأرض، بما في ذلك أعمال العنف الأخيرة، النشاط الاستيطاني المستمر، والهدم، والتحريض، وغياب الوحدة الوطنية الفلسطينية". وقال مكتب مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط في تقرير قدمه أنّ "هناك اتجاه مثير للقلق في الزيادة بالنشاطات الاستيطانية وزيادة تعزيز السيطرة الإسرائيلية على الضفة الغربية، مشيرًا في هذا الصدد إلى عدة خطوات منذ بداية العام، مثل تصنيف جديد لـ "أراضي الدولة" في الأغوار ، والموافقة على العديد من الخطط في المستوطنات والزيادة في هدم المباني الفلسطينية في المنطقة (ج)". ويشير التقرير إلى أنّ هدم المنازل الفلسطينية ازداد أكثر من الضعف في الأشهر الست الأخيرة، مقارنة مع الأشهر الست السابقة، لافتا إلى أنّ مجموع عمليات الهدم بحلول منتصف نيسان تجاوز بالفعل المجموع المسجل في كل من عام 2015. وذكر التقرير أنه فيما يتعلق بالجانب الفلسطيني، فإنه على الرغم من مناقشات المصالحة المستمرة التي عقدت في شباط وآذار بين حركتي فتح وحماس والفصائل الفلسطينية الأخرى في قطر، إلا أنها لم تتمكن من التوصل إلى توافق حول تحقيق الوحدة الفلسطينية الحقيقية على أساس نبذ العنف، الديمقراطية ومبادئ منظمة التحرير الفلسطينية وهو عنصر حاسم لإعادة توحيد الضفة الغربية وقطاع غزة تحت سلطة فلسطينية واحدة وديمقراطية وشرعية. وقال "إنّ تشكيل حكومة وحدة وطنية وإجراء انتخابات أمر حيوي لإرساء أسس الدولة الفلسطينية المستقبلية". وحذر التقرير من أنّ هناك أزمة إنسانية طال أمدها في الأراضي الفلسطينية المحتلة وقال "هناك 1.1 مليون شخص في الضفة الغربية وحوالى 1.3 مليون شخص في غزة، أكثر من 900 ألف منهم من اللاجئين، يحتاجون إلى المساعدات الإنسانية في العام 2016". ويؤكد التقرير على أنّ أوضاع حقوق الإنسان تدهورت مع الارتفاع الكبير في اشتباكات بين الفلسطينيين وقوات الأمن الإسرائيلية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وزيادة حالات إجراءات عقابية ضد عائلات المتهمين بارتكاب الهجمات، والاعتقالات الإدارية.

وبشأن قطاع غزة، يشير التقرير إلى أنه على الرغم من الآلية المؤقتة لإعادة إعمار غزة قد مكنت من زيادة كبيرة في دخول مواد البناء إلى

قطاع غزة، إلّا أنه أكد على أنه فقط رفع الإغلاق من شأنه أن يسمح للشعب في غزة بإعادة بناء حياتهم ومعيشتهم.

(الأيام الفلسطينية، 2016/4/16)

2016/4/17 أعلن الرئيس الفرنسي فرانسوا هولاند في لقاء جمعة بمحمود عباس رئيس السلطة الفلسطينية في العاصمة الفرنسية: "إنّ فرنسا تشعر بقلق من الوضع الحالي في الشرق الأوسط، مشيرًا إلى أنّ فرنسا اتخذت مبادرة لجمع المجتمع الدولي لعملية سلام تفترض بعض التنظيم وجدولًا زمنيًا يجمع الشركاء الدوليين، من بينهم اللجنة الرباعية الدولية ودول أخرى تُريد المشاركة لإيجاد حل".

(الجزيرة. كوم، 2016/14/17)

2016/4/17 تعهد رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو بعدم انسحاب إسرائيل من مرتفعات الجولان السورية المحتلة، مشددا على أن الموقع الاستراتيجي على الحدود السورية سيظل "للأبد" تحت السيطرة الإسرائيلية. وقال: "إننا موجودون في مرتفعات الجولان، ومرتفعات الجولان ستبقى بيد إسرائيل إلى الأبـد". جاء ذلك في اجتماع لمجلس الوزراء الإسرائيلي الذي عقد لأول مرة في الهضبة المحتلة تزامنا مع يوم 17 نيسان / أبريل الذي يحيي فيه السوريون "ذكرى جلاء الاستعمار الفرنسي عن الجولان".

(بي. بي. سي، 2016/4/17)

2016/4/18 جدد مستوطنون اقتحامهم للمسجد الأقصى من باب المغاربة بحراسة معززة ومشددة من عناصر الوحدات الخاصة والتدخل السريع بشرطة الاحتلال وتأتي هذه الاقتحامات في ظل تصاعُد الدعوات التي تطلقها منظمات الهيكل المزعوم لأنصارها بضرورة المشاركة الواسعة في اقتحامات الأقصى تمهيدًا لعيد الفصح العبري، وقد أعلنت عبر مواقعها الإعلامية المتعددة أنها ستحاول تقديم قرابين الفصح العبري داخل المسجد. فيما استبق الاحتلال موسم الأعياد اليهودية - والذي يبدأ بعيد الفصح - باعتقال عددٍ كبير من أبناء المدينة المقدسة، خاصة من روّاد المسجد الأقصى، ولم يسلم من هذه الاعتقالات كبار السن من كلا الجنسين، وتبعها إصدار قرارات بحقهم بالإبعاد عن القدس القديمة والمسجد الأقصى لفترات متفاوتة، إلى ما بعد الأعياد اليهودية.

(وكالة وفا، 2015/4/18)

2016/4/18 قررت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) استخدام مصطلح المسجد الأقصى ورفضت المصطلح الإسرائيلي "جبل الهيكل"، بأغلبية 33 دولة، ومعارضة 6 دول، وامتناع 17 دولة.

(وكالة وفا، 2015/4/18)

2016/4/18 جرح 21 إسرائيليًا في انفجار عبوة ناسفة داخل حافلة في مدينة القدس المحتلة، وفق ما أعلنته الشرطة الإسرائيلية، بينما اعتبرت فصائل فلسطينية العملية ردًا طبيعيًا على "الجرائم الإسرائيلية". وأكد قائد شرطة الاحتلال بالقدس أنّ عبوة ناسفة تسببت في انفجار الحافلة التي كانت تقل عشرات الإسرائيليين.

(الجزيرة. نت، 2016/4/19)

2016/4/18 أكدت جامعة الدول العربية على عروبة الجولان العربي السوري المُحتلّ، وعلى حق الشعب العربي السوري في السيادة على هذا الجزء من الأرض العربية، وعلى حقه في استغلال موارده الطبيعية وفق القرارات الدولية ذات الصلة، ومن بينها قرار مجلس حقوق الإنسان بتاريخ 21 آذار/ مارس 2016 الصادر في دورته الحادية والثلاثين الذي أكد على أنّ جميع التدابير والإجـراءات التشريعية والإداريــة التي اتخذتها إسرائيل بهدف تغيير طابع الجولان السوري المحتل ووضعه القانوني لاغية وباطلة، وتشكل انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي ولاتفاقيات جنيف. وطالبت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، في بيان لها ردًا على تصريحات نتنياهو بأن الجولان إسرائيلية، المجتمع الدولي بالضغط على إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) للالتزام بجميع قرارات الشرعية الدولية خاصة قرار مجلس الأمن رقم 242 لعام 1967 والقرار رقم 338 لعام 1973 والقرار رقم 497 لعام 1981، والتي أكدت جميعها على وجوب الانسحاب الإسرائيلي الكامل من كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المُحتلة بما فيها الجولان العربي السوري المحتلّ.

(القدس العربي، 2016/4/18)

2016/4/19 أكدت المستشارة الالمانية أنجيلا ميركل دعم بلادها للمبادرة الفرنسية الأخيرة الداعية إلى استئناف عملية السلام في الشرق الأوسط. وفي أعقاب لقاء مع الرئيس محمود عباس، قالت ميركل إنه في ظل حالة القطيعة بين طرفي الصراع فإنه من "المهم استغلال أية فرصة حتى لو كانت مستبعدة، من أجل تحقيق تقدم". في الوقت نفسه، ذكرت ميركل أنه "ليس من المرجح بقوة أن يتمّ طرح خطة سلام على الطاولة غدًا". وتصر ميركل من جانبها على إشراك كل الأطراف المهمة في المبادرة الفرنسية التي من المرجح أن يبدأ تنفيذها بعقد مؤتمر وزاري دولي أوائل حزيران / يونيو 2016 في باريس تمهيدًا لعقد مؤتمر للسلام.

(الأيام الفلسطينية، 2016/4/20)

2016/4/19 أعلن وزير الخارجية الأميركي جون كيري أنّ الإدارة الأميركية الحالية ستظل تسعى حتى اللحظة الأخيرة من ولايتها من أجل حل للنزاع الإسرائيلي الفلسطيني. وتابع كيري "سنواصل الدفع باتجاه حل الدولتين على أنه الحل الوحيد لأن أي اقتراح آخر لن يكون يهوديًا أو ديموقراطيًا". من جهته اعترف نائب الرئيس الأميركي جو بايدن "بخيبة أمل شديدة" من الحكومة الإسرائيلية وقال: "إنّ

التوسع المنهجي للمستوطنات اليهودية يأخذ إسرائيل نحو واقع الدولة الواحدة الخطير وفي الاتجاه الخاطئ".

(الأيام الفلسطينية، 2016/4/20)

2016/4/20 أكد نادي الأسير الفلسطيني، أنّ الأسرى الفلسطينيين المحتجزين بسجن "نفحة" الإسرائيلي قد علقوا خطواتهم الاحتجاجية التي شرعوا بها ردًا على اعتداءات قوات القمع الإسرائيلية عليهم، وذلك بعد الاستجابة لمطالبهم التي تتعلق ببعض حقوقهم الحياتية. وقال النادي في بيان له، إنّ "هذا التعليق لخطوات الأسرى جاء بعد سلسلة من الأحداث التي شهدها سجن نفحة منذ الأسبوع الماضي، تعرض خلالها الأسرى لعمليات قمع وتنكيل، وكان آخرها اليوم على قسم 4". وتحتجز سلطات الاحتلال الإسرائيلي بسجن نفحة الصحراوي جنوبي فلسطين المحتلة عام 1948، نحو 600 أسير فلسطيني موزعين على ستة أقسام.

(العربي الجديد، 2016/4/20)

2016/4/22 أعلن وزير الخارجية الفرنسي، جان مارك آيرولت، عن مسعى فرنسي لتحريك عملية السلام الإسرائيلية الفلسطينية، وعزم باريس على تنظيم اجتماع وزاري دولي في نهاية أيار / مايو 2016 من دون حضور الإسرائيليين والفلسطينيين. وقال آيرولت: "نحن نمشي في طريق شائكة وواعون بمخاطر الفشل، لكنني لن أستسلم للفشل". وإضافة إلى الـدول المعنية بالسلام في الشرق الأوسط والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والدول العربية، سيدعو آيرولت دولًا أخرى من آسيا وأميركا اللاتينية للمشاركة في الاجتماع، لأنه بحسب قوله "العالم بأسره يريد السلام بين إسرائيل والفلسطينيين. وعلينا توحيد كل الجهود". وعن غياب الطرفين الأساسيين عن هذا الاجتماع، أي الإسرائيليين والفلسطينيين، أوضح آيرولت "إنها عقبة يجب التأقلم معها في الوقت الراهن، لأنه حاليًا لا يوجد حوار بين الطرفين". وأكّد في المقابل أنّ "هذا الاجتماع قد يؤدي في حال نجاحه إلى الإعداد لقمة دولية تعقد في النصف الثاني من هذا العام، ولكن هذه المرة بحضور مسؤولين إسرائيليين وفلسطينيين".

(العربي الجديد، 2016/4/22)

2016/4/24 كشفت الخارجية الفلسطينية عن مخطط إسرائيلي استيطاني جديد يهدف لبناء 1690 وحدة استيطانية جديدة في منطقة قلنديا شمال القدس المحتلة، يهدف إلى إعادة ترسيم الحدود الشمالية للقدس المحتلة وربط التجمعات الاستيطانية ببعضها البعض ولتحويل الأحياء الفلسطينية في القدس المحتلة وشمالها إلى جزر معزولة. وأدانت وزارة الخارجية هذا المخطط الجديد وكذلك إقدام سلطات الاحتلال على تسليم إخطارات لمصادرة مئات الدونمات من أراضي قرى جالود وترمسعيا والمغير في الضفة، لاستخدامها لأغراض عسكرية واستيطانية وشق طرق لربط التجمعات الاستيطانية مع بعضها في تلك المناطق.

(القدس العربي، 2016/4/25)

2016/4/27 رفض مجلس الأمن الدولي تصريحات رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو بأنّ مرتفعات الجولان ذات الأهمية الإستراتيجية ستظل "إلى الأبد" تحت سيطرة إسرائيل. وقال سفير الصين لدى الأمم المتحدة ليو جيه يي "أعرب أعضاء المجلس عن بالغ قلقهم إزاء التصريحات الإسرائيلية الأخيرة بشأن الجولان، وأكدوا أنّ وضع الجولان يبقى دون تغيير". وأشار السفير الصيني إلى القرار رقم 497 الصادر في عام 1981، والذي ينص على أنّ قرار إسرائيل فرض سلطتها الإدارية والقانونية والقضائية في مرتفعات الجولان المحتلة "ليس له أي أثر قانوني دولي".

(بي. بي. سي، 2016/4/27)

2016/4/27 استشهدت أم لطفلتين، وشقيقها، برصاص قوات الاحتلال التي أطلقت عليهما النار على حاجز قلنديا شمال القدس، بزعم محاولتهما تنفيذ عملية طعن. وقالت وزارة الصحة إن الشهيدة هي مرام صالح حسن أبو اسماعيل (23 عامًا)، وشقيقها إبراهيم صالح طه (16 عامًا). وعكس ما ادعته شرطة الاحتلال بأنّ الفتاة كانت تحمل سكّينًا برفقة شاب، أكد شهود العيان الذين تواجدوا في المكان أنّ الضحيتين سلكا المسرب الخاطئ، الخاص بالسيارات، فتنبه لهما الجنود، وبدأوا بالصراخ عليهما باللغة العبرية التي لا يفهمها الشهيدان. وهنا توقف الاثنان، كما يقول الشهود، وحاول إبراهيم أن يمسك يد شقيقته التي تسمرت في المكان خوفًا، وحاول إبراهيم الابتعاد من المكان، إلّا أنّ جنديًا أطلق الرصاص نحو مرام، فسقطت على الأرض، وحين حاول شقيقها إسعافها، عاجله الجندي برصاصة ليسقط بجوار شقيقته وتركهما ينزفان حتى فارقا الحياة.

(الحياة الجديدة. 2016/4/27)

2016/4/27 أبلغت حكومة الاحتلال طواقم الإسعاف الإسرائيلية، التابعة لـ "نجمة داوود الحمراء"، بعدم الاقتراب من أي فلسطيني يصاب خلال تنفيذه عملية، إلا بإذن من ضابط الاحتلال المتواجد في المكان، وذلك بعد تفتيش المصاب. وبررت سلطات الاحتلال قرارها لمزاعم وجود تهديد أمني من احتمالية كون المنفذ قد يحمل حزامًا ناسفًا ويقوم بتفجيره في المكان، وإصابة طواقم الإسعاف الطبية التابعة لـ "نجمة داوود الحمراء". وتجدر الإشارة إلى أن عددا من منفذي العمليات تركوا ينزفون حتى الموت على الرغم من أن بعضهم أصيب بجروح غير خطيرة، في حين تكتفي طواقم الإسعاف الإسرائيلية بتقديم الإسعافات لجنود الاحتلال، ويتم منع الإسعاف الفلسطيني من تقديم العلاج للجرحى الفلسطينيين.

(الأيام الفلسطينية، 2016/4/28)

2016/4/28 أعلنت الأمم المتحدة أنّها اضطرت إلى وقف المساعدة لإعادة إعمار أكثر من ألف مسكن في قطاع غزة بسبب نقص المواد بعدما منعت إسرائيل دخول الإسمنت إلى القطاع. وعلقت إسرائيل عمليات دخول الإسمنت إلى قطاع غزة بداية هذا الشهر بحجة أنّ هذه المادة لا تصل غالبًا إلى من أرسلت إليهم. وقال المكتب في بيان إنّ "المنظمات التي تقدم مساعدة اضطرت إلى تعليق مساهمتها المالية لإصلاح مساكن تعود إلى أكثر من 1370 عائلة بسبب ندرة (الإسمنت) والارتفاع الكبير للأسعار".

(**فرانس 24**، 2016/4/28)

2016/4/28 جددت الحكومة الإسرائيلية رفضها المبادرة الفرنسية التي طرحتها باريس مؤخّرًا، لإحياء عملية السلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين بهدف الوصول إلى إقامة دولتين. وقال بيان صادر عن مكتب رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو إنّ "موقف إسرائيل الثابت هو أنّ الطريق الأفضل لحل الصراع مع الفلسطينيين يكون بإجراء مفاوضات مباشرة وثنائية". وأكد أنّ "إسرائيل مستعدة للشروع في مفاوضات مباشرة دون شروط مسبقة" مشيرًا إلى أنّ "أي مبادرة أخرى (في إشارة إلى المبادرة الفرنسية) ستبعد الفلسطينيين عن طاولة الحوار المباشر".

(**الجزيرة. نت**، 2016/4/28)

2016/4/29 قال الناطق الرسمي باسم وزارة الخارجية مارك تونر، إنّ حكومة بلاده تبحث آفاق المشروع الفرنسي مع القوى المعنية الأخرى، وذلك تعقيبًا على إعلان إسرائيل رسميًا رفضها للمبادرة الفرنسية. وأضاف تونر، "إننا نستمر في حوارنا بخصوص المشروع الفرنسي مع الفرنسيين كما مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، حيث أننا نهتم بالحديث مع شركائنا بحثًا عن وسائل لنحاول من خلالها التوصل إلى حل الدولتين".

(**القدس دوت كوم**، 2016/4/29)

مراجعات و عروض كتب

Books Reviews

أحمد قاسم حسين | Ahmad Qassem Hussein*

نظريات العلاقات الدولية: التخصص والتنوع

International Relations Theories: Discipline and Diversity

عنوان الكتاب في لغته: International Relations Theories: Discipline and Diversity

عنوان الكتاب: نظريات العلاقات الدولية: التخصص والتنوع.

المؤلف: تيم دان، وميليا كوركي، وستيف سميث.

المترجم: ديما الخضرا.

الطبعة: الأولى.

سنة النشر: 2016.

الناشر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

عدد الصفحات: 863 صفحة.

* باحث في المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

* Researcher at the Arab Center for Research and Policy Studies.

المقدمة

إنّ تخصص العلاقات الدولية حقلٌ معرفي معقّد ومتفرع يركّز على فهم ديناميات القوى المؤثرة في السياسة الدولية وتفسيرها؛ لذلك يشمل أغلب الكتابات التي تناولت بالشرح والتحليل نظرية العلاقات الدولية عددًا من المواقف النظرية والنظم الفكرية المهيمنة تاريخيًا على هذا الحقل المعرفي؛ بحيث يشترك جميعها في أهمية النظرية في فهم العالم وتفسير العلاقات بين الدول، وأنّ كلّ النظريات تنبثق من نظم فكرية كثيرة الاختلاف، لكنّها تسعى لخلق روابط منطقية بين التنظير والواقع.

إنّ التعدد في مدارس العلاقات الدولية يجعل من الصعوبة بمكان إغفال الدور الإيجابي لكلّ مدرسة في فهم الظاهرة الدولية وتفسيرها ودراسة تحولاتها وتطورها، وتعمل كلّ مدرسة على تفكيك جانب مهم منها وتعيد تركيبه وفقًا لفرضياتها التي لا تتوافق بالضرورة مع ما تنطلق منه المدرسة الأخرى، لذلك يذهب بعض الباحثين في العلاقات الدولية إلى ضرورة تبنّي أكثر من نظرية من أجل تكوين فهم موضوعي وتفسير منطقي للظاهرة موضوع الدراسة. وهو ما ذهب إليه ستيف سميث Steve Smith حين قال إنّ النظريات تتطرق إلى جوانب منفصلة ومختلفة من عالم العلاقات الدولية، وإنّ دارس العلاقات الدولية يمكنه اعتماد طريقة الاختيار والمزج Pick and Mix من بين النظريات وتطبيقها على الظاهرة الدولية موضوع البحث والدراسة[1].

> يُعدّ كتاب "نظريات العلاقات الدولية التخصص والتنوع" إضافة جوهرية ومهمة إلى المكتبة العربية في تخصص العلوم السياسية للدارسين والمعلمين، من حيث الأفكار الأساسية المرتبطة بالنظرية في حقل العلاقات الدولية

يُعدّ كتاب "نظريات العلاقات الدولية التخصص والتنوع" إضافة جوهرية ومهمة إلى المكتبة العربية في تخصص العلوم السياسية للدارسين والمعلمين، من حيث الأفكار الأساسية المرتبطة بالنظرية في حقل العلاقات الدولية(IR) وغناه بالأدوات والوسائل التي تساعد الباحث أو الطالب على تطوير فهمه وتعزيز قدراته على تفسير الظاهرة الدولية بكلّ أبعادها. وهو بمنزلة دليل للباحث في نظرية العلاقات الدولية يرشده إلى التفكير في الأسئلة الراهنة التي تهيمن على حقل العلاقات الدولية؛ كالأسباب الحاكمة للتعاون بين الدول، والعوامل التي تقود إلى الحرب؛ إذ تعطي النظريات تفسيرًا لأسباب تلك الظواهر من خلال تزويدنا بعدد كبير من الفرضيات المختلفة.

يرد العنوان الفرعي للكتاب مركّبًا عطفيًا (التخصص والتنوع) ليدلّ على العمق والدقة في تناول نظرية العلاقات الدولية بأنواعها، واختلاف البنى والنظم الفكرية المميزة لها التي تعكس المجهودات الفكرية الرصينة لعدد كبير من منظّري العلاقات الدولية، وتعالج أعقد الموضوعات الدقيقة في حقل النظرية، في عصر الثورة التكنولوجية وما نتج من تطورٍ سريع في شكل الفاعلين الدوليين ودورهم في بنية النظام الدولي من جهة، والتغيير المتسارع في استخدام أدواتٍ وأساليبَ نظرية في فهم الظاهرة الدولية، من جهة أخرى.

يقع الكتاب في خمسة عشر فصلًا؛ تتمحور تسعة فصول منها حول نظريات العلاقات الدولية، وهي: الواقعية والليبرالية، والليبرالية الجديدة، والمدرسة الإنكليزية، والبنائية والماركسية، والنظرية النقدية، والنظرية النسوية، وما بعد البنيوية، والنظرية الخضراء، وما بعد الكولونيالية. وتتناول الفصول الأخرى هوية حقل العلاقات الدولية وعلاقته بالعلوم الاجتماعية والنظرية المعيارية والعولمة. وتنتظم تلك الفصول وفقًا لتسلسلٍ متصل بدءًا من النظريات العريقة في بداية الكتاب وصولًا إلى النظريات الأكثر حداثة.

يحاول الكتاب في فصوله العديدة ربط النظرية بالواقع من خلال دراسة عدد من الأمثلة والحالات، فضلًا عن انتقاء كتاب أو مقالة فيها الأفكار الأكثر تفصيلًا وشرحًا للنظرية موضوع الدراسة. وينتهي كلّ فصل بمجموعة من الأسئلة تتمحور حول النقاط الأهم في سياق الفصل، ومجموعة من المواقع الإلكترونية تتيح مزيدًا من البحث والتوسّع في دراسة النظريات.

أولًا. العلاقات الدولية: جدل إبستمولوجي

تُعنى فلسفة العلوم الاجتماعية عمومًا بمسألتين رئيستين؛ الأولى، طبيعة العالم "أنطولوجيا العالم"، والثانية طبيعة التفسير؛ أي ماهي المناهج الواجب اتّباعها للوصول إلى التفسير[2]؟ في هذا الصدد، تقدّم

1 ستيف سميث: "التنوعية والتخصصية في نظرية العلاقات الدولية"، في: **نظريات العلاقات الدولية: التخصص والتنوع**، مجموعة محررين، ديما الخضرا(مترجمة)، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016)، ص 64.

2 أيان كريب، **النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرمس**، محمد حسين غلوم(مترجم)، ط1 (الكويت: سلسلة عالم المعرفة، 1999)، ص 41.

ميليا كوركي Milja Kurki أستاذة نظرية العلاقات الدولية في جامعة أبريستويث، وكولن وايت أستاذ العلاقات الدولية في جامعة إكستر، رؤيةً عن فلسفة العلوم الاجتماعية ضمن نظرية العلاقات الدولية.

لم يتناول أغلب الأدبيات التي تطرقت إلى نظرية العلاقات الدولية هذا الجانب بالتفصيل؛ بحيث كانت القضايا الفلسفية ضمن أفكار منظري العلاقات الدولية ومزاعمهم.

لذا اعتمد هذا الفصل على حوارات النظرية الشارحة Meta-Theory وهي مجموعة القضايا المتعلقة بفلسفة العلوم الاجتماعية بحيث تتعمق في الافتراضات الكامنة لكلّ نظرية، وتحاول فهم نتائج هذا النوع من الافتراضات على عملية التنظير وممارسة البحث التجريبي. وتركّز النظريات الشارحة التي تتناول فلسفة العلوم الاجتماعية في تخصص العلاقات الدولية على سؤالين متداخلين، هما:

هل تخصص العلاقات الدولية علم؟ أم فن؟ وما الذي تتضمّنه الدراسة العلمية للسياسة العالمية؟

> لمدة زمنية طويلة من تاريخ العلاقات الدولية بوصفه حقلًا معرفيًا، كانت الوضعية الفلسفة العلمية المسيطرة؛ فهي ترى أنّ المعرفة العلمية لا تنبثق إلا من خلال جمع بيانات يمكن مشاهدتها ورصدها

لمدة زمنية طويلة من تاريخ العلاقات الدولية بوصفه حقلًا معرفيًا، كانت الوضعية الفلسفة العلمية المسيطرة؛ فهي ترى أنّ المعرفة العلمية لا تنبثق إلا من خلال جمع بيانات يمكن مشاهدتها ورصدها بشكل يقود إلى تراكمٍ معرفي يساعد في اكتشاف أنماط تتيح بدورها صوغ قوانين عامة. ولم يقتصر دور الوضعية على تشكيل الطريقة التي تقوم بالتنظير في الموضوع بوصفها فلسفة في العلوم، بل أدّى إلى تشكيل ما يمكن أن نعدّه شكلًا مشروعًا للأدلة والمعارف. وحتى الذين رفضوا المقاربات العلمية لتخصص العلاقات الدولية انطلقوا من نموذج وضعي لدراسة العلوم.

وبناءً عليه، فإنّ تاريخ العلاقات الدولية، وفقًا لكوركي ووايت، كان شديد الانقسام بشأن عددٍ كبير من القضايا شأنه شأن العلوم الاجتماعية؛ ومن الطرائق الرائجة في رواية هذا التاريخ هي الرجوع إلى الحوارات العظمى Great Debates. وفي هذا الصدد، يقول ويفر اوله، أستاذ العلاقات الدولية في قسم العلوم السياسية في جامعة كوبنهاغن، إنّ دارس العلاقات الدولية إذا طُلب منه أن يتحدث لمدة خمس عشرة دقيقة عن ماهية العلاقات الدولية، فإنّه على الغالب سيخبرنا عن تاريخ المناقشات والمواجهات النظرية والمنهجية التي تطرّق إليها علم السياسة، ونقاشاته المنهجية[3].

لقد كان الحوار العظيم الأول بين المثاليين والواقعيين. وأُطلق هذا الحوار عقب الحرب العالمية الثانية وخلالها وعقب انتهائها مباشرة. وتناول الجدل حول دور المؤسسات الدولية واحتمال إعادة صوغ أسباب الحرب وتكريس السلام.

إنّ المساهمة الأكثر ديمومة للمثاليين في تطوير حقل العلاقات الدولية كانت فكرة التخصص الأكاديمي الذي أنشأ دراسة السياسة الدولية؛ إذ رأى المثاليون أنّ الجهل وعدم التفاهم كانا مصدرين أساسيين للصراع الدولي. ولا بد من فهم الإجراءات الدولية بطريقة أفضل إذا ما أُريد الحدّ من اندلاع الحروب. واعتقد المثاليون أنّ التقدّم لن يكون ممكنًا إلّا إذا تمكنّا من تطوير العقل، واستخدامه للتحكّم في الرغبات غير العقلانية وحالة الضعف التي تصيب البشر، وذروة العقل البشري في التحكّم الفعال هي العلم.

لكن، نقد الواقعيون هذا الطرح وشكّكوا في مدى علمية المعرفة التي أنتجها المثاليون. وقاموا بالتحديد بتحدّي المقاربة المثالية غير النظامية والمستهدفة تعزيز القيم في تخصص العلاقات الدولية. وقام كلٌّ من إدوارد كار وهانس مورغنثاو باتهام المثاليين بتركيزهم على العالم وما ينبغي أن يكون عليه، مقارنةً بالتعامل مع العالم كما هو موضوعيًا.

وفي الحقيقة، لم تكن تصورات مورغنثاو لتخصص العلاقات الدولية معنيّة بتقديم سلسلة من التفسيرات العميقة لطريقة سير الأمور في العالم، وإنّما هدفت إلى صوغ الأساليب وأنماط العمل في التعامل مع العالم، على أساس تفسيرٍ بسيط. وأكّد ضرورة إبعاد مقارباته في العلوم السياسية عن محاولات بناء قوانين صارمة حديدية تقارن بتلك التي اكتشفت بالعلوم الطبيعية.

إنّ منزلة العلم كانت ذات أهمية في الحوار العظيم الثاني استنادًا إلى الثورة السلوكية التي أعلت من شأن المنهجية الإمبريقية والتجارب

3 يُعدّ واحدًا من المهندسين الرئيسين لما يسمّى مدرسة كوبنهاغن في العلاقات الدولية، انظر:
Ole Waver, "The Sociology of a Not So International Discipline: American and European Developments in International Relations," *International Organization at fifty: Exploration and Contestation in the Study of World Politics*, Vol. 52, Issue 4, (1998), p. 75.

المضبوطة في العلوم الاجتماعية، وطوّرت منهجيات جديدة احتلت فيها النمذجة الرياضية للإجراءات الدولية مركز الصدارة. وسعى السلوكيون إلى أن يجري تقدّم في المعرفة يتبعه إمكان التحكّم في الظواهر الدولية القابلة للدراسة، من خلال العملية الصارمة في تجميع البيانات. وظهرت طائفة من الباحثين الأكاديميين العلميين في تخصص العلاقات الدولية؛ أمثال ديفيد سنغر ومورتن كابلان، وعملت هذه الطائفة على وضع طرائق علمية ونظامية في التحقيق العلمي لتخصص العلاقات الدولية. ورأى مؤيّدو النهج السلوكي أنّ تخصص العلاقات الدولية لا يمكنه المضيّ قدمًا إلّا بقولبة نفسه في نموذج للعلوم الطبيعية.

أثارت البحوث السلوكية مقاومة ضاربة عند أولئك الذين يلتزمون نموذجًا أكثر ميلًا إلى أن يكون تاريخانيًا Historicist أو تأويليًا Interpretive في حقل العلاقات الدولية. وقد جادل كثيرون بأنّ المفاهيم الأساسية للتخصص لم تكن سريعة التأثّر بهذا النوع من الإجراءات الصارمة في جمع البيانات التي دعا إليها النموذج الجديد، ومن هؤلاء هيدلي بول وهانس مورغنثاو؛ إذ عدّا التحقيق العلمي النظامي مختلفًا عن سيطرة هاجس جمع المعلومات ومعالجتها على خطى الوضعيين.

أمّا الحوار الثالث، فجرى في سبعينيات القرن العشرين حيث أُطلق عليه اسم الحوار بين النماذج (الواقعية، والماركسية، والليبرالية). وقد أُبعد تخصص العلاقات الدولية عن القضايا المنهجية الخاصة في عقد الستينيات من القرن الماضي. ولم تكن مسألة العلم مكوّنًا واضحًا لهذا الحوار، لأنّ إجماعًا حول الالتزام بالوضعية كان قد برز بدرجة كبيرة.

أمّا الحوار الرابع، فقد انبثق في منتصف ثمانينيات القرن العشرين. وركّز بطريقة أكثر صراحة على القضايا المتعلقة بالعلم في التاريخ التخصصي للعلاقات الدولية. ويمكن وصف هذا الحوار الرابع بالحوار بين التفسير والفهم، بحيث يسعى المنظّرون التفسيريون إلى تعرّف المسببات العامة Causes . في حين يركّز مؤيّدو الفهم على تحليل المعنى الداخلي والأسباب Reasons والمعتقدات التي تحملها الجهات الفاعلة وتتصرف وفقًا لها. وبناءً عليه، فإنّ المعاني الاجتماعية واللغة والمعتقدات بالنسبة إلى مناصري الفهم، تمثّل الجانب الأنطولوجي الأكثر أهمية في الوجود الاجتماعي. في حين لا يختلف منظّرو التفسير عن هذا الزعم عمومًا. إلا أنّهم غير مقتنعين بإمكان دمج هذه الأشياء داخل إطارٍ علمي للتحليل؛ إذ تتطلب المعرفة العلمية تبريرًا تجريبيًا بالنسبة إليهم، أمّا المعتقدات والأفكار فليست قابلة للتحقّق من صحتها من خلال هذه الأساليب. وهناك من يطلق على الحوار الرابع أيضًا الوضعية وما بعد الوضعية أو العقلانية والتأمّلية.

ثانيًا. النقاشات الفكرية التقليدية في نظرية العلاقات الدولية

الواقعية والواقعية البنيوية

تتربع النظريات الواقعية على قمة هرم النظريات الوضعية في تخصص العلاقات الدولية. ويفرد الكتاب فصلين متتاليين للنظريات الواقعية؛ فيبدأ بالواقعية الكلاسيكية ودراسة مفكرَين مهمين في هذه النظرية؛ هما ثيوسيدس (حوالى 460 – 390 ق. م) الذي قدّم وصفًا عن الحروب البيلوبونيزية بين أثينا وأسبرطة؛ والآخر هو هانس مورغنثاو المفكّر والمحامي الألماني الذي لجأ إلى الولايات المتحدة خلال الحرب العالمية الثانية.

> يعالج الواقعيون الكلاسيكيون قضية التغيير من باب تمييزهم بين الأنظمة على أساس قطبيتها؛ فهي أحادية وثنائية ومتعددة الأقطاب

يحاول ريتشارد ند ليبو في فصل الواقعية الكلاسيكية البحث في أوجه التشابه العديدة في كتابات كلٍ من ثيوسيدس ومورغنثاو، ويستقي النظرة التراجيدية للحياة السياسية التي تشارَك كلاهما فيها؛ إذ ينطلق منظّرو الواقعية الكلاسيكية من طبيعة النظام الدولي التي تطغى عليها الفوضى Anarchy وأنّ السياسة بالمحصلة هي تعبير عن الدوافع البشرية نفسها، وأنّها عرضة للأمراض. ويرى مورغنثاو في كتابه *Politics among Nations* أنّ السياسة صراع على السلطة التي هي جزء لا يتجزأ من الحياة ذاتها.

إضافةً إلى أنّ القدرات العسكرية والتحالفات، هي ركائز أساسية للأمن وحفظ توازن القوى الذي يؤدي وظيفة الحفاظ على الوضع السلمي أو على وجود أعضاء النظام. لقد فهم ثيوسيدس ومورغنثاو السياسة بأنّها صراع على القوة وعلى المصالح الأحادية الجانب. وكانت الفروق بين السياسة المحلية والعلاقات الدولية فروقًا في الدرجة لا في النوع. وكانت القدرة العسكرية والتحالفات وسائل حماية ضرورية في عالم العلاقات الدولية المضطرب والمتقلّب.

وفي دراسته للواقعية الكلاسيكية، تطرّق ريتشارد ند ليبو إلى جانب مهمّ هو الجانب الأخلاقي؛ فالتقيّد بالمعايير الأخلاقية كان لمصلحة أولئك الذين يمارسون السلطة، بقدر ما كان لمصلحة أولئك الذين تمارَس عليهم

هذه السلطة. ويستدل على ذلك من خلال نقد مورغنثاو التدخل الأميركي في شبه جزيرة الهند الصينية؛ إذ جادل بأنّ التدخّل سيفشل لأنّ غايات الولايات المتحدة الأميركية ووسائلها قد خرقت أخلاقيات العصر.

ويعالج الواقعيون الكلاسيكيون قضية التغيير من باب تمييزهم بين الأنظمة على أساس قطبيتها؛ فهي أحادية وثنائية ومتعددة الأقطاب. ويظهر التغيير في النظام حينما يتغير عدد الأقطاب. وغالبًا ما يكون هذا نتيجةً لحروب الهيمنة التي تقوم بها القوى الدولية. وبالنسبة إلى الواقعيين الكلاسيكيين، فإنّ التحوّل مفهوم أوسع من التغيير؛ إذ يربطونه بعملياتٍ أصبحنا نصفها بالتحديث الذي يجلب تحولات في الهويّات والخطابات التي ترافقها مفاهيم متغيرة تتعلق بالأمن.

ومع الواقعية البنيوية أو الواقعية الجديدة، ركّز المفكر الأميركي جون ماريشايمر على مفهوم القوة في الفكر الواقعي. ويكمن الانقسام والاختلاف بين الواقعيين في سؤال، هو: لماذا تريد الدولة القوة؟ ويتحدد الجواب بالنسبة إلى الواقعيين الكلاسيكيين أمثال مورغنثاو في الطبيعة البشرية. في حين يرى الواقعيون البنيويون أنّ للطبيعة البشرية علاقة ضئيلة بسبب رغبة الدول في امتلاك القوة، في حين أنّ بنية النظام الدولي (أو تصميمه البنائي) هي التي تجبر الدول على السعي إلى الحصول على القوة في نظامٍ تغيب فيه السلطة المركزية.

ينتقل ماريشايمر ليناقش الانقسام الآخر بين الواقعيين البنيويين الذي يظهر في الإجابة عن سؤالٍ ثانٍ، هو: ما هو مقدار القوة الذي يُعدّ كافيًا للدولة؟

في هذا السياق، يوجد نهجان متنافسان ضمن النموذج الواقعي. ولكلٍ منهما افتراضاته حول المعضلة الأمنية Security Dilemma وتأثيرها في احتمالات الحرب، وإمكانية التعاون بين الدول في سبيل التخفيف من آثار الفوضى في بنية النظام الدولي.

الواقعية الهجومية

تُعدّ افتراضات الواقعية الهجومية متشائمة بخصوص الآثار المترتبة على الفوضى في بنية النظام الدولي. وترى أنّ المعضلة الأمنية تتطلب من كلّ دولة أن تسعى إلى تحقيق أقصى قدرٍ من القوة الخاصة بها. ولا يقتصر هذا السعي على تعظيم أمنها بل يتعداه لتحقيق الهيمنة والسيطرة على الدول الأخرى، وذلك نتيجة طبيعية لعدم الثقة بنوايا الدول الأخرى.

الواقعية الدفاعية

تشترك مع الواقعية الهجومية في أنّ الفوضوية في بنية النظام الدولي تفرض عدم الثقة بنوايا الدول الأخرى والسعي لتحقيق قدرٍ من القوة يفترض وجود عوامل عديدة مثل التكنولوجيا العسكرية، والجغرافيا، والمعتقدات، والإستراتيجية القومية الحديثة، ما قد يضاعف تكاليف الحرب الهجومية. ونتيجة لذلك، فإنّ إستراتيجيات الدفاع أكثر جاذبية للدول من إستراتيجيات الهجوم.

لكن هناك سؤال لم يطرحه الكتاب في سياق دراسة الفكر الواقعي في العلاقات الدولية، وهو: هل ما زالت النظرية الواقعية منهجًا علميًا صالحًا لفهم الظواهر في بنية النظام الدولي وتفسيرها؟ أم أنّها أصبحت تنتمي إلى عهدٍ مضى ولا تصلح لفهم التحولات المتسارعة في بنية النظام الدولي وتفسيرها؟

> يذهب عددٌ كبير من دارسي العلاقات الدولية إلى أنّ النظرية الواقعية عفا عليها الزمن، ولم تعد صالحة بوصفها منهجًا علميًا في العلاقات الدولية

يذهب عددٌ كبير من دارسي العلاقات الدولية إلى أنّ النظرية الواقعية عفا عليها الزمن، ولم تعد صالحة بوصفها منهجًا علميًا في العلاقات الدولية. وينطلق هؤلاء من أنّ مفاهيم الواقعية كالفوضى وتوازن القوى Balance of Power والاعتماد على الذات Self-Help والقوة Power بكلّ أبعادها وتجلياتها، ترجع إلى حقبة ماضية، وأنّ السياسة الدولية في تغيّرٍ وتحوّل مستمرَّين. وظهرت مفاهيم جديدة، كالديمقراطية والعولمة والاعتمادية والمؤسساتية، تعزز السلام في المجتمع الدولي. وبناءً عليه، فقدت الواقعية قدرتها التفسيريةExplanatory power بعد الحرب الباردة. وهي اليوم في موقف دفاعي.

لقد أثار جون فاسكويز عام 1997 في مقالته "انتكاس النموذج الواقعي في مواجهة تطور برامج البحث" مسألة فقدان الواقعية قدرتها التفسيرية للظواهر في بنية النظام الدولي؛ إذ نقد فاسكويز النهج الواقعي من خلال الاعتماد على فلسفة امري لاكاتوس، وهو أحد أهم الفلاسفة المعاصرين في مجال نظرية المعرفة وتاريخ العلم، وصاحب الكتاب الشهير "منهجية برامج البحث العلمي".

إنّ العنصر الرئيس في فلسفة لاكاتوس هو دور الفرضيات المساعدة التي تُضاف إلى صلب النظرية hard core وهي، وفقًا للاكاتوس، النواة الصلبة التي تعمل حزامَ أمان للنظرية العلمية؛ وذلك من خلال وضع الباحثين فرضيات مساعدة جديدة تساعد في الدفاع عن صحة النظرية. وبموجب ذلك تنتج افتراضات جديدة تضاف إلى النواة

الصلبة للنظرية من خلال استخدام التكذيب التجريبي Empirical Falsification[4] ووفقًا لذلك ادّعى فاسكويز أنّ الواقعيين رفضوا استخدام المنهج العلمي في تقدير افتراضات الواقعية مما جعلها ساكنة وجامدة وغير قادرة على تفسير الظواهر في بنية النظام الدولي[5].

الليبرالية والليبرالية الجديدة

يعمل بروس راسيت في تحليل النموذج الليبرالي في العلاقات الدولية على استخدام الرسوم البيانية لإثبات فرضياتها من خلال دراسة التغيرات الرئيسة في العالم خلال القرن الماضي، وبخاصة في العقود الأخيرة؛ فتدلّ الرسوم البيانية على التراجع، على المدى الطويل، في أعداد قتلى الحروب الناجمة عن الصراعات العنيفة التي شاركت فيها دولة واحدة أو أكثر. ويتضمن الرسم قتلى المعارك التي نجمت عن الحروب بين الدول والحروب الأهلية والحروب الداخلية ذات الطابع الدولي، مثل حرب أفغانستان والعراق وحروب التحرر من الاستعمار. ويرى راسيت أنّه لا يوجد سبب منفرد يفسر انخفاض عدد القتلى الناجم عن الصراعات، إلا أنّ التطورات الكبرى المرتبطة بالليبرالية في حقبة ما بعد الحرب العالمية الثانية، لا سيما بعد انتهاء الحرب الباردة وهي الديمقراطية والاعتمادية الاقتصادية والمؤسسات الدولية، ساهمت في الحد من الصراعات الدولية في هذه الفترة.

وتنطلق الليبرالية من افتراض أنّ الديمقراطيات لا تحارب بعضها البعض وتضع قيدًا على الحروب. ولكن الزعم بأنّ الديمقراطيات بصورة عامة أكثر سلمية فهذا يثير جدلًا كبيرًا، كما ذهب فرانسيس فوكوياما في وصفها بالعلاقة المثالية؛ بحيث لم تخض دولة ديمقراطية حربًا ضد ديمقراطية أخرى[6]. بل إنّ جاك ليفي يقول إنّ أطروحة السلام الديمقراطي هي القانون التجريبي في دراسة العلاقات الدولية.

وفي إطار الـردّ على ذلك، يطرح أنصار النظرية الواقعية مثال ألمانيا (1914) التي كانت نموذجًا للدولة الديمقراطية الحديثة، من خـلال الانتخابات النزيهة، والأحـزاب المتنافسة، وحرية الصحافة، والبيروقراطية، على درجة عالية من الكفاءة. ولكن، بعد آب/ أغسطس 1914، رأت فرنسا وبريطانيا أنّ ألمانيا تغيّرت لتكون ديمقراطية سيئة. وإذا افترضنا أنّ الديمقراطيات يمكنها أن تعيش في سلام مع الديمقراطيات الأخـرى، وأصبحت كلّ الدول ديمقراطية، فستبقى بنية النظام الدولي فوضوية، ولن يتغير التفاعل في هذه البنية بين الوحدات المختلفة بالتحولات السياسية داخل الدول؛ ففي غياب سلطة مركزية في بنية النظام الدولي قد يصبح "صديق اليوم عدوّ الغد". أمّا بالنسبة إلى أطروحة السلام الديمقراطي، فيرى كينيث والتز أنّ معرفة أسباب الحرب أسهل من الحصول على شروط السلام، لأنّ أسباب الحرب لا تكمن في الدولة فقط أو في بنية النظام الدولي بل في كليهما[7].

أمّا جينفر ستيرلنغ فوكر فينصبّ اهتمامه على الليبرالية الجديدة وكيفية تحقيق التعاون فيما بين الدول والجهات الأخرى الفاعلة في النظام الدولي. ويظهر التعاون الدولي عندما تُعدّل الدول سلوكياتها لتلائم التفضيلات الفعلية أو المتوقعة للدول الأخرى. وفي تناقض مع الواقعية البنيوية، تُجادل الليبرالية الجديدة بأنّ هناك تطورات تاريخية محددة جرت خلال القرن العشرين جعلت تحقيق التعاون الدولي الآن أسهل نسبيًا ممّا كانت عليه الحال تاريخيًا. وقد كفلت هذه التطورات نماء المؤسسات الدولية بشكليها الرسمي وغير الرسمي.

أمّا الاعتمادية، ففي مقالة له (1970) وصفها كينث والتز بأنّها أيديولوجية تستخدمها الولايات المتحدة والقوى الفاعلة في بنية النظام الدولي لتمويه المكاسب والمصالح التي تحققها في السياسة الدولية؛ بحيث تبدو الدول القوية والضعيفة، الغنية والفقيرة على حدٍ سواء تخوض في شبكة كثيفة من الاعتماد المتبادل[8]. كما أنّ هناك تجاهلًا لآثار عدم الانتظام الناجم عن الاعتمادية؛ فبعض الفاعلين في بنية النظام الدولي يكسبون أقلّ من فاعلين آخرين. إذا كنت تعتمد أكثر على طرفٍ آخر فهذا يعني أنّ لديه المزيد من التأثير في مصيرك، وتاريخ السياسة الخارجية الأميركية منذ الحرب العالمية الثانية حافل بالأمثلة على كيفية استخدام الولايات المتحدة الاعتمادية، متفوّقة في الأداء الاقتصادي والعسكري، تحت عنوان التعاون. ولكن الهدف هو تعزيز مصالحها السياسية والاقتصادية والأمنية.

المدرسة الإنكليزية

تركّز المدرسة الإنكليزية على مفاهيم الديمقراطية والتنظيم والقانون والمجتمع الدولي والقيم المشتركة للدول وكيفية تنظيم علاقاتها، ولا يقع في دائرة اهتمامها خلق فرضيات قابلة للاختبار الإمبريقي عن سلوك الفاعلين في بنية النظام الدولي، على خلاف باقي النظريات.

4 Imre Lakatos, *The Methodology of Scientific Research Programmes*, 4th edition (Cambridge: Press Syndicate of University of Cambridge, 1994), pp. 47 - 110.

5 John Vasquez, "The Realist Paradigm and Degenerative versus Progressive Research Programs; An Appraisal of Neo traditional Research on Waltz's Balancing Proposition," *American Political Science Review*, Vol. 91, No. 4, (1997), p. 899.

6 Francis Fukuyama, "Liberal Democracy as a Global Phenomenon," *Political Science and Politics*, Vol. 24, No. 4, (1991), p. 662.

7 Kenneth Waltz, "Structural Realism after the Cold War," *International Security*, Vol. 25, No.1, (2000), p. 7.

8 Ibid., p. 16.

وبعد مرور أكثر من عقد على نشر كتاب *Inventing International Society* "اختراع المجتمع الدولي" لم تبق المدرسة الإنكليزية مهملة؛ فمن المؤشرات التي يقودها تيم دان، أستاذ العلاقات الدولية والعلوم الاجتماعية في جامعة اكستر ومحرر المجلة الأوروبية للعلاقات الدولية، إدراج المدرسة الإنكليزية ضمن الكتب الدراسية المؤثّرة، وكذلك الحال بالنسبة إلى عدد كبير من النقاشات حولها ظهر في مجلات ودوريات علمية رائدة في مجال العلاقات الدولية.

> تركّز المدرسة الإنكليزية على مفاهيم الديمقراطية والتنظيم والقانون والمجتمع الدولي والقيم المشتركة للدول وكيفية تنظيم علاقاتها، ولا يقع في دائرة اهتمامها خلق فرضيات قابلة للاختبار الإمبريقي عن سلوك الفاعلين في بنية النظام الدولي، على خلاف باقي النظريات

وعلى خلاف ما يوحي به اسمها، لم تكن المدرسة الإنكليزية يومًا إنكليزية إلى هذا الحد؛ فهناك اهتمام كبير بأعمالها في القارة الأوروبية والولايات المتحدة الأميركية، وأستراليا، والهند، والصين، وتمثّل اليوم على حدّ زعم دان مقاربة متميزة في تخصص العلاقات الدولية، على الرغم من أنّ هذه لم تكن حالها خلال الحوارات العظيمة المتعاقبة بين النماذج المسيطرة في سبعينيات القرن العشرين (الواقعية، والليبرالية، والماركسية)، والتي تبعها الحوار الذي دار بين الواقعية الجديدة ونقّادها في الثمانينيات. ويرى منظرو المدرسة الإنكليزية أنّها تحتل موقعًا متوسطًا في تخصص العلاقات الدولية إلى جانب البنائية. وهذا الموقع هو موقع مفصل لنظريات الاتجاه السائد المسيطر، كالواقعية الجديدة والليبرالية الجديدة.

والجدير بالذكر، أنّ البنائيين استحسنوا التداخلات في مقاربتهم العلاقات الدولية مع مقاربة المدرسة الإنكليزية. ويظهر ذلك في كتاب هيدلي بُل تحت عنوان *Anarchical Society* "المجتمع الفوضوي" إذ يؤكد بُل أنّ المنظومة الدولية هي في أصلها ميدان اجتماعي يجعل الدول فاعلة ويكيّفها لاتباع قواعده ومواثيقه. ويرى كلٌّ من البنائية والمدرسة الإنكليزية أنّ المعايير والمؤسسات هي تعبير عن المعرفة والقيم المشتركة.

النظرية الماركسية ومدرسة فرانكفورت

تتميز الماركسية والنظرية النقدية (مدرسة فرانكفورت) جوهريًا عن النظامين الفكريَين الليبرالي والواقعي. وتركّز الماركسية والنظرية النقدية على العوامل الاقتصادية والمادية في فهم الظاهرة الدولية. وتشكّل الماركسية نظامًا فكريًا ضخمًا ومتنوعًا من البحوث الأكاديمية والنشاط السياسي التطبيقي الذي من الصعب استعراضه كاملًا بدقة، لذلك يحاول مارك روبرت رسم خريطة لهذا الواقع المتنوع، والتركيز على النقاط الأبرز في النموذج الماركسي، والبحث عن القاسم المشترك فيه، وهو الرغبة في إعطاء تأويل نقدي للرأسمالية التي تُفهم بكونها شكلًا من أشكال الحياة الاجتماعية جرى إنتاجه عبر التاريخ.

إنّ الإسهام الفكري الماركسي الأكثر تأثيرًا في رصد السياسات الدولية وتحليلها، ذلك الذي يهدف إلى التنظير حول الهرميات العولمية للقوة والثروة، بما فيها نظريات الإمبريالية. لم تكن الرأسمالية بالنسبة إلى ماركس ظاهرة محلية خالصة، محصورة بإحكام في الأوعية الجغرافية للدول القومية الحديثة، بل إنّ دينامياتها التوسعية قد فاضت عن تلك الحدود وتباعدت عن النطاق الجغرافي للسلطة السياسية التي قاعدتها الدولة. بالنسبة إلى ماركس، كانت لقوى رأس المال الاجتماعية آفاقٌ عولمية منذ زمن طويل.

خلال الحقبة المبكرة من القرن العشرين، برز جيلٌ من الكتّاب الماركسيين الذين جادلوا بأنّ العمليات المتقدمة في التراكمية الرأسمالية كانت تدفع البلدان الرأسمالية الرئيسة نحو التوسعية الاستعمارية الكولونيالية. ومن العوامل التي دفعت الرأسمالية نحو الاستعمارية، البحث عن المواد الخام، والإنتاج الفائض الذي يتطلب البحث عن أسواق، والتراكم الزائد عن الحاجة. ومن أشهر هؤلاء الكتّاب روزا لوكسمبورغ، ورودلف هيلفردنغ، ونيكولاي بوخارين؛ فقد تلاقت أفكارهم حول فكرة أنّ البلدان الرأسمالية المتقدمة سوف تكون مدفوعة بضرورات تراكم رأس المال إلى دعم التوسع العالمي لتكتلاتهم الاحتكارية الكبرى المكونة من رأس المال الصناعي - المالي. وقد بدت الحرب العالمية الأولى تأكيدًا لذلك الاتجاه.

واجهت النظريات الكلاسيكية الإمبريالية نقدًا حادًا في ما يتعلق بتمثيلها نوعًا من نزعات الحتمية الاقتصادية؛ أي فكرة أنّ العمليات المتأصلة في الاقتصاد هي المقرر الأوّلي للحياة الاجتماعية والسياسية. وعلى المستوى السياسي، سرعان ما تصلّبت الماركسية في شكل دغمائية ستالينية صارمة في خدمة دولة الحزب الواحد، ما قاد إلى كبت الخطاب النقدي. وقد نفهم من خلال هذا السياق التاريخي تطور النظرية النقدية (مدرسة فرانكفورت) التي لم تأت في إطار

نقدها للرأسمالية فحسب، بل في إطار نقدٍ موازٍ للوضعية والحتمية الاقتصادية بوصفهما طريقين لفهم الحياة الاجتماعية.

ويشير تعبير مدرسة فرانكفورت إلى مجموعة من المنظرين الذين ارتبطوا أصلًا بمعهد الأبحاث الاجتماعية في جامعة فرانكفورت الذي انطلق في العشرينيات من القرن الماضي. وعمل هؤلاء المنظرون ضمن روح النقد الماركسي وابتعدوا عن الأشكال الماركسية الأكثر قربًا من الاتجاه الماركسي السائد. وقد بدأ منظّران المناورات الريادية الفكرية لمدرسة فرانكفورت، وهما: ماكس هوركهايمر وثيودور أورنو.

> واجهت النظريات الكلاسيكية الإمبريالية نقدًا حادًا في ما يتعلق بتمثيلها نوعًا من نزعات الحتمية الاقتصادية؛ أي فكرة أنّ العمليات المتأصلة في الاقتصاد هي المقرر الأوّلي للحياة الاجتماعية والسياسية

رأى منظّرو مدرسة فرانكفورت أنّ الماركسية في الاتحاد السوفياتي تحوّلت إلى عقيدة في الحتمية الاقتصادية وضاقوا ذرعًا بانشغال الماركسية الأرثوذكسية بالإنتاج وبالتركيز على الدور التاريخي للبروليتاريا أو الطبقة العمالية الصناعية. وقد كانوا متشككين في إمكان التوصّل إلى أنماط المعرفة المثبتة موضوعيًا بمعزلٍ مستقل عن السياق الاجتماعي، وبمعزل عن الممارسات والمعايير السائدة.

وقاد هذا إلى التشكيك في الادعاءات العلمية الموضوعية المرتبطة بأشكال الفلسفة الوضعية في نظرية العلاقات الدولية، وفي الحتمية الاقتصادية التي بُنيت عليها النظريات الكلاسيكية المتعلقة بالإمبريالية أو نظرية المنظومة العالمية. وظهرت مساهمات رائدة في بدايات الثمانينيات من القرن العشرين من مفكرين، أمثال ريتشارد أشلي وروبرت كوكس؛ فمقاربة النظرية النقدية للسياسة العولمية تأخذ منظورًا علائقيًا ذا طابع عملياتي، وتسعى من خلاله إلى إظهار القوى الاجتماعية (الطبقات، والحركات الاجتماعية...) والدول، والنظم العالمية مترابطة معًا في كوكبة خاصة من الهياكل التاريخية. وتتّجه المقاربة إلى البحث في الطرائق التي جرى فيها اجتماعيًا إنتاج هذه الهياكل التاريخية بما تتضمّنه من جوانب سياسية وثقافية واقتصادية، وفي الطرائق المتنوعة التي تقوم بها هذه الهياكل بتمكين الوكلاء الاجتماعيين المختلفين، وفي أنواع المقاومات التي تولّدها علاقات القوة.

ثالثًا. حوار ما بعد الوضعية

البنائية: جسر بين النظريات الوضعية وما بعد الوضعية

تنظر البنائية للعلاقات الدولية على أنّها بناء اجتماعي، متخذةً موقفًا مغايرًا لموقف النظريات الوضعية من مفاهيم أساسية (المصلحة القومية، والأمن، والهوية). ويهتم البنائيون بالقوى الفاعلة غير الدول، مثل المنظمات الحكومية وغير الحكومية، فضلًا عن تركيزهم على العوامل المعرفية والذاتية التي تنتج من تفاعل هذه الوحدات في علاقاتها البينية.

وترى كارين فيرك أستاذة العلاقات الدولية في جامعة سانت اندروز في الفصل التاسع من الكتاب، أنّ البنائية شكل من أشكال النقد للعقلانية فهي تتضمن رفضًا بالجملة للأسلوب العلمي؛ إذ يرفض البنائيون الافتراضات الوضعية بوجود قوانين أو "شبه" قوانين تحكم الظاهرة الاجتماعية والسياسية بعيدة عن إرادة الفاعل وقدرته على التأثير في المحيط، وترفض البنائية أيضًا افتراضات الوضعية بإمكانية تحقّق الموضوعية في دراسة الظاهرة السياسية؛ أي فصل الذات عن الموضوع.

يقوم الافتراض الأساسي للبنائية على أنّ الإنسان كائن اجتماعي؛ بمعنى أنّه لا يمكن لنا أن نكون أناسًا دون علاقاتنا الاجتماعية التي كوّنت الناس على ما هم عليه الآن، ونحن نكّون العالم بما نفعل. وفي هذا الاتجاه، كتب نيكولاس انوف، أوّل من قدّم البنائية لتخصص العلاقات الدولية، كتابه *World of our Making* "عالم من صنعنا" وقال إنّ الدول والمجتمعات من صنع الناس من خلال تفاعلاتهم البينية مع البناء. ومن هنا، فإنّ جوهر البنائية يتمثل بأنّ الأفراد يصنعون المجتمع، والمجتمع يصنع الأفراد. وهذا المحور ذو الاتجاهين أو العملية التبادلية بين المجتمع والأفراد، هو محور اهتمام البنائية التي لا تُعدّ نظرية وإنما هي طريقة لدراسة العلاقات الاجتماعية[9].

وبناءً عليه، تحاول البنائية تسليط الضوء على ما أسماه أنطوني غدينز بالثنائية؛ أي العلاقة بين الفاعل Agent البنية، حيث لا يأخذ سلوك الفاعل الأهمية كاملة ولا تطغى البنى على الفاعل، ويكون التركيز على عملية التبادل والتفاعل بينهما. وعلى الرغم من أنّ نيكولاس

9 Nicolas Onuf, *World of Our Making: Rules and Rule in Social Theory and International Relations* (Columbia: University of South Carolina Press, 1989), p. 93.

انوف أوّل من قدّم البنائية لتخصص العلاقات الدولية، فهي غالبًا ما ترتبط بألكسندر فندت الذي كتب مقالته الشهيرة عام 1992 تحت عنوان "الفوضى هي ما تصنعه الدول من الفوضى" Anarchy Is What State Make of It، حيث بدأ في نقد الواقعية الجديدة بخاصة زعمها أنّ غياب سلطة عالمية لا يترك للدول خيارًا سوى التنافس فيما بينها من أجل الحصول على أكبر قدر ممكن من المصالح من أجل البقاء. ومن هذا المنظور، وفقًا لفندت، فإنّ هوية الدول ومصالحها على حدٍ سواء معطيات محددة وفقًا لتعريفها من خلال بيئة الفوضى.

توسّع فندت في هـذه النظرية في كتابه *Social Theory of International Politics* "نظرية اجتماعية في السياسة الدولية" ما يقودنا إلى تذكّر عنوان أطروحة كينث والتز في الواقعية البنيوية "نظرية السياسة الدولية" Theory of International Politics التي تمثّل التيار الوضعي في دراسة العلاقات الدولية انطلاقًا من فرضيات إبستمولوجية ومنهجية مستوحاة من العلوم الطبيعية؛ إذ ظهر كتاب والتز في النصف الثاني من العقد السابع من القرن العشرين في ذروة الجدل بين الواقعية الجديدة والليبرالية الجديدة، وطرفا الجدل هما من التيارات الوضعية التي تعتقد في دراسة الظاهرة السياسية دراسة علمية تقوم على الملاحظة والتجريب، وفي إمكانية فصل الذات عن الموضوع. في حين جاء كتاب فندت ردًا على النظرية الواقعية وتأكيده مسائل عديدة، من بينها الهوية والعلاقة بين الفاعل والبناء، والتي أصبحت تُعرف في حقل العلاقات الدولية بجدل "الفاعل – البناء" Agent-Structure debate[10].

النظريات النسوية

ظهرت النظريات النسوية في تخصص العلاقات الدولية في أواخر الثمانينيات من القرن العشرين. وتنطلق هذه النظريات من زعم أنّه لا يمكن التوصل إلى فهمٍ كلّي للتأثير التمييزي لنظام الدولة والاقتصاد العالمي في حياة النساء والرجال إلّا من خلال تقديم تحليل الجندر الذي يعرّفونه بأنّه مجموعة من الخصائص المبنية اجتماعيًا تصف ما يجب أن يكون عليه الرجال والنساء. لقد أعاد نسويّو تخصص العلاقات الدولية تفحّص بعض المفاهيم الأساسية في المجال بأسلوب نقدي، كمفاهيم السيادة والدولة والأمن. وسعوا إلى لفت الانتباه إلى حجب المرأة والتبعية الجندرية في السياسة الدولية والاقتصاد العالمي. وكغيرها من النظريات ما بعد الوضعية، شكّكت في الأسس المعرفية والوجودية على حدٍّ سواء، لمجال كانت تسيطر عليه النظريات الوضعية والعقلانية والمادية، ورفضت المنهجيات العقلانية والتفسيرات السببية. وساهمت النظرية النسوية في تخصص العلاقات الدولية في فهمنا للسياسة العالمية عبر السنين العشرين الأخيرة. وأبرزت النساء، وحققت في الهياكل الجندرية للمفاهيم والسياسات الدولية، وشككت في طبيعة الفئات الجندرية التي تُشكّل السياسة العالمية، وتتشكل منها.

> ظهـرت النظريات النسـوية في تخصـص العلاقات الدوليـة في أواخـر الثمانينيات من القرن العشـرين. وتنطلق هذه النظريات من زعـم أنّه لا يمكن التوصل إلـى فهمٍ كلّـي للتأثيـر التمييـزي لنظـام الدولة والاقتصـاد العالمي في حياة النسـاء والرجال إلّا من خلال تقديم تحليل الجندرة

ويركّز النسويون على دراسة العلاقة بين المعرفة والقوة. ويشيرون إلى أنّ معظم المعرفة كوّنه الرجال ويتعلق بهم. وينزّلون العلاقات الاجتماعية في دراسة العلاقات الدولية منزلة خاصة، وبدلًا من التركيز على الفوضى في وصف بنية النظام الدولي، فإنّ النظرية النسوية ترى أنّ النظام الدولي تشكّل من خلال تسلسلات هرمية جندرية مبنية اجتماعيًا تساهم في التبعية الجندرية. وفي سبيل الكشف عن هذه التسلسلات الهرمية الجندرية، يبدأ النسويون تفحصاتهم للعلاقات الدولية على المستوى الجزئي، وذلك في محاولة فهم كيف تؤثّر حياة الأفراد خصوصًا المهمشين في السياسة العولمية، وتتأثّر بها.

ما بعد البنيوية وما بعد الاستعمارية

بناءً على انتقادات النظرية الواقعية والواقعية الجديدة من خلال دراسات كلٍ من ريتشارد أشلي ومايكل شابيرو وجيمس دريان وروب ب. ووكر، ظهر توجّه ما بعد البنيوية في تخصص العلاقات الدولية في ثمانينيات القرن العشرين. ما دفع هذه المساهمات لإدراك ما شهدته فروع المعرفة الأخرى في العلوم الاجتماعية والإنسانيات من حوارات مهمة تتعلق بكيف بُنيت المعرفة عن العالم. لذلك تمّ السعي إلى ربط تخصص العلاقات الدولية بسياقه المتعدد التخصصات، وذلك

10 خالد المصري، "النظرية البنائية في العلاقات الدولية"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، مج 30، العدد الثاني، (2014)، ص 321.

عن طريق تقديم مصادر جديدة للنظرية. ولم يكن الهدف من ذلك نظريًا صرفًا، بل من منطلق أنّ الواقعية والواقعية الجديدة قد همّشتا أهمية الجهات الفاعلة والقضايا والعلاقات الجديدة العابرة للحدود الوطنية، وفشلتا في أن تسمعا أصوات المستثنين والمنظورات المستثناة. وهكذا، بدأ ما بعد البنيوية باهتمام أخلاقي يشمل أولئك الذين تجاهلهم التيار الرئيس في تخصص العلاقات الدولية.

إنّ ما بعد البنيوية ليس نموذجًا أو نظرية للعلاقات الدولية، بحسب وصف ديفيد كامبل، إنّما هو توجّه فكري نقدي، أو مقاربة نقدية، أو روح أخلاقية نقدية توجّه أنظارنا نحو أهمية التمثيل، والعلاقة بين القوة والمعرفة، وسياسة الهوية في فهم الشؤون العولمية. ويعني هذا أنّ ما بعد البنيوية لا ينسجم مع وجهة النظر التقليدية التي تفترض أنّ العلاقات الدولية مجال تخصص يتميز بنماذج فكرية معيارية مختلفة تتنافس في حوارات عظمى. وهو يُروّج لمجموعة جديدة من الأسئلة والاهتمامات، لكونه توجّهًا نقديًا وليس نظرية.

لذا، فإنّ ما بعد البنيوية مقاربة تنتج من حوارات مسبقة وممتدة في الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، بطريقة مماثلة لنظرية ما بعد الاستعمارية التي تعمل على إبطال موروثات الإمبريالية الأوروبية، حيث تشير ما بعد الاستعمارية إلى أنّ المعرفة، أو ما يقال عنه إنّه معرفة، ليس تصورًا كاملًا للحوادث البتة، ويمكن غالبًا فهم الفجوات بين ما قيل إنّه حصل وما حصل بالفعل من خلال فحص كيف شكّلت الهياكل الإمبريالية والاستعمارية مؤسسات البحوث الأكاديمية. لهذا تُجادل ما بعد الرأسمالية في صحة الأفكار والعموميات المبتذلة التي تظهر اليوم رسميًا في الخطابات الأكاديمية والخطابات العامة على أنّها "معارف خبيرة" عن التوسعات الاستعمارية السابقة، ويشكّك منظرو ما بعد الاستعمارية في الدراسات الإثنية وتصوراتها لمفاهيم الثقافات والطقوس والهياكل الاجتماعية التي اكتشفها الإثنوغرافيون الاستعماريون، لأنّها أظهرت تفكيرهم الطبقي الذي كان متضاربًا مع ما كان موجودًا. والملاحظ أنّ ما بعد الاستعمارية تحافظ على مواقفها المتساوقة تجاه السياسة، ولا تميّز هذه المواقف بين المجال المحلي والقومي والدولي؛ ففي المجال الدولي، تدرك فشل القوى الاستعمارية في دمج الدول المتحررة من الاستعمار في عمليات صنع القرار الخاصة بالمنظومة الدولية.

النظرية الخضراء

على الرغم من أنّ المشكلات البيئية لم تكن محلّ دراسة وبحث في تخصص العلاقات الدولية الذي ركّز تقليديًا على قضايا الأمن والصراع بين الدول، تَركت المسائل البيئية بصْمتها على معظم فروع العلوم الاجتماعية والإنسانيات، شأنها في ذلك شأن المسائل النسوية؛ فمع العقد الأخير من القرن العشرين ظهرت مجموعة من النظريات الخضراء التي شكّكت في بعض الافتراضات الأساسية لتخصص العلاقات الدولية، وساهمت في إظهار ما يسمى العمى (الجهل) البيئي عند نظرية العلاقات الدولية، وذلك من خلال استنادها إلى خطابات خضراء من خارج تخصص العلاقات الدولية.

> "استندت النظريات الخضراء إلى الاقتصاد السياسي الدولي ونظريات العلاقات الدولية المعيارية ذات التوجّه الكوزموبولياتي وراجعتها نقديًا ونجحت في توسعتها؛ بحيث تحدّت أشكال الفهم التقليدية للأمن، والتنمية والعدالة الدولية"

استندت النظريات الخضراء إلى الاقتصاد السياسي الدولي ونظريات العلاقات الدولية المعيارية ذات التوجّه الكوزموبولياتي وراجعتها نقديًا ونجحت في توسعتها؛ بحيث تحدّت أشكال الفهم التقليدية للأمن، والتنمية والعدالة الدولية بخطابات حول الأمن البيئي والتنمية المستدامة والعدالة البيئية. وعبّرت عن الاهتمامات المتداخلة للحركات الاجتماعية الجديدة (كالبيئة، والسلام، ومناهضة الطاقة النووية، والشؤون النسوية) التي شكّلت السياسة الخضراء، وكانت مقدمة لتشكيل أحزاب جديدة في الثمانينيات.

يمكن القول إنّ أوّل موجة من النظريات السياسية الخضراء قدّمت نقدًا للرأسمالية الغربية والشيوعية ذات الطراز السوفياتي اللتين عدّتا شكلين مختلفين جوهريًا من أشكال الأيديولوجية الصناعية الشاملة نفسها. وانتقدت تلك النظريات العلاقة الأداتية للبشرية بالطبيعة غير البشرية، وانتقدت تبعية الشعوب الأصيلة وعددًا من أشكال الزراعة التقليدية. ودعا المنظرون الخضر إلى التشكيك في فكرة التمحور حول الإنسان أو الشوفينية البشرية التي تقول بأنّ البشر هم قمة سلسلة التطور، وأنّهم مركز القيمة والمعنى في العالم، في حين تبنّى الخضر فلسفة تتمركز حول البيئة وتسعى لاحترام أشكال الحياة من حيث أنماط وجودها المميزة الخاصة بها.

ويبقى هناك خلافٌ بين المنظّرين السياسيين الخضر بخصوص فهم السياسة الخضراء بوصفها مناهضة للحداثة، أو ما بعد حداثية، أو أنّها تسعى إلى حداثة أكثر انعكاسية. لا شك في أنّ الموجة الثانية للنظرية السياسية الخضراء في أواسط التسعينيات وما بعدها كانت

أقل انشغالًا بالانعكاس الفلسفي النقدي على موقف البشرية تجاه العالم غير البشري، وأكثر اهتمامًا باستكشاف العوامل التي قد تُحسّن القدرة على التحديث الانعكاسي المتفاعل مع البيئة تبادليًا لدى المواطنين، والقائم على تحويل الدول ونظام الدول إلى الديمقراطية؛ ما يسفر عن رأسمالية عولمية مقيدة بشكل أكبر من الناحية البيئية، ومجتمعات ودول في عالم المخاطر البيئية المتصاعدة والمنتشرة.

رابعًا. مسألة التخصص في العلاقات الدولية

إنّ ما نعرفه عن نظرية العلاقات الدولية مرهون دائمًا بالنظرية المستخدمة؛ فلا يمكن أن نحذف النظرية ونحصل على معرفة نقية عن الواقع. لذا لا يمكن للمرء أن يتعرف إلى العلاقات الدولية بوصفها ممارسة إلا عندما يتعرف إلى تخصص العلاقات الدولية. ولا يعرف نظريات تخصص العلاقات الدولية منفصلة إلّا عندما يفهم مدى تأثير هذه النظريات. ما يساعد، وفقًا لأوليه وايفر في الإجابة عن معضلة في الكتاب؛ وهي: بأيّ معنى يمكن عدّ هذه النظريات المختلفة نظريات في تخصص العلاقات الدولية؟ فالبعض منها وافد من حقول أخرى من الاقتصاد (كالنظرية الليبرالية، والليبرالية الجديدة)، ومن الدراسات الثقافية (ما بعد الاستعمارية)، ومن الفلسفة (ما بعد البنيوية)، ومن الاقتصاد السياسي (الماركسية)، ومن مصادر متنوعة (النسوية)، حتى إنّ بعض النظريات يخالف تخصص العلاقات الدولية. فهل هي نظريات في تخصص العلاقات الدولية على الرغم من ذلك؟

وبناءً عليه، يحتاج التخصص إلى أمرين من أجل أن يكون له وجود، هما: -1 موضوع واضح ومتميّز، أو -2 الاتفاق حول التعريف. وربما وجهة النظر الأكثر انتشارًا هي الأولى، أي إنّ التخصصات توجد بسبب وجود موضوعها، وبقدر ما هو موجود. فهنالك مثلًا كائنات حية في الوجود، وهناك علم الأحياء، وهنالك اقتصاد وعلم الاقتصاد، ويوجد ناس يعانون اضطرابات نفسية وهنالك علم النفس. ولكن، وفقًا لميشال فوكو، لا تعكس التخصصات صورة الموضوعات المحددة؛ فمفهومنا عن الاقتصاد أو النفس بوصفهما موضوعين مستقلين ومتميزين، يشكّل في مرحلة معينة من الزمان فقط ويستبدل الطرائق الأخرى في وصف العالم وتمييزه.

أمّا الموقف الثاني المرتبط بالاتفاق حول التعريف، فيحتاج إلى إجماع على الرأي الذي وفقًا له يوجد الموضوع. وقد يبدو أنّ المقدرة على الاستمرار في توليد توافق في الرأي في مجتمع من الباحثين هي المفتاح لوجود التخصص وبقائه. إلا أنّ هذا الموقف من الناحية الإمبريقية لا يرتكز على أسس صلبة تمامًا، كما هو الموقف الأول.

ويأتي وايفر بمقاربة ثالثة غائبة عن نقاشات التخصص، وهي تصوّر مفاهيمي للتخصص بكونه يركّز على القوة والمؤسسات. ومن خلال هذه المقاربة يمكن رؤية تخصص العلاقات الدولية كونه حقيقيًا ومتكاثرًا حتى في غياب موضوع واضح ومحدد (ممارسة العلاقات الدولية)، وفي غياب اتفاق مشترك (تخصص العلاقات الدولية)، ويصبح هذا الأمر واضحًا من خلال إلقاء نظرة سريعة، سوسيولوجية وخارجية على نشاط باحثي العلاقات الدولية.

> غالبًا ما يُنظر إلى تخصص العلاقات الدولية على أنّه تخصصٌ فرعي من علم السياسة. ويتميز تخصص العلاقات الدولية باستقلاليته التخصصية؛ بحيث انبثق له مختصون ومؤسسات منفصلة مستقلة جزئيًا عن علم السياسة خصوصًا في القارة الأوروبية

غالبًا ما يُنظر إلى تخصص العلاقات الدولية على أنّه تخصصٌ فرعي من علم السياسة. ويتميز تخصص العلاقات الدولية باستقلاليته التخصصية؛ بحيث انبثق له مختصون ومؤسسات منفصلة مستقلة جزئيًا عن علم السياسة خصوصًا في القارة الأوروبية. ومن المؤسسات الرائدة في هذا المجال: جمعية الدراسات الدولية ISA، ونظيرتها البريطانية BISA، كما أنّ لتخصص العلاقات الدولية عددًا من المجلات الأكاديمية والمنظمات والمؤتمرات المستقلة الخاصة به؛ بمعنى أنّ له هياكل اجتماعية وأخرى فكرية. وتتضمن الهياكل الاجتماعية مؤسسات تبدأ من تلك المنظمة الرسمية والكبيرة الممثلة بالأكاديميات، إلى تلك الأصغر التي غالبًا ما تكون غير رسمية؛ كإجراءات التحكيم في أشهر المجلات الأكاديمية. أمّا الهياكل الفكرية فهي تشتمل على كيفية ارتباط المعرفة المتعلقة بالتخصص ببعضها؛ أي إلى أيّ حدٍ تشتمل النظريات الشمولية أو النماذج المعيارية الشمولية على المساهمات المختلفة أو توحّدها من خلال طرائق أو أساليب واضحة؟ وما هي درجة التنبؤ المتاحة لممارسي المهنة حتى يتوقعوا إن كانت أعمالهم ستحتسب إضافة جديدة وذات معنى؟

خاتمة

يُعدّ كتاب "نظريات العلاقات الدولية التخصص والتنوع" إضافة جوهرية ومهمة للمكتبة العربية في تخصص العلاقات الدولية في إطار الرسالة الفكرية والأكاديمية التي يضطلع بها المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، وفي إطار نشاطه العلمي والبحثي؛ إذ يعدّ الكتاب الأول في المكتبة العربية الذي يتناول نظرية العلاقات الدولية بالشرح والتفصيل؛ فمن حيث المحتوى، يرصد الكتاب أغلب نظريات العلاقات الدولية، ويتيح الأدوات والوسائل التي تساعد الباحث أو الطالب في تطوير فهمه وتعزيز قدراته على تفسير الظاهرة الدولية بجميع أبعادها، ليصبح كتاب نظريات العلاقات الدولية دليلًا يرشد الباحث إلى التفكير في الأسئلة الراهنة التي تهيمن على حقل العلاقات الدولية. أمّا من حيث الشكل، ففي بداية كلّ فصل من الكتاب يجد القارئ دليلًا يمهّد للمواضيع والقضايا، فضلًا عن التحليل؛ بحيث يدرس معدّو الكتاب الأفكار المحددة للنظرية موضوع البحث والدراسة. ويتميز الكتاب بوجود "دراسة حالة"، ما يساعد الطلبة على الربط بين النظرية والتطبيق. وفي نهاية كلّ فصل، يزوّد الكتاب الباحث بمجموعةٍ من المراجعات وقوائم تمثّل دليلًا إرشاديًا لكتبٍ تُعدّ أمهات الكتب في تخصص العلاقات الدولية، ومواقع إلكترونية مفيدة وجوهرية في نظرية العلاقات الدولية، ما يوسّع معارف الباحث في مجال النظرية بالأدبيات الفكرية المتاحة.

محمد علي ندور | Mohamed Ali Nador*

مرسي مشيري | Morsi Mochiri **

السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات - الميادين - التحديات

Algerian Security Policy: Determinants, Fields and Challenges

عنوان الكتاب: السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات - الميادين - التحديات

المؤلف: منصور لخضاري

الطبعة: الأولى

سنة النشر: 2015

الناشر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

عدد الصفحات: 320 صفحة.

* باحث في العلوم السياسية، جامعة محمد الخامس، أكدال، الرباط

* Researcher specialized in Political Sceince, Mohammed V University Agdal, Rabat

** أستاذ العلوم السياسية، المركز الجامعي في تيسمسيلت، الجزائر

** Professor of Political Science, University Center of Tissemsilt, Algeria

محددات السياسة الأمنية

يجعل الباحث ما هو جيوسياسي المحدِّد الأبرز في صناعة السياسة الأمنية الجزائرية؛ فجغرافيا الجزائر الطبيعية والبشرية وعناصر هويتها الوطنية، ووقوعها على امتدادات عديدة، أنتجت فضاءات جيوسياسية تنوّعت بتنوع أسس انتمائها ومنطلقاته، بين ما رسمته الجغرافيا الطبيعية وما أفرزته الجغرافيا البشرية.

ويلتقي عند موقع الجزائر المحوري ويتقاطع حوله عدد من الامتدادات، التي من الصعب ألا تخلّف الأثر العميق في الأمن الوطني؛ وهي الامتدادات التي تتداخل بشكل مركب ومتشابك، إلى قدرٍ جعل إقامة الحدود الفاصلة بين فضاءاتها أمرًا مستبعدًا. وألقى ذلك بانعكاساته الجيوسياسية على السياسة الأمنية الجزائرية، وبخاصة في خضم تزايد الأخطار والتهديدات الأمنية عبر الوطنية من قبيل الإرهاب، والهجرة غير الشرعية، والجريمة المنظمة، وتبييض الأموال؛ وهي الأخطار التي لا تهدد الجزائر فحسب، بل تشترك في ذلك مع غيرها من الدول المتوسطية وفضاء الساحل الأفريقي، إلى جانب الفضاء المغاربي.

> يطرح المؤلف، انطلاقًا من تحليل بعض مؤشرات الاقتصاد الجزائري، تساؤلًا محوريًا حول صحة هذا الاقتصاد، وقدرته التنافسية، اللتين من شأنهما حمايته من الارتدادات السلبية لأسعار المحروقات في الأسواق العالمية

غير أنّ الجيو-اقتصاد الجزائري - القائم أساسًا على المحروقات (النفط والغاز) ما دفع إلى وصفه بالاقتصاد الريعي - شكّل، كما يرى لخضاري، المحدد الثاني ما بعد المحدد الجيوسياسي؛ إذ يدفعه للتساؤل حول مدى قدرة الاقتصاد الجزائري على تحقيق التنمية المتوخاة، والتي من شأنها تأمين الجزائر ضد الهزات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. ويطرح المؤلف، انطلاقًا من تحليل بعض مؤشرات الاقتصاد الجزائري، تساؤلًا محوريًا حول صحة هذا الاقتصاد، وقدرته التنافسية، اللتين من شأنهما حمايته من الارتدادات السلبية لأسعار المحروقات في الأسواق العالمية.

وكان من أهم ما خلص إليه المؤلف، في هذا الباب، أنّ هناك علاقة طردية قائمة بين المزج بين الريع النفطي والديمقراطية لتحقيق التنمية الاقتصادية، انطلاقًا من المعادلة المبنية على أنه كلما تعزز النظام السياسي بالقيم والمبادئ الديمقراطية، رفع اقتصاده الريعي من مؤشرات التنمية، وانعكست هذه الأخيرة إيجابيًا على حياة المواطن الاجتماعية.

ولا تقف محددات السياسة الأمنية الجزائرية عند ما هو جيوسياسي وجيو-اقتصادي فحسب، بل تشمل أيضًا المحددات الجيوستراتيجية والتي ركّزها المؤلف حول الآتي:

أولًا: الرهانات الجيوستراتيجية لفضاء الساحل الأفريقي: فالأهمية الإستراتيجية للساحل الأفريقي، بالنسبة إلى الجزائر، مستمدة من كون هذه المنطقة تشكّل الحزام الأمني المتقدم للأمن الوطني الجزائري، هذا إلى جانب تقاطعات للجزائر مع هذا الساحل ودوله من خلال امتدادات قبائل الطوارق، وبروز الظاهرة الإرهابية، وتزايد أنشطة الجماعات المسلحة، وبخاصة بعد إعلان قيام "تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي" عام 2007، ليلفت الأنظار إلى الساحل الأفريقي عبر عملياته الإرهابية كمًا ونوعًا.

وإذ شكل الجنوب الجزائري ملجأً لكثير من المهاجرين غير الشرعيين، نتيجة انفتاحه على دول الساحل الأفريقي، استحدثت وزارة الداخلية الجزائرية "الديوان الوطني لمكافحة الهجرة غير الشرعية"، الذي أنيطت به إلى جانب باقي السلطات الأمنية مهمات احتجاز المهاجرين وإعادتهم إلى بلدانهم.

ولم تكن الجزائر لدى أغلب المهاجرين الأفارقة مستقرًا وملجأً، بل هي معبرٌ لهؤلاء، وهو الرهان الأكبر والأخطر مقارنة بسابقه، كما يرى لخضاري. فإلى جانب غيرها من البلدان المغاربية، تعد الجزائر في نظر الدول الأوروبية على الجانب الآخر لضفة المتوسط حاجزًا متقدمًا واستباقيًا ضد قوافل المهاجرين من أفريقيا جنوب الصحراء.

ولا تنحصر الأهمية الإستراتيجية للساحل الأفريقي في ما ذكر فحسب، إذ ترتكز أيضًا على غنى هذا الفضاء بالثروات ومصادر الطاقة، ودوره في رسم العلاقات الدولية؛ ما جعله محط اهتمام القوى العالمية، ومحل التنافس والتدخل الأجنبي؛ أي بتعبير أكثر دقة، من منطقة نفوذ فرنسي بامتياز (التاريخ)، إلى فضاء يحتل منزلة كبيرة في السياسة الخارجية الأميركية (الإرهاب)، وصولًا إلى ساحل للاستثمارات الصينية (الاقتصاد).

ثانيًا: البناءات الجيوستراتيجية للفضاء المتوسطي: انطلاقًا من غنى هذا الفضاء بالبنى والهياكل المؤسساتية، ركز الباحث تحليله على إطار العلاقات الأورومتوسطية "مسار برشلونة" (1995)، الذي أسس للشراكة بين ضفتي المتوسط، بهدف تحقيق التعاون الشامل،

وتعزيز الحوار السياسي، وتنمية الشراكة الاقتصادية والمالية، ليتواصل التنسيق ويشمل الشق الأمني إثر تأسيس مجموعة 5+5 (البرتغال، إسبانيا، فرنسا، إيطاليا، مالطا + الجزائر، المغرب، مصر، تونس، موريتانيا) عام 2003، كإطارٍ لفرص تنسيق جهد مواجهة التحديات الأمنية المشتركة في المتوسط (الإرهاب، والهجرة، والجريمة المنظمة).

غير أنّ هذه البناءات لم تكن نهائية، فضرورة تعزيز الطرح التشاركي للتفكير في إيجاد فرص بديلة من أجل بلورة حلول لأعقد المشكلات المتوسطية، وفي مقدمتها الصراع العربي - الإسرائيلي، دفع إلى تبني فكرة "الاتحاد من أجل المتوسط"، وهو المشروع الذي غلب عليه الموقف المترقب والمتحفظ للجزائر، بدعوى غموض انطلاقته وضبابيتها، وما شابها من تيهٍ هوياتي (فرنسي أم أوروبي)، وزاد انضمام إسرائيل إلى هذا البناء من هاجس الترقب الذي راود الحكومة الجزائرية.

وعزّز التقاء توجهات حلف شمال الأطلسي "الناتو" الجديدة (ما بعد مؤتمر براغ تشرين الثاني/ نوفمبر 2002)، القائمة على التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب، سبل التعاون بين الجزائر والحلف وعلاقاتهما، وبخاصة باعتبار منطقة المتوسط إحدى مركبات الهندسة الأمنية لأوروبا؛ لأن "التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب" لطالما شكل طرح الجزائر لمجابهة هذا الخطر العالمي وهذه الظاهرة العابرة للأوطان.

غير أنّ الهيمنة الأميركية على الحلف، وتعارض بعض توجهات هذا الأخير مع بعض ما تراه الجزائر من ثوابت سيادتها الوطنية (الأزمة الليبية)، جعل الجزائر تبقي على قدر من التحفظ في علاقات التعاون والتقارب بين الطرفين.

ثالثًا: تداعيات الصراع العربي - الإسرائيلي: يكفي اعتبار الجزائر بلدًا عربيًا لتجد نفسها معنية بالصراع. وتبعًا لاتخاذ الكيان الصهيوني كيانًا معاديًا، فمن الضروري التوقف عند محطات تقاطع الجزائر وهذا الكيان على الخريطتين الجيوسياسية والجيوسترتيجية، لمعرفة تداعيات الأمر على صناعة السياسة الأمنية الجزائرية وبنائها. فالمساندة الجزائرية التاريخية للقضية الفلسطينية، والمواقف المناصرة لنضال الشعب الفلسطيني في مسيرته من أجل تقرير المصير والاستقلال (احتضان الجزائر لمؤتمر إعلان قيام دولة فلسطين تشرين الثاني/ نوفمبر 1988)، وإيفاء الحكومة الجزائرية بتعهداتها والتزاماتها المالية التضامنية مع فلسطين، كل ذلك وضع الجزائر على خط المواجهة مع الكيان الصهيوني، فضلًا عن محطات المواجهة الجزائرية – الإسرائيلية (المشاركة في حربي 1967 و1973).

لهذا فإنّ تقاطعات الجزائر الجيوسياسية والجيوستراتيجية مع إسرائيل أملته:

- امتدادات الصراع العربي – الإسرائيلي: من الامتداد العربي (الجغرافي الطبيعي والبشري)، وصولًا إلى الامتداد الإسلامي (الديني)، المتكامل مع الامتداد الذي قبله، والذي يكاد يصل حد التطابق.
- مشروع "الشرق الأوسط الكبير"، المبني على رؤية تخدم المصالح الإستراتيجية الأميركية، القائمة في الأساس على ثنائية تأمين مصادر الطاقة واحتكارها من جهة، وضمان أمن إسرائيل من جهة ثانية، بوصفها الحليف الإستراتيجي الثابت، بغض النظر عن تغيرات الإدارات والسياسات الأميركية المتعاقبة منذ عام 1948.
- مشروع الهلال السامي: القائم على تحالف "ثالوث الطوارق – الأكراد - اليهود"، واتخذ من التجربة اليهودية، في إقامة وطن قومي، مثالًا للنزعات الانفصالية ذات الخلفية الإثنية. وهنا نبه لخضاري إلى خطورة توظيف الولايات المتحدة، ومن ورائها إسرائيل للطوارق، عبر دعم بعض الانفصاليين منهم، بحجة دعوى حماية الأقليات وحق الشعوب في تقرير المصير، لتضرب بالمقابل، وفي العمق، الاستقرار الوطني والسلامة الترابية للأوطان.

ميادين السياسة الأمنية

يُرجع المؤلف ميادين السياسة الأمنية الجزائرية إلى تلك المعرّفة بمحددات عسكرية في الأساس، وهي المكترثة أساسًا بتأمين الدفاع الوطني بالدرجة الأولى، تتبعه إستراتيجية مكافحة الإرهاب، يليهما ضمان التماسك الوطني وتحقيق السلم الاجتماعي.

فمنطلقات العقيدة العسكرية الجزائرية[1]، مرتبطة بمكانة مؤسسة الجيش ضمن الدساتير الجزائرية، والتي تنبني على الخيار الدفاعي

1 في هذا الصدد يقول منصور لخضاري في ص 122: "لم يُعثَر على أثر مكتوب أو ورقة بحثية عن العقيدة العسكرية الجزائرية في ما جرى القيام به من تحرّ واستقصاء ..." وهو ما أعاد تأكيده في ص 125، بالقول: "في ظل شح المصادر والكتابات المتعلقة بالموضوع ...". ولكن، عكس ما قاله الباحث، فإن هناك عدة أبحاث حول هذا الموضوع نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: رياض الصيداوي، **صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر: الحزب، الجيش، الدولة** (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر والتوزيع، 2000)؛ وبابا مسلم عربي، "المؤسسة العسكرية ومسار التحول الديمقراطي في الجزائر"، مجلة **علوم إنسانية**، السنة الخامسة، العدد 35 (خريف 2007). وباللغة الفرنسية نجد:
Addi Lahouri, "L'armée, la nation et l'Etat en Algérie," *Revue confluences Méditerranée*, no. 29 (Printemps 1999); Yefsah Abdekader, "L'armée et le pouvoir en Algérie de 1962 à 1992," *Revue du monde musulman et de la Méditerranée*, no. 65 (1992); Ait Kaki Maxim, "Armée, pouvoir et processus de décision en Algérie," *Politique étrangère*, no. 2 (2004), pp. 427 - 439; Nouschi André, "Pouvoir et politique en Algérie," *Annales. Economies, sociétés, civilisations*, no. 3 (1979), pp. 590 - 598.

(الحرب الدفاعية) في استعمال القوة العسكرية، لا على الهجوم؛ بمعنى تأمين حدود البلاد وحمايتها وصون وحدتها الترابية، بالتوازي مع السعي، على الصعيد الخارجي، إلى التعاون الإقليمي والدولي في كل ما من شأنه تحقيق الأمن والدفاع وترقيتهما.

> يبقى التعايش بين الجزائريين الميزابيين - الإباضيين وبين غيرهم المالكيين، أمرًا ذا شأن في صناعة السياسة الأمنية، إلى جانب وضع حلول للإشكالية الطارقية

وتستلزم مواصلة المؤسسة العسكرية أداء مهماتها الدفاعية، اتباع منهجية مهنية للرقي باحترافية هذه المؤسسة وعصرنتها، بدءًا من العتاد الحربي وانتهاءً بتنمية القدرات البشرية، وما يستتبع ذلك من رصدٍ للاعتمادات المالية.

ولا ينفصل تأمين الدفاع الوطني عن محور مكافحة الإرهاب وسياساته الوطنية، بداية من إجراءات إعلان حالة الطوارئ (شباط/ فبراير 1992)، وانتهاج سياسة "الكل أمني"، أي التركيز على الشق الأمني في ظل العمق السياسي والاجتماعي للأزمة، مرورًا بسياسة المصالحة الوطنية التي انطلقت مع قانون الرحمة (شباط/ فبراير 1995)، والمكملة بقانون استعادة الوئام المدني/ الوطني (تموز/ يوليو 1999)، وختمت بصدور ميثاق السلم والمصالحة الوطنية.

وما دام تأمين التماسك الوطني وتحقيق السلم الاجتماعي يعد، كما يرى لخضاري، ثالث وآخر ميادين السياسة الأمنية الجزائرية، والذي تهدده الانقسامات الاجتماعية، والمخاطر الطائفية، والضعف في مستوى مؤشرات التنمية، فإنّ بحث رهانات مواجهة مهدداته، ينطلق من إيلاء أهمية بالغة للتنوع اللغوي/ الثقافي، والمحافظة على التعايش بين العربية والأمازيغية، بما يبقي ويعزز اللحمة التاريخية القائمة بين أبناء الجزائر، ضمن مجتمع واحد متعدد اللغات، ومتناغم العادات والتقاليد وغني بالثقافات.

ويبقى التعايش بين الجزائريين الميزابيين - الإباضيين وبين غيرهم المالكيين، أمرًا ذا شأن في صناعة السياسة الأمنية، إلى جانب وضع حلول للإشكالية الطارقية، التي تسترعي عددًا كبيرًا من المخططات الأجنبية الساعية للاستثمار في خصوصيات الطوارق، لبعث المشروعات الانفصالية، وتهديد الوحدة الترابية والمس بالانتماء الوطني، مما قد يضع الأمن الوطني الجزائري على المحك.

وعلى صلة بتحقيق السلم الاجتماعي وما يترتب على افتقاده من مشكلات وأزمات تهدد أمن المواطنين وما يصحب ذلك من اضطرابات اجتماعية، تبنت الجزائر سياسات وطنية معززة للسلم الاجتماعي موجهة للشباب، وذلك عبر مباشرة الحكومات الجزائرية المتعاقبة مساعي مختلفة لدعم الشباب، وترقية أوضاعهم الاجتماعية والمهنية، بتنمية المبادرات المقاولاتية والرفع من مستويات التشغيل والتأمين ضد البطالة.

كما أن هذه السياسات لم تكن موجهة فقط للشباب، فقد حظي الموظفون بحيز كبير في الأجندات الحكومية، بدءًا من مراجعة التشريعات الناظمة لعملهم، مرورًا بتحسين الأجور والتعويضات والحوافز المالية (انتقلت كتلة الأجور من 3 مليارات دولار سنة 2008 إلى 8 مليارات دولار سنة 2010)، بغية الوصول إلى ترقية وضعية الموظفين الاجتماعية.

تحديات السياسة الأمنية

ينطلق المؤلف في بحثه لتحديات السياسة الأمنية من ارتدادات الحراك العربي، وهو ما قاده، بعد الحديث عن مسار حوادث الحراك العربي، ودور الإعلام والاتصال الحديث في هذا الشأن، إلى طرح تساؤلات إشكالية بشأن حقيقة ما عرفته الساحة العربية؛ فهل ما حدث ثورات عربية؟ وما دلالة توظيف مصطلح "الربيع" لوصف الحراك العربي؟ ليختم ذلك بمناقشة: ما مدى ارتباط أو براءة هذا الحراك من التدخل الخارجي وتنفيذ الأجندات الأجنبية؟

وعلى اعتبار الجزائر قطعة لا تقبل التجزئة عن باقي البلدان العربية، فإنها لم تكن بمعزل عن موجة الحراك القائم في محيطها الإقليمي. وللالتفاف على الاحتجاجات المندلعة، على غرار الحركات التي شهدتها الجزائر في السابق، خرج الخطاب الرسمي في هذا البلد ليكرر نفسه من جديد مطلع سنة 2011، بالتركيز على أسبابها الاقتصادية وأبعادها الاجتماعية، المثيرة لها والمؤجّجة والمحرضة عليها؛ وهي المقاربة التي يسهل تبنيها بالنظر إلى السياسة الريعية التقليدية للدولة، والتي يمكن من خلالها ضمان "شراء" نوع من الأمن الاجتماعي. غير أنّ هذا الرفض للخوض في الأبعاد السياسية المتجذرة والعميقة التي يُثيرها ويُحيل إليها هكذا نوع من الحراكات، وفي ظل ذاك السياق الإقليمي الذي برز فيه، لم يكن له ما يبرره خاصة بعد اتجاه السلطة الحاكمة إلى اتخاذ خطوات في اتجاه الإصلاح السياسي.

ويرجع الباحث أسباب تحفظ الشعب الجزائري وريبته من موجة الحراك العربي، إلى طبيعة النظام السياسي الجزائري وخصائص بنيته، ومكانة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة المحترمة (تجلت في خلو المطالب السياسية التي رفعها المحتجون من شعارات تنادي بإسقاطه). كما شكلت التجربة المريرة للجزائر مع العنف السياسي، خلال سنوات التسعينيات من القرن الماضي، إلى جانب الوفرة المالية المريحة للجزائر، إضافة لتداعيات التدخل الأجنبي في مسار الثورات العربية، عوامل لتكريس النفور الجزائري من الاستمرار في التقاط الفرصة السياسية للربيع العربي.

> شكلت التجربة المريرة للجزائر مع العنف السياسي، خلال سنوات التسعينيات من القرن الماضي، إلى جانب الوفرة المالية المريحة للجزائر، إضافة لتداعيات التدخل الأجنبي في مسار الثورات العربية، عوامل لتكريس النفور الجزائري

ويعالج لخضاري أيضًا موضوع تحديات السياسة الأمنية من خلال التوترات الأمنية الحدودية الكثيرة لهذا البلد مع جيرانه، انطلاقًا من تأزم العلاقات بين الجزائر والمغرب، بسبب التوتر الحدودي بين البلدين، الذي يعود إلى مرحلة ما بعد استقلال الدولتين، وما كاد هذا التوتر ينجلي، حتى برزت، قضية الصحراء الغربية على سطح المواضيع الخلافية بين الطرفين، مشكّلة، نتيجة امتداداتها الجيوسياسية والإستراتيجية، تغذية كبيرة للمواقف الدولية خاصة الغربية منها؛ ما يذكي توتر العلاقات الجزائرية – المغربية. وعلى ضوء ذلك، تتحدد سياسات البلدين وإستراتيجياتهما الأمنية والدفاعية ومساعيهما التسلّحية.

وتجد تعقيدات أزمة ليبيا ما بعد القذافي، مكانتها ضمن تحديات السياسة الأمنية الجزائرية، نتيجة لـ: أولًا، مواقف الجزائر من الأزمة والتي لا تروق المعارضة الليبية، وثانيًا، انعكاسات الانفلات الأمني على طول الشريط الحدودي الجزائري - الليبي، المدعوم بالانهيار الأمني على الجانب الشرقي من الحدود.

ويسترسل الباحث ليناقش خصوصيات الجوار الجنوبي للجزائر، الموسوم بتعقيد الوضع الداخلي لمالي، مع ظهور الحركات الطوارقية (الأزوادية) المسلحة؛ إذ لم تدّخر الجزائر جهدها ومساعيها لإحلال السلام والأمن في شمال مالي، ومن ثمّ تجنب الارتـدادات السلبية لوضع المنطقة المتردي على أمنها الوطني، خاصة مع تجدد خطر إقامة "وطن قومي للطوارق"، وتحالف بعض الحركات الأزوادية مع التنظيمات الإرهابية، إلى جانب تبعات التدخل العسكري الفرنسي في شمال مالي على الحدود مع الجزائر.

هل من تقييم للسياسة الأمنية؟

يستمر الواقع الأمني في الجزائر بمواجهة المهددات الأمنية والأخطار الواردة من دول الجوار وغيرها؛ سواء تعلق الأمر بدول غير جارة (إسرائيل)، أو الأخطار الموضوعاتية التي تهمّ بعض القضايا ذات الأبعاد عبر الوطنية مثل تحدي الإرهـاب وتجارة المخدرات، أو المهددات الداخلية المرتبطة أساسًا بالحراك الاجتماعي والطبيعة الاحتجاجية للمواطن الجزائري التي غالبًا ما يغيب عنها أو يضعفها التنظيم والتأطير الحزبي والجمعوي. ويستلزم ذلك تقويم السياسات الوطنية المرتبطة بمستويات السياسة الأمنية، بدءًا بالإصلاح السياسي، وصولًا إلى نجاعة السياسات الاجتماعية.

وهنا نختم هذه المراجعة بما ختم به الباحث فصل "تحديات السياسة الأمنية" بالقول: "التركيز على إدامة النظام (ولو بتغيير واجهته ووجوهه) من دون الالتفات إلى حقيقة وعمق الأزمات الاجتماعية والأوضاع الإقليمية والدولية ذات التأثير في الأمن الوطني، من شأنه أن يعود بالسلبية على سياسته بأن يصيبها الضعف ويمسها الوهن إلى حد لا تستطيع معه الجزائر ككل متكامل (نظامًا ومجتمعًا ودولةً) تأمين نفسها".

أحمد جاسم الحسين | Ahmad Jassim al-Hussein*

صنع العدو أو كيف تقتل بضمير مرتاح

The Making of an Enemy and How to Kill with a Clean Conscience

عنوان الكتاب في لغته: La fabrication de l'ennemi, ou comment tuer avec sa conscience pour soi

عنوان الكتاب: صنع العدو أو كيف تقتل بضمير مرتاح.

المؤلف: بيار كونيسا.

المترجم: نبيل عجّان.

الطبعة: الأولى، 2015.

الناشر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

عدد الصفحات: 317 صفحة.

* أكاديمي وباحث سوري متعاون في وحدة دراسات الشرق الأوسط، جامعة لايدن، هولندا

* Syrian scholar and associate researcher, Middle Eastern Studies Programme, Leiden University, Netherlands

هذا الكتاب ودراسات نظريات الصراع

يقتضي تعقّد ظاهرة الصراعات الدولية تعدّدًا منهجيًا في مقاربتها، حتى يستطيع الباحث الإلمام بمعطيات تلك الظاهرة؛ بحيث تتواكب المناهج الوصفية والتحليلية والمقارنة لمحاولة تفسير تفاصيلها. وتشكّل سياقات نظرية الصراع في العلاقات الدولية أرضيةً لتفسير سلوكات الدول تجاه بعضها؛ إذ تُولي إدارة الحروب الحديثة، مثلًا، أهمية كبيرة لـ "صناعة العدو"، كونها جزءًا من إستراتيجيات نظريات الصراع مع الآخر، بحيث تدخل تلك الصناعة في إطار الحرب النفسية التي تعدّ جزءًا من الحرب الناجعة. وتُوَجَّه نظريات صناعة العدوّ، غالبًا إلى الجمهور الداخلي بهدف إقناعه بمداهمة الخطر، ووقوعه الوشيك، وعليه، حتمية رصّ الصفوف وتحمّل الصِّعاب من أجل مواجهته.

وتصبح الصراعات عنيفة بين الدول، عادةً، عندما تتجاوز تلك الدول الحالة السلميةَ في مسعاها لتحقيق أهدافها، وتحاول إيذاء الآخر، أو الهيمنة عليه[1]، بحيث تصل الأطراف المتنازعة إلى مرحلة الحرب بصفتها الشكل الأعنف للصراع. وهي ظاهرة دائمة التكرار في العلاقات الدولية، يجري اللجوء إليها كي تمنح الدول نفسها معطياتٍ جديدة.

ويُلحظ من وجهة ثقافية، أنّ الحضارات لا تنفكّ عن إيجاد عدوّ تنكفئ من خلاله على نفسها أحيانًا، أو يكون سببًا في محاربتها الآخر. ولعلّ أبرز مثال على ذلك شيوع نظرية حتمية "صراع الحضارات"[2]، ضمن إطار الاشتغال على صورة الآخر في الثقافات.

وكانت صناعة العدوّ عذرًا مقنعًا، عبر العصور، للدفاع عن المطامح الشخصية للكثير من الحكام والإمبراطوريات. بيد أنّ ما يميزها في العصر الحاضر كونها صارت صناعة متقنة، لها مؤسساتها وروّادها ومروّجوها، ومستهلكوها[3]. وللثقافة العربية علاقة خاصة بـ "العدوّ"، كونها تميل في كثير من تفسيراتها للركون إلى نظرية المؤامرة. ويلتقي في ذلك الوعي الاجتماعي مع مصلحة الأنظمة الحاكمة؛ فقد شكّل الاتكاء على نظرية المؤامرة حالة استرخاء لدى الجمهور كي لا يقارب الكثير من تفاصيل حياته، وفي الوقت نفسه كان "العدو" الذي تحاربه الأنظمة الاستبدادية حجةً متميزة للإمعان في استبدادها.

ومن الصور المعاصرة لصناعة العدو في الثقافة الغربية، الاشتغال على ظاهرتَي "الإسلاموفوبيا" و"رهاب الأجانب". وهي صور تزرعها وسائل الإعلام المعاصرة في الغرب في أذهان مواطني تلك الدول، مؤيدةً ما تذهب إليه ببعض التصرفات على أرض الواقع، لتصبح جزءًا من اللاوعي الغربي، بحيث باتت في بعض صورها خطرًا مجتمعيًا، كما حدث في فرنسا، ما دفع حكومتها للبحث عن مخارج، بهدف التخفيف من وطأة حضوره وأثره في حركة المجتمع[4].

> كانت صناعة العدوّ عذرًا مقنعًا، عبر العصور، للدفاع عن المطامح الشخصية للكثير من الحكام والإمبراطوريات

وتمثّل الأدوات الإعلامية أداة رئيسة لصناعة العدو. ولعلّنا نتذكر في هذا السياق الدور الذي قامت به شبكة "سي إن إن" في حرب الخليج الأولى سنة 1991[5]، وشبكة "فوكس نيوز" إبان الحرب على العراق سنة 2003. ويعدّ نعوم تشومسكي من أبرز الباحثين الذين التفتوا إلى آليات صناعة العدوّ الأميركية والغاية منها. ووجد مضارّها أكثر من حسناتها. وعبّر غير مرة عن استنكاره هذه الصناعة، مركّزًا على دور الإعلام السلبي في زراعتها، بخاصة استنبات العدو الشرقي المسلم المعادي لأميركا[6].

وتكشف اعترافات رئيس الوزراء البريطاني توني بلير التي نُشرت مؤخرًا في ما يخص غزو العراق، وجهًا من وجوه زيف صناعة العدو أحيانًا؛ إذ قال: "أعتذر عن أنّ المعلومات الاستخبارية التي حصلت عليها كانت خاطئة"[7]. وتذكر في هذا السياق كتب "الأسرار" التي تنشر بعد مرور سنوات طويلة أو قصيرة عن مراحل سابقة مفصلية في تاريخ البلدان أو العلاقات فيما بينها، أو الحروب؛ إذ يكشف بعضها أنّ ما جرى تسويقه للجمهور، هو غير ما حدث في الواقع.

وتُستخدم صناعة العدو، غالبًا، في سُبل محاربة الآخر والهجوم عليه، وليس في حروب نيل الاستقلال. ويعثر المتابع للسياسة الأميركية على الكثير من محاولات التركيز على صورة العدو وتضخيمها من مرحلةٍ

1 Heinz Jurgen Axt & Antonio Milososki & Oliver Schwarz, *Conflict: a literature review* (Essen: University of Duisburg, 2006), p. 1.

2 صموئيل هنتنغتون، **صدام الحضارات: إعادة صنع النظام العالمي**، طلعت الشايب(مترجم)، ط2 (القاهرة: سطور، 1999).

3 Mark Fenster, *Conspiracy Theories: Secrecy and Power in American Culture* (London: University of Minnesota press, 1999), p. 65.

4 Ray Taras, *Xenophobia and Islamophobia in Europe* (Edinburgh: Edinburgh University Press, 2012), p. 140.

5 بيار كونيسا، **صنع العدو أو كيف تقتل بضمير مرتاح**، نبيل عجان(مترجم)، ط1 (الدوحة/ بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015)، ص 202.

6 Edward S. Herman & Noam Chomsky, *Manufacturing Consent: The Political Economy of the Mass Media* (New York: Pantheon, 2002).

7 "بلير يقر بوجود صلة بين حرب العراق وظهور تنظيم 'الدولة الإسلامية'"، **بي بي سي**، 2015/10/25، شوهد في 2016/2/12، في:
http://www.bbc.com/arabic/middleeast/2015/10/151025_blair_islamic_state_iraq_war

إلى مرحلة أخرى، ابتداءً من العدوّ الياباني وصولًا إلى العدوّ السوفياتي، ثم العدوّ الإرهابي المعاصر. وقد استرعى تضخيم صورة الإرهاب المعاصر وغاياتها منه، انتباه الروائي إدواردو غاليانو، فكتب نصًا عنوانه "يوم ضد الإرهاب"، حاول أن يفسّر فيه الغاية من تضخيمه:

"مطلوب لخطف البلدان.

مطلوب لخنق الأجور وخفض الوظائف.

مطلوب لاغتصاب الأرض، وتسميم المياه، وسرقة الهواء.

مطلوب للاتّجار بالخوف"[8].

وازدهرت صناعة العدوّ في ربع القرن الأخير، بعد انتهاء الحرب الباردة، لأنّ نهايتها قد أعلنت وفاة العدوّ على مستوى العلاقة الغربية السوفياتية، ما جعل سياسيّي تلك الدول يحارون في كيفية إبقاء التكاتف موجودًا خلف الحكومات، بعد أن ذهبت إستراتيجية مهمة جرى الاشتغال عليها فترة طويلة، وقد أدرك السوفيات ذلك؛ إذ صرخ أرباتوف مستشار غورباتشوف متوجهًا إلى الغرب: "سنقدّم لكم أسوأ خدمة، سنحرمكم من العدوّ" .

> أبرز ما يميز هـذا الكتاب الاعتماد على التجربة وغزارة الشـواهد؛ فمن قـام بتأليفه ليس باحثًـا أكاديميًا ابتغى دراسـة هذا الموضوع فحسب، بل سبق له أن عمل في الميدان الذي يتحدث عنه

ولعلّ أبرز ما يميز هذا الكتاب "صنع العدو أو كيف تقتل بضمير مرتاح"، الاعتماد على التجربة وغزارة الشواهد؛ فمن قام بتأليفه ليس باحثًا أكاديميًا ابتغى دراسة هذا الموضوع فحسب، بل سبق له أن عمل في الميدان الذي يتحدث عنه، إضافةً إلى أنّه عضّد عمله بمنهجية علمية لافتة للنظر، ممزوجة بأسلوب ساخر؛ إذ تناول الكثير من التفاصيل، مدعمة بالأمثلة، وقدّم تفكيكه لآليات القراءة، والأفكار التي شكّلت أرضية فكرية لها، وفقًا لميشال فييفيوركا في مقدمته لهذا الكتاب (ص 11).

لقد سبق أن نبّه أكثر من باحث إلى الأهمية الاستثنائية لصناعة العدو التي أصبحت بمنزلة "غراء" يجعل مواطني دولةٍ ما متضامنين مع دولتهم في محاربة "العدوّ"[9]. فهو، وفقًا لنعوم تشومسكي وإدوارد هيرمان، يتنزّل ضمن إستراتيجية السيطرة على الشعوب، لتصبح جزءًا من عملية "البروباغندا" الإعلامية التي تسعى لنقل الرسائل المباشرة وغير المباشرة لعامة الناس، من ضمن مناقشتهما أساليب السيطرة في العالم[10].

وقد سكّتْ صناعة العدو عددًا كبيرًا من المصطلحات التي اتّكأ عليها ذلك الخطاب؛ من مثل مصطلح "الدول المارقة" الذي برز له استعمالان: "الأول دعائي يطبّق على أعداء مصنفين، والثاني موضوعي يطبّق على دول لا تعدّ نفسها مقيدة بالأعراف الدولية، بيدَ أنّ المنطق يوحي بأنّ الدول الأكثر قوةً يجب أن تصنّف في الصنف الأخير إلّا إذا كان هذا ممنوعًا على المستوى الداخلي، وهذا توقُّع يؤكّده التاريخ"[11].

وأدرك بعض الجماعات الجهادية السلفية حسنات صناعة العدوّ، فبات يشتغل عليه بصفته جزءًا من أيديولوجيته الفكرية، مسخّرًا فريقًا كبيرًا من الدعاة في الأراضي التي يسيطر عليها لإقناعهم بهذا العدوّ "الآخر"، وهو هنا كلّ من لا يقف معهم في كلّ بقاع الأرض، وأُفيد من "صنع العدو" من أجل رصّ الصفوف في مواجهته، والقيام بكلّ ما من شأنه المحافظة على هذا الاستعداء[12].

مؤلّف الكتاب

بيار كونيسا مؤلف هذا الكتاب، مسؤول سابق في وزارة الدفاع الفرنسية. وهو باحث أكاديمي ودبلوماسي متخصص في الشؤون الإستراتيجية الدولية وخصوصًا العسكرية، وكان رئيس تحرير أول خطة إستراتيجية لدعم صادرات الأسلحة، ونائب مدير العلاقات الدولية في المفوضية العامة للتسلح. وهو محاضر في العلوم السياسية، ومستشار لمحطة فرانس 24، وعضو المجلس العلمي لمؤسسة بحوث بوبليكا.

انشغل بالعنف المشَرْعن الذي تقوده الدول ضد دول أخرى أو مجتمعات، بخاصة الذي تقوده القوى الغربية ضد القوى الشرقية. وعُرف كذلك مؤخرًا بمواقفه المتضامنة مع اللاجئين السوريين، واستنكاره مواقف الدول العربية والغربية منهم. واهتمّ باقتراح أساليب لمكافحة التطرف، مبينًا أنّ الوسيلة العسكرية هي الأضعف

8 إدواردو غاليانو، **أطفال الزمن، تقويم للتاريخ البشري**، أسامة إسبر(مترجم)، ط1 (دمشق: دار التكوين، 2013)، ص 277.

9 نايجل غبسون، **فانون المخيلة بعد - الكولونيالية**، خالد عايد أبو هديب(مترجم)، ط1 (الدوحة/ بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013)، ص 204.

10 Herman & Chomsky, p. 11.

11 نعوم تشومسكي، **الدول المارقة، استخدام القوة في الشؤون العالمية**، أسامة إسبر(مترجم)، ط1 (الرياض: مكتبة العبيكان، 2004)، ص 9.

12 حسن أبو هنية ومحمد أبو رمان، **تنظيم "الدولة الإسلامية": الأزمة السنية والصراع على الجهادية العالمية**، ط1 (عمان: مؤسسة فريديرش إيبرت، 2015)، ص 229.

في مواجهته، واستنكر فساد الدكتاتوريات، مؤكدًا أنّها لا تقلّ خطرًا عن الإرهاب في تهديد الأمن الدولي.

من أبرز مؤلفات بيار كونيسا كتابان هما: "دليل الجنة"[13] الذي يتناول فيه أسباب الحروب الدينية والحلم بالجنة، سواء عند الكثير من المسيحيين أو المسلمين، مدعمًا إياه بشواهد ومعلومات كثيرة، تبين أسباب تلك الحروب، موضحًا اختلاط الحلم بالواقع في أحلام المخوّضين فيها، وآليات تشويه المفاهيم الدينية وتفسيرها، بحيث صار الحلم بالجنة، وهي وعد ترغيبي يرد كثيرًا في الكتب الدينية، سببًا في اندلاع الكثير من الحروب.

أمّا كتابه الآخر فهو "آليات الفوضى"[14] الذي يكشف فيه الشعارات الأميركية الزائفة في السلام والديمقراطية، منطلقًا من مآل التجربة الأميركية في العراق، حيث تفاقمت الأوضاع وازدادت سوءًا، وكذلك تعددت صور الإرهاب، وكثرت حجج وجوده، ويرجع ذلك إلى ثلاثة عوامل، هي: فشل السياسات الأميركية، وشرعنة العنف عند الجماعات الجهادية، وغياب ثنائية القطب في العالم.

محتويات الكتاب ومقولاته الرئيسة

يفتتح ميشال فيفيوركا هذا الكتاب بمقدمة يتحدث فيها عن كون مؤلف الكتاب قادمًا من حقل لديه فيه معرفة وخبرة، مشيدًا بقدرته على تفكيك الفكر الكلاسيكي عبر منهجية علمية، تأخذ من آليات البحث الأكاديمي ما تحتاج إليه، مبقية على حيويتها، مبينًا أنّ من حق المتلقي مشاركة كونيسا ابتهاجه بكشف "الدناءة الفكرية لدى هؤلاء الذين يسهمون في صنع الأعداء" (ص 11).

في مقدمة الكتاب، يقف الكاتب بيار كونيسا على مفهوم الحرب والعدو، متذكرًا نماذج عدة من صناعة العدوّ تاريخيًا، مناقشًا عددًا من المصطلحات التي ترد في كتب العلاقات الدولية، من مثل الديمقراطية الحاملة للسلام، وآليات التأثير في الرأي العام، ولماذا العدوّ؟ وكيف؟ والمراحل التي يمر بها، ممعنًا النظر في المصطلحات المرافقة، مثل: العدوّ القريب والخصم العالمي، والعدوّ الحميم، والهمجي، والعدو المحجوب، وحرب الخير ضد الشر، والعدو التصوري، والعدو الإعلامي؛ مشيرًا إلى أنّه إنْ كان العدوّ بنية، فمن الممكن تفكيكها عبر المصالحة، والتكفير عن الذنب، والعفو، والاعتراف، والذاكرة المشتركة، والعدالة.

13 Pierre Conesa, *Guide du paradis: publicité comparée des au-delà*, (Paris: Éditions de l'Aube, 2011).

14 Pierre Conesa, *Mécanismes du chaos: bushisme, terrorisme et prolifération* (Paris: Éditions de l'Aube, 2007).

وتحقيقًا لهذه المقولات الكبرى التي يعلن عنها في مقدمة الكتاب، يقسم المؤلف كتابه إلى ما أسماه "ثلاثة كتب"، هي:

الكتاب الأول: ما العدوّ؟ يخصّه بسبعين صفحة، موضحًا بدايةً أنّ العدو حاجة ماسّة، منطلقًا من مقولةٍ لـ ميزونوف مفادها أنّ الاتحاد السوفياتي سابقًا قد وُجدت فيه كلّ ميزات العدو الجيّد "فهو صلب، ثابت، ومتماسك" (ص 23).

> يقف الكاتب بيار كونيسا على مفهوم الحرب والعدو، متذكرًا نماذج عدة من صناعة العدوّ تاريخيًا، مناقشًا عددًا من المصطلحات التي ترد في كتب العلاقات الدولية، من مثل الديمقراطية الحاملة للسلام، وآليات التأثير في الرأي العام

ويتناول جوانب موضوعه عبر عدد من العناوين الكبرى: العدو موضوع سياسي، وقانون الحرب: من الأفضل ارتداء بزة عسكرية، والعدو هو أنا آخر، والحرب العادلة: وسائل مقبولة، وضرورة قصوى، وتفوّق مضمون، والخطر الأصفر قيمة مضمونة، ومحدّدو العدو تقليعة أميركية ثقافية: علم المستقبل، وأجهزة الاستخبارات تخترع تهديدًا، وصنع العدو: روسيا بوتين.

يبدأ المؤلف عرضه بمنهجية أكاديمية، من خلال انتقاء أهمّ الكتب التي تصلح مناقشتها لتكون أرضية جيدة لمنطلقاته البحثية، موضحًا أنّ فقدان هذا العدوّ قد خرق التماسك الغربي، وأنّ العدو موضوع سياسي؛ إذ يناقش في هذه الأسطر عددًا من الكتب التي كرّست صفحاتها للحديث عنه، مثل: روسو و"حالة الحرب"، وجنتيليس في "قانون الحرب"، ودو غيبير في كتابه "دراسة عامة في التكتيك"، وليدل هارت، وكذلك جهود غاستون بوتول في علم الحرب[15]، ليصل إلى الجهود الماركسية في الحديث عن الحرب متمثلةً في كتاب إنغلز "دور العنف في التاريخ"، ولينين "الإمبريالية أعلى مراحل الرأسمالية".

بعد عرض جهود المفكرين والسياسيين، يتوقف عند جهود الدبلوماسيين والعسكريين، ومراكز الدراسات الإستراتيجية والعسكرية، متناولًا الاشتغالات الألمانية والأميركية في هذا المجال، مبينًا أنّ الأميركيين يعملون وفقًا لمبدأ أنّ ما يصلح لأميركا يصلح

15 ترجم إلى العربية بعنوان: غاستون بوتول، **ظاهرة الحرب**، إيلي نصار (مترجم)، (بيروت: دار التنوير للطباعة والنشر، 2007).

للعالم كلّه. وبعد أن يعرض تلك الجهود البحثية في مجال النظرية الفكرية والسياسية، ينتقل الكاتب عبر عنوان "قانون الحرب: من الأفضل ارتداء بزة عسكرية" للحديث عن موقف القانون الدولي من الحرب والعدوّ، مبينًا أنّ النزاعات التقليدية تقوم حول الحدود، أو حول وجود دولةٍ ما، ويفترض هذا أن يتوقّف قانون الحرب عند مسألتين هما: التعريف القانوني للحرب، ووضع العدو؛ ليصل بحثيًا إلى أنّ تعريف العدو هو تعريف اجتماعي أكثر منه حقوقي، لذا على صناعته أن تجيب عن تحليل هذا النوع. ثم تحت عنوان "العدو هو أنا آخر"، يتحدث عن ضرورة الآخر لتحديد الهوية، منوّهًا بجهود كلٍ من فرانسوا بار في كتابه "وهم الهوية"، ورينيه جيرار في كتابَيْه: "العنف والمقدس"، و"التخلص من كلاوزفيتز"، حيث يصل إلى أنّ "صناعة العدو توطّد الأواصر ضمن الجماعة، مهما كان الخطر الحقيقي" (ص 35)، وأنّ العدو "مهدِّئ لحالات القلق الجماعي"، انطلاقًا من مقولة دوركهايم الشهيرة: "حين يعاني المجتمع، يشعر بالحاجة إلى أن يجد أحدًا يمكنه أن يعزو إليه ألمه، ويستطيع أن ينتقم لخيبات أمله" (ص 36).

تحت عنوان "الحرب العادلة"، ينبّه المؤلف إلى عدد من الظواهر في العالم المعاصر؛ مثل كثرة المتاحف الحربية وقلة متاحف السلام، وتأليه الحروب وقادتها، ويناقش مفهوم الحرب العادلة ويوضح أنّه مفهوم مائع ويفتقد الكثير من الأخلاق، ويتناول كيفية صناعة "الخطر الأصفر" متمثلًا بالصين المواجهة للغرب.

وينتقل بعد ذلك للإشارة إلى المعنيّين بتحديد العدوّ من مراكز التفكير الإستراتيجية، وما يدعى بعلم المستقبل، وفقًا للتسمية الأميركية، ناعتًا إياه بأنّه تقليعة ثقافية أميركية، مركّزًا على دور أجهزة الاستخبارات في اختراع التهديدات والأعداء، ثم يتوقف عند الإستراتيجيين غير الرسميين، قاصدًا بهم الميثولوجيين، وحجة "كلّ شيء إستراتيجي"، ومحاولة الغرب صناعة عدوّ جديد هو روسيا/ بوتين، متوقفًا عند ازدواجية المعايير التي تسم كلّ خطاب قوة، وأنّ الخطر في تسعينيات القرن الماضي كان متمثلًا ببطالة التقنية، موضحًا أنّ نهاية الشيوعية قد تركت الجيوش التقليدية الغربية من دون عدوٍ على مستواها، مما خلق معضلة كبيرة، وصولًا إلى تحرير الكويت، ومفهوم النظام العالمي الجديد، واعتداءات الحادي عشر من سبتمبر، متسائلًا عن كيفية مرور إرهابيّي ذلك اليوم من كلّ أجهزة الكشف والفحص؛ مبينًا في نهاية هذا القسم/ الكتاب أنّ ما حدث في ربع القرن الأخير قد قوّض مبادئ الخطابات الإستراتيجية للقوى بشأن استقرار العالم.

في **الكتاب الثاني** "وجوه العدوّ" ثمة محاولة تصنيف في نحو مئة وأربعين صفحة، إذ يتحدث عن تسعة وجوه للعدوّ، تعمل دوائر القرار العالمية على بثّ الحياة فيها، كلّما حاولت أن تتلاشى، مدركًا أنّ محاولته التصنيفية لألوان العدوّ ليست نهائية، وليست تلك الوجوه بمنبتّة عن بعضها، بل تتداخل فيما بينها، وما محاولته تلك إلا لهدف تأطيري محض، يجعل مقاربتها ممكنة بالنسبة إلى الكاتب والمتلقّي.

ويبدأ بأكثر الوجوه تقليدية وانتشارًا، وهو "العدو القريب: نزاعات الحدود"، حيث يستفيض في عرض نماذج منه؛ من الهند وباكستان إلى سورية وإسرائيل والجزائر والمغرب. ويتحدث عن جذور هذا الوجه وآلياته الأيديولوجية، بخاصة القومي الديني الميّال لبناء ذاكرة ممتلئة بالنزاعات، مؤكدًا أنّ قراءة التاريخ تكشف أنّ أكثر من يسرّع الأزمات هم العسكريون ورجال السياسة المفتقرون إلى الشرعية، ثم يستفيض في الحديث، عبر معلومات تاريخية مفصّلة، عن حدة مسألة الحدود في كلٍ من أفريقيا وأميركا اللاتينية وآسيا وتركيا واليونان.

ثم يتحدث عن الوجه الثاني للعدوّ. وهو المنافس الكوكبي الذي اشتغلت عليه نظرية الإمبريالية الغربية، إذ جرى الحديث عن خطوط تقسيم العالم، والترويج للعدوّ، والركض في سباق التسلح العالمي، وآليات شيْطنة الآخر.

وتحت عنوان "العدوّ الحميم/ الحروب الأهلية"، يتحدث عن الوجه الثالث من وجوه العدو التي تشكّل تطهيرًا فصاميًا، عبر توكيدها هوية إقصائية لجزء من الجسم الاجتماعي ضد أيّ جزء آخر؛ فيتوقف عند ألوان من دعاواها المتمثلة بأنّ الآخر يأخذ أرضي، والآخر بصفته مبيدًا عرقيًا، ليصل إلى ما مؤدّاه أنّ بعض الجماعات الدينية أو القومية يستبدل معبوده الأساسي "الإله أو القومية" بعبادة العنف.

وفي إطار حديثه عن الصورة الرابعة للعدوّ، يتناول تحت عنوان "الخاضع للاحتلال كصورة للبربري" محاولات شيطنة الشعوب التي احتلها المستعمِرون، لأنّ المضطهِد إن استعمل العنف يجبر من وقع عليه العنف على الردّ بالعنف، ويذكر نماذج عدة على هذا النوع من العدو، منها ما تقوم به إسرائيل ضد الفلسطينيين (ص 160).

وفي حديثه عن وجه العنف السادس المتمثّل بـ "العدو الخفيّ أو نظرية المؤامرة"، ينبّه إلى أنّ الحديث عنه يكثر في إطار الخطاب الإسلامي، واصفًا نظرية المؤامرة بأنّها مفتاح حقيقي، دائم التجدد، لتفسير العالم وصناعة العدو، وأنّها عقد اضطهاد ديناميكي قابل للتكيّف، وهي في أحد وجوهها رواية ملحمية، إذ تقوم بعملية إشعال ذاتي، يمكن أن يشعِل بدايته أيّ شخص غير مختص، موضحًا أنّ الأنظمة الاستبدادية، خصوصًا الشيوعية، مختصة بهذا اللون من العدو، وتقدّره تقديرًا كبيرًا.

أمّا الوجه السادس للعدوّ، فيتمثّل بـ "العدوّ المطلق أو الحرب الكونية على الشر"، مستعرضًا نماذج من الخطاب الذي تتدثر به هذه النظرية،

بحيث يجتمع السياسي والديني، لصناعة العدو الذي يتّسم بأنّه خائن وانحرافي ومرتدّ، والنصر عليه محتّم لكنّه بعيد، فالآخر، كلّ الآخر، هو العدو، موضحًا أنّ ألوانًا من الخطاب الديني والسياسي، غربية ومشرقية، ترحّب بمثل هذا الخطاب؛ إذ يمثّل العنف الديني بعدًا رمزيًا من أجل وعد بمستقبل جميل في بلدان شهدت صعودًا للتيارات الدينية المتطرفة؛ مثل يوغسلافيا ولبنان والهند ونيجيريا وإيران والقوقاز.

> يمثّل العنف الديني بعدًا رمزيًا من أجل وعد بمستقبل جميل في بلدان شهدت صعودًا للتيارات الدينية المتطرفة؛ مثل يوغسلافيا ولبنان والهند ونيجيريا وإيران والقوقاز

أمّا الصورة السابعة للعدو، فيخصّها كونيسا بصفحة ونصف فحسب، ويسمّيها "المحرم الديني وسيلة لكشف العدو الداخلي"، متوقفًا عند بعض التيارات الأصولية الدينية وفرماناتها المفروضة على المدنيين الذين يقعون تحت سلطتها، مثل فرمانات طالبان. ثم يتحدث عن تيار المسيحيين الصهاينة "الإحيائيين" الذين جمعوا بين المشروع الاستعماري وإرادة فرض القانون الديني على المجتمع.

ويتناول الكاتب في الصورة الثامنة "العدوّ المتصوّر" الذي برزت صورته في عهد جورج بوش الابن (2000-2008)، عبر القومية التقديسية، وإحياء الفكر المتعلق بالإمبراطورية، والإمبريالية، والسيطرة، والحرب الشاملة، وحتمية اللجوء إلى القوة، وأنّ العدو غير مرئي، بل هو الإرهابي الذي يحاربنا بكلّ الوسائل، وهذا يسمح لتلك القوى بمنع ظهور أيّ منافس بحجة هذا الإرهابي.

ويستعرض الكاتب في ختام هذا القسم، أحدث صورة للعدو تتمثل بما سمّاه "العدو الإعلامي". وهي صورة جديدة له، خاصة بمرحلة ثورة المعلومات والتقنية، متحدثًا عن الإمبراطوريات الإعلامية ودورها في صناعة الحروب، مثل وكالة سي إن إن، وشبكة فوكس نيوز.

وفي **الكتاب الثالث** "تفكيك العدو" الذي يكرّس له الكاتب سبعًا وثلاثين صفحة، يغيّر وجهة السؤال، قائلًا: "هل من الممكن أن نعيش من دون عدو؟ إذا كان الجواب بنعم، فكيف نستطيع تفكيك العدو على الصعيدين الوطني والدولي؟" (ص 234). وهذا فيه تخفّف من مقدمة الكتاب التي أكد فيها حتمية وجود عدو للدول والمجتمعات كي تبقى متراصّة.

يناقش الكاتب في هذا القسم جدليتيْن رئيستيْن؛ تنطلق إحداهما من حقائق تاريخية جرى من خلالها تفكيك العدو، عبر قراءة تاريخية لعدد كبير من النزاعات التي حدثت في العالم. وتعزز الجدلية الأخرى تلك القراءة ببعض المقترحات الناجمة عن المتابعة، ووجد أنّه من الممكن الإفادة منه، إذ يشير إلى صعوبة العيش من دون عدوّ للدول، لكنّه ممكن، عبر الاعتراف بالمسؤولية والتكفير عن الذنب، متحدثًا عن عددٍ من النزاعات التي أُنهيت في هذا الإطار، مشيدًا بالجهود الألمانية؛ فقد برهنت الحوادث أنّ المصالحة ممكنة بين أعداء وراثيين، وقد تحدّث عن الخطاب الأحادي الجانب لتفكيك العدو، وهو حلّ يمكن ممارسته في أيّ وقت؛ فيتحدث عن خطابات أوباما في هذا المجال. ويرى أنّ أوباما يرفض الحرب بصفتها وسيلة للمحافظة على النظام في العالم. لكن المؤلف لا يناقش الآثار المدمرة التي حدثت في بعض الدول، نتيجة تراخي مواقف أوباما (الحالة السوريّة نموذجًا).

ويشير بعد ذلك إلى أنّ المصالحة بين المتحاربين الأعداء ممكنة ومجدية، على الرغم من صعوبتها، مستشهدًا بالجهود البابوية في هذا المجال، وحالة بريطانيا أيضًا، في حين أنّ هناك دولًا رفضت الدخول في أطر الحلّ، مثل تركيا تجاه الأرمن، واليابان تجاه جيرانها الآسيويين، وفرنسا تجاه الجزائر. ثم يتوقف عند عدد من النزاعات الحدودية في دول الاتحاد السوفياتي، ويوغسلافيا. ويشير إلى تجربة الاتحاد الأوروبي مثالًا على إمكانية العيش من دون عدوّ؛ إذ إنّه اتحاد دون عدوّ، وهي ممارسة سياسية من أصعب الممارسات كما يقول.

ثم يقف الكاتب على ما دعاه "الطرق الإبداعية" للخروج من الحروب الأهلية، عبر الصفح والنسيان والعدالة. ويناقش تجربة جيش تحرير إيرلندا، والأورغواي، منبّهًا إلى أنّ قانون العفو يعني الدفن من دون العدالة، متحدثًا عن محكمة العدل الدولية وبعض قراراتها، مشيرًا إلى تجربة عبد العزيز بوتفليقة في الجزائر مع الإسلاميين المسلحين، من دون أن ينبّه الكاتب إلى أنّ تشكيل الحكومة الجزائرية كان قد سُرق من الإسلاميين حينئذ.

ويلفت النظر إلى أنّ الظاهرة الأحدث في تفكيك العدو هي "الصفح عبر الكلمات" من خلال مرحلة العدالة الانتقالية، مذكّرًا بما حدث في جنوب أفريقيا مثلًا، وبوليفيا والأرجنتين والبرازيل وتشيلي والأورغواي والبيرو وغواتيمالا؛ موضحًا أنّ الحكومات الانتقالية قد اعتمدت قوانين عفو باسم المصالحة الوطنية، متسائلًا عن إمكانية مواءمة اتفاقات السلام والمصالحة الاجتماعية مع احترام القانون الدولي، مستعرضًا تجارب عدد كبير من الدول، بحيث يصل إلى أنّ محاكمة الميليشيات مثلًا ستبقى مسألة سياسية داخلية لزمن طويل، وأنّ العدالة الدولية هي عدالة الأقوياء، وأنّ المحاكم الدولية المؤقتة التي

تختص بجريمة محددة هي جولة تسخين للعدالة الدولية، ليصل إلى نتيجة أنّ نوابض الحرب مشدودة دائمًا، فيختم بالقول إنّ الحروب هي حروب سلطات الأيديولوجيات.

ويشير كونيسا في خاتمة كتابه إلى أنّ صنع العدو، خلال العقود المقبلة، سيكون قطاعَ إنتاج ضخمًا، مؤكدًا أنّ بناء العدو هو عملية اجتماعية وسياسية، خاتمًا بالقول: "هذا الكتاب ليس كتابًا يدعو إلى السلام... والنقطة التي أردت لفت الانتباه إليها هي الوزن المفرط الذي تمثّله الآليات العامة للتأملات الإستراتيجية في الديمقراطيات، والتي تولّد نزعة لا واعية إلى الحرب" (ص 272-273)؛ كاشفًا أنّ دراسة آليات اختراع صنع العدو قد تساعد في استباق أسباب النزاعات وتقليصها.

سياقات الكتاب ورؤاه: ملاحظات ختامية

قدّم الكاتب عشرات الأمثلة على السرديات والمتخيل عن الآخر، دون أن تكون طريقة تناوله لها بصفتها منتمية إلى حقل السرديات، لأنّه كان مهتمًا بأن يبقى كتابه متجذرًا في حقل نظريات الصراع وعلم الاجتماع السياسي، وتهدف السرديات، بصفتها جزءًا رئيسًا من الثقافة العالمية المعاصرة، لإيجاد شرعنة مجتمعية من خلال الاشتغال على تفاصيل فكرة كبرى، وإيجاد عالم كامل متخيل تُحاك ضمنه التفاصيل[16]. ومن اللافت للنظر أنّ حضور السرديات في الثقافة العالمية يظهر في الوقت الذي يتشبث فيه الأكاديميون بمزيد من الموضوعية والعلمية، كأنّ ثمة قطيعة بين مناهج البحث العلمي من جهة، وصناعة السرديات من جهة أخرى، فتتولّاها القوى الفاعلة؛ سواء عبر الإعلام، أو من خلال صناعة الرأي العام؛ ليصبح اقتناع الجمهور بها جزءًا من قدرة القوى الفاعلة على تسويق ما تريده عبر أذرعها الإعلامية.

وشكّل تسويغ الحروب جزءًا من أيديولوجية القوى الفاعلة، بل ناصرها في مسعاها، مفكرون مجّدوا الحرب؛ فهذا هيغل يتحدث عن جدوى الحرب وأهميتها وتأثيرها في الشخصية الفردية وفي المجتمع، وأنّ الإنسان من دون احتمال الحرب والتضحيات التي تتطلبها، سيصبح ليّن العريكة ومستغرقًا في ذاته، وسيتدهور المجتمع؛ فيصبح مستنقعًا لإشباع الملذات الأنانية فتنحلّ الجماعة وينهار المجتمع نتيجة لذلك[17]. وبناءً عليه، نبّه الكتاب إلى الجوانب النفسية لإعلان الحروب وصناعة العدو ودور المعتقدات والقناعات في الإعلان عنها، كاشفًا دور الحروب في الظواهر الاجتماعية وتواصل الشعوب أو انقطاعها عن بعضها، وأثر الحروب الاستباقية؛ فـ "كلّ حرب هي في بعض جوانبها مشروع اقتصادي، لأنّ الحرب تحتاج إلى توظيف أموال في التسلح والتموين والإنفاق إلى أن يحرز المحاربون انتصاراتهم ويعيشوا على نفقة العدو"[18].

> قدّم الكاتب عشرات الأمثلة على السرديات والمتخيل عن الآخر، دون أن تكون طريقة تناوله لها بصفتها منتمية إلى حقل السرديات، لأنّه كان مهتمًا بأن يبقى كتابه متجذرًا في حقل نظريات الصراع وعلم الاجتماع السياسي

ولعلّ المقولة الرئيسة التي بنى عليها وائل حلاق كتابه "الدولة المستحيلة[19]"، المتمثلة باختلاف الأرضية الأخلاقية للدولة بالمفهوم الغربي، عن الأرضية الأخلاقية للدولة في المفهوم الإسلامي، يجد خير مثال لها في "صناعة العدو" التي تقوم بها القوى الغربية الفاعلة؛ إذ على الرغم من مغريات الدولة المعاصرة بالمفهوم الغربي، وهي مغريات محقّة في الديمقراطية وحرية التعبير وسواها، فهي أحلّت قوى تَحَكُّم أخرى تمارس بعضها على مواطنيها، وتمارس قسمًا منها على "العدو" الذي تقوم بتصنيعه.

ومن خلال الأدلة والمعلومات والمناقشات المطوّلة، يكشف الكتاب أنّ صناعة العدو ليست محاولة فرض أيديولوجيا محدّدة، بل هي حاجة تنموية للمجتمعات والدول والفكر الإنساني، تحتاج إليها التنمية مثلما تحتاج إلى المصانع والمزارع وسواها. لقد أزال المؤلف البرقع المتعلق بالإدانة الافتراضية لهذا الفعل غير الأخلاقي المتعلق بشنّ الحروب، مقايسة له على المعايير الأخلاقية؛ ليستبدله بمنطق المحاججة مع حاجات الدول والقوى الكبرى. لكنّه في الوقت نفسه، أمعن في نقل مسوغات تلك الدول في الدفاع عن صناعة العدو، في نوعٍ من الحرص على الأخذ بأسباب المنهجية العلمية.

16 نادر كاظم، "نهاية السرديات الصغرى: في تجاوز أطروحة ما بعد الحداثة"، **تبيّن**، العدد 8، المجلد 2، (ربيع 2014)، ص 74.

17 خالد المعيني، "إيران في نظريات صنع العدو الأميركية"، **الجزيرة. نت**، 2015/11/3، شوهد في 2016/2/12 في:
http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2013/9/12

18 بوتول، ص 47.

19 وائل حلاق، **الدولة المستحيلة: الإسلام والسياسة ومأزق الحداثة الأخلاقي**، عمرو عثمان(مترجم)، ط1 (الدوحة/ بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014)، ص 285.

ونبّه الكتاب إلى تغيّر آليات صناعة العدو، تبعًا للعوامل المؤثّرة في صناعة الرأي العام مع الموجة الثالثة عالميًا، مشيرًا إلى دور السينما ومحطات التلفزيون في تسويق فكرة العدو، وشراكة الإعلام؛ مبرزًا أنّ خوض الحرب مع الأفكار لا يقلّ أهميةً عن خوض الحرب على الإرهـاب، كاشفًا عددًا من أساليب تكوين الرأي العام في تكريس فكرة العدو.

ووقف الكاتب في مواطن عدّة من كتابه على مفاهيم محددة بصفتها مفاهيم قيمية خالصة يجب الانتصار لها مثل العدالة والحق، حاشدًا الكثير من الشواهد للتدليل على ذلك. لكنّه، أشار إلى أنّ السياسة ليست فرعًا من فروع دراسة الأخلاق، أو الظواهر الاجتماعية، بل هي عالم له قوانينه وقواعده؛ بحيث تحاول حقول علم الاجتماع السياسي والعلاقات الدولية والقانون الدولي الحديث عن بعض تفاصيلها، لذلك فإنّه من الصعوبة بمكان الحديث في السياسة عن أصدقاء أو أعداء دائمين، بل يمكن إيجاد شركاء أو ذوي مصالح متبادلة. وقد سرد الكاتب الكثير من الأمثلة على الانقلابات في السياسة وتحوّلات أصدقاء الأمس نحو أعداء اليوم.

ينتصر الكتاب لتلك القيم الأصيلة التي من المألوف أن يناصرها الإنسان الطبيعي، ويستنكر المؤسسات الحاكمة للدول الفاعلة والشركات التي تقف خلفها، ويتحدث عن إرهاب الدول وما تفرضه من وصاية على الرأي العام الذي تقوده نحو ما تريد. ويقترح الكاتب آليات لتفكيك العدو من الصعب التسليم بها، لكنّه يحاول تعضيد ما يذهب إليه بالأدلة.

ويكشف للمتلقي أنّ الأنظمة الاستبدادية التي سقطت، هي الأنظمة التي مات عدوّها، أو فشلت في صناعة العدو؛ فقد استنبت بعض الأنظمة عدوًا له يضمن بقاءه، وها هو الوضع السوري يقدّم خير دليل، وما كان بمقدور النظام السوري القيام بتلك الصناعة وإقناع الغرب بها لولا المساعدة الإيرانية الروسيّة التي جعلته ممثلًا يخيّر الغرب بينه وبين الإرهاب. لكن قراءة التاريخ أيضًا تكشف أنّ نهاية المستبدّين حتمية، لكن عدد الضحايا غالبًا ما يكون كبيرًا.

يعجّ الكتاب بغزارة في المعلومة التاريخية في مواطنَ كثيرة منه تكاد أن تشكّل عبئًا على منهجيته البحثية أحيانًا؛ فقد غدَا في مواضع عدة كتابًا معلوماتيًا يهتم بسرد المعلومة، دون أن يعطيها الحق المفصّل في النقاش والحوار والاختلاف والتمعّن والتعليق. وبدا أنّ الكاتب كان معنيًا بسرد المعلومات وتعضيد أفكاره بالشواهد الكثيرة دون ممايزتها أحيانًا. لكنّه كان يدرك أنّ كتابه في إحدى قراءاته يدخل في إطار دراسات العلاقات الدولية، وأنّه قد يتعرض للكثير من محاولات سوء الفهم؛ لذلك حرص في مواطن عدة على مزج التحليل بالمعلومة التي تكررت في غير موضع وفي أكثر من وجه، في رغبةٍ منه ليشمل كلّ التفاصيل، ويحيط بكلّ جوانب موضوعه.

ولا ينفك الكتاب عن الإشارة إلى تناقض الإرادة الدولية في مواقفها، وأنّ ما يصلح في منطقة لا يصلح في منطقة أخرى؛ إذ يهتم كثيرًا بالقبض على التناقضات في المواقف الدولية من ظواهر متشابهة بأطر متناقضة، مستعملًا أسلوبًا ساخرًا مقتضبًا في الحديث عنها. ولجأ الكاتب في الوقت نفسه إلى العبارات المائعة في بعض المواطن التي تستدعي وضوحًا في ما يتعلق بالاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، وهو الذي لم ينفكّ عن تسمية الأشياء بمسمّياتها في مواطن أخرى من كتابه، وكان الوضع الفلسطيني خير مثال لعدد من القضايا التي طرحها لكنّه تجنّب الإشارة إليه إلّا في حالات نادرة.

وبدا الكتاب، من جهة أخرى، محيطًا بمراجعه الرئيسة، مع قدرته على استحضار الشواهد الملائمة في الموضع الملائم، إضافةً إلى توازن شواهده شرقًا وغربًا؛ بحيث إنّه قدّم صورة وافية للعدو وتناقضاته في مختلف أنحاء الكرة الأرضية، ونمّت شواهده عن موضوعية بحثية كانت تتوضّح تفاصيلها في أعماق الكتاب.

كشف الكاتب الكثير من الأقاويل التي تعدّ في مختبرات صناعة العدو؛ كي تخرج تلك الصناعة متقنة، غير أنّه لم يفد من حقل معرفي مهمّ في كشف ضحالتها، والسياقات الحاضنة لها، وهو حقل تحليل السرديات المعاصرة الذي بات يشكّل ظاهرة معرفية مهمة في مرحلة ما بعد الحداثة، يضاف إلى ذلك أنّ انشغاله بالمعلومة التاريخية والمقارنات قد فوّت عليه في مواضع عدة فرصة الإفادة من نظريات تحليل الخطاب التي كان من الممكن توظيفها لتأويل ماهيات الخطابات المستعملة في صناعة العدو.

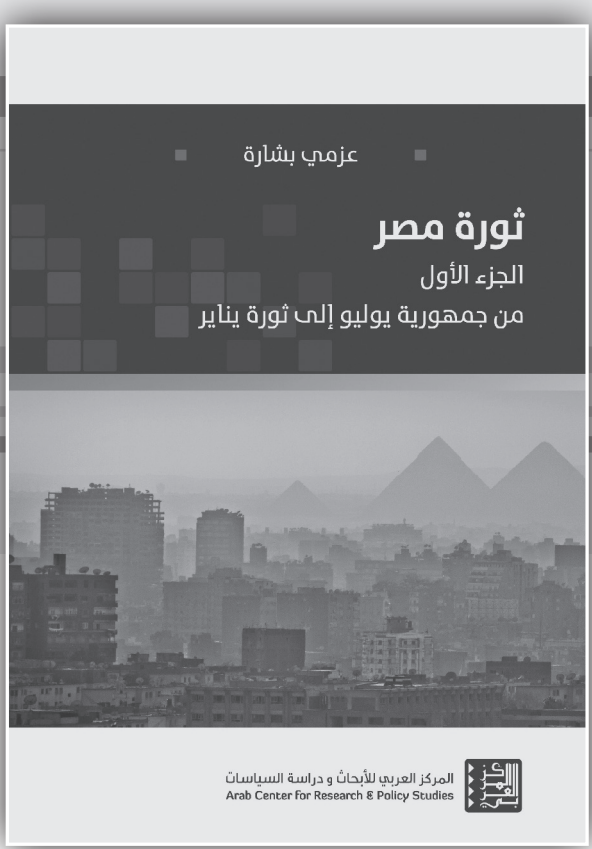

صـدر حديـثًا

عزمي بشارة

ثورة مصر، الجزء الأول:
من جمهورية يوليو إلى ثورة يناير

صدر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات كتاب الدكتور عزمي بشارة ثورة مصر في مجلدين بعنوانين فرعيَين. يتناول المجلد الأول (720 صفحة، من القطع المتوسط) الحقبة بين عام 1952 حتى 11 شباط/ فبراير 2011 (يوم تنحّي الرئيس المصري حسني مبارك)، وعنوانه "من جمهورية يوليو وحتى ثورة يناير"، أمّا الجزء الثاني (672 صفحة، من القطع المتوسط) فعنوانه "من الثورة إلى الانقلاب".

الكتاب تاريخي تحليلي يستخدم مناهجَ متعددة في فهم بنية الدولة والمجتمع، وعلاقة الجيش بالسياسة، وتطور منصب الرئاسة في مصر وصولًا إلى ثورة يناير، كما يعدّ الجمهورية التي سادت في مصر حتى ثورة يناير جمهورية واحدة يسمّيها يوليو ويقسمها إلى مراحل ذات ميزات خاصة بها. ويتوقف مطولًا عند توثيق ثورة 25 يناير وتحليلها بناءً على شهادات ومصادر. أما الجزء الثاني فيتناول المرحلة بين 11 شباط/ فبراير 2011 و3 تموز/ يوليو 2013، محللًا أسباب تعثّر التحول الديمقراطي في مصر وخلفياته، ومقدمًا إسهاما في نظرية التحول الديمقراطي انطلاقًا من التجربة المصرية.

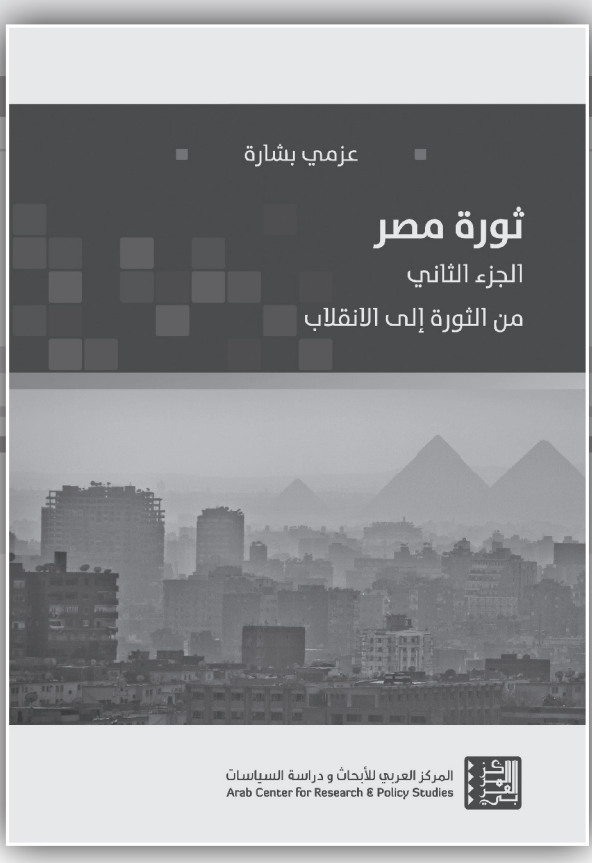

صدر حديثًا

عزمي بشارة

ثورة مصر، الجزء الثاني: من الثورة إلى الانقلاب

في الجزء الثاني من الكتاب يتابع عزمي بشارة توثيق الثورة المصرية، تحت عنوانمن الثورة إلى الانقلاب، ويستعرض بعد مقدمة نظرية حول نظريات التحول الديمقراطي المرحلة الدقيقة التي مرّت بها مصر؛ من تسلّم المجلس العسكري الحكم مرورًا بالانتخابات ومرحلة مرسي، وصولًا إلى الانقلاب، محاوًلا فهم أسباب تعثّر التحول الديمقراطي. هذا التعثر الذي أثّر في الثورات العربية كلّها. ويشرح مطولًا الفرق بين انشقاق النظام الضروري لإنجاح الثورة، وانشقاق قوى الثورة الذي حال دون إنجاح التحول الديمقراطي بوصفه مهمة تاريخية، وأدى إلى تغلّب الثورة المضادة. تجدر الإشارة إلى أن الجزء الثاني يتكون من عشرين فصلًا.

حكمات العبد الرحمن | Hikmat Abdul Rahman*

موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية

Shock Waves Generated by the Arab Revolutions

عنوان الكتاب في لغته: Les ondes de choc des révolutions arabes :

عنوان الكتاب: موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية

المؤلف: : مجموعة من الباحثين تحت إشراف محمد والدي ودلفين الباجي القروي وشانتال فيرديل

سنة النشر: 2014.

الناشر: المعهد الفرنسي للشرق الأدنى (IFPO)

عدد الصفحات: 290 صفحة.

* أكاديمي سوري متخصص بتاريخ الشرق الأقصى الحديث

* Syrian scholar specialized in History of the Modern Far East

مقدمة

مثّلت الثورات التي شهدها العالم العربي في مطلع 2011 مفاجأة غير سارة لدول كثيرة في العالم، ولأغلب الباحثين المهتمين، إضافةً إلى أنّها كانت مادة دسمة لوسائل الإعلام بكلّ أصنافها المرئية والمسموعة والمقروءة. كما أنّها مثّلت مجالًا خصبًا دارت حوله نقاشات جامعية وأكاديمية وبحثية، علاوةً على نقاشات دوائر القرار السياسي. يحاول كتاب "موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية" أن يسلّط الضوء، من خلال وجهات نظر مختلفة، على ظاهرة "الثورات العربية" من ثلاثة جوانب أساسية، ما ميز هذا العمل عن غيره من أغلب البحوث والدراسات التي تناولت قضايا العالم العربي. ونقصد هنا الأعمال الجماعية على وجه الخصوص. ركّز الباحثون على جانب أساسي أول يتعلق بالتأثيرات الإقليمية والدولية للثورات العربية من خلال اختيار عدد من الدول تأثّر مباشرة بحركة الثورات العربية وأثّر فيها، وهي الدول نفسها المتنافسة والمرشحة لأن تكون قوة إقليمية مهيمنة. وتناول الجانب الثاني التأثير المتبادل بين الثورات من جهة ووسائل الإعلام من جهة ثانية. أمّا الجانب الثالث فقد ركّز على ما وراء الطائفية -المذهبية والقبلية، الأمكنة والمجتمعات في الثورة.

وعلى الرغم من أنّ أغلب المشاركين في هذا العمل ليسوا مختصين في قضايا الشرق الأوسط، فقد قدموا العمل من وجهات نظر خارجية لهذا الإقليم، إضافةً إلى أنّهم ركّزوا على مسار الثورات العربية. وضمّ هذا العمل العلمي مجموعة من الباحثين من اختصاصات مختلفة: جغرافيا، وعلوم اجتماعية ولغوية، وعلم اجتماع سياسي، وعلم إنسان، وتاريخ، وعلوم سياسية، وإعلام، الأمر الذي أثرى العمل بأفكار وأطروحات مختلفة ومتنوعة أحاطت بكلّ جوانب المشكلة التي تناولها.

اعتمد أغلب البحوث مصادر صحفية. ومن هذا المنطلق، يمكن الحديث عن أهمية الاعتماد على وسائل الإعلام العربية وضرورتها في تشريح الحالة العربية خلال هذه المرحلة المفصلية في تاريخ البلاد العربية. ويمكن الإشارة هنا إلى البحث الذي أنجزته سارة بن نفيسة (من ص 143 إلى ص 161 من الكتاب).

قبل أن يصبح كتابًا

الكتاب هو ثمرة أعمال ندوة دولية عُقدت على مدار يومَي الجمعة والسبت 3 و4 شباط/ فبراير 2012 في قاعة المعهد الوطني للغات والحضارات الشرقية INALCO[1] في العاصمة الفرنسية باريس، تحت عنوان الكتاب نفسه، وشارك فيها الكتاب والباحثون المشاركون أنفسهم في الكتاب موضوع المراجعة. إلا أنّ العناوين التي تضمّنها الكتاب – عناوين الأقسام الرئيسة – طرأت عليها تعديلات على مستوى اللغة والترتيب؛ فالجزء الأول من الكتاب بعنوان "التأثيرات الإقليمية والدولية للثورات العربية". بينما كان عنوانه في الندوة "مسار الثورات". أمّا القسم الثاني فكان "نحو نهاية الاحتكارات الإعلامية؟ حرية الكلام والحفاظ على الرقابة"، بينما كان في الندوة "التأثيرات الإقليمية والدولية". وحافظ القسم الأخير من الكتاب والندوة على العنوان نفسه تقريبًا؛ إذ تناول دور الأمكنة والمجتمعات في الثورات. وخضعت البحوث لبعض التعديل والتطوير؛ بحيث استمر العمل عليها إلى الربع الأخير من عام 2013.

محتويات الكتاب

يندرج كتاب "موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية" ضمن فئة الدراسات والبحوث المعاصرة، ويُصنّف ضمن الكتب التي تؤسس لثقافة جديدة بشأن مستقبل التحولات والتغيرات الإستراتيجية والجيوسياسية والاقتصادية الإقليمية والدولية. وهو من ضمن البحوث التي تقدّم تصورًا لمستقبل المنطقة التي تقع على بركانٍ من التغيرات وكتلة تكاد لا تنتهي من التوقعات. والكتاب مجموعة من البحوث أشرف عليها كلٌّ من محمد والدي ودلفين الباجي القروي وشانتال فيرديل. وينقسم إلى ثلاثة أقسام أساسية. ويبلغ إجمالي عدد البحوث أربعة عشر بحثًا (فصلًا) وُزّعت على الأقسام الثلاثة الرئيسة للكتاب.

> يندرج كتاب "موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية" ضمن فئة الدراسات والبحوث المعاصرة، ويُصنّف ضمن الكتب التي تؤسس لثقافة جديدة بشأن مستقبل التحولات والتغيرات الإستراتيجية والجيوسياسية والاقتصادية الإقليمية والدولية

ولا يمكننا الحكم على الكتاب كتلة واحدة، ذلك أنّ بعض المواضيع لم تأخذ حقّها من النقاش والبحث ولم يتمّ التطرّق إليها بالتفصيل، بينما تميز بعضها الآخر بالشمولية والعمق في تناوله مواضيع بعينها ارتبطت بالأحداث التي شهدها العالم العربي بعد عام 2011.

1 Institut national des Langues et Civilisations Orientales.

ويرى القائمون على الكتاب أنّ وجود ثلاثة أقسام واضحة في الكتاب تحت عناوين مختلفة ظاهريًا، لا يعني أنّها مفصولة أو متميزة عن بعضها البعض، بل تُشكّل أقسامًا متفاعلة ومترابطة ومكمّلة لبعضها البعض. فالكتّاب أنفسهم يعتقدون أنّه لا يمكن فهم مكاسب السياسات الإقليمية (التركية، والإيرانية، والخليجية) والعالمية (الصين، وروسيا) وخسائرها، من دون فهم التحولات العميقة التي تعيشها بلدانٌ أخرى أبعد جغرافيًا مثل المغرب والجزائر.

يستعرض الفصل الأول "موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية الإقليمية والدولية" موجات التأثير الإقليمية والدولية للثورات العربية في خمسة بحوث: يتناول حميد بوزارسيان المؤرخ والسياسي ومدير الدراسات في المدرسة العليا للدراسات الاجتماعية والسياسية EHESS في البحث الأول تأثير "الثورات العربية" في تركيا حزب العدالة والتنمية. ويعود الباحث إلى عام 2000 حيث انتصر حزب العدالة والتنمية في الانتخابات. ويستعرض أيضًا الموقف التركي من الاضطرابات الثورية. ويصف الباحث العلاقات العربية - التركية بأنّها علاقات غنية بالتناقضات. وتناول الباحث في جزء من بحثه حقيقة أنّ تركيا دولة مهيمنة أصبحت مرتهنة بشكل أكبر للأوضاع الداخلية ولا سيما الأزمات التي أثارتها الأوضاع التي شهدتها البلدان المجاورة لسورية، كالمشكلة الكردية على سبيل المثال. ويتناول الباحث في جانبٍ آخر من تركيا بوصفها قوة إلى حزب العدالة والتنمية بوصفه هيكلًا سياسيًا محافظًا.

أمّا في الفصل الثاني "السياسة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية مقاومة الاندماج أو البحث عن الأمن"، فقد استعرضت أزادي كيان أستاذة العلوم الاجتماعية، مديرة مركز المعلومات والوثائق والبحوث للدراسات النسوية CEDREF في جامعة باريس السابعة، سياسة إيران من خلال الحديث عن العزلة والانقسام والأوضاع الداخلية التي تعيشها إيران. أمّا العامل الآخر الذي تناولته الباحثة والذي أثّر في سياسة إيران الخارجية فتمثل بالملف النووي الإيراني وطموحها النووي الذي بدأ في عام 1985 والذي أصبح إحدى وسائل التفاوض الإيرانية مع القوى الكبرى. وتطرقت الباحثة إلى مسيرة السياسة الخارجية الإيرانية منذ الفترة الرئاسية الثانية لعلي أكبر هاشمي رافسنجاني حتى وصول محمود أحمدي نجاد الذي تعرّضت سياسته الخارجية لانتقادات شديدة من المحافظين مستعرضًا التخلّي عن العوامل الأيديولوجية للنظام الإسلامي الإيراني منذ عام 1980 إلى سياسة تدفعها الاهتمامات بنوع جديد من الجغرافيا السياسية التي تساعدها على الخروج بالبلد من عزلته والاندماج في المجتمع الدولي. ولم يهمل البحث علاقات إيران بالعالم العربي والولايات المتحدة الأميركية وأوروبا، بحيث ركّز على الحرب العراقية -الإيرانية (1980-1988) ودورها في العلاقات العربية الإيرانية.

وفي الفصل الثالث من القسم الأول "إسرائيل والثورات العربية سراب ديمقراطي وتهديدات أساسية"، يعالج دونيس شاربيت المحاضر في الجامعة الإسرائيلية المفتوحة هذا الموضوع من خلال تناول جوانب عديدة أهمها كيف كانت تنظر إسرائيل إلى الثورتين التونسية والمصرية، وإسرائيل قوة الأمر الواقع، إضافةً إلى تناول تأثير الأزمة السورية في إسرائيل ولا سيما الخوف من عدم الاستقرار الإقليمي الذي يُهدد إسرائيل أولًا.

ويتناول الفصل الرابع الآلية التي اعتمدتها روسيا في التعامل مع الثورة في ليبيا إضافةً إلى الموقف الروسي من الأزمة في سورية. وتستعرض آن دو تينغوي بروفيسور التاريخ المعاصر هذا الموقف من خلال سبرٍ تاريخي لتطور الموقف الروسي من الأزمتين الليبية والسورية والانتقادات التي وجّهتها روسيا للتدخّل الغربي فيها. وتفسّر الباحثة الموقف الروسي من الأزمة في سورية؛ فسورية تقع في قلب بحث روسيا الدائم عن تأثيرٍ لها في منطقة الشرق الأوسط. وترى روسيا أنّ سورية تُمثّل نقطة الدعم الأولى لها في منطقة الشرق الأوسط حيث ترغب في الحفاظ على مصالحها في هذا البلد بوصفه مفتاحًا للحفاظ على مصالحها في الإقليم كلّه. وقد بدأت روسيا منذ عام 2000 في البحث عن إعادة ممارسة التأثير الذي كان يمارسه الاتحاد السوفياتي في منطقة كان يوجد فيها بقوة ولفترة طويلة. وقد تمكّن الرئيس بوتين من أن يجعل الأزمة السورية عنصرًا محوريًا ومؤثّرًا في علاقات بلاده مع الغرب[2]. وتناولت الباحثة أيضًا معارضة روسيا القوية تغيير الأنظمة عن طريق الإملاءات الخارجية، إضافةً إلى الخوف من عدم الاستقرار الإقليمي والنتائج المترتبة على ذلك، خاتمةً بحثها بنتائج ما يحدث في ليبيا وسورية على روسيا وتأثيرها وموقعها في منطقة الشرق الأوسط.

وفي الفصل الأخير، تناول الجغرافي والمحاضر في المعهد الوطني للغات والحضارات الشرقية، قسم الصين، سيباستيان كولين "التصور الصيني للثورات العربية السلطوية وحماية المصالح الاقتصادية والتحديات الداخلية". وعاد الباحث إلى عام 2000 الذي شهد تعميق العلاقات العربية الصينية مستعرضًا تطور العلاقات العربية - الصينية. ثم

2 وجدت روسيا أنّ الثورات العربية يمكن أن تُحدث تغيرات جيوستراتيجية يمكن أن تلائم طموحاتها. لذلك أبدت روسيا تحفظات واتخذت مواقف معارضة لإجراء التغيير في ليبيا، ومارسته بشكل أكثر فاعلية في سورية، الأمر الذي جعلها من أكبر الفاعلين المؤثّرين في الأزمة السورية، انظر: "التوازنات والتفاعلات الجيوستراتيجية والثورات العربية"، **المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات**، نيسان/أبريل 2012، شوهد في 2016/4/30، في: http://www.dohainstitute.org/file/get/12364757-aa51-4c5f-be8a-d5d3df803708.pdf.

تناول ردة الفعل الصينية على المستوى الدولي. ورأى كولين أنّ الثورات العربية مرآة لقضايا الاستقرار الداخلي في الصين: الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والشعبية.

> لقد مثّلت الثورات في كلٍ من تونس ومن بعدها مصر صدمة حقيقية للزعماء والخبراء الصينيين، قبل أن تجبرهم على إجراء العديد من النقاشات والحوارات التي ركّزت على الآثار والنتائج العميقة التي يمكن أن تحدثها على المستويين الخارجي والداخلي

لقد مثّلت الثورات في كلٍ من تونس ومن بعدها مصر صدمة حقيقية للزعماء والخبراء الصينيين، قبل أن تجبرهم على إجراء العديد من النقاشات والحوارات التي ركّزت على الآثار والنتائج العميقة التي يمكن أن تحدثها على المستويين الخارجي والداخلي؛ في حين كان للثورة الليبية التي تحولت إلى حرب أهلية بين الثوار ونظام معمر القذافي، نتائج مؤثّرة ومهمة في الصين على المستوى الاقتصادي (تضرر الاستثمارات والمشاريع الصينية في قطاع الاتصالات ومشاريع البنية التحتية واستيراد البترول والتعدين)، وعلى المستوى الدبلوماسي (أمن الرعايا الصينيين في ليبيا: تعرّض عدد من التجار والعمال إلى أخطار مباشرة).

أمّا القسم الثاني من الكتاب وعنوانه "نحو نهاية الاحتكار الإعلامي؟ حرية التعبير والحفاظ على الرقابة"، فشارك فيه خمسة كتاب، هم إيف غونزاليس كويجانو الباحث في جامعة لوميير - ليون 2 الذي تناول موجات الصدمة الناتجة من الثورات العربية لوسائل الإعلام بعد الربيع العربي مركّزًا على الفضاء الإعلامي العربي والتغيرات التكنولوجية التي ساهمت في الرقابة الوطنية على المعلومات والانفتاح النسبي للدولة الجديدة ولا سيما في الحالة التونسية والمصرية. وركّزت سارة بن نفيسة الباحثة في علم الاجتماع السياسي على موضوع التأثير الإعلامي في الاحتجاجات الاجتماعية قبل ثورة 25 يناير في مصر. وأوضحت الباحثة إجراءات التخلص من احتكار الفضاء الإعلامي في مصر وتأثير الصحافة صاحبة الجلالة، وصراع التأثير بين رجال الأعمال والصحافة والإعلام، وجوانب الضعف والقوة في الاحتجاجات الورقية. وتناولت أيضًا دور الصحفيين بوصفهم المتحدثين باسم المحتجين الاجتماعيين. أما نجيب سيدي موسى فتناول الحالة الجزائرية من خلال الاستماع إلى برامج الإذاعة الحكومية الجزائرية. وفي الفصل التاسع من الكتاب استعرضت نادية مكور باحثة الدكتوراه في المعهد الوطني للغات والحضارات الشرقية في باريس وجامعة الحسن الثاني في الرباط، نقاشات الصحفيين حول الثورات في مصر والبحرين مع التركيز على الإطار النظري ووصف الصحف والأماكن الرمزية في الثورات، كساحة التحرير في كلٍ من مصر والبحرين. وتناول الفصل الأخير من الكتاب التفاوض بين الفن والسياسة في الحالة التونسية على وجه التحديد مركّزًا على الصعوبات والعوائق التي تحول دون ظهور عالم من الفن التونسي المعاصر، والصراعات ورفض الاستبداد، ومحاولات وضع نهاية لحرية التعبير التي أنتجتها الثورات من خلال التهديد بالقتل، إضافة إلى البيروقراطية والاختلالات التنظيمية.

أمّا في القسم الأخير "ما خلف الطائفية والقبلية، الأمكنة والمجتمعات في الثورات العربية" الذي تضمن أربعة بحوث، فقد تحدّث توماس بيريت عن تفاقم الأزمة السورية. وناقش الجغرافي أوليفييه بليز في بحثه "شرق - غرب، دولة - قبيلة..." كيف أنّ ليبيا لا تستطيع أن تتخلص من ثنائية العلاقة بين الدولة والقبيلة ودور هذه العلاقة في البناء الوطني الليبي؛ فيقدّم مثالًا على ذلك العلاقة بين القذافي والقبيلة وهي العلاقة التي كانت تتأرجح بين الشك واستعمالها وسيلة بين يديه. وفي المبحث الثالث تناولت فرانسواز دو بل إير الهجرات التي مثّلت عاملًا لانتفاضات الربيع العربي وأعداد المهاجرين والأسباب التي أدّت إلى هذه الهجرات والعلاقة بين الهجرة والسياسة وبينها وبين التماسك الاجتماعي، إضافةً إلى العلاقة بين منع الهجرة والتوترات السياسية. والبحث الأخير من الكتاب بعنوان "2011، ملحمة الفضاء العام المصري" للباجي القروي الذي أعاد اكتشاف المكان الاجتماعي كالطرقات وميدان التحرير. وفَصّل الباجي القروي في دور ساحة التحرير بوصفها مكانًا متاحًا وأساسيًا احتضن الاحتجاجات ضد النظام المصري، وهي ساحة مثّلت رمزيًا السلطة، ولا سيما في الأيام الـ 18 التي سبقت سقوط الرئيس مبارك حتى إنّه أطلق عليها اسم جمهورية التحرير. ويُمثّل هذا القسم أهمية خاصة بحد ذاته – مع عدم التقليل من أهمية الأقسام السابقة - من حيث تركيزه على الحامل الاجتماعي التاريخي - الداخلي في سبر الخلفيات الاجتماعية للاحتجاجات التي شهدها بعض البلاد العربية.

داخلية أم خارجية أم داخلية وخارجية معًا؟

تكمن أهمية الكتاب في أنّه يُمثّل فرصة لفهم الثورات العربية في إطارها المحلي (الداخلي) وتفاعلاتها (الخارجية) الإقليمية والدولية، وهو على عكس الكثير من الكتب الجماعية التي أُلّفت حول العالم

العربي، يسمح بفهم العلاقة القائمة بين البلدان التي شهدت هذه الثورات والعديد من دول العالم، لا سيما تلك الفاعلة في مسيرة الثورات. إضافةً إلى أنّ عددًا من الباحثين اجتهد في تقديم فهمٍ عميق لتأثير المكان والزمان والمجتمع (الطائفية، والقبلية على وجه الخصوص في بعض البلدان) في مسار تلك الحركات، حتى إنّ بعض الأزمنة أو بعض الأمكنة أصبح رمزيًا أو رمزًا ثوريًا، الأمر الذي مثّل تنوعًا كبيرًا في طبيعة المواقف الوطنية ودورها. ولا يُهمل الكتاب في جوانب منه دور السلطة السياسية وطبيعة تكوينها إضافةً إلى الهيكلية الإدارية في فهم الكثير من جوانب تلك الاحتجاجات -الثورات. ويتميز الكتاب بأنّه يسلّط الضوء على دور الإعلام في مسار الثورات العربية وتأثيرها في الإعلام نفسه؛ فالكتاب باختصار يقدّم إطارًا شاملًا لفهم ثورات العالم العربي فهمًا حقيقيًا وشاملًا.

> تكمن أهمية الكتاب في أنّه يُمثّل فرصة لفهم الثورات العربية في إطارها المحلي (الداخلي) وتفاعلاتها (الخارجية) الإقليمية والدولية

ويُظهر هذا العمل العلاقة بين المواقف الإقليمية والدولية من الثورات العربية والأوضاع الداخلية التي تعيشها تلك البلدان؛ فالمواقف من الثورات العربية تتحدد بأسباب داخلية أو خارجية، وإقليمية أو دولية، وداخلية وخارجية معًا. ففي الحالة الأولى يظهر الموقف التركي ودبلوماسية حزب العدالة والتنمية، وفي الحالة الثانية يبرز الموقف الصيني الباحث أساسًا عن استمرار تأمين حاجة جمهورية الصين الشعبية من المواد الأولية (الطاقة) الواردة من أفريقيا والشرق الأوسط. وتُمثّل إيران الحالة الثالثة، فلا يمكن الحكم على الموقف الإيراني دون النظر في علاقاتها الإقليمية (الخليجية على وجه الخصوص) ودراسة تأثير ملفها النووي الذي يلقى معارضة من الولايات المتحدة الأميركية وأوروبا. أمّا روسيا، فموقفها نابع من اعتباراتها الدولية وتدخّلها في القوقاز وأفغانستان، إضافةً إلى بحثها عن ملفٍ يمكن لها أن تؤثّر من خلاله في السياسة الأميركية من جهة ويحافظ لها على مكانة دولية من جهة ثانية. لهذا السبب ربما، عطلت روسيا ثلاثة قرارات أممية في مجلس الأمن تتعلق بالأزمة السورية، الأمر الذي سلّط الضوء على الموقف الروسي وأثار في الوقت نفسه الكثير من التساؤلات حول قدرة مجلس الأمن الدولي وفاعليته في التعامل مع القضايا العالمية الشائكة.

وتبقى إسرائيل، الرقم الصعب إقليميًا. فموقفها معادٍ لكلٍ ما يحدث في المنطقة العربية؛ إذ إنّها تنظر إليها على أنّها أحداث يمكن أن تُشكّل خطرًا على أمنها؛ فالهمّ الأساسي لإسرائيل هو الحفاظ على الأمن في المناطق الحدودية المتاخمة لها، وفي الدول التي تحترم معاهدة السلام. إلا أنّ خيارات الحكومة الإسرائيلية (في الحالة السورية على وجه الخصوص) تبقى محدودة مع الدعم الذي تتلقاه سورية من إيران حليفتها الإستراتيجية وحزب الله اللبناني.

يعدّ الكتاب مصدرًا لدراسة الحالة العامة التي تعيشها البلدان التي تشهد هذه الثورات من خلال استعراض دور وسائل الإعلام على اختلاف مستوياتها، لا سيما المراكز الإخبارية العامة التي كانت تعمل على إعادة صوغ الخطابات السياسية، إضافةً إلى الممارسات التي تتعلق بالكثير من القضايا الجوهرية إن لم تكن المحورية. ويمثّل الكتاب مرجعًا مهمًا لفهم التحولات الاجتماعية والمكانية (الرمزية) التي ألقت عليها ثورات الربيع العربي الضوء. وتكمن أهمية الكتاب في اعتماده على المصادر الصحفية العربية التي تناولت موضوع الثورات، لا سيما أنّ تلك المصادر لم تكن ذات لونٍ واحد: فمنها اليساري، ومنها الحكومي الموجّه ومنها الخاص وهذا هو الجديد والأكثر فائدة على مستوى المصادر الصحفية. ويُبرز الكتاب، في ما يتعلق بالمسألة السورية، درجة تورّط الدول الإقليمية المجاورة في القضية السورية ما بين مؤيدة ومعارضة؛ بحيث أصبح من المستحيل تكوين موقف موحّد (المرتبك أساسًا)، بل أصبح من السهل فهم ما يجري على أرض الواقع.

من خلال التحليلات والأفكار التي يُثيرها، لعلّ الكتاب يريد توجيه القارئ لتبنّي فكرة عالمية الثورات أو تكريس فكرة أنّ التحولات التي أدت إلى تلك الثورات هي تحولات عالمية أكثر منها محلية أو إقليمية (قضايا الديمقراطية، والرقابة، والدور المعقّد لوسائل الإعلام، والعولمة). وعلى مستوًى أشمل، فإنّ قراءة الكتاب يمكن أن تُثير تساؤلات عديدة عن التحولات التي أدّت إلى تلك الأحداث؛ هل هي بالفعل تحركات أكثر شمولية من كونها محلية أو حتى إقليمية؟ وهل تتحرك المجتمعات الثائرة من خلال ديناميات ثورية حقيقية؟ أم من خلال عوامل مجتمعية قبلية -طائفية؟ أم من خلال حسابات إقليمية أو دولية؟

من خلال تفحّص المقالات التي تناولت دور الدول الإقليمية، تتبلور فكرة تعدد الأدوار واختلاف الأجندات والتأثير وعدم وجود دور مركزي مؤثّر وقيادي، وهو الأمر الذي أطال عمر بعض الأزمات، أو أدّى ببعض الثورات إلى الجنوح إلى غير ما كانت تهدف إليه. فالخلاصة تكمن في عدم وجود دولة قادرة وحدها على أن تُهيمن

على الشرق الأوسط وتُخضعه لها؛ فالدول الإقليمية المرشحة لهذا الدور لا تمتلك المقومات ولا الإمكانيات الداخلية أو الخارجية التي تسمح لها بتحقيق ذلك، إضافةً إلى وجود عوائق عالمية تمنع ذلك. وهذا ما أشار إليه الدكتور علي الدين هلال، عميد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية الأسبق في جامعة القاهرة؛ إذ يرى في كتابه "دراسة في العلاقات السياسية العربية" الصادر عن مركز دراسات الوحدة العربية، «أنه إلى جانب عدم رغبة كل دولة في صعود دولة أخرى لقيادة المنطقة، إلا أن معوقات الواقع تحول دون استئثار دولة واحدة بدور القيادة، أضف إلى ذلك الدور الأميركي المانع لكل طموح مستقل، فليس من مصلحة الولايات المتحدة أن تظهر في الشرق الأوسط قوة مستقلة استراتيجيا عن المنطق الأميركي[3]».

ويُشير مارتن بيك[4] إلى أنّ منطقة الشرق الأوسط لم تُفرز قوى إقليمية مؤثّرة، وإنما ظهرت تلك القوى نتيجة تأثيرات متداخلة ومعقدة داخلية وخارجية، وليس أقوى اللاعبين السياسيين في منطقة الشرق الأوسط من بين دوله، ولكن خلف المحيط الأطلسي؛ الولايات المتحدة الأميركية وقبل ذلك القوى الاستعمارية التقليدية؛ بريطانيا وفرنسا إبان الحرب العالمية الثانية[5].

اعتمادًا على ما شهدته المنطقة العربية وتشهده من تحولات على المستويات كافة، وعلى ما جاء في الكتاب من تحليلات تتعلق بالدور الإقليمي، وأنّ القوى الإقليمية فيه تخضع لتغيرات وتحولات ليست ثابتة، يمكن القول إنّ منطقة الشرق الأوسط ستشهد ظهور قوى إقليمية مرشحة لأن تكون دولًا محورية في القرار الإقليمي؛ تبرز السعودية هنا قوة محورية وفاعلة في المنطقة العربية؛ إذ ساهم الضغط السعودي إلى حدٍ كبير في إنقاذ اليمن من الدخول في حرب أهلية مدمرة كان يسعى لها بعض الدول الإقليمية التي لها تأثير قوي فيه، بعد أن أجبر الرئيس اليمني السابق علي عبد الله صالح على الخروج وتسليم البلاد لحكومة وطنية؛ "فالنجاح السعودي" يُثير تساؤلًا حول تراجع النفوذ الإيراني الذي لا يزال يقدّم الدعم للحوثيين الذين يقاتلون الحكومة الوطنية المدعومة إقليميًا ودوليًا. إضافةً إلى تعزيز الدور التركي بوصفه فاعلًا أكثر تأثيرًا، وربما تراجع دور بعض القوى الأخرى بفعل الضغط العالمي وما أنتجته الأحداث التي شهدتها البلاد العربية في النصف الأول من العقد الثاني من القرن الحالي، وفي ذلك إشارة إلى الدور الإيراني[6]. وعلى الرغم من ذلك، فإنّ التدخل السعودي في اليمن لم يُنهِ حتى الآن الحرب في اليمن التي لا تزال مستمرة، الأمر الذي يطرح تساؤلًا بخصوص ماهية النجاح الذي حققته السياسة السعودية في وضع حدٍ للاقتتال الدائر في اليمن.

في الجانب الآخر، يعاني الكتاب مشكلتين أساسيتين: تتمثّل الأولى بأنّه أهمل عن قصد أو عن غير قصد دور الفاعل الرئيس ليس في الواقع العربي فحسب، بل في المسرح العالمي؛ أي الولايات المتحدة الأميركية إضافةً إلى أوروبا دولًا منفصلة أو منضوية تحت راية الاتحاد الأوروبي، مع أنّه أشار إلى أهمية بل إلى مفصلية دور الولايات المتحدة والغرب الأوروبي وتأثيره في مسيرة ما يحدث في المنطقة العربية.

أمّا المشكلة الأساسية الثانية فتتعلق بأنّ أغلب هذه "الثورات" لا يزال مستمرًا إلى الوقت الحاضر مع ما لازمه من تغيرات وتطورات محلية وإقليمية ودولية؛ فالأزمة السورية شهدت تطورات كبيرة على المستوى الإقليمي والدولي كالتدخل الروسي، وقبله تفاقم وجود تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والتحالف الدولي ضده، وتدهور العلاقات التركية - الروسية على خلفية إسقاط المقاتلات التركية الطائرة الروسية، والتفجيرات التي شهدتها العاصمة الفرنسية باريس، والحديث، عند إعداد هذه المراجعة، عن إنشاء "منطقة آمنة"، والتدخّل الأميركي الفرنسي البريطاني المباشر ضد تنظيم الدولة في سورية. ولا يمكن إهمال مسيرة قضية اللاجئين وتداعياتها الإنسانية وتأثيراتها السياسية في الداخل الأوروبي. أمّا التطور الآخر، وربما لن يكون الأخير، فهو إنشاء التحالف الإسلامي ضد الإرهاب بقيادة المملكة العربية السعودية ومقرّه الرياض. ولعلّ الفشل العالمي في التعامل مع الأزمة السورية هو عنوان كلّ النتائج والإفرازات التي تركتها؛ فما تحت رماد الأزمة أكبر بكثير مما هو فوقها، ولن يظهر إلا إذا وضع حدّ لهذه الأزمة.

وعند الحديث عن الدور التركي، يعود الكتاب بالتاريخ إلى حدثين مفصليين في تاريخ تركيا المعاصر: الأول تمّ في عام 2000، وانتصار حزب العدالة والتنمية التركي في الانتخابات التي جرت في ذلك العام. والحدث الثاني في عام 2007 الذي شهد تعزيز سلطة الحزب. يعدّ الحدثان حاسمين إذ ساهما في تغيير صورة تركيا في العالم العربي. ويُشير الباحث إلى أنّ العنصرين الأساسيين اللذين ساهما في تغيير هذه الصورة هما: النموذج التركي في الازدهار والتنمية الاقتصادية،

3 منقول عن: "القوى الإقليمية في الشرق الأوسط: إعادة التشكيل بعد الثورات العربية"، عمر الحسن(مراجع)، **مركز الجزيرة للدراسات**، 7 حزيران/يونيو 2015، شوهد في 2016/4/30، في:
http://studies.aljazeera.net/bookrevision/2015/06/20156711255544430.htm

4 أستاذ دراسات الشرق الأوسط المعاصر في جامعة هامبورغ.

5 "القوى الإقليمية في الشرق الأوسط".

6 هناك خلاف حول هذه الفرضية. فالبعض يُشير إلى أنّ التدخل الروسي في المنطقة أدى إلى تراجع الدور الإيراني وتأثيره، بينما يرى البعض الآخر أنّ الاتفاق النووي بين إيران والولايات المتحدة الأميركية وأوروبا مثّل نجاحًا لإيران من جهة وفتح الطريق أمامها للاستمرار في ممارسة الدور الذي كانت تمارسه في الأساس في المنطقة مكرّسًا بذلك حقيقة كون إيران لاعبًا إقليميًا فاعلًا ومؤثرًا لا يمكن تجاهله.

وهو النموذج نفسه الذي جعل تركيا الدولة القوة الاقتصادية السابعة عشرة عالميًا. وكان نموذجًا يمكن أن يُقَلّد في العديد من البلدان العربية. أما العنصر الآخر فتمثّل بالجدال الشفهي المتلفز بين رجب طيب أردوغان وشمعون بيريز في قمة دافوس الاقتصادية في 31 كانون الثاني/ يناير 2009، الأمر الذي جعل أردوغان وتركيا رمزين يتغنى بهما العرب. واستعرض الباحث أيضًا كيف تعاملت أنقرة مع الخلافات الثورية من تونس إلى مصر ثم باقي البلاد العربية. ويعود الباحث ليُشير إلى أنّ السياسة الخارجية لتركيا التي يصفها بالمهيمنة (ص 37)، مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالسياسات الداخلية. ويعرّج الباحث على موضوع "تركيا من قوة إلى حزب العدالة والتنمية ككيان سياسي محافظ"، ويقارن بينه وبين الأحزاب الدينية المحافظة في البلاد العربية التي شهدت ثورات كحركة النهضة في تونس وحزب الحرية والعدالة في مصر. ويختم الباحث بحثه بالقول إنّ هذا الأمر سيُحدد مستقبل المنطقة بحسب المعطيات المتاحة. ويركّز على أنّ مستقبل تركيا وحزب العدالة والتنمية من خلال تركيا النموذج أو حزب العدالة والتنمية الحاكم وصاحب السلطة.

فضاء إعلامي جديد يكسر الاحتكار الحكومي لوسائل الإعلام

لعلّ الحقيقة التي أشار إليها الباجي القروي هي تلك التي ظهرت مع كلّ "الثورات" التي اجتاحت البلاد العربية بشكل أو بآخر؛ وهي أنّ الساحات والأمكنة التي احتضنت الاحتجاجات والتظاهرات قدّمت آنيًا صورة إيجابية عن اللحمة الوطنية وساهمت ولكن لوقت قصير في تجديد الوطنية المثالية في الوقت الذي أخفت فيه الانقسامات العميقة على المستويات الاجتماعية والدينية والسياسية والوطنية.

يستعرض إيفس غونزاليس كويجانو تاريخ تطور وسائل الإعلام العربية منذ الاستقلال حتى دخولها عصر الإنترنت في بداية القرن الواحد والعشرين. ويقدّم أرقامًا تدلّ على التطور السريع والمذهل للإنترنت ومستخدميها العرب: من مليون مستخدم للإنترنت في عام 2001 إلى 120 مليون مستخدم عام 2014 الأمر الذي جعل اللغة العربية اللغة السابعة المستخدمة للإنترنت في العالم.

فالإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة لم تُقدّم نفسها على أنّها أهم وسائل الحصول على المعرفة ومواكبة ما يحدث فحسب، بل ظهرت على أنّها أهم وسائل التعبير والتغيير وأخطرها في العالم من خلال تأثيرها في تغير سلوكيات ومنظومات اجتماعية وتوجهات سياسية قائمة. فالعلاقة القوية بين الحركات العربية ووسائل الاتصال الحديثة أظهرت هذه الحقيقة؛ إذ بوصفها فضاءً رحبًا يمكن من خلاله التعبير مباشرة عمّا يحدث، ساهمت في إظهار ما يحدث ونشره على نطاقٍ واسع، مانعة بذلك أيّ إمكانية لحجبه أو تزويره، أمّا تأثير التحركات في بعض البلاد العربية فساهم في تكريس دور وسائل الاتصال الحديثة ومواقع التواصل الاجتماعي في نقل صورة حية وحقيقية دون الخضوع لضغوط أخرى. إضافةً إلى ذلك، فإنّ "ثورات الربيع العربي" لم تُظهر دور وسائل الاتصال الحديثة، لا سيما الإنترنت، وتأثيرها الحاسم والفعّال فيها فحسب، بل افترضت استمرارية هذا التأثير من جهة وكونها تُمثّل مناسبة لتجديد علاقة الإنترنت بكلّ تفاصيل الحياة العربية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وتطوير دورها.

> الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة لم تُقدّم نفسها على أنّها أهم وسائل الحصول على المعرفة ومواكبة ما يحدث فحسب، بل ظهرت على أنّها أهم وسائل التعبير والتغيير وأخطرها في العالم

فالحديث هنا عن ثورة دليلها الأساسي نشطاء الإنترنت والصحفيون الوطنيون، يُشير إلى دور وسائل الإعلام في الصراع الاجتماعي والانتفاضات الثورية. فدور وسائل الإعلام وقناة "الجزيرة" على وجه الخصوص لم يقتصر على توصيف ما يحدث بل تعدّاه إلى إطلاق التعابير والمصطلحات على الثورة المصرية مثل "انتفاضة" و"مسيرة" و"ثورة شعبية"، وهو بذلك يُجري مقارنة مع انتفاضة البحرين الأقل أهمية. كما يُشير الكتاب إلى دور صحيفة **الشرق الأوسط** السعودية التي كانت أقل حيادية من شبكة الجزيرة الإخبارية القطرية. فهاتان الوسيلتان الإعلاميتان مارستا تأثيرًا تجاوز حدود البلاد العربية. ومن الوسائل الإعلامية المستقلة الأخرى مجلة **الوسط** البحرينية المدعومة من مصالح شيعية، و**المصري اليوم** التي تديرها مجموعة من رجال الأعمال المقرّبين من المعارضة.

وتُشير سارة بن نفيسة إلى دور الصحافة الخاصة التي يموّلها رجال أعمال في كسر الاحتكار الإعلامي وتبنّيها نبرة إعلامية مستقلة ومعارضة. وتُضيف أنّ المصادر الأساسية للمعلومات التي تتعلق بالحركات الاجتماعية هي الصحافة الخاصة المستقلة. إضافةً إلى أنّ المحاولات لتقديم أرقام مهمة عن هذه الاحتجاجات تعتمد أساسًا على ثلاث صحف خاصة هي: **البديل**، **والمصري اليوم**، **والدستور**.

جغرافية الثورات ومجتمعاتها

يلجأ بعض الباحثين المشاركين في الكتاب إلى تفسير الثورات العربية على أساس الامتداد الجغرافي (المجال المكاني) لهذه الثورات والمجتمعات التي قامت بها (الطائفية، والقبلية)؛ فحسب توماس بيريت الباحث في الإسلام المعاصر في جامعة إدينبرغ، إنّ "الطبيعة الطائفية والعائلية لبعض الأنظمة العربية هي التي تُفسر إلى حدٍ كبير استمرارية هذه الأنظمة واستقرارها". فهذه الأنظمة، على حد تعبيره، هي بالأساس أنظمة هشة لا تمتلك قاعدة صلبة تستند إليها، لذلك تلجأ إلى استخدام القوة المفرطة ضد المعارضين والمحيط الاجتماعي لكبح أيّ معارضة أو أيّ شكل من أشكال الحرية والديمقراطية السياسية، مُفضلةً الحرية الاقتصادية التي كانت لها نتائج عكسية على الطبقات الاجتماعية.

وفي الحالة الليبية يظهر الطابع الثنائي المتعارض؛ الدولة ضد القبيلة والشرق في مقابل الغرب، والعروبة أو الأفرقة، والهجرة أو محطة مهاجرين. فليبيا القبلية والبدوية تمّ النظر إليها وبشكل سريع على أنّها العنصر الأساسي الذي يُفسر عنف "الربيع العربي" على النموذج الليبي الذي تحوّل إلى حرب أهلية قاتلة. فليبيا هي القذافي والعكس صحيح. ويتمثّل التفسير الجغرافي والاجتماعي للثورة الليبية بأنّ المناطق التي انطلقت منها التحركات الأساسية الأولى ضد نظام القذافي هي مدن البيضاء وبرقا ودرنا وبنغازي على وجه الخصوص. وتعكس هذه الجغرافية (السنوسية) بحسب أوليفييه بليز الذاكرة التاريخية للتمرد ضد الجماهيرية منذ عام 1969 ونهاية الملكية. إضافةً إلى أنّ هذه المناطق الممتدة بين سرت وطرابلس الغرب، شهدت حركات إسلامية معارضة للسلطة ذات طابع ديني وسياسي، قبل أن يتمّ سحق هذه الحركات في التسعينيات.

ويتفرد الكتاب بطرحه مسألة العلاقة بين الهجرة التي شهدتها البلاد العربية وتأثيراتها الاجتماعية في الكثير من البلدان المصدرة والمستضيفة للمهاجرين. ويربط بين مسألة الهجرة والمهاجرين والديناميات الاجتماعية - السياسية. فالباحثة في علوم السكان والاجتماع فرانسواز دو بل إير تحاول أن تحلل دور الهجرات في التحركات العربية. ويمكن القول إنّ هذه الدراسة من الدراسات الفريدة والمميزة والريادية في هذا المجال، التي تناولت هذا الموضوع وتأثيراته. فالمهمة الأولى التي حاولت الباحثة إبرازها هي الأثر الديموغرافي في بنية المجتمعات العربية وآلية نموّها. فالعوامل الديموغرافية التي أثّرت في أوضاع البلاد العربية ومعارضة الأنظمة الحاكمة فيها تتعلق بسياسة الباب المفتوح بخصوص المهاجرين العاطلين عن العمل والمعارضين، ما عزز نمو تركيبة اجتماعية جديدة في مجتمعات الإقليم من جهة. وإغلاق أوروبا حدودها إضافة إلى انكماش سوق العمل في دول الخليج، الوجهة الأولى للباحثين عن الثراء، حفّزا إلى حدٍ كبير هذا التوجه من جهة ثانية. فالبلدان العربية (دول الخليج العربي، وليبيا) من أكثر البلدان التي استقبلت المهاجرين من البلدان العربية أو الآسيوية بينما ظهرت دول المغرب العربي بدءًا من عام 2000 محطات عبور لموجاتٍ من المهاجرين إلى أوروبا من البلدان التي شهدت نزاعات (السودان، وتشاد، والصومال، وإريتريا). يُضاف إلى ذلك ارتباط عدم التكافؤ بين الوصول إلى الهجرة الدولية وعدم المساواة الإقليمية في التطور والنمو. والهجرات العربية ذات نموذجين مختلفين من التأثير: أولهما هو الهجرة الاقتصادية التي تسمح للعاطلين عن العمل بالحصول على مورد مالي. أما النموذج الثاني من الهجرة فهو الهجرة السياسية؛ فالهجرة هي محرك الطلاق بين الأنظمة والسكان.

> "يتفرد الكتاب بطرحه مسألة العلاقة بين الهجرة التي شهدتها البلاد العربية وتأثيراتها الاجتماعية في الكثير من البلدان المصدرة والمستضيفة للمهاجرين"

يرى الكتاب أنّ من أهم الأسباب التي كانت تدفع الدول العربية إلى تشجيع سياسة الباب المفتوح أمام المهاجرين، حاملي الشهادات العليا على وجه الخصوص، هو منع قيام هؤلاء بتشكيل معارضة داخلية. وتمثّل الحالتان التونسية والأردنية مرجعية مفيدة لتحليل ثنائية هجرة / عدم هجرة، الانقسام الاجتماعي-السياسي والانقسام السياسي والعلاقة بين عدم الهجرة والحالة الاقتصادية والتوترات السياسية. فالأردن شهد احتجاجات منتظمة منذ عام 2010، وإن لم تصل هذه الاحتجاجات إلى حد تهديد نظام حكم الملك الأردني عبد الله الثاني، وازدهرت مدن الوسط والشمال الأردني (عمان، والزرقاء، وإربد) بفضل موجات الهجرة التي جاءت إليها من دول أخرى؛ من فلسطين خلال السنوات 1948 و1967 و1991، وهجرة العراقيين خلال التسعينيات وابتداءً من عام 2003. في المقابل، فإنّ المناطق الحضرية والمدن الصغيرة في الجنوب والشرق التي يقطنها أساسًا أردنيون، تعاني نقصًا في البنية التحتية وعدم اهتمام الحكومة بتطوير هذه المناطق وخلق فرص عمل، هي التي شهدت تشكيل جبهة معارضة للهاشميين. ويجب الإشارة إلى أنّ الأحداث العربية ولا سيما السورية قد أجبرت الملك الأردني عبد الله الثاني على فرض الإصلاح من الأعلى لتفادي أيّ انعكاسات للأزمة السورية. إلّا أنّ المشكلة التي

ستعانيها المملكة هي كون المجتمع الأردني هشًا إلى درجة كبيرة مما يجعله أقل مقدرة على المقاومة أمام ما يمكن أن تفرزه الموجة الكبيرة من اللاجئين السوريين إلى البلاد.

وقامت الأماكن العامة بدورٍ مزدوج ومتباين بين ما قبل أزمات "الربيع العربي" وما بعدها؛ إذ بعد أن كانت أماكن خاضعة للسلطة أصبحت أماكن رمزية. واضطلعت شبكة الإنترنت بدور حاسم في تجنيد المتظاهرين وتجميعهم، شأنها شأن المساجد والشوارع في دول أخرى، وهي في الوقت نفسه نقاط انطلاق الاحتجاجات وأماكن ترمز للغضب الشعبي. ففي هذا الإطار يتحدث الباجي القروي عن رمزية ميدان التحرير في الثورة المصرية، الميدان الذي حمل أسماء كثيرة قبل أن يطلق عليه اسم جمهورية التحرير خلال الثورة المصرية 2011 (سُمي التحرير عام 1955). فجمهورية التحرير لا تُمثّل علامة رمزية للثورة المصرية فحسب بل هي ذاكرة تاريخية مصرية غنية، وهي في النهاية مثّلت الغضب الشعبي العارم الذي أدّى في النهاية إلى سقوط نظام حسني مبارك، ومن ثمّ، مثّلت رمزًا لتجديد الأفكار الوطنية المصرية. وحملت ساحة التحرير مفاهيمَ مختلفة: التحرير مكان مثالي، والتحرير مختبر لنظام اجتماعي وسياسي جديد، والتحرير نموذج يغرّد خارج السرب في الوطن العربي وخارجه.

خاتمة

يطرح الكتاب أسئلة أساسية. وهي الأسئلة نفسها التي يطرحها الشارع العربي. وهي: لماذا بدأ بعض الاحتجاجات ثورات ضد الأنظمة القائمة وانتهى إلى غير ذلك؟ ولماذا تأخرت؟ وحتى لا نبالغ إن قلنا إنّها لم توفّق في تحقيق أهدافها التي قامت من أجلها. ولماذا سهرت الدول الفاعلة الإقليمية والدولية على تهميش هذه الاحتجاجات وتغيير مسارها أو طبيعتها (عسكرتها، أو مذهبتها، أو تطييفها)؟ أمّا بعض أسئلة الشارع العربي فهي: لماذا نجحت الثورة المصرية ضد نظام حسني مبارك الدكتاتوري وفشلت أمام نظام السيسي الأكثر دكتاتورية ومسايرة لأميركا وإسرائيل؟ ولماذا فشلت "ديمقراطية" محمد مرسي والإخوان المسلمين مع العلم أنّها مطلب المصريين أنفسهم وهدفهم؟ فالكتاب يمثّل قاعدة مهمة لفهم ما يجري على الساحة العربية من وجهة نظر غربية، وإن كان بعضها غير مختص، إلا أنّه يقدّم لنا صورة عن الطريقة التي يتعامل بها الغرب مع قضايا المنطقة ولا سيما القضايا العربية. والكتاب مهمّ أيضًا لفهم الموقف الإقليمي، وتكوين صورة عن خريطة المنطقة العربية في المستقبل أيضًا من وجهة نظر غربية غير عربية، لكنّها مُطّلعة على أدق التفاصيل ومتابِعة أهمّ الأحداث والمجريات التي رافقت مسيرة ثورات "الربيع العربي"، وهي في الوقت نفسه أكثر حيادية من كثير من الكتابات أو الطروحات الإعلامية العربية.

فما الذي ستفرزه أزمات "الربيع العربي" على المستوى الإقليمي؟ وما هي معطيات الخريطة الإقليمية للمنطقة العربية: التحالف السعودي -التركي وبشكل أقل التركي -القطري سيؤدي إلى بروز فواعل إقليمية أكثر تأثيرًا قد تُفضي - إضافةً إلى التدخّل الروسي في سورية - إلى تراجع دور إيران أمام الرفض العربي والدولي لهذا الدور. ويبقى التساؤل عن مجلس الأمن ودوره في حل الأزمة السورية ولا سيما من خلال قراره الأخير 2259 الصادر في 23 كانون الأول/ ديسمبر 2015 الذي تمّ تبنيّه بالإجماع لأول مرة بشأن إيجاد حلٍ للأزمة السورية، مع العلم أنّ هذا القرار قد طرح تساؤلات أكثر من كونه قد أوجد إجابات لوضع نهاية للأزمة في سورية. وأخيرًا، ما مدى فاعلية الاتفاق الروسي -الأميركي وقرار مجلس الأمن الدولي الصادر في 27 شباط/ فبراير 2016 القاضي بوقف إطلاق النار في سورية في حل الأزمة السورية؟ وما هي فرص نجاح مفاوضات جنيف الأخيرة التي انطلقت في شهر آذار/ مارس 2016 في وضع حدٍ للأزمة التي تعيشها سورية منذ نحو خمس سنوات؟

صدر الكتاب في عام 2014 وأغلب أزمات "الربيع العربي" لم ينته بعد، ولم تتوقف إفرازاته أو نتائجه أو تفاعلاته المحلية والإقليمية والدولية. وربما يكتب الباحثون من جديد عن هذا الموضوع، لما حملته الفترة التي أعقبت صدور الكتاب من تطوراتٍ تستحق فعلًا أن يُعاد النظر فيها والكتابة عنها.

سياسات عربية
SIYASAT ARABIYA

مجلة "سياسات عربية" مجلة محكّمة تصدر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. تحمل الرقم الدولي المعياري (ISSN: 2307-1583). وقد صدر عددها الأول في آذار/ مارس 2013. وهي مجلة محكّمة تصدر مرة واحدة كلّ شهرين، ولها هيئة تحرير اختصاصية وهيئة استشارية دولية فاعلة تشرف على عملها. وتستند إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النشر فيها والعلاقة بينها وبين الباحثين. وبعد ثلاث سنوات من الخبرة، والتفاعل مع المختصين والمهتمين، صدر خلالها من المجلة ثمانية عشر عددًا، أعادت المجلة هيكلة نفسها بما يتوافق مع المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكّمة. كما تستند إلى لائحة داخلية تنظّم عمل التحكيم، وإلى لائحة معتمدة بالمحكمين في الاختصاصات كافة.

تُعنى المجلة بالمقالات والدراسات والبحوث وبالأوراق البحثية عمومًا في مجالات العلوم السياسية والعلاقات الدولية، والسياسات المقارنة، والنظم المؤسسية الوطنية أو الإقليمية والدولية، بما في ذلك دراسات الحالات والسياسات، وعمل النظم السياسية والسلوك السياسي للحكومات والقوى السياسية والاجتماعية والحزبية وسائر الفاعلين الاجتماعيين - السياسيين، واتجاهات المجتمع المدني والمشاركة السياسية والاجتماعية. ويندرج في هذا السياق اهتمامها بالسياسات العمومية وبالدراسات الأمنية والإستراتيجية وقضايا الديبلوماسية والتعاون الدولي، ودراسات الرأي العام وقضايا الهجرة والتهجير والحروب والصراعات الأهلية وقضايا حقوق الإنسان. وتهتم بصورة خاصة بمرحلة الانتقال السياسي العامة الجارية في الوطن العربي، ولا سيما منها مراحل الانتقال الديمقراطي على المستويات السياسية كافة، وما يتعلق بها من جوانب قانونية دستورية ومؤسسية.

إضافةً إلى الهيئتين التحريرية والاستشارية، تستند المجلة في عملها إلى وحدتين نشطتين في المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، هما "وحدة تحليل السياسات" ووحدة "المؤشر العربي" الذي يصدر تقريره كلّ عام. وتتكامل في عملها مع برنامج العلوم السياسية في معهد الدوحة للدراسات العليا، ومع برنامج "التحوّل الديمقراطي" في المركز.

تعتمد مجلة "سياسات عربية" المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكّمة، وفقًا لما يلي:

- **أولًا:** أن يكون البحث أصيلًا معدّا خصيصًا للمجلة، وألّا يكون قد نشر جزئيًا أو كليًّا أو نُشر ما يشبهه في أيّ وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية، أو قُدّم في أحد المؤتمرات العلمية من غير المؤتمرات التي يعقدها المركز، أو إلى أيّ جهة أخرى.
- **ثانيًا:** أن يرفق البحث بالسيرة العلمية للباحث باللغتين العربية والإنكليزية.
- **ثالثًا:** يجب أن يشتمل البحث على العناصر التالية:
- عنوان البحث باللغتين العربية والإنكليزية، وتعريف موجز بالباحث والمؤسسة العلمية التي ينتمي إليها وآخر إصداراته باللغتين العربية والإنكليزية.
- الملخّص التنفيذي باللغتين العربية والإنكليزية في نحو 100 - 125 كلمة لكل لغة، والكلمات المفتاحية (Key Words) بعد الملخص، ويقدّم الملخص بجمل قصيرة ودقيقة وواضحة إشكالية البحث الرئيسة، والطرق المستخدمة في بحثها، والنتائج التي توصّل إليها البحث.

- تحديد مشكلة البحث، وأهداف الدراسة، وأهميتها، والمراجعة النقدية لما سبق وكُتب عن الموضوع، بما في ذلك أحدث ما صدر في مجال البحث، وتحديد مواصفات فرضية البحث أو أطروحته، ووضع التصوّر المفاهيمي وتحديد مؤشّراته الرئيسة، ووصف منهجية البحث، والتحليل والنتائج، والاستنتاجات. على أن يكون البحث مذيّلًا بقائمة بيبليوغرافية تتضمن أهم المراجع التي استند إليها الباحث إضافةً إلى المراجع الأساسية التي استفاد منها ولم يشر إليها في الهوامش. وتذكر في القائمة بيانات البحوث بلغتها الأصلية(الأجنبية) في حال العودة إلى عدة مصادر بعدة لغات.
- أن يتقيد البحث بمواصفات التوثيق وفقًا لنظام الإحالات المرجعية الذي يعتمده المركز) ملحق 1: أسلوب كتابة الهوامش وعرض المراجع).
- لا تنشر المجلة مستلات أو فصولًا من رسائل جامعية أقرّت إلّا بشكل استثنائي، وبعد أن يعدّها الباحث من جديد للنشر في المجلة، وفي هذه الحالة على الباحث أن يشير إلى ذلك، ويقدّم بيانات وافية عن عنوان الأطروحة وتاريخ مناقشتها والمؤسسة التي جرت فيها المناقشة.
- أن يقع البحث في مجال أهداف المجلة واهتماماتها البحثية.
- تهتم المجلة بنشر مراجعات نقدية للكتب المهمة التي صدرت حديثًا في مجالات اختصاصها بأيّ لغة من اللغات، شرط ألّا يكون قد مضى على صدورها أكثر من ثلاث سنوات، وألّا يتجاوز عدد كلماتها 2800 - 3000 كلمة. ويجب أن يقع هذا الكتاب في مجال اختصاص الباحث أو في مجال اهتماماته البحثية الأساسية، وتخضع المراجعات إلى ما تخضع له البحوث من قواعد التحكيم.
- تفرد المجلة بابًا خاصًا للمناقشات لفكرة أو نظرية أو قضية مثارة في مجال العلوم السياسية والعلاقات الدولية لا يتجاوز عدد كلمات المناقشة 2800 - 3000 كلمة، وتخضع المناقشات إلى ما تخضع له البحوث من قواعد التحكيم.
- يراوح عدد كلمات البحث، بما في ذلك المراجع في الإحالات المرجعية والهوامش الإيضاحية، والقائمة البيبليوغرافية وكلمات الجداول في حال وجودها، والملحقات في حال وجودها، بين 6000 - 8000 كلمة، وللمجلة أن تنشر، بحسب تقديراتها وبصورة استثنائية، بعض البحوث والدراسات التي تتجاوز هذا العدد من الكلمات.
- في حال وجود مخططات أو أشكال أو معادلات أو رسوم بيانية أو جداول، ينبغي إرسالها بالطريقة التي استغلت بها في الأصل بحسب برنامجَي اكسل(Excel) أو وورد(Word)، ولا تقبل الأشكال والرسوم والجداول التي ترسَل صورًا.
- **رابعًا:** يخضع كلّ بحث إلى تحكيم سري تام، يقوم به محكّمان من المحكّمين المختصين اختصاصًا دقيقًا في موضوع البحث، ومن ذوي الخبرة العلمية بما أنجز في مجاله، ومن المعتمدين في قائمة المحكّمين - القرّاء في المركز. وفي حال تبايُن تقارير المحكّمَين، يحال البحث إلى محكّم مرجّح ثالث. وتلتزم المجلة موافاة الباحث بقرارها الأخير؛ النشر/ النشر بعد إجراء تعديلات محددة/ الاعتذار عن عدم النشر، وذلك في غضون شهرين من استلام البحث.
- **خامسًا:** تلتزم المجلة ميثاقًا أخلاقيًا يشتمل على احترام الخصوصية والسرية والموضوعية وعدم إفصاح المحرّرين والمراجعين وأعضاء هيئة التحرير عن أيّ معلوماتٍ بخصوص البحث المحال إليهم إلى أيّ شخصٍ آخر غير المؤلّف والمحكّمين وفريق التحرير (ملحق 2).
- تلتزم المجلة جودة الخدمات التدقيقية والتحريرية التي تقدّمها للبحث... إلخ.
- يخضع ترتيب نشر البحوث إلى مقتضيات فنية لا علاقة لها بمكانة الباحث.

- لا تدفع المجلة مكافآت ماليّة عن الموادّ - من البحوث والدراسات والمقالات - التي تنشرها؛ مثلما هو متَّبَعٌ في الدوريات العلمية في العالم. ولا تتقاضى المجلة أيّ رسوم على النشر فيها.

ملحق 1

أسلوب كتابة الهوامش وعرض المراجع

الكتب

اسم المؤلّف، عنوان الكتاب، اسم المترجم أو المحرّر، الطّبعة، اسم السّلسلة - بما في ذلك رقم المجلّد أو العدد المستخدم (مكان النّشر: النّاشر، تاريخ النّشر)، رقم الصّفحة.

أمثلة:

- نبيل عليّ، الثّقافة العربيّة وعصر المعلومات، سلسلة عالَم المعرفة 265 (الكويت: المجلس الوطنيّ للثّقافة والفنون والآداب، كانون الثاني / يناير 2001)، ص 227.

- كيت ناش، السوسيولوجيا السياسية المعاصرة: العولمة والسياسة والسلطة، حيدر حاج إسماعيل (مترجم) (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2013)، ص 116.

ويستشهد به في الهامش اللاحق غير الموالي مباشرة على النّحو التالي: ناش، ص 116. (ما لم يكن هناك أكثر من مرجع واحد للمؤلّف نفسه، وفي هذه الحالة يتمّ استخدام العنوان مختصرًا: ناش، السوسيولوجيا، ص 116).

أمّا في قائمة المراجع فيرد على النّحو التالي: ناش، كيت. السوسيولوجيا السياسية المعاصرة: العولمة والسياسة والسلطة، حيدر حاج إسماعيل (مترجم) (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2013).

وفي حال المؤَلَّف الذي اشترك في تأليفه أكثر من ثلاثة مؤلِّفين، يكتب اسم المؤلِّف الرئيس أو المحرّر أو المشرف على تجميع (إدارة) المادة مع عبارة "وآخرون".

مثال: السّيد يسين وآخرون، تحليل مضمون الفكر القوميّ العربي، ط 4 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1991)، ص 109.

ويستشهد به في الهامش اللاحق: يسين، ص 109.

وفي قائمة المراجع: يسين، السّيد وآخرون. تحليل مضمون الفكر القوميّ العربي، ط 4 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1991).

الدّوريّات

مقالة في دورية: اسم المؤلّف، "عنوان الدّراسة أو المقالة"، اسم المجلّة، المجلّد و / أو رقم العدد (سنة النّشر)، رقم الصّفحة.

مثال: محمد حسن، "الأمن القوميّ العربيّ"، إستراتيجيّات، المجلد 15، العدد 1 (2009)، ص 129.

في قائمة المراجع: حسن، محمد. "الأمن القوميّ العربي"، إستراتيجيات، المجلد 15، العدد 1 (2009)، ص 120 – 350 (أرقام صفحات المقالة).

في الهوامش وقائمة المراجع العربيّة ينبغي أن يكون عنوان الكتاب أو المجلّة بالخطّ العريض، وباللغة الأجنبية بالخطّ المائل.

مقالات الجرائد

يشار إليها فقط في الهوامش، وليس في قائمة المراجع.

مثال: إيان بلاك، "الأسد يحثّ الولايات المتحدة لإعادة فتح الطّرق الدبلوماسية مع دمشق"، الغارديان، 2009/02/17.

المنشورات الإلكترونيّة

يُشار إليها فقط في الهوامش، وليس في قائمة المراجع، وينبغي أن تتضمن الإحالة تاريخ الزيارة (المشاهدة).

مثال: ييل صلاحي، "العنوان"، الانتفاضة الإلكترونيّة، 2010/9/3، على الرابط:

مقابلات شخصية

اسم الشّخص، نوع المقابلة (مقابلة شخصيّة أجراها؟، مقابلة عبر الهاتف، مقابلة بالبريد الإلكتروني، وغيرها)، المكان، والتاريخ.

مثال: توني بلير، مقابلة شخصية أجراها؟، لندن، 2006/08/3.

ملحق 2

أخلاقيات النشر في مجلات المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

- تعتمد مجلات المركز قواعد السرية والموضوعية في عملية التحكيم، بالنسبة إلى الباحث والمحكّمين على حدّ سواء، وتُحيل كل بحث قابل للتحكيم على محكّميْن معتمديْن لديها من ذوي الخبرة والاختصاص الدقيق بموضوع البحث، لتقييمه وفق نقاط محددة. وفي حال تعارض التقييم بين المحكّمين، تُحيل المجلة البحث على قارئ مرجّح آخر.
- تعتمد مجلات المركز محّكمين موثوقين ومجرّبين ومن ذوي الخبرة بالجديد في اختصاصهم.
- تعتمد مجلات المركز تنظيمًا داخليًا دقيقًا واضح الواجبات والمسؤوليات في عمل جهاز التحرير ومراتبه الوظيفية.
- لا يجوز للمحرّرين والمحكّمين، باستثناء المسؤول المباشر عن عملية التحرير (رئيس التحرير أو من ينوب عنه) أن يبحث الورقة مع أيّ شخصٍ آخر، بما في ذلك المؤلّف. وينبغي الإبقاء على أيّ معلومةٍ متميّزة أو رأيٍ جرى الحصول عليه من خلال التحكيم قيد السرّية، ولا يجوز استعمال أيٍّ منهما لاستفادةٍ شخصية.
- تقدّم المجلة في ضوء تقارير المحكمين خدمة دعم فنّي ومنهجي ومعلوماتي للباحثين بحسب ما يستدعي الأمر ذلك ويخدم تجويد البحث.
- تلتزم المجلة بإعلام الباحث بالموافقة على نشر البحث من دون تعديل أو وفق تعديلات معينة، بناءً على ما يرد في تقارير التحكيم، أو الاعتذار عن عدم النشر، مع بيان أسباب الاعتذار.

- تلتزم مجلات المركز بجودة الخدمات التدقيقية والتحريرية والطباعية والإلكترونية التي تقدمها للبحث.
- احترام قاعدة عدم التمييز: يقيّم المحرّرون والمراجعون المادّة البحثية بحسب محتواها الفكري، مع مراعاة مبدأ عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس الاجتماعي أو المعتقد الديني أو الفلسفة السياسية للكاتب.
- قاعدة عدم تضارب المصالح بين المحررين وبين الباحث، سواء كان ذلك نتيجة علاقة تنافسية أو تعاونية أو علاقات أخرى أو روابط مع أيّ مؤلّف من المؤلّفين، أو الشركات، أو المؤسّسات ذات الصّلة بالبحث.
- تتقيد المجلات بعدم جواز استخدام أيّ من أعضاء هيئتها أو المحررين المواد غير المنشورة التي يتضمنها البحث المُحال على المجلة في أبحاثهم الخاصة.
- النسخة النهائية للبحث والتعديلات: تعرض المجلة النسخة المحررة شبه النهائية من البحث بصيغة PDF على الباحث قبل النشر. وفي هذه المرحلة، لا تُقبل أيّ تعديلات مهمّة أو إضافات على البحث، إلّا ما كان من تصحيحاتٍ أو تصويبات أو تعديلات طفيفة؛ وذلك ضمن أمدٍ زمني وجيز جدًا تُحدّده رسالة المجلة إلى الباحث.
- حقوق الملكية الفكرية: يملك المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات حقوق الملكية الفكرية بالنسبة إلى المقالات المنشورة في مجلاته العلمية المحكّمة، ولا يجوز إعادة نشرها جزئيًّا أو كلّيًا، سواءٌ باللغة العربية أو ترجمتها إلى لغات أجنبية، من دون إذنٍ خطي صريح من المركز العربي.
- تتقيد مجلات المركز في نشرها لمقالات مترجمة تقيّدًا كاملًا بالحصول على إذن الدورية الأجنبية الناشرة، وباحترام حقوق الملكية الفكرية.
- المجانية. تلتزم مجلّات المركز العربي بمجّانية النشر، وتُعفي الباحثين والمؤلّفين من جميع رسوم النشر.

9. Conflict of interests: Editors and peer-reviewers should not consider manuscripts in which they have conflict of interests resulting from competitive, collaborative or other relationships or connections with any of the authors, companies, or institutions connected to the papers.

10. Confidentiality: Unpublished data obtained through peer-review must be kept confidential and cannot be used for personal research.

11. Intellectual property and copyright: The ACRPS retains copyright to all articles published in its peer-reviewed journals. The articles may not be published elsewhere fully or partially, in Arabic or in another language, without an explicit written authorization from the ACRPS.

12. Siyasat Arabiya's editorial board fully respects intellectual property when translating and publishing an article published in a foreign journal, and will not proceed before getting the authorization from the journal in question.

13. Siyasat Arabiya does not make payments for manuscripts published in the journal, and all authors and researchers are exempt from publication fees.

Footnote

Tony Blair, interview by Fareed Zakaria, *CNN*, October 25, 2015, at:

https://www.youtube.com/watch?v=V3AU36NjqRU

Annex II

Ethical Guidelines for Publication in Siyasat Arabiya

1. Siyasat Arabiya's editorial board maintains confidentiality and adheres to objectivity in the peer-reviewing process. It adopts an anonymized peer review process, where the editorial board selects the appropriate reviewer to assess paper's suitability for publication, according to specific criteria. In case of a conflict between the reviewers regarding the publication assessment, a third peer-reviewer will be selected.
2. Siyasat Arabiya relies on an accredited pool of experienced peer-reviewers who are up to date with the latest developments in their field.
3. Siyasat Arabiya adopts a rigorous internal organization with clear duties and obligations to be fulfilled by the editorial board.
4. Disclosure: With the exception of the editor in charge (editor-in-chief or those standing in for the editor), neither the editors, nor the peer-reviewers, are allowed to discuss the manuscript with third parties, including the author. Information or ideas obtained in the course of the reviewing and editing processes and related to possible benefits must be kept confidential and cannot be used for obtaining personal gain.
5. When needed, based on the reviewer report, the editorial board may offer researchers methodological, technical and other assistance in order to improve the quality of their submissions.
6. Siyasat Arabiya's editors commit to informing authors of the acceptance or otherwise of their manuscripts, based on the reviewers' report, or to notify in case of rejection, specifying the reasons.
7. The journal remains committed to providing quality professional *copy editing*, *proof reading and online publishing service.*
8. Fairness: The editors and the reviewers evaluate manuscripts for their intellectual and scientific merit, without regard to race, ethnicity, gender, religious beliefs or political views of the authors.

Corresponding Bibliographical Entries:

Google. "Google Privacy Policy." Last modified March 11, 2009, at: http://www.google.com/intl/en/privacypolicy.html.

McDonald's Corporation. "McDonald's Happy Meal Toy Safety Facts." Accessed July 19, 2008 at:

http://www.mcdonalds.com/corp/about/factsheets.html.

Blog Entry or Comment

Footnote:

1. Jack, February 25, 2010 (7:03 p.m.), comment on Richard Posner, "Double Exports in Five Years?," *The Becker-Posner Blog*, February 21, 2010, at: http://uchicagolaw.typepad.com/beckerposner/201002//double-exports-in-five-years-posner.html.
2. Jack, comment on Posner, "Double Exports."

Corresponding Bibliographical Entry:

Becker-Posner Blog, The. http://uchicagolaw.typepad.com/beckerposner/.

E-mail or Text Message

E-mail and text messages may be cited in running text ("In a text message to the author on March 1, 2010, John Doe revealed . . .") instead of in a note, and they are rarely listed in a bibliography. The following example shows the more formal version of a note.

1. John Doe, e-mail message to author, February 28, 2010.

Interviews and Personal Communication(3)

In citations for interviews and personal communications, the name of the person interviewed or the person from whom the communication is received should be listed first. This is followed by the name of the interviewer or recipient, if given, and supplemented by details regarding the place and date of the interview/communication. Unpublished interviews and personal communications (such as face-to-face or telephone conversations, letters, e-mails, or text messages) are best cited in text or in notes rather than in the bibliography. Published interviews should be like periodical articles or book chapters.

---

3 Jessica Clements, Elizabeth Angeli, Karen Schiller, S. C. Gooch, Laurie Pinkert, and Allen Brizee. "Interviews and Personal Communication," *The Purdue OWL*, March 1, 2013.

Thesis of Dissertation

Footnote

1. Mihwa Choi, "Contesting Imaginaires in Death Rituals during the Northern Song Dynasty" (PhD diss., University of Chicago, 2008).
2. Choi, "Contesting Imaginaires."

Corresponding Bibliographical Entry:

Choi, Mihwa. "Contesting Imaginaires in Death Rituals during the Northern Song Dynasty." PhD diss., University of Chicago, 2008.

Paper Presented at a Meeting or Conference

Footnote

1. Rachel Adelman, " 'Such Stuff as Dreams Are Made On': God's Footstool in the Aramaic Targumim and Midrashic Tradition" (paper presented at the annual meeting for the Society of Biblical Literature, New Orleans, Louisiana, November 21–24, 2009).
2. Adelman, "Such Stuff as Dreams."

Corresponding Bibliographical Entry:

Adelman, Rachel. " 'Such Stuff as Dreams Are Made On': God's Footstool in the Aramaic Targumim and Midrashic Tradition." Paper presented at the annual meeting for the Society of Biblical Literature, New Orleans, Louisiana, November 21–24, 2009.

Website

Footnote:

1. "Google Privacy Policy," last modified March 11, 2009, at: http://www.google.com/intl/en/privacypolicy.html.
2. "McDonald's Happy Meal Toy Safety Facts," McDonald's Corporation, accessed July 19, 2008, at:http://www.mcdonalds.com/corp/about/factsheets.html.
3. "Google Privacy Policy."
4. "Toy Safety Facts."

Corresponding Bibliographical Entry

Weinstein, Joshua I. "The Market in Plato's Republic." *Classical Philology*, no. 104 (2009): pp. 439–58.

Article in an Online Journal

Footnote:

1. Gueorgi Kossinets and Duncan J. Watts, "Origins of Homophily in an Evolving Social Network," American Journal of Sociology, no. 115 (2009): 411, accessed February 28, 2010, doi:10.1086599247/ .(2)
2. Kossinets and Watts, "Origins of Homophily," p. 439.

Corresponding Bibliographical Entry:

Kossinets, Gueorgi, and Duncan J. Watts. "Origins of Homophily in an Evolving Social Network." *American Journal of Sociology* 115 (2009): 405–50. Accessed February 28, 2010. doi:10.1086599247/.

Article in a Newspaper or Popular Magazine

Footnote:

1. Daniel Mendelsohn, "But Enough about Me," New Yorker, January 25, 2010, p. 68.
2. Sheryl Gay Stolberg and Robert Pear, "Wary Centrists Posing Challenge in Health Care Vote," New York Times, February 27, 2010, accessed at: February 28, 2010, http://www.nytimes.com/201028/02//us/politics/28health.html.
3. Mendelsohn, "But Enough about Me," p. 69.
4. Stolberg and Pear, "Wary Centrists."

Corresponding Bibliographical Entries:

Newspaper and magazine articles are commonly omitted from a bibliography, except when used in formal version.

Mendelsohn, Daniel. "But Enough about Me." *New Yorker*, January 25, 2010.

Stolberg, Sheryl Gay, and Robert Pear. "Wary Centrists Posing Challenge in Health Care Vote." *The New York Times*, February 27, 2010. Accessed February 28, 2010. http://www.nytimes.com/201028/02//us/politics/28health.html.

---

2 Include a DOI (Digital Object Identifier) if the journal lists one. A DOI is a permanent ID that, when appended to http://dx.doi.org/ in the address bar of an Internet browser, will lead to the source. If no DOI is available, list a URL. Include an access date only if one is required by your publisher or discipline.

Corresponding Bibliographical Entry:

Rieger, James. Introduction to *Frankenstein; or, The Modern Prometheus*, by Mary Wollstonecraft Shelley, pp. xi–xxxvii. Chicago: University of Chicago Press, 1982

Book Published Electronically

If a book is available in more than one format, cite the version you consulted. For books consulted online, list a URL; include an access date only if one is required by your publisher or discipline. If no fixed page numbers are available, you can include a section title or a chapter or other number.

Footnote:

1. Jane Austen, Pride and Prejudice (New York: Penguin Classics, 2007), Kindle edition.
2. Philip B. Kurland and Ralph Lerner, (eds.), The Founders' Constitution (Chicago: University of Chicago Press, 1987), accessed February 28, 2010, at: http://press-pubs.uchicago.edu/founders/.
3. Austen, Pride and Prejudice.
4. Kurland and Lerner, Founder's Constitution, chap. 10, doc. 19.

Corresponding Bibliographical Entries:

1. Austen, Jane. Pride and Prejudice. New York: Penguin Classics, 2007.
2. Kurland, Philip B., and Ralph Lerner, eds. The Founders' Constitution. Chicago: University of Chicago Press, 1987.

Periodicals

Footnote:

Author's first name, last name, "article title", *journal title,* and issue information (volume, issue number month, year, and page numbers) For online works, retrieval information and the date of access are also included.

Corresponding Bibliographical Entry:

Author's last name, first name, "article title", *journal title,* and issue information (volume, issue number month, year, page numbers)

Journal Articles

Footnote

1. Joshua I. Weinstein, "The Market in Plato's Republic," Classical Philology 104 (2009): p. 440.
2. Weinstein, "Plato's Republic," pp. 452–53.

Translated, Edited or Compiled Work with the Author's Name

Footnote:

1. Gabriel García Márquez, Love in the Time of Cholera, Edith Grossman (trans.), (London: Cape, 1988), 242–55.
2. García Márquez, Cholera, p.33.

Corresponding Bibliographical Entry:

García Márquez, Gabriel. *Love in the Time of Cholera*. Edith Grossman (trans.), London: Cape, 1988.

Chapter of an Edited Volume

Footnote:

1. Quintus Tullius Cicero, "Handbook on Canvassing for the Consulship," in Rome: Late Republic and Principate, Walter Emil Kaegi Jr. and Peter White (eds.), vol. 2 of University of Chicago Readings in Western Civilization, John Boyer and Julius Kirshner (eds.), (Chicago: University of Chicago Press, 1986), p.35.
2. Cicero, "Canvassing for the Consulship," p.35.

Corresponding Bibliographical Entry:

Cicero, Quintus Tullius. "Handbook on Canvassing for the Consulship." In *Rome: Late Republic and Principate*, Walter Emil Kaegi Jr. and Peter White(eds.). Vol. 2 of *University of Chicago Readings in Western Civilization*, John Boyer and Julius Kirshner (eds.), pp.33–46. Chicago: University of Chicago Press, 1986. Originally published in Evelyn S. Shuckburgh, trans., *The Letters of Cicero*, vol. 1 (London: George Bell & Sons, 1908).

Preface, Foreword, Introduction, or Similar Part of a Book

Footnote:

1. James Rieger, Introduction to Frankenstein; or, The Modern Prometheus, by Mary Wollstonecraft Shelley (Chicago: University of Chicago Press, 1982), pp. xx–xxi.
2. Rieger, Introduction, p. xxxiii.

Book by One Author:

Footnote:

1. Michael Pollan, The Omnivore's Dilemma: A Natural History of Four Meals (New York: Penguin, 2006), 99–100.
2. Pollan, Omnivore's Dilemma, p.3.

Corresponding Bibliographical Entry

Pollan, Michael. *The Omnivore's Dilemma: A Natural History of Four Meals*. New York: Penguin, 2006.

Book by Two or More Authors

Footnote:

1. Geoffrey C. Ward and Ken Burns, The War: An Intimate History, 1941–1945 (New York: Knopf, 2007), 52.
2. Ward and Burns, War, pp.59–61.

Corresponding Bibliographical Entry

Ward, Geoffrey C., and Ken Burns. *The War: An Intimate History, 1941–1945*. New York: Knopf, 2007.

Book by Four or More Authors

List all of the authors in the bibliography; in the note, list only the first author, followed by *et al.* ("and others"):

1. Dana Barnes et al., Plastics: Essays on American Corporate Ascendance in the 1960s . . .
2. Barnes et al., Plastics.

Translated, Edited or Compiled Work without the Author's Name

Footnote:

1. Richmond Lattimore, trans., The Iliad of Homer (Chicago: University of Chicago Press, 1951), pp.91–92.
2. Lattimore, Iliad, p.24

Corresponding Bibliographical Entry:

Lattimore, Richmond, trans. *The Iliad of Homer*. Chicago: University of Chicago Press, 1951.

rigorous scrutiny which apply to research papers. Book reviews must be between 2,800 and 3,000 words in length.

j. *Siyasat Arabiya* has a special section for discussions of a topical idea, theory, or issue in political science and international relations. Such contributions should be no longer than 2,8003,000- words and are subject to the same peer-review rules as articles.

4. The peer review process for *Siyasat Arabiya* and for all journals published by the ACRPS is conducted in the strictest confidence. Two preliminary reviewers are selected from a short list of approved reader-reviewers. In cases where there is a major discrepancy between the first two reviewers in their assessment of the paper, the paper will be referred to a third reviewer. The editors will notify all authors of a decision either to publish, publish with modifications, or to decline to publish, within two months of the receipt of the first draft.

5. *Siyasat Arabiya's* editorial board adheres to a strict code of ethical conduct, which has the clearest respect for the privacy and the confidentiality of authors. The journal does not make payments for articles published in the journal, nor does it accept payment in exchange for publication. In the final production stages, the order of articles published in specific editions is decided on purely technical grounds.

Annex I

Footnotes and Bibliography

The Arab Center for Research and Policy Studies (ACRPS) adopts the Chicago citation style for footnotes and bibliography.[1]

Books

Footnote:

Author's first name, last name, *Title of Book* (Place of publication: Publisher, Year of publication), page number if relevant.

Corresponding Bibliographical Entry:

Author's last name, first name. *Title of Book*. Place of publication: Publisher, Year of publication.

---

1 "Chicago-Style Citation Quick Guide", The Chicago Manual of Style Online, 16th edition, http://www.chicagomanualofstyle.org/tools_citationguide.html

2. Submissions must be accompanied by a curriculum vitae (CV) of the author, in both Arabic and English.

3. All submissions must include the following elements:

a. A title in both Arabic and English together with the author's institutional affiliation.

b. An abstract, ranging between 250 and 300 words in length as well as a list of keywords. The abstract must explicitly and clearly spell out the research problematic, the methodologies used, and the main conclusions arrived at. These must be provided in one English, and one Arabic version.

c. The research paper must include the following: a specification of the research problematic; an explanation of the significance of the topic; specification of thesis or arguments; review of literature emphasizing gaps or limitations in previous analysis; description of research methodology; hypothesis and conceptual framework; bibliography.

d. All research papers submitted for consideration must include a complete bibliography covering all references, regardless of whether or not these appear in the footnotes. References must be cited in the original language in which the source was written. Authors must follow the referencing guidelines adopted by the Arab Center for Research and Policy Studies (See Appendix I for a complete guide to the reference style used across all of our journals).

e. Research papers must normally be between 6,000 and 8,000 words in length, inclusive of references, charts and tables, and appendices. The editors reserve the right to publish articles of longer length in exceptional circumstances.

f. All diagrams, charts, figures and tables must be provided in a format compatible with either Microsoft Office's spreadsheet software (Excel) or Microsoft Office's word processing suite (Word), alongside high resolution images. Charts will not be accepted without the accompanying data from which they were produced.

g. Submitted research must fall within the aims and research interests of the journal.

h. Extracts or chapters from doctoral theses and other student projects are only published in exceptional circumstances. In such cases, the researcher should point this out clearly, and provide full information about the thesis, including the title, the awarding institution and date of award.

i. Book reviews will be considered for submission to the journal provided that the book covers a topic which falls within the scope of the journal and within the reviewer's academic specialization and/or main areas of research. Reviews are accepted for books written in any language, provided they have been published in the previous 3 years. Book reviews are subject to the same standards of

SIYASAT ARABIYA سياسات عربية

Siyasat Arabiya: A Peer Reviewed Journal in Political Science

Siyasat Arabiya is a bi-monthly peer reviewed academic journal published by the Arab Center for Research and Policy Studies (ISSN 23071583-) dedicated to political science, international relations, strategic affairs and public policy. First published in March 2013, the journal is overseen by an academic editorial board and an actively engaged board of international advisers.

Contributions in *Siyasat Arabiya* are drawn from all fields of political science including international relations, comparative politics, and national, regional, and international institutional systems. The journal publishes critical insights into the operation of political systems, the behavior of governments and political parties as well as the trends in civil society and social and political participation more broadly. This is complemented with publications covering public opinion, issues of migration and forced migration, war, civil war, conflict and human rights issues. Particular attention is paid to the present-day political transition in the Arab world, especially democratization at all political levels and its legal-constitutional and institutional aspects.

In addition to the editorial and advisory boards, the journal relies on two units active within the Arab Center of Research and Policy Studies (ACRPS): the Policy Analysis Unit and the Arab Opinion Index, which produces an annual report on public opinion across the Arab world. The journal's work is also closely linked to the political science program at the Doha Institute for Graduate Studies and the Program for the Study of Arab Democratization within the ACRPS.

Publication in *Siyasat Arabiya* is governed by a strict code of ethics guiding the relationship between the editorial staff and contributors. With three years of experience and interaction with specialists and contributors the journal was recently (Spring, 2016) restructured to bring it in line with international standards of academic publishing. Submission to and publication in *Siyasat Arabiya* must therefore adhere to the following guidelines:

1. Original work which is submitted exclusively for publication within the journal. No work which has been previously published fully or in part will be considered for publication in *Siyasat Arabiya*. Similarly, no work which substantially resembles any other work published in either print or electronic form, or submitted to a conference other than the conferences held by the ACRPS will be considered for publication.

منتدى دراسات الخليج والجزيرة العربية

يعقد المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات في المدة من 3-5 كانون الأول/ ديسمبر 2016، الدورة الثالثة من: منتدى دراسات الخليج والجزيرة العربية

منتدى دراسات الخليج والجزيرة العربية

الذي سيتناول في دورته هذا العام، كما في الأعوام السابقة، قضيتين رئيستين:

- قضية داخلية، تتمثل في موضوع التنويع الاقتصادي وإستراتيجياته في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي يشكّل التحدي الأبرز الذي يواجه دول المجلس في المرحلة الراهنة، في ظلّ انخفاض أسعار النفط وتحوّل اقتصادات دول الخليج العربية وخططها التنموية إلى رهينة لتقلبات أسعار النفط في السوق العالمية؛
- قضية خارجية، تتمثل في تحديات البيئة الإقليمية والدولية موضوعًا للقضية الخارجية، التي تشمل موضوعات من قبيل أمن الخليج، والعلاقات بالقوى الدولية والإقليمية، والنظام الإقليمي، وغيرها.

سياسات عربية
SIYASAT ARABIYA

قسيمة الاشتراك

الاسم _____

العنوان البريدي _____

البريد الإلكتروني _____

عدد النسخ المطلوبة _____

طريقة الدفع ☐ تحويل بنكي ☐ شيك لأمر المركز

دعوة للكتابة

تدعو دورية "سياسات عربية" الأكاديميين والباحثين وسائر الكتّاب المهتمين بشؤون السياسات للكتابة على صفحاتها. تقبل الدورية الأبحاث النظرية والتطبيقية المكتوبة باللغة العربية، كما تفتح صفحاتها أيضًا لمراجعات الكتب، وللحوار الجاد حول ما ينشر فيها من موضوعات. تخضع كل المواد التي تصل إلى "سياسات عربية" للتحكيم من جانب مختصين من الأكاديميين. ولذلك تتوقع هذه الدورية ممن يكتبون إليها الالتزام بمعاييرها، وبما يبديه المحكّمون من ملاحظات. فاتباع التقاليد العلمية المؤسّسيّة، على محدوديتها، هو الذي يسمح بتراكم التّجربة واحترام المعايير العلميّة، وضمان جودة المادة التي تصل إلى القراء. تهدف هذه الدورية إلى أن تكون طيّعة الفهم لدى المختصين وغير المختصين من القراء، من دون التضحيةِ برصانة المضمون.

ترسل كل الأوراق الموجهة للنشر باسم رئيس التحرير على العنوان الإلكتروني الخاص بالمجلة

siyasat.arabia@dohainstitute.org

سياسات عربية
SIYASAT ARABIYA

الاشتراكات السنوية

(ستة أعداد في السنة بما في ذلك أجور البريد المسجل)

35 دولارًا أميركيًا للأفراد في لبنان.

55 دولارًا أميركيًا للحكومات والمؤسسات في لبنان.

55 دولارًا أميركيًا للأفراد في الدول العربية وأفريقيا.

75 دولارًا أميركيًا للحكومات والمؤسسات في الدول العربية وأفريقيا.

95 دولارًا أميركيًا للأفراد في أوروبا.

120 دولارًا أميركيًا للحكومات والمؤسسات في أوروبا.

120 دولارًا أميركيًا للأفراد في القارة الأميركية.

140 دولارًا أميركيًا للحكومات والمؤسسات في القارة الأميركية.

عنوان الاشتراكات:

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ARAB CENTER RESEARCH & POLICY STUDIES

جادة الجنرال فؤاد شهاب - بناية الصيفي 174 - مار مارون

ص.ب: 4965-11 رياض الصلح 2180-1107 بيروت - لبنان

عنوان التحويل البنكي:

ARAB CENTER FOR RESEARCH & POLICY STUDIES

Qatar National Bank

Account Number: 3804002-000072- (FOR US DOLLARS)

IBAN number: LB70 0136 0000 000 3804 000072 002 (FOR US DOLLARS)

SWIFT code: QNBA LB BE